



٦٥٢



التَّحِيَّاتُ

في

تَقْدِيرِ الشَّيْخِ الْإِسْلَامِيِّ

بَابِ

شَيْخِ الطَّائِفَةِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ

الجزء الثالث

مُؤَيَّنٌ

مُؤَسَّسَةُ الشَّيْخِ الْإِسْلَامِيِّ

الْقَائِمَةُ بِحَسَبِ أَمْرِ الْمَلِكِ تَمِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَلْبِيَّةِ



٦٥٢

التَّبَيَّاتُ

في

تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

تأليف

شَيْخُ الطَّائِفَةِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ

الجزء الثالث



مُجْتَبَأُ

مُؤَسَّسَةُ النِّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ

التَّائِبَةِ لِحُجْرَةِ الْمَدِينَةِ رَسْمِيَّةِ الْقُدْسِ



التيبان

في تفسير القرآن

(ج ٣)

- شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي
- مؤسسة النشر الإسلامي
- تفسير
- ١٠٠٠ نسخة
- الأولى
- محرّم الحرام ١٤١٧ هـ

- تأليف :
- تحقيق ونشر :
- الموضوع :
- الكمية :
- الطبعة :
- التاريخ :

مؤسسة النشر الإسلامي
التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى:

وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ آية .

اللغة :

تقديره: واذ يرفع ابراهيم القواعد. والرفع والاعلاء والاصعاد نظائر، ونقيض الرفع الوضع، ونقيض العلو السفل، ونقيض الاصعاد الانزال، تقول: رفع يرفع رفعا، وارتفع الشيء بنفسه، وبرق رافع ساطع، والمرفوع من سير الفرس. والبرذون دون الحضر وفوق الموضوع، ويقال: إنه لحسن الموضوع، ويقال: أرفع من دابتك .

وقد رفع الرجل يرفع رفاعة فهو رفيع والمرأة رفيعة، والحمار يرفع في عدوه ترفيعاً اذا كان عدو بعضه أرفع من بعض. وكذلك لو أحدث شيئاً فرفعته الأول فالأول، قلت: رفعته ترفيعاً، فالرفع نقيض الخفض في كل شيء. والرفعة نقيض الذلة، ورفعته الى السلطان رفعاً أي قربته اليه، وفي التنزيل «وفرش مرفوعة»^(١) أي مقربة. والمرفع كل شيء رفعت به شيئاً

فجعلته عليه .

وأصل الباب الرفع نقيض الخفض، تقول: رفع رفعاً، وارتفع ارتفاعاً، ورفع ترفيعاً، وترافعوا ترفعاً، وترفع ترفعاً، ورافعه مرافعة .

والقواعد واحدها قاعدة، قال الزجاج^(١): أصله في اللغة الثبوت والاستقرار، فمن ذلك القاعدة من الجبل، وهي أصله، وقواعد البناء أساسه الذي بني عليه، واحدها قاعدة .

وامرأة قاعدة اذا أنت عليها سنون لا تزوج، ومنه قوله: «والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً»^(٢) واذا لم تحمل المرأة ولا النخلة يقال: قد قعدت وهي قاعدة وجمعها قواعد أيضاً، وتأويلها أنها قد ثبتت على ترك الحمل . واذا قعدت المرأة عن الحيض فهي قاعد أيضاً - بغير هاء - لأنه لا فعل لها في قعودها عن الحيض، وقد قعدت المرأة اذا أنت بأولاد لثام فهي قاعدة .

والاقعاد ان يقعد الرجل عن الشيء البتة، يقال: اقعد فهو مقعد اي اقعدته الزمانة، وللجارية ثدي مقعد اذا كان متمكناً لا ينكس، وشهر ذي القعدة كانت العرب تقعد فيه عن القتال، والقعود ما يقتعد الراعي ويحمل عليه متاعه وجمعه قعدان، وقعيد الانسان جليسه، ومنه قوله: «عن اليمين وعن الشمال قعيد»^(٣) يعني الملكين، والقعيد كلما اتي من طائر أو ظي . ويقال للثيم: قعد، والجبان: قاعد لأنه قعد عن الحرب . وقعد اللثيم عن الكرم، قال الحطيئة:

دع المكارم لا ترحل لبغيها واقعد فانك أنت الطاعم الكاسي^(٤)

(٣) ق: ١٧ .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٠٨ .

(٤) ديوانه: ص ١٠٨ .

(٢) النور: ٦٠ .

والقعدة في النسب أقرب القرابة إلى الأب أو الجد، والمقاعد مواضع القعود في الحرب وغيرها، ومنه قوله: «مقاعد للقتال»^(١)، وقعيدة الرجل امرأته القاعدة في بيته .

وأصل الباب القعود نقيض القيام. والقواعد والأساس والاركان نظائر. وقيل: انما قيل في واحدة القواعد من النساء قاعد لشيئين: أحدهما: أن ذلك كالطالق والحائض وما أشبه ذلك من الصفات التي تختص بالموثوث دون المذكر فلم يحتج الى علامة التأنيث، وإن أردت الجلوس قلت: قاعدة لا غير لأنها تشارك في ذلك الرجال . والوجه الاخر: إن ذلك على وجه التشبيه أي ذات قعود، كما يقال: نابل ودارع أي ذونبل ودرع لا تريد به تثبيت الفعل .

الاعراب :

وموضع الجملة من قوله: «ربنا تقبل منا» نصب بقول محذوف، فكأنه قال: يقولان ربنا تقبل منا واتصل بما قبله، لأنه من تمام الحال لأن (يقولان) في موضع الحال .

المعنى :

قال ابن عباس: معناه يقولان ربنا^(٢)، ومثله «والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم»^(٣) أي يقولون، ومثله «والملائكة باسطو أيديهم اخرجوا أنفسكم»^(٤) أي يقولون .

(١) الرعد: ٢٣ و ٢٤ .

(٤) الانعام: ٩٣ .

(١) آل عمران: ١٢١ .

(٢) تفسيره: ص ١٨، وتاريخ الطبري: ج ١ ص ٢٥٩ .

وقال بعضهم: هو شاذ، تقديره: يقول ربنا يرده الى اسماعيل وحده، ولا يعمل على ذلك لشذوذه^(١).

وقال أكثر المفسرين كالسدي وعبد بن عمير الليثي واختاره الجبائي وغيرهم: إنّ ابراهيم واسماعيل معاً رفعوا القواعد. وقال ابن عباس: كان ابراهيم يني واسماعيل يناوله. وقال بعض الشاذ: أنّ ابراهيم وحده رفعها وكان اسماعيل صغيراً^(٢) وهو ضعيف لأنه خلاف ظاهر اللفظ وخلاف أقوال المفسرين.

وقال أكثر أهل العلم: أنها رفعها البيت للعبادة لا للسكنى، بدلالة قوله: «ربنا تقبل منا».

وهل كانت للبيت قواعد قبل ابراهيم؟
فيه خلاف.

فقال ابن عباس وعطا: قد كان آدم عليه السلام بناه ثم غي أثره فجذّده ابراهيم^(٣). وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٤).

وقال مجاهد وعمر بن دينار: بل انشأه ابراهيم بأمر الله عز وجل إياه. وكان الحسن يقول: أول من حج البيت ابراهيم عليه السلام^(٥).

وقد روي في أخبارنا ان أول من حج البيت آدم^(٦)، وذلك يدل على

(١) معاني القرآن للاخفش: ج ١ ص ٣٣٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٠، وتفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٠.
تفسير الطبري: ج ١ ص.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٦١، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٦٠ ح ٩٨ و ٩٩.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٠.

(٦) من لا يحضره الفقيه: باب نكت في حج الأنبياء ح ٢٢٨٦ ج ٢ ص ٢٣٥.

انه قد كان قبل ابراهيم .

وانما قال: «انك أنت السميع العليم» لانه لما ذكر الدعاء اقتضى حينئذ ذكر ذلك ، كأنه قال: انك أنت السميع العليم بنا وبما يصلحنا .
ومعنى قوله: «تقبل منا» أي أثبنا على عمله، وهو مشبه بتقبل الهدية في أصل اللغة .

وروي عن محمد بن علي الباقر عليها السلام أنه قال: إنّ الله تعالى وضع تحت العرش اربع اساطين وسماه الضراح وهو البيت المعمور وقال للملائكة: طوفوا به ثم بعث ملائكة، فقال: ابنوا في الأرض بيتاً بمثاله وقدره، وأمر من في الأرض أن يطوفوا بالبيت^(١) .

وقال أبو جعفر عليه السلام: اسماعيل أول من شقّ لسانه بالعربية، وكان أبوه يقول وهما يبنيان البيت: يا اسماعيل هابني ابن، أي اعطني حجراً، فيقول له اسماعيل بالعربية: يا أبي هاك حجراً وابراهيم يبني واسماعيل يناوله الحجارة^(٢) .

وروى أبو قلابة عن عبد الله بن عمر قال: لما أهبط الله آدم من الجنة قال: اني منزل معك أو مهبط معك بيتاً تطوف حوله كما يطاف حول عرشي وتصلي عنده كما يصلي عند عرشي، ولما كان زمن الطوفان رفع، وكانت الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوأه الله لابراهيم فاعلمه مكانه فبناه من خمسة أجبل من حرا وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخمر^(٣) . قال الطبري: وهو جبل بدمشق .

(١) الكافي: ج ٤ ص ١٨٧ ح ١ و٢، ورواه المجلسي في بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٦٥ ح ٤٧ .

(٢) لم نثر عليه .

(٣) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٢٨ .

قوله تعالى:

رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ وَآرِنَا مَنَاسِكَنا
وَتُبِّعْ عَلَيْنَا إِنْكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

روي في الشواذ عن عوف بن الاعرابي انه قرأ «مسلمين» على الجمع (١). وانما سألا الله تعالى أن يجعلهما مسلمين بمعنى أن يفعل لهما من الألطاف ما يتمسكان معه بالاسلام في مستقبل عمرهما؛ لأن الاسلام كان حاصلًا في وقت دعائهما، ويجري ذلك مجرى أحدنا اذا أذّب ولده وعرضه لذلك حتى صار أديبًا جاز أن يقال: جعل ولده أديبًا، وعكس ذلك اذا عرض له للبلاء والفساد جاز أن يقال: جعله ظالمًا محتالًا فاسدًا .

ويجوز أن يكونا قالا ذلك تعبدًا، كما قال تعالى: «رب احكم بالحق» (٢). والاسلام هو الانقياد لامر الله تعالى بالخضوع والاقرار بجميع ما أوجب عليه، وهو والايان واحد عندنا وعند أكثر المرجئة والمعتزلة .

وفي الناس من قال بينها فرق. وليس ذلك بصحيح، لقوله: «إنّ الدين عند الله الاسلام» (٣)، وقوله: «ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه» (٤)، وانما خصّا بالدعوة بعض الذرية في قوله: «ومن ذرّيتنا»، لأنّ (من) للتبعض من حيث أن الله تعالى كان أعلمه أن في ذرّيتها من لا ينال العهد لكونه ظالمًا. وقال السدي: إنما عنينا بذلك العرب (٥). والأول هو

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٧.

(٤) آل عمران: ٨٥.

(٢) الأنبياء: ١١٢.

(٥) تفسير الطبري: ج ١ ص ٣٣.

(٣) آل عمران: ١٩.

الصحيح وهو قول أكثر المفسرين .

وقوله: «وأرنا مناسكنا» فالمناسك هاهنا المتعبدات، قال الزجاج: كل مُتَعَبَّدٌ مَتَّسِكٌ^(١). وقال الجبائي: المناسك هي ما يتقرب به الى الله من الهدي والذبح وغير ذلك من أعمال الحج والعمرة^(٢) وقال قتادة: أراهما الله مناسكهما الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة والافاضة عن عرفات والافاضة من جمع ورمي الجمار حتى أكمل الله الدين^(٣). فهذا القول أقوى لأنه العرف في معنى المناسك، وقال عطاء: مناسكنا مذابحنا^(٤).

والنسك - في اللغة- العبادة، رجل ناسك عابد، وقد نسك نسكاً، والنسك الذبيحة يقال: من فعل كذا فعليه نسك اي دم يهريقه، ومنه قوله: «أو نسك» أي دم، واسم تلك الذبيحة: النسيكة، والموضع الذي يذبح فيه المناسك والمنسك هو النسك نفسه، قال الله تعالى: «ولكل أمة جعلنا منسكاً»^(٥) ويقال: نسك ثوبه أي غسله .

وقال ابن دريد: النسك أصله ذبائح كانت تذبح في الجاهلية، والنسيكة شاة كانوا يذبحونها في الحرم في الاسلام، ثم نسخ ذلك بالأضاحي، قال الشاعر:

وذا النصب المنسوب لا تنسكته ولا تعبد الشيطان والله فاعبدا^(٦)
وأصل الباب العبادة، وقيل: ان النسك الغسل، قال الشاعر:

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٠٩. (٢) التفسير الكبير «للرازي»: ج ٤ ص ٦٢.

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩١.

(٥) الحج: ٣٤.

(٦) جمهرة اللغة: مادة «نسك» ج ٣ ص ٤٧، والبيت للاعشى، ديوانه: ص ٤٦ وفيه «الأوثان» بدل «الشيطان».

فلا ينبت المرعى سباح عراعر ولو نسكت بالماء ستة أشهر^(١)
 أي غسّلت، ذكره الحسين بن علي المغربي قال: وليس بمعروف .
 وقوله: «وأرنا» يحتمل أمرين: أحدهما: أن يكون من رؤية البصر .
 والآخر: أن يكون من رؤية القلب بمعنى أعلمنا . قال حطائط بن جعفر:
 أريني جواداً مات هزلاً لعلني أرى ما ترين أو بخيلاً مغلداً^(٢)
 أي عرفني . ومعنى قوله: «وتب علينا» أي ارجع علينا بالرحمة والمغفرة،
 وليس فيه دلالة على جواز الصغيرة أو فعل القبيح عليهم، ومن ادعى ذلك
 فقد أبطل . وقال قوم: معناه تب على ظلمة ذريتنا . وقيل: بل قال ذلك
 انقطاعاً إليه تعالى تعبداً ليقبض بها فيه^(٣) . وهو الذي نعتمده .

و«التَّوَابَ» القابل للتوبة هاهنا، وإذا وصف به العبد فعناه أنه فاعل
 التوبة دفعة بعد أخرى فيفيد المبالغة . فعلى مذهبننا إذا قلنا: قبل الله توبته
 أي تاب عليه معناه أنه يستحق الثواب، وإذا قلنا: تاب العبد من كبيرة مع
 الاقامة على كبيرة أخرى معناه عند من أجاز ذلك أنه رفع العقاب بها على
 تلك الكبيرة التي تاب منها . وعندنا أنه يستحق بها الثواب أيضاً .

وفي الآية دلالة على أنه يحسن الدعاء بما يعلم الداعي أنه يكون
 لا محالة؛ لأنها كانا عالمين بأنهما لا يفارقان الاسلام ولا يأتیان الكبيرة .

القراءة:

والاختيار في «أرنا» كسر الراء وهي قراءة الجمهور، لأنها كسرة

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨١.

(٢) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٧٤ وفيه «داني» بدل «لعلني».

(٣) جَوَزَ هَٰذِينَ الْقَوْلَيْنِ الطَّبْرِي فِي تَفْسِيرِهِ: ج ١ ص ٤٣٥.

الهمزة حولت الى الراء، لأن أصله كان (ارثنا) فنقلت الكسرة الى الراء وسقطت الهمزة، فلا ينبغي أن تسكن لثلاً تحذف بالكلمة وتبطل الدلالة على الهمزة، وقد سكنه ابن كثير. وفي بعض الروايات عن أبي عمرو على وجه التشبيه بما يسكن في مثل كبد وفخذ^(١)، وقال الشاعر:

• لو عصر منه المسك والبان انعصر^(٢) •

وقال آخر:

قالت سليمان اشتر لنا دقيقاً واشتر وعجل خادماً لبيقاً^(٣)
قوله تعالى:

رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِالْخَائِئِنِ ﴿١١٩﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة :

الضمير في قوله: «فيهم» راجع الى الأمة المسلمة التي سأل الله ابراهيم من ذريته، والمعنى بقوله: «رسولا منهم» هو النبي صلى الله عليه وآله لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: انا دعوة أبي ابراهيم وبشارة عيسى عليه السلام^(٤)، يعني قوله: «ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٧٠، والحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٧٣.

(٢) الصحاح للجوهري: ج ٢ ص ٧٤٩، والقائل هو أبو النجم، وصدر البيت هكذا:
خَوْذُ يُغَطِّي الْفَرْعُ مِنْهَا الْمُؤْتَرَّ

والمختص لابن سيده: ج ٤ سفر ١٤ ص ٢٢٠.

(٣) لم نهند لقائله.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٢، ومستدرک الحاكم: ج ٢ ص ٦٠٠.

أحمد»^(١) وهو قول الحسن وقتادة والسدي وغيرهم من أهل العلم^(٢).
ويدل على ذلك أيضاً أنّ المراد به نبينا صلى الله عليه وآله دون
الانبياء الذين بعثهم الله من بني اسرائيل انه دعا بذلك لذريته الذين
يكونون بمكة وما حولها على ما تضمنته الآية .

وفي قوله: «ربنا وابعث فيهم رسولا منهم» ولم يبعث الله من هذه صورته
إلا محمداً صلى الله عليه وآله .

والمراد بالكتاب القرآن، على قول ابن زيد وأكثر المفسرين^(٣) .

ومعنى «الحكمة» هاهنا السنة . وقيل: المعرفة بالدين والفقه في
التأويل . وقيل: العلم بالأحكام التي لا يدرك علمها إلا من قبل الرسل
عليهم السلام، فالأول قول قتادة، والثاني قول انس بن مالك، والثالث قول
ابن زيد^(٤) .

وقال قوم: هو كلام مثنى كآته وصف التنزيل بأنه كتاب وبأنه حكمة
وبأنه آيات . وقال بعضهم: الحكمة شيء يجعله الله في القلب ينوره به كما
ينور البصر فيدرك المبصر^(٥)، وكلّ حسن .

ومعنى قوله: «ويزكيهم» قال ابن عباس: هو طاعة الله والاخلاص له .
وقال ابن جريج: يطهرهم من الشرك ويخلصهم منه^(٦) . وقال الجبائي:
«ويزكيهم» معناه يستدعيهم الى فعل ما يزكون به من الايمان والصلاح .
ويحتمل أن يراد به أنه يشهد لهم بالزكاء آمنوا واصلحوا .

(١) الصف: ٦ .

(٢) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٥ .

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٥، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٢ .

(٥) و(٦) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٦ .

و«العزیز» القادر الذي لا يعجزه شيء. وقيل: القادر الذي لا يمتنع عليه شيء أراد فعله. وقيل: التقدير وهو مبالغة الوصف بالقدرة. ونقيض العز الذل، ويقال: عزه يعز عزة وعزازاً، واعتز به اعتزازاً، وتعزز تعززاً، وعازته معازة، تقول: عزيعز عزة وعزاً اذا صار عزيزاً، وعزيعز عزاً اذا قهر، ومنه قولهم: (من عزّ بن)^(١) أي من غلب سلب.

وكل شيء صلب فقد اعتز، وسمي العزاز من الأرض وهو الطين الصلب الذي لا يبلغ ان يكون حجارة، وعن الشيء اذا قل لا يكاد يوجد. وفلان اعتز بفلان اذا تشرف به «وعزّي في الخطاب»^(٢) أي غلبني في محاورة الكلام، والعزاء السنة الشديدة، والمطريعزز الأرض تعزيراً اذا لبدھا. وأصل الباب القوة.

وقوله: «الحكيم» يحتمل أمرين:

أحدهما: المدبر الذي يحكم الصنع ويحسن التدبير.

والثاني: بمعنى عليم، والأول بمعنى حكيم في فعله بمعنى محكم فعدل الى حكيم للمبالغة. وانما ذكر الحكيم هاهنا لأنه يتصل بالدعاء، كأنه قال: فزعنا إليك لأنك القادر على إجابتنا، العالم بما في ضمائرنا وبما هو أصلح لنا مما لا يبلغه علمنا.

* * *

(١) مجمع الامثال للنيسابوري الميداني: ج ٢ ص ٣٠٧ رقم ٤٠٤٤.

(٢) ص: ٢٣.

قوله تعالى:

وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٥﴾ آية بلا خلاف .

اللغة والمعنى :

قوله : «ومن يرغب» فالرغبة المحبة لما فيه للنفس منفعة، ورغب فيه ضد رغب عنه، والرغبة المحبة، والرغبة والمحبة والارادة نظائر، وبينها فرق. نقيض الرغبة الرهبة، ونقيض المحبة البغضة، ونقيض الارادة الكراهية، تقول: رغب رغبة، وأرغبه إرغاباً، ورغبه ترغيباً، وتقول: رغب رغبة ورغباً، ورغبى رغباً إذا ملت لمحبك، ورغبت عنه إذا صددت عنه، وأنا راغب به فيها جميعاً، والشيء مرغوب فيه ومرغوب عنه، ولي عن فلان مرغوب، وهو رجل رغب نهم شديد الأكل وفرس رغب الشحوة كثير الأخذ بقوائمه من الأرض، وموضع رغب واسع، والرغبة العطاء الكثير الذي يرغب في مثله. وقال صاحب العين: اللهم اليك الرغباء ومن لدنك النعماء، ورغبت عن الشيء إذا تركته^(١).

ومعنى «ومن يرغب عن ملة إبراهيم» لفظه الاستفهام، ومعناه الجحد، كأنه قال: ما يرغب عن ملة إبراهيم ولا يزهد فيها إلا من سفه نفسه وكأنه قال: واي الناس يزهد فيها «إلا من سفه نفسه» والأولى على الاستفهام ومعناه الجحد والثانية بمعنى الذي، كأنه قال: إلا الذي سفه نفسه . وفي نصب «نفسه» خلاف، قال الأخفش: معناه سَفِهَ نفسه^(٢). وقال

يونس: اراها لغة^(١). قال الزجاج: اراد أن فَعِلَ لغة في المبالغة كما أن فَعَلَ كذلك ، فعلى هذا يجوز سَفِهَتْ زيداً بمعنى سَفَهَتْ^(٢). وقال ابو عبيدة: معناه اهلك نفسك وأوبق نفسه^(٣). وقال ابن زيد: إلّا من اخطأ حظه^(٤). وقال ابن تغلب والمبرد: سَفِهَ - بكسر الفاء - يتعدى، وسَفِهَ - بضم الفاء - لا يتعدى^(٥). فهذا كله وجه واحد .

والثاني: أن يكون على التفسير، كقوله: «فان طبن لكم عن شيء منه نفساً»^(٦)، وهو قول الفراء قال: العرب توقع سفه على نفسه وهي معرفة، وكذلك «بطرت معيشتها»^(٧). وانكر الزجاج هذا الوجه، وقال: معنى التمييز لا يحتمل التعريف، لأن التمييز انما هو واحد يدل على جنس، فاذا عرفته صار مقصوداً بعينه^(٨).

والوجه الثالث: ان يكون على التمييز والمضاف على الانفصال، كما تقول: مررت برجل مثله أي مثل له .

والوجه الرابع: على حذف الجار، كما قال: «أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم»^(٩) أي لأولادكم، ومثله «ولا تعزموا عقدة

(١) نقله الاخفش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٧.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٠٩.

(٣) مجاز القرآن: ج ١ ص ٥٦.

(٤) ذكره الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٧.

(٥) تفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٣، وفيه «ثعلب» بدل «ابن تغلب».

(٦) النساء: ٤.

(٧) معاني القرآن: ج ١ ص ٧٩.

(٨) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١٠.

(٩) البقرة: ٢٣٣.

النكاح»^(١)، أي على عقدة النكاح، قال الشاعر:
 نغالي اللحم للأضياف نيئاً ونرخصه إذا نضج القدور^(٢)
 والمعنى نغالي باللحم. وقال الزجاج: وهذا مذهب صحيح، واختاره
 أن سفه بمعنى جهل^(٣) وهو موافق لمعنى ما قال ابن السراج في «بطرت
 معيشتها» لأن البطر مستقلّ النعمة غير راض بها. وقال أبو مسلم: معناه
 جهل نفسه وما فيها من الآيات الدالة على أن لها صانعاً ليس كمثله شيء
 فيعلم به توحيد الله وصفاته^(٤).

ومعنى قوله: «ولقد اصطفيناه في الدنيا» اخترناه للرسالة، والصفو التميز
 من سائر الكدر، واصطفيناه على وزن افتعلنه من الصفوة، وانما قلبت التاء
 طاء لانها أشبه بالصاد بالاستعلاء والاطباق وهي من مخرج التاء فاتي
 بحرف وسط بين الحرفين .

والاصطفاء والاختيار والاجتباء نظائر، والصفاء والنقاء والخالص
 نظائر، والصفاء نقيض الكدر، وصفوة كل شيء خالصة من صفوة الدنيا،
 وصفوة الماء وصفوة الاخاء تقول: صفا صفاء، واصفاه اصفاءً، واصطفاه
 اصطفاءً، وتصفى تصفياً، وتصافوا تصافياً، وصفاه تصفيةً، وصافاه مصافاةً
 واستصفاه استصفاءً .

والصففا مصافاة المودة والاخاء، والصفاء مصدر الشيء الصافي وإذا

(١) البقرة: ٢٣٥.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «سفه» ج ٦ ص ١٣٢، ومعاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٣٨ وج ٢ ص ٥٤٩،
 «ونبذله» بدل «ونرخصه».

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١١.

(٤) تفسير القرطبي: ج ٢ ص ١٣٢.

أخذت صفوة ماء من غدير، قلت: استصفيت صفوة، وصفي الانسان الذي يصفاه المودة، وناقة صفي كثيرة اللبن، ونخلة صفية كثيرة الحمل، والجمع الصفايا .

والصفا الحجر الضخم الأملس الصلب، فاذا انثوا الصخرة قالوا: صفاة صفواء، واذا ذكروا قالوا: صفا صفوان، والصفوان واحدته صفوانة، ومن الحجارة: الملس لا تنبت شيئاً، قال تعالى: « كمثل صفوان عليه تراب »^(١). واصل الباب الصفا الخلوص .

قوله: «وانه في الآخرة لمن الصالحين» انما خص الآخرة بالذكر وان كان في الدنيا كذلك ؛ لأنّ المعنى من الذين يستوجبون على الله الكرامة وحسن الثواب، فلما كان خلوص الثواب في الآخرة دون الدنيا وصفه بما ينبئ عن ذلك .

ففي قوله: «ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلّا من سفه نفسه» دلالة على أنّ ملة إبراهيم هي ملة نبينا عليه السلام، لأنّ ملة إبراهيم داخلية في ملة محمّد عليه السلام مع زيادات في ملة محمّد، فبيّن أن الذين يرغبون من الكفار عن ملة محمّد التي هي ملة إبراهيم قد سفهوا أنفسهم، وهو معنى قول قتادة والربيع^(٢) .

قوله تعالى:

إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ^ط قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ آية بلا خلاف .

المعنى :

قوله: «اذ قال له ربه» متعلق بقوله: «ولقد اصطفيناه» وموضعه

(٢) ذكر قولها الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٦ .

(١) البقرة: ٢٦٤ .

نصب، وتقديره: ولقد اصطفيناه حين قال له ربه أسلم. وقال الحسن: انما قال ذلك حين أفلتت الشمس، فقال: «ياقوم إني بريء مما تشركون اني وجهت وجهي»^(١) وانه أسلم حينئذ.

وهذا يدل على أنه كان ذلك قبل النبوة، وأنه قال له ذلك إلهاماً استدعاه به الى الاسلام فأسلم حينئذ لما وضح له طريق الاستدلال بما رأى من الآيات والعبر الدالة على توحيده، ولا يصح أن يوحى الله تعالى اليه قبل اسلامه بأنه نبي الله؛ لأن النبوة حال اعظام واجلال، ولا يكون ذلك قبل الاسلام.

وانما قال: «اصطفيناه» على لفظ المتكلم مع قوله: «اذ قال له ربه» على لفظ الغائب للتصريف في الكلام، كما قال الشاعر:

باتت تشكي اليّ النفس مجهشة وقد حملتك سبعاً بعد سبعينا^(٢)

والاسلام واجب على كل مكلف وان اختلفت شرائع الانبياء فيما يتعبدون من الحلال والحرام، لقوله تعالى: «ان الدين عند الله الاسلام»^(٣) وان الاسلام انما هو الاخلاص لله بالعمل بطاعته واجتناب معصيته، وذلك واجب على كل متعبد وكله اسلام.



(١) الأنعام: ٧٨ و ٧٩.

(٢) والقاتل لبيد، انظر ديوانه: ص ٢٢٥، وفيه «قامت» بدل «باتت».

(٣) آل عمران: ١٩.

قوله تعالى:

وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَنْبِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ
فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ أهل المدينة، وابن عامر «وأوصى» بهمزة مفتوحة بين الواوين
وتخفيف الصاد، الباقون «ووصى» مشددة الصاد^(١). ومن قرأ وصى ذهب
إلى قوله: «فلا يستطيعون توصية»^(٢) ومصدر وصى توصية مثل قطع
تقطعة، ولم يجهلوا به على تفعيل كراهية اجتماع الياءات مع الكسرة. ومن
قرأ أوصى فلقوله: «(من بعد وصية يوصي بها)»^(٣) وكلاهما جيدان .

اللغة:

والوصية مأخوذة من قولهم: أوصى النبت اذا اتصل بعضه ببعض، فلما
أوصل الموصي جل أمره الى الموصى إليه، قيل: وصية. ووصى وأوصى
وأمر وعهد نظائر في اللغة، وضد أوصى أهمل، والوصاة كالوصية، والوصاية
مصدر التوصي، والفعل أوصيت إيصاءً ووصيت توصية في المبالغة
والكثرة، وتقول: قد قبل الوصاية، وإذا انطاع المرعى للسائمة فأصابته
رواعد قيل: وصى لها الرعي يصي وصياً ووصياً. وأصل الباب الوصية
وهي الدعاء إلى الطاعة .

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٧١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٥.

(٢) يس: ٥٠.

(٣) النساء: ١١.

المعنى :

والهاء في قوله: «ووصى بها» يحتمل أن تعود الى أحد شيئين:
أحدهما: الى الملة، وقد تقدّم ذكرها في قوله: «ومن يرغب عن ملة
ابراهيم» .

والثاني: ان يعود الى الكلمة في قوله: «أسلمت لرب العالمين» .
والأول أقوى، لأنه مذكور في اللفظ، وهو قول الزجاج وأكثر المفسرين^(١)
والثاني حكاه البلخي وبعض أهل اللغة^(٢) .

وارتفع يعقوب، لأنه معطوف على ابراهيم، والمعنى ووصى بها يعقوب،
وبه قال ابن عباس وقتادة^(٣) . وقال بعضهم: إنه على الاستئناف كأنه
قال: ووصى يعقوب أن «يابني إن الله اصطفى لكم الدين»^(٤)، والأول
اظهر لأن عليه أكثر المفسرين .

والألف واللام في الدين للعهد دون الاستغراق؛ لانه إنما اراد بذلك
دين الاسلام دون غيره من الأديان .

وانما أسقطت (أن) في «وصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب» أن «يابني»
واثبت في «إنا ارسلنا نوحاً الى قومه أن انذر»^(٥)، لأن أوصى في الآية بمعنى
القول فجعل بمنزلة ولك الآ تقدّره تقدير القول فيجوز حينئذٍ إلحاق أن، كما

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢١١ .

(٢) واختار هذا القول الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٨ .

(٣) تفسير ابن عباس: ص ١٩، وتفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٨ .

(٤) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٣٩ .

(٥) نوح: ١ .

قال: «إنا أرسلنا نوحاً الى قومه أن انذر» ومثله «وآخر دعواهم أن الحمد لله»^(١) وقوله: «فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله»^(٢) وكل هذا الباب يجوز فيه الوجهان بأن تقدّره تقدير القول ليكمل به تقدير الفعل الذي ليس بقول .
واما قوله: «أن كان ذا مال وبنين»^(٣) فلا يجوز إسقاطها في مثله من الكلام، لانه ليس فيه معنى الحكاية والقول كما في الدعوى والارسال .

واما قوله: «والملائكة باسطوا أيديهم اخرجوا انفسكم»^(٤) فلا يجوز في مثله إثبات (أن) لانه يضمّر معه القول، ولا يجوز معه التصريح بالقول ولا مع اضمار (أن) لأنه حكاية كما تقول: قلت له زيد في الدار، ولا يجوز قلت له أن زيداً في الدار، وانشد الكسائي:

إني سأبدي لك فيما أبدي لي شجنان شجن بنجد
وشجن لي ببلاد الهند^(٥)

لأن الابداء قول، ومنه قوله: «وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة»^(٦) لأن العدة قول .

. فان قيل: كيف قال: «لا تموتن» على وجه النهي لهم عن الموت والموت ليس في مقدورهم فيصح أن ينهوا عنه؟

قلنا: اللفظ وإن كان على لفظ النهي، فما نهوا عن الموت وانما نهوا في

(١) يونس. ١٠.

(٢) الأعراف: ٤٤.

(٣) القلم: ١٤.

(٤) الانعام: ٩٣.

(٥) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٠، وفيه «السند» بدل «الهند».

(٦) المائدة: ٩.

الحقيقة عن ترك الاسلام لئلا يصادفهم الموت عليه، وتقديره: لا تتعرضوا للموت على ترك الاسلام بفعل الكفر، ومثله من كلام العرب لا رأيتك هاهنا، فالنهي في اللفظ للمتكلم وإنما هو في الحقيقة للمخاطب، فكأنه قال: لا تتعرض لأن أراك بكونك هاهنا، ومثله لا يصادفك الامام على ما يكره، وتقديره: لا تتعرض لأن يصادفك على ما يكره، ومثله لا يكونن زيد إلا عندك، تقديره: لا تتعرض لأن يكون زيد ليس عندك بالتفريط في ذلك والاهمال له .

والأصل في هذا أن التعريض لوقوع الشيء بمنزلة ايقاع الشيء .
وقوله: «وانتم مسلمون» جملة في موضع الحال، وتقديره: لا تموتن إلا مسلمين .

قوله تعالى:

أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ
مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَاكَ إِنَّا زَاهِمُوا إِسْمَاعِيلَ
وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣١﴾ آية واحدة بلا خلاف .

اللغة:

(أم) هاهنا منقطعة وليست بمتصلة، كقوله. «الم تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين أم يقولون افتراه» (١) ومثله قول الشاعر:
كذبتك عينك أم رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالاً (٢)

(١) السجدة: ١-٣.

(٢) والقاتل هو الأخطل، انظر ديوانه: ص ٤١.

ولا تجيء منقطعة الألف وقد تقدمها كلام لأنها بمعنى بل، وألف الاستفهام، كأنه قيل: بل كنتم شهداء، ومعناها -هنا- الجحد اي ما كنتم شهداء، واللفظ لفظ الاستفهام والمعنى على خلافه، لأن إخراجهم مخرج الاستفهام أبلغ في الكلام، وأشد مظهرة في الحجاج أن يخرج الكلام مخرج التقرير بالحق فتلزم الحجة والانكار له فتظهر الفضيحة، فلذلك أخرج الجحد في الأخبار مخرج الاستفهام.

والمخاطب بـ «أَمْ كنتم شهداء» أهل الكتاب في قول الربيع^(١)، والمعنى: انكم لم تحضروا ذلك، فلا تدعوا على انبيائي ورسلي الأباطيل بنحلکم إياهم خلاف الاسلام من اليهودية والنصرانية فاني ما بعثتهم إلا بالحنيفية.

والشهداء جمع شهيد، و(إذا) هاهنا بدل من (إذ) الاولى، والعامل فيها معنى الشهادة. وقيل: بل العامل فيها حضر^(٢)، وكلاهما حسن.

والحاضر والشاهد من النظائر، ونقيض الحاضر الغائب، ويقال: حضر حضوراً، واحضره إحضاراً، واستحضره استحضاراً، واحتضره احتضاراً، وحاضره محاضرة، والحضر خلاف البدو، وحضرت القوم أحضرهم حضوراً إذا شهدتهم، والحاضر خلاف الغائب، واحضر الفرس إحضاراً إذا عدا عدواً شديداً، واستحضرته استحضاراً، والحضرة الجماعة من الناس ما بين الخمسة الى العشرة، وحاضرت الرجل محاضرة وحضاراً إذا عدت معه. وحاضرته إذا جانيته عند السلطان أو في خصومة، ومحضر القوم مرجعهم الى

(١) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٣٩.

(٢) ذكره العكبري في الاملاء: ج ١ ص ٦٥.

المياه بعد النجعة، وفرس محضر ولا يقال: محضار، وألقت الشاة حضيرتها يعني المشيمة وغيرها والابل الحضار البيض لا واحد لها من لفظها مثل الهجان سواء، وحضرة الرجل فناؤه، وأصل الباب الحضور خلاف الغيبة.

الاعراب:

وقوله: «إلهاً واحداً» يحتمل انتصابه أحد أمرين: أحدهما: أن يكون حالاً من قوله: «إلهك».

والآخر: أن يكون بدلاً من إلهك، وتكون الفائدة فيه التوحيد وإنما قدم اسماعيل على اسحاق لأنه كان اكبرهم، به قال ابن زيد^(١).

وقوله: «ونحن له مسلمون» الجملة في موضع نصب على الحال^(٢)، وقيل: لا موضع لها، لأنها على الاستثناف و«إبراهيم واسماعيل واسحاق» في موضع خفض^(٣)، والعامل فيها ما عمل في أبائك لانه مبين له، كما تقول: مررت بالقوم أخيك، وغلامك وصاحبك.

وإنما قال: «آبائك» واسماعيل عمّ يعقوب، لما قاله الفراء وابوعبيدة: من أن العرب تسمي العم أباً^(٤)، فالآية دالة على ان العمومة يسمون آباء. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: ردّوا عليّ أبي^(٥)، يعني العباس عمه، فسمي العم أباً كما سمي الجد أباً من حيث يجب له التعظيم نحو ما يجب للأب.

(١) نقله الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٩.

(٢) احتمله الطبري: ج ١ ص ٤٣٩.

(٣) إعراب القرآن: ج ١ ص ٢٦٥.

(٥) الذخيرة للسيد المرتضى: ص ٤٧١.

(٤) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٢.

وقد قرىء في الشواذ وإله أبيك^(١)، فعلى هذا ينجر اسماعيل واسحاق على العطف، وهو غير المعنى الأول لانه مترجم عن الآباء، وفي الثاني عطف غير ترجمة، كما تقول: رأيت غلام زيد وعمر وأي غلامهما، فكأنه قال: لهم ولم يذكر بالأبوة إلا إبراهيم وحده، والقراءة الأولى هي المشهورة وعليها القراء.

قوله تعالى:
تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنْشَلُونَ عَنْ مَكَانَتِكُمْ
يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾ آية بلا خلاف.

اللغة:

قوله: «تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم» فالأمة المراد بها هنا الجماعة، والأمة على ستة أقسام: الجماعة، والأمة الحين، لقوله: «وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ»^(٢) أي بعد حين، والأمة القدوة والامام، لقوله: «ان إبراهيم كان أمةً قانتاً»^(٣) والأمة القائمة وجمعها امم، قال الاعشى:
وإن معاوية الاكرمين حسان الوجوه طوال الامم^(٤)
والأمة الاستقامة في الدين والدنيا، قال النابغة:
* وهل يأتمن ذو أمة وهو طائع *^(٥)

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٧.

(٢) يوسف: ٤٥.

(٣) النحل: ١٢٠.

(٤) ديوانه: ص ١٩٩، وفيه «عظام القباب» بدل «حسان الوجوه».

(٥) ديوانه: ص ٨٢، وصدر البيت هكذا: حلفتُ فلم أترك لنفسك ريباً

والامة أهل الملة الواحدة، كقولهم: أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وآله وعليهما، وأصل الباب القصد من أمة يؤمه اذا قصده. ومعنى خلت مضت، كما تقول: لثلاث خلون من الشهر أي مضين، وأصله الانفراد، ومنه خلا الرجل بنفسه اذا انفرد، وخلا المكان من أهله أي انفرد منهم، وحدّ الخلو حصول الشيء وحده. والفرق بين الخلو والفرغ: إن الخلو اذا لم يكن مع الشيء غيره، وقد يفرغ منه وهو معه، فاذا قلت خلا منه فليس معه. والكسب العمل الذي يجلب به نفع ويدفع به ضرر عن النفس. وكسب لاهله اذا اجتلب ذلك لهم بعلاج ومراس، ولذلك لا يجوز في صفة الله.

المعنى:

وقوله: «ولا تسألون عما كانوا يعملون» معناه انه لا يقال لكم: اعملوا كذا وكذا وعلى جهة المطالبة بما يلزمهم من أجل عملهم، كما لا يقال لهم: لم عملتم انتم كذا وكذا، وانما يطالب كل انسان بعمله دون عمل غيره، كما قال: «ولا تزر وازرة وزر أخرى»^(١).

وفي الآية دلالة على بطلان قول المجبرة: إن الابناء يؤخذون بذنوب الآباء ويؤخذ الطفل بذنب ابيه، لان الله تعالى نفى ذلك، ومثله قوله: «ولا تزر وازرة وزر أخرى» وقوله: «اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم»^(٢).

(٢) المزمع: ١٧.

(١) الانعام: ١٦٤، وفاطر: ١٨، والاسراء: ١٥، والزمر: ٧.

والإشارة بقوله: «تلك أمة» الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ولدهم، بقول الله تعالى لليهود والنصارى: يامعشر اليهود والنصارى دعوا ذكر ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والمسلمين من أولادهم بغير ما هم اهلهم، ولا تنسبوا اليهم الكفر واليهودية والنصرانية ولا تضيفوها اليهم، وإنها أمة قد خلت ولا تسألون انتم عما كانوا يعملون .

الإعراب:

وقوله: «لها ما كسبت» يحتمل أن يكون في موضع نصب بأنه حال، كأنه قال: قد يلزمها ما تستحقه بعملها. ويجوز أن لا يكون لها موضع لأنها مستأنفة. ولا يكون جزء من الخبر الأول، لكن تكون متصلة به في المعنى وان لم تكن جزء منه؛ لأنها خبران في المعنى عن شيء واحد، كأنه قيل: الجماعة قد خلت، والجماعة لها ما كسبت .

قوله تعالى:

وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

الضمير في قوله: «وقالوا كونوا» يرجع الى اليهود والنصارى؛ لان كل فريق منهم دعي الى ما هو عليه .

ومعنى «تهتدوا» أي تصيبوا طريق الحق، كأنهم قالوا: تهتدوا الى الحق .

وروي عن عبد الله بن عباس أنه قال: قال عبد الله بن صوريا الأعور

لرسول الله صلى الله عليه وآله: ما الهدى إلّا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد تهتد، وقالت النصرارى مثل ذلك فأنزل الله تعالى: «وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا» الآية^(١).

وفي قوله: «بل ملة ابراهيم حنيفاً» حجة على وجوب اتباع ملة ابراهيم إذ كانت سليمة من التناقض، وكان في اليهودية والنصرانية تناقض، وذلك لا يكون من عند الله فصارت ملة ابراهيم احق بالاتباع من غيرها.

والتناقض في اليهودية مثل منعهم من جواز النسخ مع ما في التوراة مما يدل على جواز ذلك، وامتناعهم من العمل بما تقدمت به البشارة في التوراة من اتباع النبي الامي مع اظهارهم التمسك بها، وامتناعهم من الاذعان لما دلت عليه المعجزة من نبوة عيسى ونبوة محمد صلى الله عليه وآله مع اقرارهم بنبوة موسى من أجل المعجزة الى غير ذلك من أنواع التناقض.

وأما [تناقض] النصرارى [فقولهم]: أب وابن وروح قدوس إله واحد، مع زعمهم أنّ الأب ليس هو الابن، وإنّ الأب إله والابن إله وروح القدس إله. فاذا قيل لهم: قولوا ثلاثة آلهة امتنعوا من ذلك، الى ما يصفون به الباري تعالى مما يوجب الحاجة والحدث، ويقولون مع ذلك: انه قديم لم يزل الى غير ذلك من متناقضاتهم التي لا تحصى كثرة، وهي موجودة في الكتب، عليهم نبها على جملها.

وأما الحنيفية فهي الاستقامة، وانما قيل للذي يقبل باحدى قدميه على الاخرى: أحنف تفاولاً بالسلامة، كما قيل للهلكة: مفازة، تفاولاً بالفوز والنجاة، وهو قول الرياشي وابن قتيبة وأهل اللغة^(٢).

(١) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٠.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري: مادة «حنف» ج ٥ ص ١٠٨.

وقال الزجاج: أصله الميل، والمعنى ان ابراهيم حنف الى دين الاسلام^(١).

وقال ابن دريد: الحنيف العادل إلى دين ربه عن اليهودية والنصرانية. وقال ابو حاتم: قلت للاصمعي: من أين عرف في الجاهلية الحنيف؟ فقال: لأنه من عدل عن دين اليهود والنصارى فهو حنيف عندهم؛ ولأن كل من حج البيت كانوا يسمونه حنيفاً، وكانوا اذا أرادوا الحج قالوا: هلمّ نتحنف^(٢).

وقال صاحب العين: الحنف ميل في صدر القدم، يقال: رجل أحنف، وسمي الأحنف لحنف كان به، وقالت حاضنته وهي ترقصه: والله لولا حنف برجله ما كان في صبيانكم كمثله والحنيف المسلم الذي يستقبل قبلة البيت الحرام على ملة ابراهيم «وكان حنيفاً مسلماً» وقال بعضهم: الحنيف كل من أسلم في أمر الله، ولم يلتو في شيء والجمع الحنفاء. وقال بعضهم: قيل حنيف لانه تحتف عن الأديان كلها أي مال الى الحق، وفي الحديث: أحب الأديان الى الله الحنيفية السمحة، وهي ملة النبي صلى الله عليه وآله لا حرج فيها ولا ضيق^(٣). وأصل الباب الحنف وهو الميل.

الاعراب:

ونصب «ملة ابراهيم» يحتمل أربعة أوجه:

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١٣.

(٢) جهرة اللغة: ج ٢ ص ١٧٨.

(٣) العين: مادة «حنف» ج ٣ ص ٢٤٨، وفي البيت «فتيانكم» بدل «صبيانكم».

أحدها: إنّ «كونوا هوداً أونصارى» قد تضمن معنى اتبعوا اليهودية والنصرانية فعطف به على المعنى .

والثاني: على الحذف، كأنه قال: بل نتبع ملة إبراهيم، فالأول عطف والثاني حذف.

والثالث: على معنى بل أهل ملة إبراهيم، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، كقوله تعالى: «واسأل القرية»^(١)، فهذا عطف على اللفظ.

والرابع: للاغراء، كأنه قيل: بل اتبعوا ملة إبراهيم، وقد كان يجوز أن يرتفع على معنى بل الهدى ملة إبراهيم أو بل ملتنا ملة إبراهيم أو بل ديننا ملة إبراهيم، وقد قرئ به شاذاً^(٢).

وحينئذٍ نصب على الحال من إبراهيم، في قول الزجاج وغيره من أهل العلم^(٣).

وقال المفسرون في الحنيفية أربعة أقوال:

[الأول]: قال الحسن: الحنيفية حج البيت، وبه قال ابن عباس ومجاهد وعطية.

الثاني: روي عن مجاهد في رواية أخرى أنها الاتباع للحق^(٤).

الثالث: أنها اتباع إبراهيم مما أتى به من الشريعة التي صار بها اماماً للناس بعشرة من الحج والختان وغير ذلك من شرائع الاسلام.

الرابع: أنها الاخلاص لله وحده بالربوبية والعبادة، وكلّ هذه الأقوال

(١) يوسف: ٨٢.

(٢) شواذ القرآن: ص ١٧.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢١٣، واعراب القرآن للنحاس ج ١ ص ٢٦٦.

(٤) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤١، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٤.

يرجع الى ما قلناه من الاستقامة وكل ميل الى ما أتى به ابراهيم عليه السلام من الشريعة .

قوله تعالى:

قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفَرُّ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ آية واحدة بلا خلاف.

قوله تعالى: «قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ» يحتمل ان يكون جواباً على ما روي عن ابن عباس: أن نفرأ من اليهود أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، فقال: أؤمن بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط.... الى آخرها، فلما ذكر عيسى جحدوا بنبوته، وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا نؤمن بمن آمن به، فأنزل الله فيهم «قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل اليه وما أنزل من قبل وان اكثركم فاسقون» .

والثاني: قال الحسن وقتادة: أمر الله المؤمنين أن يقولوا: «آمنا بالله وما أنزل اليه» الآية، وجعل ذلك محنة فيما بينهم وبين اليهود والنصارى^(١) .

اللغة:

والاسباط جمع سبط، قال ثعلب: يقال: سبط عليه العطاء والضرب اذا تابع عليه حتى يصل بعضه ببعض، وانشد الثوري في قطع بقر: * كأنه سبط من الاسباط^(٢) *

(١) ذكر الوجهين الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٢ .

(٢) جهرة اللغة: مادة «ب س ط» ج ١ ص ٢٨٤ .

شبهه بالجماعة من الناس يتتابعون في أمر، والسبط جماعة، ومن ثم قيل لولد يعقوب: أسباط. وشعر سبط سلس منبسط، ومنه سمي الساباط لانبساطه بين الدارين حتى يجمعهما، والسباطة الكناسة بعضها الى بعض . وقال ابن دريد: السبط واحد الاسباط، وهم أولاد اسرائيل، وقالوا: الحسن والحسين سبطا رسول الله صلى الله عليه وآله أي ولداه. والسباطة ما سقط من الشعر اذا سرحته، واخذت فلاناً سباط اذا أخذته الحمى^(١).

والسبط من اليهود بمنزلة القبيلة من قبائل العرب، ويقال: هو سبط الكفين اذا كان طويل الاصابع، والسبط قناة جوفاء مضروبة بالقصب يرمى فيها سهام صغار ينفخ نفخاً لا يكاد يخطىء. وأصل الباب السبط وهو التتابع.

وقال الزجاج: السبط الجماعة الذين يرجعون الى أب واحد، والسبط الشجر، فالسبط الذين من شجرة واحدة^(٢).

وقال قتادة: الاسباط يوسف واخوته ولد يعقوب اثني عشر رجلاً فولد كل واحد منهم أمة من الناس فسموا الاسباط، وبه قال السدي والربيع وابن إسحاق^(٣).

واسماء الاثني عشر ذكروهم: يوسف وبنيامين وروبيل وهودا وشمعون ولاوي ودان وقهاب ويشجر وتفتالي وجاذ واشر. ولا خلاف بين المفسرين انهم ولد يعقوب.

(١) جهرة اللغة: مادة «ب س ط» ج ١ ص ٢٨٤.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١٧.

(٣) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٢-٤٤٣.

وقال كثير من المفسرين: انهم كانوا أنبياء، والذي يقتضيه مذهبنا انهم لم يكونوا أنبياء بأجمعهم؛ لانه وقع منهم من المعصية ما فعلوه مع يوسف عليه السلام ما لا خفاء به، والنبي عندنا لا يجوز عليه فعل القبائح لا صغيرها ولا كبيرها، فلا يصح مع ذلك القول بنبوتهم، وليس في ظاهر القرآن أنهم كانوا انبياء .

وقوله تعالى: «وما انزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط» لا يدل على أنهم كانوا أنبياء لأن الانزال يجوز أن يكون على بعضهم ممن كان نبياً ولم يقع منه ما ذكرناه من الافعال القبيحة، ويحتمل أن يكون المراد انهم امروا باتباعه، كما يقال: انزل الله الى امة النبي عليه السلام القرآن، كما قال: «وما أنزل البنا» وان كان المنزل على النبي عليه السلام، لكن لما كانوا مأمورين بما فيه اضياف بأنه انزل اليهم.

ومعنى قوله: «لا نفرق بين أحد منهم» انا لا نؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى، فكفرت اليهود بيسى ومحمد صلى الله عليه وآله، وكفرت النصارى بسليمان ونبينا محمد صلى الله عليها . وقوله تعالى: «ونحن له مسلمون» خاضعون بالطاعة . وقيل: مدعنون له بالعبودية . وقيل: مستسلمون لأمره ونهيه اعتقاداً وفعلاً . وقيل: داخلون في حكم الاسلام الذي هو دينه، كما قال: «إن الدين عند الله الاسلام»^(١) . والفرق بين التفريق والفرق: إن التفريق جعل الشيء مفارقاً لغيره، والفرق نقيض الجمع، والجمع جعل الشيء مع غيره، والفرق جعل الشيء لا مع غيره. والفرق بالحجة هو البيان الذي يشهد أنّ الحكم لأحد الشيئين

دون الآخر.

وفائدة الآية الأمر بالايان بالله والاقرار بالنبيين، وما أنزل اليهم من الكتب ليتعبدوا به من الاحكام، والرد على من فرق بينهم فيما جمعهم الله عليه من النبوة.

قوله تعالى:

فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ
فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٢٧﴾ آية بلا خلاف.

المعنى والاعراب واللغة:

أخبر الله تعالى إن هؤلاء الكفار متى آمنوا على حد ما آمن المؤمنون به فقد اهتدوا الى طريق الجنة.

والباء في قوله: «بمثل ما آمنتم» يحتمل ثلاثة أشياء:

أولها: ان تكون زائدة، والتقدير: فان آمنوا مثل الذي آمنتم أي مثل ايمانكم، كما قال: «كفى بالله» والمعنى كفى الله، قال الشاعر:
* كفى الشيب والاسلام للمرء ناهياً^(١) *

والثاني: ان يكون المعنى بمثل هذا ولا تكون زائدة، كأنه قال: فان آمنوا على مثل ايمانكم، كما تقول: كتبت على مثل ما كتبت وبمثل ما كتبت، كأنك تجعل المثال آلة يتوصل به الى العمل، وهذا أجود من الأول.
والثالث: أن تلغى مثل كما ألغيت الكاف في قوله: «فجعلهم

(١) قطعة من بيت لسحيم عبد بني الحساس ذكره سيبويه في الكتاب: ج ٢ ص ٢٦، وصدره:

عميرة ودع إن تجهزت غادياً

كعصف مأكول»^(١). وهذا أضعف الوجوه لانه اذا أمكن حمل كلام الله على فائدة فلا يجوز حمله على الزيادة، وزيادة الاسم أضعف من زيادة الحرف، كزيادة ما ولا وما أشبه ذلك .

وروي عن ابن عباس انه قال: لا تقولوا «فان آمنوا بمثل ما امنتم به» فانه ليس لله مثل، ولكن قولوا «فان آمنوا بالذي آمنتم به»^(٢)، وهذه رواية شاذة مخالفة لما أجمع عليه القراء، ومتى صححت فالوجه فيها أن يكون أراد أن يفسر المعنى فكأنه قال: لا تأولوه على الجعل لله عز وجل مثلاً فانه شرك ، لكن تأولوه على ما يصح تأويله من غير تمثيل للمعبود تعالى .

وقال ابن عباس: ان الايمان هو العروة الوثقى وانه لا يقبل عملاً إلا به ولا تحرم الجنة إلا على تركه^(٣) .

وقوله تعالى: «وان تولوا» معناه ان اعرضوا عن الايمان وجحدوه ولم يعترفوا به، «فانما هم في شقاق» معناه انهم في مفارقة، في قول قتادة والربيع^(٤). وقال ابن زيد: الشقاق هو المنازعة والمجادلة. وقال الحسن: معناه التعادي^(٥) .

وأصل الشقاق يحتمل ان يكون مأخوذاً من الشق؛ لأنه صار في شق غير شق صاحبه للعداوة المبينة، ويحتمل أن يكون مأخوذاً من المشقة لأنه يحرص على ما يشق على صاحبه ويؤذيه. وفي الآية دلالة على نبوة النبي صلى الله عليه وآله؛ لأن الله تعالى وعده أن يكفيه من يعاديه من اليهود

(١) الفيل: ٥ .

(٢) و(٣) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٣ .

(٤) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٤ .

(٥) تفسير الرازي: ج ٤ ص ٨٥ .

والنصارى الذين شاقوه بقوله: «فسيكفيهم الله» فكان الأمر على ما وعد به .

والكفاية والوقاية والسلامة نظائر، تقول: كفى يكفي كفاية إذا قام بالأمر، واكتفى اكتفاءً، واستكفى استكفاءً، وتكفى تكفياً، وكفاك هذا الأمر أي حسبك، ورأيت رجلاً كافيك من رجل أي كفاك به رجلاً. وأصل الباب الكفاية وهو بلوغ الغاية، يقال: يكفى ويحزى ويغني بمعنى واحد .

قوله تعالى:

صَبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صَبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ ﴿١٧٨﴾ آية

بلا خلاف .

المعنى واللغة:

قوله تعالى: «صبغة الله» معناه فطرة الله، في قول الحسن وقتادة وإبي العالية ومجاهد وعطية وابن زيد والسدي^(١) .

وقال الفراء والبلخي: انه شريعة الله في الختان الذي هو التطهير^(٢) .
وقوله: «صبغة الله» مأخوذ من الصبغ، لأن بعض النصارى كانوا اذا ولد لهم مولود جعلوه في ماءٍ طهور يجعلون ذلك تطهيراً له ويسمونه المعمودية فقليل: صبغة الله أي تطهير الله لا تطهيركم بتلك الصبغة، وهو قول الفراء^(٣) .

(١) نقل قولهم الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٤-٤٤٥ .

(٢) و(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٨٢ .

وقال قتادة: اليهود تصبغ ابناءها يهوداً والنصارى تصبغ ابناءها نصارى^(١)، فهذا غير المعنى الأول، وإنما معناه أنهم يلقنون أولادهم اليهودية والنصرانية، فيصبغونهم بذلك لما يشربون قلوبهم منه، فقليل: صبغة الله التي أمر بها ورضيها يعني الشريعة لاصبغتكم.

وقال الجبائي: سمي الدين صبغة لأنه هيئة تظهر بالمشاهدة من أثر الطهارة والصلاة وغير ذلك من الآثار الجميلة التي هي كالصبغة^(٢) وقال أمية:

في صبغة الله كان اذ نسي الـ عهد وخلقى الصواب اذ عزما^(٣)
قال صاحب العين: الصبغ ما يلون به الثياب، والصبغ مصدر صبغت، والصبغة حرفة الصباغ، والصبغ والصباغ: ما يصبغ به في الاطعمة، والأصبغ من الطير ما ابيض ذنبه أو بعضه^(٤). وأصل الباب الصبغ وهو المزج للتلوين.

ونصب «صبغة الله» في الآية يحتمل أمرين:
أحدهما: أن يكون مردوداً على «بل ملة ابراهيم» بدلاً منه وتفسيراً له.
والثاني: اتبعوا صبغة الله، والأجود الأول. وكان يجوز الرفع بتقدير هي صبغة الله.

ومعنى قوله: «ومن أحسن من الله صبغة» واللفظ لفظ الاستفهام، وبه قال الحسن وغيره.

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٥.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٤.

(٣) لم نثر عليه.

(٤) العين: مادة «صبغ» ج ٤ ص ٣٧٤.

وقوله «ونحن له عابدون» يجب أن نتبع صبغته لا ما صبغنا عليه الآباء والأجداد. وقيل: معناه «ونحن له عابدون» في اتباعنا ملة ابراهيم صبغة الله للاعتراف بالوجه الذي اتبعوه .

قوله تعالى:

قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴿١١٣١﴾ آية .

المعنى:

أمر الله تعالى نبيه في هذه الآية أن يقول لهؤلاء الكفار: «اتحاجونا في الله» ومعناه تخاصموننا وتجادلوننا فيه وهو تعالى الذي خلقنا وانعم علينا وخلقكم وانعم عليكم، وكانت حاجتهم للنبي عليه السلام انهم زعموا انهم أولى بالحق، لانهم راسخون في العلم وفي الدين لتقدم النبوة فيهم والكتاب، فهم أولى بأن يكون الرسول منهم .

وقال قوم: بل قالوا: نحن أحق بالايان، لأننا لسنا من العرب الذين عبدوا الأوثان فبين الله تعالى وجه الحجة عليهم أنه ربنا ورهم، فهو أعلم بتدبيرنا وتدبيرهم ومصلحتنا ومصلحتهم، وانه لا حجة علينا في اجرام غيرنا ومعاصيهم .

وقال الحسن: كانت حاجتهم أن قالوا: نحن أولى بالله منكم، وقالوا: «نحن ابناء الله واحباؤه» وقالوا: «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى»، وقالوا: «كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا» وغرضهم بذلك الاحتجاج بأن الدين ينبغي أن يلتزم من جهة، وأن النبوة أولى أن تكون فيهم وليس الأمر على ما ظنوا؛ لأن «الله أعلم حيث يجعل رسالته»

ومن الذي يقوم باعبائها ويتحملها على وجهه يكون أصلح للمخلوق وأولى بتدبيرهم^(١).

وقوله: «لنا أعمالنا» معناه الانكار لاحتجاجهم بأعمالهم، لأنهم مشركون ونحن له مخلصون. وقيل: معناه الانكار للاحتجاج بعبادة العرب للاوثان، فقيل: لا حجة في ذلك إذ لكل أحد عمله لا يؤخذ مجرم غيره. والاعمال والافعال والاحداث نظائر، والاخلاص والافراد والاختصاص نظائر، وضد الخالص المشوب.

وقوله: «ونحن له مخلصون» فيه احتجاج بأن المخلص لله أولى بالحق من المشرك به. وقيل: معناه الرد عليهم بما احتجوا به من عبادة العرب للاوثان، بأنه لا عيب علينا في ذلك اذا كنا مخلصين، كما لا عيب عليكم بفعل من عبد العجل من الاسلاف اذا اعتقدتم الانكار عليهم بأنهم على الاشراك بالله بالتشبيه له والكفر بآياته.

وقال ابن عباس: معنى «اتحاجوننا» أتجادلوننا. وقال مجاهد: معناه أنخاصموننا، وبه قال ابن زيد^(٢).

ومعنى «في الله» في دين الله، والألف صورتها الاستفهام ومعناه الانكار.

ويجوز في «اتحاجوننا» ثلاثة أوجه من العربية: الاظهار والادغام والحذف، فالادغام تشديد النون والحذف تخفيف النون الواحدة.

* * *

(١) نقل قسمًا من كلامه القرطبي في تفسيره: ج ٢ ص ١٤٥.

(٢) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٥.

قوله تعالى:

أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ
كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً
عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ أهل الكوفة إلّا أبا بكر «أم تقولون» بالتاء، ووافقهم ابن عامر
ورويس، الباقون بالياء ^(١) .

من قرأ بالتاء جعله متصلاً بما قبله من الاستفهام، كأنه قال: اتحاجونا
في الله أم تقولون ان الانبياء كانوا على دينكم، والتقدير: بأي الحجتين
تتعلقون في أمرنا أبا التوحيد فنحن موحدون، أم باتباع دين الانبياء فنحن
لذلك متبعون .

ومن قرأ بالياء فالوجه فيه انه عدل الى حجاج آخر عن الحجاج الأول،
كأنه قال: بل أتقولون ان الانبياء من قبل ان تنزل التوراة والانجيل كانوا
هوداً أو نصارى، ويكون قد اعرض عن خطابهم استجهالاً لهم بما كان
منهم، كما يقبل العالم على من يحضرته بعد ارتكاب مخاطبه جهالة شناعة،
فيقول: قد قامت عليه الحجة أم يقول بابطال النظر المؤدي الى المعرفة .

وقد انكر الطبري القراءة بالياء، وقال: هي شاذة لا تجوز القراءة
بها ^(٢) .

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٧١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٦ .

(٢) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٦ .

وليس الامر على ما ظنّ بل وجهها ما بيناه .

المعنى :

ومعنى الآية الاحتجاج عليهم في قولهم : «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى» فقل لهم : كيف ذلك ، والأمر بخلافه من وجهين :
أحدهما : ما أخبر به نبينا عليه السلام مع ظهور المعجز الدال على صدقه .

والآخر : ما في التوراة والانجيل من أنهم كانوا على الحنيفية، لأنّ عندهم اسم اليهودية يقع على من تمسك بشريعة التوراة، والنصرانية اسم لمن تمسك بشريعة الانجيل، وقد قال الله تعالى : «وما انزلت التوراة والانجيل إلا من بعده»^(١)، وقيل أيضاً : ان معناه التوبيخ لاهل الكتاب بادعائهم عليهم خلاف الاسلام بغير حجة ولا برهان .

وقوله : «أأنتم اعلم أم الله» صورته صورة الاستفهام والمراد به التوبيخ، ومثله قوله : «أأنتم أشد خلقاً أم السماء»^(٢) .

والأعلم والأعرف والأدري بمعنى واحد. والأظلم والأجور والأعنى نظائر .

فان قيل : لم قال : «أأنتم أعلم أم الله» وقد كانوا يعلمونه وكنموه وانما ظاهر هذا الخطاب لمن لا يعلم؟

قلنا : من قال : انهم كانوا على ظنّ وتوهم فوجه الكلام على قوله

(١) آل عمران: ٦٥ .

(٢) النازعات: ٢٧ .

واضح. ومن قال: كانوا يعلمون ذلك وانما كانوا يجحدونه، يقول: معناه ان منزلتكم منزلة المعترض على ما يعلم إن الله أخبر به، فما ينفعه ذلك مع إقراره بأن الله اعلم منه وانه لا يخفى عليه شيء؛ لأن ما دلّ على انه أعلم هو الدال على انه لا يخفى عليه شيء، وهو أنه عالم لنفسه ويعلم جميع المعلومات.

وقوله تعالى: «ومن أظلم ممن كتم» قيل في (من) في قوله: «من الله» ثلاثة أقوال:

أحدها: إنها بمعنى ابتداء الغاية، لأنّ الله تعالى ابتداء الشهادة في التوراة والانجيل بصحة النبوة لمحمد صلى الله عليه وآله، ويكون ابتداء الشهادة بأن الأنبياء كانوا على الحنيفية، فهذه شهادة من الله عندهم .
والثاني: كتمها من عباد الله .

والثالث: ما حكاه البلخي: انه بمنزلة من أظلم ممن يجور على الفقير الضعيف من السلطان الغني القوي أي فلا أحد أظلم منه . والمعنى انه يلزمكم ان لا أحد أظلم من الله - تعالى عن ذلك - إذ ما يكتّم ما فيه الغرور للعباد ليوقعهم في الضلال وهو الغني بنفسه الذي لا يجوز أن يلحقه المنافع والمضار جل ثناؤه وتقدست اسماؤه .

وهذا الذي ذكره يلزم اليهود والجهال، كما حكى الله تعالى عنهم «وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا»^(١) .

والشهادة التي كتموها قيل فيها قولان:

أحدهما: قال مجاهد والربيع وابن ابي نجيح: انهم كتموا الشهادة

بأنهم كانوا على الاسلام^(١).

والثاني: قال الحسن وقتادة وابن زيد واختاره الجبائي: انهم كتموا الشهادة بالبشارة التي عندهم بالنبي صلى الله عليه وآله^(٢).

فان قيل: إذا كان الذي كتموه امر محمد صلى الله عليه وآله فكيف يتصل بما قبله؟

قيل: قال الحسن: كتموا محمداً صلى الله عليه وآله ودينه لأن في دينه ان ابراهيم كان مسلماً ولم يكن من المشركين، والاحتجاج عليهم «أنتم أعلم أم الله» على وجه الالتزام لهم بالجهالة، كأنه قيل: اذا زعمتم أن هؤلاء كانوا يهوداً أو نصارى، وقد أخبر الله بخلاف ذلك عنهم فقد لزمكم أن تكونوا أعلم من الله تعالى، وهذا غاية الخزي لمن بلغه.

وقوله تعالى: «وما الله بغافل عما تعملون» فالغفلة والسهو والسنة نظائر.

ومعنى الآية يحتمل امرين: احدهما: ليس الله بساهٍ عن كتمان الشهادة التي لزمكم القيام بها لله تعالى.

الثاني: ان يكون على عمومته، والمعنى: أنه لا يخفى عليه شيء من المعلومات لا صغيرها ولا كبيرها، فكونوا على حذر من الجزاء على السيئات بما تستحقونه من العقاب. وكتم وأخفى وأسر معناها واحد، والبيئة والحجة واحد.

* * *

(١) تفسير مجاهد: ص ٢١٥، وتفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٧.

(٢) تفسير الطبري: ج ١ ص ٤٤٧.

قوله تعالى:

تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

قيل في تكرار قوله: «تلك أمة قد خلت» قولان:

أحدهما: انه عنى بالأول ابراهيم ومن ذكر معه من الانبياء، والثاني

عنى به اسلافهم من آبائهم الذين هم على ملتهم .

والقول الثاني: إنَّ الجواب اذا اختلفت أوقاته فكان الثاني في غير موطن

الأول وكان بعد مدة من وقوع الأول بحسب ما اقتضاه الحال لم يكن ذلك معيباً عند أهل اللغة ولا عند العقلاء .

والاعتراض عليهم بقوله: «تلك أمة قد خلت» انه اذا لم تشكوا أن

يكون فرضهم غير فرض الأمة التي قد خلت قبلكم، ولا تحتجوا بأنه لا يجوز

أن يخالفوا عليه، ولو سلم لكم أنهم كانوا على ما تذكرونه ما جاز لكم أن

تتركوا ما نقل لكم الله عنه على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وآله إذ الله

تعالى ان ينسخ من الشريعة ما شاء على ما يعلم في ذلك من وجوه الحكمة

وعموم المصلحة .

وقيل: إنَّ ذلك ورد مورد الوعظ لهم بانه اذا كان لا يؤخذ الانسان إلا

بعمله فينبغي ان تحذروا على انفسكم وتبادروا بما يلزمكم ولا تتكلموا على

فضائل الاباء والاجداد؛ فان ذلك لا ينفعكم اذا خالفتم امر الله فيما أوجب

عليكم .

والمعنى بقوله: «تلك أمة قد خلت» -على قول قتادة والربيع- ابراهيم

عليه السلام ومن ذكر معه^(١). وعلى قول الجبائي وغيره: من سلف من آبائهم الذين كانوا على ملتهم اليهودية والنصرانية^(٢).

وقد بينا فيما مضى أن الأمة الجماعة التي تؤم جهة واحدة كأمة محمد صلى الله عليه وآله التي تؤم العمل على ما دعا اليه، وكذلك أمم سائر الانبياء صلى الله عليهم .

والخلاء الفراغ، يقال: فرغ من عمله وفرغ من مكانه، وانما قيل لما مضى: خلا لأنه خلا منه مكانه .

والكسب الفعل الذي يجر لفاعله نفعاً أو يدفع به ضرراً، وانما قيل كسب السيئة لانه اجتلب بها النفع عاجلاً.

وقوله: «ولا تسألون» معناه لا تطالبون، والسؤال الطلب، وهو ايضاً الاخبار الذي اقتضاه ما تقدم من الكلام أي لا يقال لكم: لم عصي آبائكم، وانما يقال لكم: لم عصيتم ولم ظلمتم .

قوله تعالى:

سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ آية واحدة

بلا خلاف .

اللغة والمعنى :

أخبر الله تعالى نبيه عليه السلام أنه سيقول لك فيما بعد السفهاء، وهو

(١) ذكر قولها الطبري في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٨.

(٢) تفسير الرازي: ج ٤ ص ٩٠ نقلاً عن الجبائي والقاضي.

جمع سفيه، وهو والجاهل والغبي نظائر.
«ما ولّاهم» معناه أي شيء ولّاهم، ومعنى ولّاهم صرفهم عنه، ومثله قلبه عنه وقتله .

«عن قبلتهم التي كانوا عليها» والقبلة الجهة التي تستقبل في الصلاة، وقبلة المسلمين الكعبة، والسفيه الخفيف إلى ما لا يجوز له أن يخفّ إليه وهي صفة ذمّ في الدين، وضدّ السفه الحكمة. واشتقاق ولّاهم من الولي، وهو حصول الثاني بعد الأوّل من غير فصل فالثاني يلي الأوّل والثالث يلي الثاني والرابع يلي الثالث ثم هكذا أبداً. وولّى عنه خلاف ولّى إليه، مثل قولك: عدل عنه وعدل إليه، وانصرف عنه وانصرف إليه، فإذا كان الذي يليه متوجّهاً إليه فهو متول إليه وإذا كان متوجّهاً إلى خلاف جهته فهو متول عنه .

والقبلة مثل الجلسة للحال التي يقابل الشيء غيره عليها كما أن الجلسة لتي يجلس عليها، وكان يقال -فما حكي- هولي قبلة وأنا له قبلة، ثم صار علماً على الجهة التي تستقبل في الصلاة.

واختلفوا في الذين عابوا المسلمين بالانصراف عن قبلة بيت المقدس إلى الكعبة على ثلاثة أقوال:

[الأول]: فقال ابن عباس والبراء بن عازب: هم اليهود^(١).
[الثاني]: قال الحسن: هم مشركو العرب، وإن رسول الله صلى الله عليه وآله لما حوّل إلى الكعبة من بيت المقدس، قالوا: يا محمد رغبت عن قبلة آبائك ثم رجعت إليها أيضاً والله لترجعن إلى دينهم^(٢) .

(١) أسباب النزول للواحدي: ص ٢٦، وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٨٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٦.

والثالث: قال السدي: انهم المنافقون، قالوا ذلك استهزاء بالاسلام^(١).

واختلفوا في سبب عيهم الصرف عن القبلة فقال قوم: انهم قالوا ذلك على وجه الانكار للنسخ.

[والثاني]: قال ابن عباس: إن قوماً من اليهود قالوا: يا محمد ما ولّاك عن قبلتك التي كنت عليها ارجع اليها نتبعك ونؤمن، وأرادوا بذلك فتنته.

الثالث: انه قال ذلك مشركو العرب ليوهمو أنّ الحق ما هم عليه.

وإنما صرفهم الله عن القبلة الأولى لما علم الله تعالى من تغير المصلحة في ذلك.

وقيل: انما فعل ذلك لما قال تعالى: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلّا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه» لأنهم كانوا بمكة، أمروا أن يتوجهوا الى بيت المقدس ليميزوا من المشركين الذين كانوا يحضرتهم يتوجهون الى الكعبة، فلما انتقل رسول الله صلى الله عليه وآله الى المدينة كان اليهود المجاورون للمدينة يتوجهون الى بيت المقدس فنقلوا الى الكعبة ليميزوا من هؤلاء كما أريد في الأول ان يميزوا من أولئك، واختار ذلك البلخي والجبائي والرماني^(٢).

وقوله تعالى: «قل لله المشرق والمغرب» أمر من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ان يقول لهؤلاء الذين عابوا انتقالهم عن بيت المقدس الى الكعبة، المشرق والمغرب ملك لله يتصرف فيها كيف شاء على ما تقتضيه حكمته. والمشرق والمطلع نظائر، وكذلك المغرب والمغيب نظائر.

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢ وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٧.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٦.

وفي الآية دلالة على جواز النسخ لأنه تعالى نقلهم عن عبادة كانوا عليها الى ايقاعها على وجه آخر وهذا هو النسخ .

وقوله: «الله المشرق والمغرب» فيه دلالة على أن من له المشرق والمغرب فله التدبير فيهما، وفي ذلك اسقاط قول من زعم: أن الأرض المقدسة أولى بالتوجه اليها لأنها مواطن الأنبياء وقد شرفها الله وعظمها، فلا رجة للتولية عنها فردّ الله عليهم بأنّ المواطن كلها لله يشرف منها ما يشاء في كل زمان على ما يعلمه من مصالح العباد .

وقال ابن عباس والبراء بن عازب: انه كانت الصلاة الى بيت المقدس الى بعد مقدم النبي صلى الله عليه وآله بسبعة عشر شهراً^(١). وقال انس بن مالك: انما كان ذلك تسعة اشهر أو عشرة اشهر^(٢). وقال معاذ بن جبل: كان ثلاثة عشر شهراً^(٣). وقال قتادة: صلت الانصار نحو بيت المقدس حولين قبل قدوم النبي صلى الله عليه وآله وصلى النبي صلى الله عليه وآله بعد قدومه المدينة ستة عشر شهراً ثم وجهه الله الى الكعبة^(٤).

ولا خلاف ان التوجه الى بيت المقدس قبل النسخ كان فرضاً واجباً، ثم اختلفوا فقال الربيع: كان ذلك على وجه التخير، خير الله نبيه بين أن يتوجه الى بيت المقدس وبين غيرها. وقال ابن عباس وأكثر المفسرين: كان ذلك فرضاً معيناً^(٥) وهو الأقوى، لقوله: «وما جعلنا القبلة التي كنت

(١) صحيح البخاري: ج ٦ ص ٢٥-٢٧ نقلًا عن البراء.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٧.

(٣) تفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٧.

(٤) تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٤١٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٥، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٤.

عليها» فبيّن انه جعلها قبلة، وظاهر ذلك انه معين، لانه لا دليل على التخيير، على انه لو ثبت انه كان مخيراً لما خرج من ان يكون فرضاً، كما أن الغرض ان يصلى الصلاة في الوقت ثم هو مخير بين أوله وأوسطه وآخره .

وقوله: «والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم» معناه يهديهم الى الدين المستقيم الذي يؤديهم الى الجنة، فلذلك سماه صراطاً كما يؤدي الطريق الى المقصد .

قوله تعالى:

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ
الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۚ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ
يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ ۚ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ
هَدَى اللَّهُ ۚ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عَنِ الْإِيمَانِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ
﴿١٤٣﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وحفص عن عاصم «لرؤوف» على وزن
لرعوف، الباقون «لرؤف» على وزن (فعل) ^(١) .

المعنى واللغة والاعراب :

اخبر الله تعالى أنه جعل أمة نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسطاً أي

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٧١، والحجة: ج ٢ ص ١٧٧، والكشف عن وجوه القراءات
السمع: ج ١ ص ٢٦٦.

سماها بذلك وحكم لها به، والوسط العدل. وقيل: الخيار ومعناها واحد، وقيل: انه مأخوذ من المكان الذي تعدل المسافة منه الى اطرافه. وقيل: بل أخذ الوسط من التوسط بين المقصر والمغالي فالحق معه^(١). وقال مؤرج: اي وسط بين الناس وبين انبيائهم^(٢)، وقال زهير:

هم وسط يرضى الانام بحكمهم اذا نزلت احدى الليالي بمعظم^(٣)
وروي عن النبي عليه السلام انه قال: أمة وسطاً: عدلاً^(٤)، وهو قول مجاهد وقتادة والربيع وابن عباس واكثر المفسرين^(٥).

وقال صاحب العين: الوسط من الناس وغيرهم ومن كل شيء أعدله وأفضله^(٦).

وقيل: الواسط والوسط بمعنى واحد، كما قيل: يابس ويبس بمعنى واحد، قال تعالى «في البحر يربساً»^(٧)، والوسط - بتسكين السين - الموضع، والوسط - بالتحريك - لما بين طرفي كل شيء، ويسمى واسط الرجل بين القامة والاخرة، وكذلك واسطة القلادة. واصل الباب الوسط العدل، وقولهم: فلان من أوسطهم نسباً أي تكلله الشرف من نواحيه. واللام الأولى في قوله: «لتكونوا شهداء على الناس» لام كي، كأنه

(١) العين: مادة «وسط» ج ٧ ص ٢٧٩، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢١٩.

(٢) لم نعر عليه.

(٣) ديوانه: ص ٨٦.

(٤) المستدرک للحاكم: ج ٢ ص ٢٦٨.

(٥) تفسير مجاهد: ص ٢١٥، وتفسير ابن عباس: ص ٢٠، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٠-٥، وأحكام

القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٨، وتفسير النسائي: ج ١ ص ١٩٥.

(٦) العين: مادة «وسط» ج ٧ ص ٢٧٩.

(٧) طه: ٧٧.

قال: كي تكونوا، وأصلها لام الاضافة. واللام في قوله: «وان كانت لكبيرة» لام تأكيد، وهي تلزم (إن) الخففة من الثقيلة لثلاث تلتبس بـ (إن) التي بمعنى ما، كقوله تعالى: «إن الكافرون إلا في غرور»^(١)، وهي لام الابتداء اخرت الى الخبر في باب (ان) خاصة. واما اللام الثالثة في قوله: «وما كان الله ليضيع إيمانكم» فلام الجحد، وأصلها لام الاضافة، والفعل نصب باضمار (ان) ولا يظهر بعدها (ان)؛ لأن التأويل: ما كان الله مضيعاً إيمانكم، فلما حمل معناه على التأويل حل لفظه ايضاً على التأويل من غير تصريح باظهار (ان).

فان قيل: بأي شيء يشهدون على الناس؟

قلنا فيه ثلاثة أقوال: أحدها: ليشهدوا على الناس بأعمالهم التي خالفوا فيها الحق في الدنيا وفي الآخرة، كما قال: «وجيء بالنبيين والشهداء»^(٢) وقال: «يوم يقوم الاشهاد»^(٣)، قال ابن زيد: الاشهاد أربعة الملائكة والأنبياء وأمة محمد [صلّى الله عليه وآله] والجوارح^(٤)، كما قال: «يوم تشهد عليه ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون»^(٥).

الثاني: يشهدون الأنبياء على أئمتهم المكذبين بأنهم بلغوا، وجاز ذلك لاعلام النبي عليه السلام اياهم بذلك.

الثالث: «لتكونوا شهداء على الناس» أي حجة عليهم فيما يشهدون،

(١) الملك: ٢٠.

(٢) الزمر: ٦٩.

(٣) المؤمن: ٥١.

(٤) نقله الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٨، وحكاها الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٨٨.

(٥) النور: ٢٤.

كما أن النبي عليه السلام شهيد بمعنى حجة في كل ما أخبر به، والنبي وحده كذلك.

فأما الامة فجماعتها حجة دون كل واحد منها.

واستدل البلخي والجبائي والرماني وابن الاخشاد وكثير من الفقهاء وغيرهم بهذه الآية على أن الاجماع حجة من حيث ان الله وصفهم بأنهم عدول، فاذا عدلهم الله تعالى لم يجوز أن تكون شهادتهم مردودة^(١)، وقد بينا في أصول الفقه أنه لا دلالة فيها على أن الاجماع حجة^(٢)، وجلته ان الله تعالى وصفهم بأنهم عدول، وبأنهم شهداء، وذلك يقتضي ان يكون كل واحد عدلاً وشاهداً، لأن شهداء جمع شهيد، وقد علمنا أن كل واحد من هذه الامة ليس بهذه الصفة، فلم يجوز أن يكون المراد ما قالوه، على أن الأمة إن أريد بها جميع الأمة، فقد بينا ان فيها كثيراً ممن يحكم بفسقه بل بكفره فلا يجوز حملها على الجميع، وان خصوها بالمؤمنين العدول، لنا أن نخصها بجماعة، كل واحد منهم موصوف بما وصفنا به جماعتهم وهم الأئمة المعصومون من آل الرسول عليهم السلام.

على أنا لو سلمنا ما قالوه من كونهم عدولاً ينبغي أن نجتنب ما يقدح في عدالتهم وهي الكبائر، فأما الصغائر التي تقع مكفرة فلا تقدح في العدالة فلا ينبغي أن نمنع منها. ومتى جوزنا عليهم الصغائر لم يمكننا أن نحتج باجماعهم، لأنه لا شيء أجمعوا عليه إلا ويجوز أن يكون صغيراً فلا يقدح في عدالتهم، ولا يجب الاقتداء بهم فيه لكونه قبيحاً، وفي ذلك بطلان

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٨، والفتاوى والمتفقه للخطيب البغدادي: ج ١ ص ١٦٠.

(٢) عدة الأصول: ج ١ ص ٢٤٠.

الاحتجاج باجماعهم. وكيف يجتنبون الصغائر وحال شهادتهم ليس بأعظم من شهادة النبي عليه السلام، ومع هذا يجوزون عليه الصغائر فهلا جاز مثل ذلك عليهم، ولا تقدر في عدالتهم كما لم تقدر في عدالة النبي عليه السلام.

وقوله: «ويكون الرسول عليكم شهيداً» قيل في معناه قولان: أحدهما: عليكم شهيداً بما يكون من أعمالكم، وقيل: يكون حجة عليكم^(١).

والثاني: يكون لكم شهيداً بانكم قد صدقتم يوم القيامة فيما تشهدون به، وجعلوا (على) بمعنى اللام، كما قال: «وما ذبح على النصب»^(٢) اي للنصب.

والتشبيه في قوله: «وكذلك» وقع بما دل عليه الكلام في الآية التي قبلها وهي قوله: «يهدي من يشاء الى صراط مستقيم» فتقديره: أنعمنا عليكم بالعدالة كما أنعمنا عليكم بالهداية.

والعامل في الكاف «جعلنا»، كأنه قيل: «من يشاء الى صراط مستقيم» فقد أنعمنا عليكم بذلك وجعلناكم أمة وسطاً فأنعمنا كذلك الانعام، إلا أن (جعلنا) يدل على أنعمنا في هذا الكلام فلم نحتاج الى حذفه معه في قوله تعالى: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها» أي ما صرفناك عن القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم، وحذف لدلالة الكلام عليه.

وقوله: «إلا لنعلم» قيل في معناه ثلاثة أقوال:

(١) حكاها الجصاص في احكام القرآن: ج ١ ص ٨٨.

(٢) المائدة: ٣.

أولها: «إلا لنعلم» أي ليعلم حزينا من النبي والمؤمنين، كما يقول الملك: فعلنا وفتحنا، بمعنى فعل أوليائنا، ومن ذلك قيل: فتح عمر السواد وجبى الخراج، وإن لم يتول ذلك بنفسه.

الثاني: إلا ليحصل المعلوم موجوداً، فقليل على هذا: إلا لنعلم، لأنه قبل وجود المعلوم لا يصح وصفه بأنه عالم بوجوده.

والثالث: إلا لنعاملكم معاملة المختبر الممتحن الذي كأنه لا يعلم إذ العدل يوجب ذلك من حيث لو عاملهم بما يعلم انه يكون منهم كان ظلماً لهم، ونظير ذلك قول القائل لمن انكر أن تكون النار تحرق الحطب: فليحضر النار والحطب لنعلم أتحرقه أم لا، على جهة الانصاف في الخطاب لا على جهة الشك في الاحراق، وهذا الوجه اختاره ابن الاخشاد والرماني.

وكان علي بن الحسين المرتضى الموسوي -نصر الله وجهه- يقول في مثل ذلك وجهاً مليحاً وهو أن قال: قوله: «لنعلم» يقتضي حقيقة ان يعلم هو وغيره ولا يحصل علمه مع علم غيره إلا بعد حصول الاتباع، فاما قبل حصوله فانما يكون هو تعالى العالم وحده، فصَحَّ حينئذٍ ظاهر الآية، وهذا وجه رابع.

وفيه قول خامس: وهو ان يعلموا أنا نعلم لأنه كان منهم من يعتقد ان الله لا يعلم الشيء حتى يكون على أن قوله: «لنعلم من يتبع الرسول» لا يدل على حدوث العلم، لانه كان قبل ذلك عالماً بان الاتباع سيوجد أو لا يوجد، فان وجد كان عالماً بوجوده وان لم يتجدد له صفة وانما يتجدد المعلوم، لأن العلم بأن الشيء سيوجد علم بوجوده إذا وجد وانما يتغير عليه الاسم، ويجري ذلك مجرى تغير الاسم على زمان بعينه بأن يوصف بأنه غد قبل حصوله، فاذا حصل قيل انه اليوم، فاذا تقضى وصف بأنه أمس، فتغير

عليه الاسم والمعلوم لم يتغير.

وقوله: «مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ» قيل في معناه قولان:

أحدهما: إِنَّ قوماً ارتدّوا عن الاسلام لما حولت القبلة جهلاً منهم بما فيها من وجه الحكمة.

والآخر: أَنَّ المراد به كل مقيم على كفره، لأنَّ جهة الاستقامة إقبال وخلافها ادبار، لذلك وصف الكافر بأنه أدبر واستكبر، وقال: «لا يصلّاها إِلَّا الاشقي الذي كذب وتولى»^(١) أي عن الحق.

والعقب مؤخر القدم، قال ثعلب: ونردّ على اعقابنا أي نعقب بالشر بعد الخير^(٢). وكذلك رجع على عقبيه، وسميت العقوبة عقوبة لأنها تتلو الذنب، والعقبة كرة بعد كرة في الركوب والمشي، والمعقات ملائكة الليل تعاقب ملائكة النهار، وعقب الانسان نسله، والعقاب معروف، والعقب أصلب من العصب وامتن يعقب به الرماح.

والتعقيب الرجوع الى امر تريده، ومنه قوله تعالى: «ولم يعقب»^(٣) ومنه يقال: عقب الليل النهار يعقبه، وأعقب الرأي خبراً وأعقب عزه ذلاً أي أبدل به. والعقبة طريق في الجبل، وعرو العقاب الراية لشبهها بعقاب الطائر، واليعقوب ذكر القبج تشبه به الخيل في السرعة، «لا معقب لحكمه»^(٤) أي لا رادّ لقضائه، والمعقب الذي يتبع الانسان في طلب حق. واصل الباب التلو.

والضمير في قوله: «وان كانت لكبيرة» يحتمل رجوعه الى ثلاثة

(١) الليل: ١٥ و ١٦.

(٢) لم نعرّ عليه.

(٣) النمل: ١٠، والقصاص: ٣١.

(٤) الرعد: ٤١.

أشياء: القبلة على قول ابن عامر^(١). والتحويلة على قول ابن عباس ومجاهد وقتادة^(٢). وهو الأقوى، لأنَّ القوم ثقل عليهم التحول لا نفس القبلة، وعلى قول ابن زيد الصلاة^(٣).

وقوله: «للكبيرة» قال الحسن: معناه ثقيلة يعني التحويلة الى بيت المقدس، لأن العرب لم تكن قبلة أحب اليهم من الكعبة. وقيل: معناه عظيمة على من لم يعرف ما فيها من وجوه الحكمة. فأما الذين هداهم الله لذلك فلا يعظم عليهم، فعلى قول الحسن يكون قوله: إلّا على الذين هدى الله، لأن المعرفة بما فيها من المصلحة تسهل المشقة فيصير بمنزلة ما لا يعتد بها ولذلك حسن الاستثناء بما يخرجهم منها.

وقوله: «وما كان الله ليضيع إيمانكم» قيل في معناه أقوال:
أولها: قال ابن عباس وقتادة والربيع: لما حوّلت القبلة قال ناس: كيف بأعمالنا التي كنا نعمل في قبلتنا الأولى، وقيل: كيف من مات من اخواننا قبل ذلك، فأنزل الله «وما كان الله ليضيع إيمانكم»^(٤).
الثاني: معناه قال الحسن: وانه لما ذكر ما عليهم من المشقة في التحويلة اتبعه بذكر ما لهم عنده من المثوبة وأنه لا يضيع ما عملوه من الكلفة فيه؛ لأن التذكير به يبعث على ملازمة الحق والرضا به^(٥).

(١) اختاره الأخفش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٢.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٠، وتفسير مجاهد: ص ٢١٦، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٠١.

(٣) ذكره الطبري في تفسيره: ج ١ ص ١١، والماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٢٠١.

(٤) أسباب النزول: ص ٢٦، ومستدرک الحاكم: ج ٢ ص ٢٦٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١١.

(٥) نقل قوله الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٠٧.

الثالث: قال البلخي: انه لما ذكر انعامه عليهم بالتولية الى الكعبة ذكر سبب ذلك الذي استحقوه به وهو ايمانهم بما عملوه أولاً فقال: «وما كان الله ليضيع ايمانكم» الذي استحققتم به تبليغ محبتكم في التوجه الى الكعبة.

والاضاعة مصدر اضاع يضيع، وضاع الشيء يضيع ضياعاً، وضيعة تضييعاً. قال صاحب العين: ضيعة الرجل حرفته، يقال: ما ضيعتك أي ما حرفتك، هذا في الضياع، وضاع عيال فلان ضيعة وضياعاً، وتركهم بضيعة ومضيعة، والضيعة والضياع معروف، وأصل الضياع الهلاك (١).

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ» ان قيل: ما الذي اقتضى ذكر هذه الصفة. قلنا: الرؤوف بعباده الرحيم بهم لا يضيع عنده عمل عامل منهم، فدلّ بالرأفة والرحمة على التوفير عليهم فيما استحقّوه دون التضييع لشيء منه. وانما قدمت الرأفة على الرحمة، لأن الرأفة أشدّ مبالغة من الرحمة ليجري على طريقة التقديم بما هو أعرف مجرى أسماء الاعلام ثم اتباعه بما هو دون منه ليكون مجموع ذلك تعريفاً أبلغ منه لو انفرد كل واحد عن الآخر، كما هو في الرحمن الرحيم، فرؤوف على وزن (فعول) لغة أهل الحجاز، وعلى وزن (فُعل) لغة غيرهم (٢)، قال الانصاري:

نطيع نبينا لنطيع رباً هو الرحمن كان بنا رؤوفاً (٣)
وقال جرير:

(١) العين: مادة «ضيع» ج ٢ ص ١٩٤.

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٧٧.

(٣) مقاييس اللغة: مادة «رأف» ج ٢ ص ٤٧١، والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٧٧.

يرى للمسلمين عليه حقاً كفضل الوالد الرؤوف الرحيم^(١)
والرأفة الرحمة، تقول: رأف يرأف رأفة.

واستدل من قال أفعال الجوارح من الايمان بهذه الآية، فقالوا: سَمَى الله الصلاة ايماناً، على تأويل ابن عباس وقتادة والسدي والربيع وداود بن أبي عاصم وابن زيد وسعيد بن المنذر وعمر بن عبيد وواصل وجميع المعتزلة^(٢).

ومن خالفهم من المرجئة لا يسلم هذا التأويل، ويقول: الايمان على ظاهره وهو التصديق ولا ينزل ذلك بقول من ليس قوله حجة، لانهم ليسوا جميع المفسرين بل بعضهم ولا يكون ذلك حجة.

واستدل الجبائي بهذه الآية على ان الشاهد هو الحاضر دون من مات، بأن قال: لو كان الرسول شاهداً على من مضى قبله أو من يأتي بعده ومن هو حاضر معه، لم يكن لقوله: «ويكون الرسول عليكم شهيداً» معنى، ويؤكد ذلك قوله: «وكنتم عليهم شهيداً ما دمت فيهم»^(٣).

وقال غيره: قد يجوز ان يشهد العالم بما علم وان لم يحضره، وهو الاقوى. وهذه الآية فيها دلالة على جواز النسخ في الشريعة بل على وقوعه، لأنه قال: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها» فأخبر أن الجاعل لتلك القبلة كان هو تعالى، وانه هو الذي نقله عنها وذلك هو النسخ.

فان قيل: كيف أضاف الايمان الى الاحياء وهم كانوا قالوا: كيف بمن مضى من اخواننا؟

(١) ديوانه: ص ٤١٢.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١-١٢.

(٣) المائدة: ١١٧.

قلنا: يجوز ذلك على التغليب؛ لأن من عادتهم ان يغلبوا المخاطب على الغائب كما يغلبون المذكر على المؤنث تنبيهاً على الاكمل، فيقولون: فعلنا بكما وبلغناكما، وان كان احدهما حاضراً والآخر غائباً .

فان قيل: كيف جاز على اصحاب النبي عليه السلام الشك فيمن مضى من اخوانهم فلم يدروا انهم كانوا على حق في صلاتهم الى بيت المقدس؟

قيل: في الخبر المروي في ذلك: كيف اخواننا لو ادركوا الفضل بالتوجه الى الكعبة معنا، ولأنهم أحبوا لهم ما أحبوا لانفسهم. أو يكون قال ذلك منافق فخطب الله المؤمنين بما فيه الرد على المخالفين المنافقين .

قوله تعالى:

قَدْ زَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ ابن عامر وحزرة والكسائي وابو جعفر وروح «عما تعملون» بالتاء، الباقون بالياء ^(١) .

النزول:

وقال قوم: ان هذه الآية نزلت قبل التي تقدمتها، وهي قوله: «سيقول

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٧، والتذكرة في القراءات: ج ٢ ص ٣٢٥.

السفهاء»^(١) .

المعنى واللغة والاعراب :

إن قيل: لم قلب النبي عليه السلام وجهه في السماء؟ قلنا عنه جوابان:

أحدهما: انه كان وُعد بالتحويل عن بيت المقدس، وكان يفعل ذلك انتظاراً وتوقعاً لما وعد به .

والثاني: انه كان يحبه محبة الطباع ولم يكن يدعوبه حتى أدركه فيه، لأنّ الانبياء لا يدعون إلّا بما أذن لهم فيه، لئلا تكون المصلحة في خلاف ما سألوه، فيكون في ردّهم تنفّر عن قبول قولهم . وهذا الجواب يروى عن ابن عباس وقتادة^(٢) .

وقيل في سبب محبة التوجه الى الكعبة ثلاثة أقوال :

أولها: قال مجاهد وابن زيد: أراد مخالفة اليهود والتميز منهم^(٣) .

والثاني: قال ابن عباس: انه أحبّ ذلك لأنها كانت قبلة ابراهيم^(٤) .

الثالث: حكاه الزجاج أنّه احب ذلك استدعاءً للعرب الى الايمان^(٥) .

وقوله: «قد نرى» فالرؤية هي ادراك الشيء من الوجه الذي يتبين بالبصر .

(١) هذا في رواية البراء، ذكره الواحدي في اسباب النزول: ص ٢٦ .

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٣ .

(٣) و(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٠٢ .

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٢ .

وقوله: «تقلب وجهك» التقلب والتحول والتصرف نظائر، وهو التحرك في الجهات .

وقوله: «ترضاها» تحبها . والرضا -ضد السخط- وهو ارادة الثواب، والسخط ارادة الانتقام .

وقوله: «شطر المسجد» اي نحوه وتلقاه، بلا خلاف بين أهل اللغة^(١)، وعليه المفسرون كابن عباس ومجاهد وإبي العالية وقتادة والربيع وابن زيد وغيرهم^(٢)، قال الشاعر:

وقد اضلّكم من شطر ثغركم هول له ظلم يغشاكم قطعاً^(٣)
أي من نحو ثغركم، وأنشد ابن عبيدة الهذلي:

إنّ العسير بها داء مخامرها فشطرها نظر العينين محسور^(٤)
وقال ابن احر:

تعدو بنا شطر جمع وهي عاقدة قد كارب العقد من ايفادها الحقب^(٥)
وقال الجبائي: اراد بالشطرن النصف، كأنه قال: وجهك نصف المسجد، لأن شطر الشيء نصفه، فأمره أن يولي وجهه نحو نصف المسجد حتى يكون مقابل الكعبة^(٦). وهذا فاسد، لأنه خلاف أقوال المفسرين،

(١) راجع تهذيب اللغة: مادة «شطر» ج ١١ ص ٣٠٨، والصحاح: مادة «شطر» ج ٢ ص ٦٩٧.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٠، وتفسير مجاهد: ص ٢١٦، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩١، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٤.

(٣) قائله لقيط بن يعمر الايادي، مقاييس اللغة: مادة «شطر» ج ٣ ص ١٨٨.

(٤) ديوانه: ٢٦١، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٢.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٤، ومجاز القرآن: ج ١ ص ٦٠.

(٦) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١١٣.

ولأن اللفظ اذا كان مشتركاً بين النصف وبين النحوي ينبغي ألا يحمل على أحدهما إلا بدليل، وعلى ما قلناه اجماع المفسرين، قال الزجاج: يقال هؤلاء القوم مشاطرون أي دورهم تتصل بدورنا، كما يقال: هؤلاء يناحوننا أي نحن نحوهم وهم نحونا^(١).

وقال صاحب العين: شطر كل شيء نصفه وشرطه قصده ونحوه، ومنه المثل: (احلب حلباً لك شرطه) أي نصفه. وشرطت الشيء جعلته نصفين، وقد شرطت الشاة شطاراً وهو أن يكون أحد طستها أكثر من الآخر وان حلبا جميعاً، ومنزل شطر أي بعيد، وشرط فلان على اهله أي تركهم مراغماً أو مخالفاً. ورجل شاطر، وقد شرط شطورة وشطوراً وشطارة وهو اعيا اهله خبثاً^(٢). وأصل الشطر النصف.

وقال السدي: المعني بقوله: «وان الذين أوتوا الكتاب» هم اليهود، وقال غيره: هم أحبار اليهود وعلماة النصارى^(٣)، غير أنهم جماعة قليلة يجوز على مثلهم اظهار خلاف ما يبطنون؛ لأن الجمع الكثير لا يتأتى ذلك منهم لما يرجع الى العادة، وأنه لم يجز بذلك مع اختلاف الدواعي، وانما يجوز العناد على النفر القليل، وقد مضى فيما تقدم نظير ذلك.

وان على ما نذهب اليه في الموافاة لا يمكن أن يكونوا عارفين بذلك إلا أن يكون نظيرهم لا يوجه وجوب المعرفة، فاذا حصلت المعرفة عند ذلك فلا يستحقون عليه الثواب لأن النبي صلى الله عليه وآله يمنع منه أن يكونوا مستحقين للثواب الدائم ويكفرون فيستحقون العقاب الدائم، والاحباط

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٢.

(٢) العين: مادة «شطر» ج ٦ ص ٢٣٣.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٥.

باطل فيؤدي ذلك الى اجتماع الاستحقاقين الدائمين، وذلك خلاف الاجماع .

وهذه الآية ناسخة لفرض التوجه الى بيت المقدس قبل ذلك ، وروي عن ابن عباس أنه قال: أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا شأن القبله^(١) . وقال قتادة: نسخت هذه الآية ما قبلها^(٢) . وقال جعفر بن مبشر: هذا مما نسخ من السنة بالقرآن، وهذا هو الأقوى؛ لأنه ليس في القرآن مما يدل على تعبدته بالتوجه الى بيت المقدس .

ومن قال: انها نسخت قوله تعالى: «فأينما تولّوا فثم وجه الله» . قلنا له: هذه ليست منسوخة، بل هي مختصة بالنوافل في حال السفر .

فأما من قال: يجب على الناس أن يتوجهوا الى الميزاب الذي على الكعبة ويقصدوه، فقلوه باطل؛ لأنه خلاف ظاهر القرآن، قال ابن عباس: البيت كله قبله^(٣)، وهو قول جميع المفسرين . وروى بعض اصحاب الحديث: ان البيت هو القبلة وإن قبلته بابه^(٤)، وهذا يجوز، قال: فاما ان يجب على جميع الخلق التوجه اليه، فهو خلاف الاجماع .

وقوله: «حيثما كنتم فولّوا وجوهكم شطره» روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ان ذلك في الفرض، وقوله: «فأينما تولّوا فثم وجه الله» في النافلة^(٥) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ج ٢ ص ١٢ .

(٢) سنن الترمذي: ب ٣ ذيل ح ٢٩٥٨، ج ٥ ص ٢٠٦ .

(٣) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٠٣ .

(٤) كقول الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ١٤ .

(٥) تفسير العياشي: سورة البقرة ح ٨٠، ٨١، ٨٢، ١١٦ ج ١ ص ٥٦ و ٦٤ .

وروي عن ابن عباس وأبي جعفر محمد بن علي: انه لما حول الى الكعبة أتى رجل من عبد الأشهل من الانصار وهم قيام يصلون الظهر وقد صلوا ركعتين نحو بيت المقدس، فقال: انّ الله قد صرف رسوله نحو البيت الحرام، فصرفوا وجوههم نحو البيت الحرام في بقية صلاتهم^(١).

وقوله: «وحيثما كنتم» موضع كنتم جزم بالشرط، وتقديره: وحيث ما تكونوا، والفاء جواب، ولولا (ما) لم يجز الجزء (بحيث) لخروجها عن نظائرها بأنه لا يستفهم بها، ولأن الاضافة لها كالصلة لغيرها وليست بصلة كصلة اخواتها.

والهاء في قوله تعالى: «وانه للحق» على قول الجبائي يعود الى التحويل. وقال الحسن: هي عائدة الى التوجه الى الكعبة لأنها قبله ابراهيم والانبياء قبله.

و«الحق» وضع الشيء في موضعه اذا لم يكن فيه وجه من وجوه القبح. والغفلة هي السهو عن بعض الاشياء خاصة، واذا كان السهو عاماً فهو فوق الغفلة وهو السهو العام، لأن النائم لا يقال: انه غفل عن الشيء إلا مجازاً.

وقال عطا في قوله تعالى: «فولّ وجهك شطر المسجد الحرام» قال: الحرم كله مسجد^(٢). وهذا مثل قول أصحابنا: إنّ الحرم قبله من كان نائماً عن الحرم من أهل الآفاق.

(١) رواه الفضل بن شاذان عن الصادق عليه السلام في رسالة اراحة العلة في معرفة القبلة والتي نقلها العلامة المجلسي في البحار: ج ٨٤ ص ٧٦، ورواه الشيخ في التهذيب عن أحدهما عليها السلام: ج ٢ ص ٤٣، ورواه البيهقي في السنن الكبرى عن البراء بن عازب: ج ٢ ص ٢. (٢) لم نثر عليه.

واختلف الناس في صلاة النبي عليه السلام الى بيت المقدس، فقال قوم: كان يصلي بمكة الى الكعبة، فلما صار بالمدينة أمر بالتوجه الى بيت المقدس سبعة عشر شهراً ثم أُعيد الى الكعبة^(١).

وقال قوم: كان يصلي بمكة الى بيت المقدس إلا أنه كان يجعل الكعبة بينه وبينها، ولا يصلي في غير المكان الذي يمكن هذا فيه^(٢).

وقال قوم: بل كان يصلي بمكة وبعد قدومه المدينة سبعة عشر شهراً الى بيت المقدس، ولم يكن عليه ان يجعل الكعبة بينه وبينها، ثم أمره الله بالتوجه الى الكعبة^(٣). ومن صلى الى غير القبلة لشبهة دخلت عليه ثم تبينه، فان كان الوقت باقياً أعاد الصلاة، وان خرج الوقت، فان كان صلى يميناً وشمالاً فلا إعادة عليه، وإن صلى الى استدارها أعاد. وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٤).

وقوله تعالى:

وَلَيْنَ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قَوْلَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قَوْلَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قَوْلَ بَعْضٍ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٥﴾ آية بلا خلاف.

الاعراب:

اختلف النحويون في أن جواب (لئن) لم كان جواب (لو)، فقال

(١) حكاه الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١١٠.

(٢) رواه البيهقي عن ابن عباس في السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣.

(٣) تفسير النعماني: ص ٨.

(٤) الخلاف: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٣ ٥١٣.

الأخفش ومن تبعه: أُجيبَت بجواب (لو) لأنَّ الماضي ولها كما يلي (لو) فأجيبَت بجواب (لو) ودخلت كل واحدة منها على صاحبها، قال الله تعالى: «ولئن أرسلنا ربحاً فرأوه مضضاً لظلوا من بعده يكفرون» فجرى مجرى ولو أرسلنا، وقال: «ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله» على جواب لئن^(١).

وقال سيبويه وجميع أصحابه: إنَّ معنى «ظلوا من بعده يكفرون» ليظلمن، ومعنى (لئن) غير معنى (لو) في قول الجماعة^(٢)، وإن قالوا: إن الجواب متفق لأنهم لا يدفعون أن معنى (لئن) ما يستقبل ومعنى (لو) ما مضى، وحقيقة معنى (لو) أنها يمتنع بها الشيء لامتناع غيره، كقولك: لو أتيتني لأكرمك، أي لم تأتني فلم أكرمك، فامتنع الاكرام لامتناع الاتيان. ومعنى (إن) و(لئن) انما يقع بهما الشيء لوقوع غيره، تقول: إن تأتني أكرمك، فالأكرام يقع بوقوع الاتيان.

وقال بعضهم: إن كل واحدة منها على موضعها، وانما لحق في الجواب هذا التداخل لدلالة اللام على معنى القسم، فجاء الجواب بجواب القسم، فأغنى عن جواب الجزاء لدلالته عليه، لان معنى لظلوا ليظلمن، وهذا هو معنى قول سيبويه^(٣).

ومجوز أن تقول: إن أتيتني لم أجفك، ولا يجوز أن تقول: إن أتيتني ما جفوتك؛ لأن (ما) منفصلة، ولم كجزء من الفعل، ألا ترى أنه يجوز أن

(١) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٤٢، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٤.

(٢) كتاب سيبويه: ج ٣ ص ١٠٨، واعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٢٧٠.

(٣) الكتاب لسيبويه: ج ٣ ص ١٠٨.

تقول: زيداً لم أضرب، ولا يجوز: زيداً ما ضربتُ. وإنما يجاب الجزاء بالفعل أو الفاء فإذا تقدّم لام القسم جاز، فقلت: لئن أتيتني ما جفوتك .

المعنى:

فان قيل: كيف قال: «ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك» وقد آمن منهم خلق؟ قلنا عن ذلك جوابان: أحدهما: قال الحسن: إن المعنى أن جميعهم لا يؤمن، وهو اختيار الجبائي^(١).

والثاني: أن ذلك مخصوص لمن كان معانداً من أهل الكتاب دون جميعهم الذين وصفهم الله، فقال: «يعرفونه كما يعرفون أبناءهم»، اختاره البلخي والزجاج^(٢). وهذه الآية دالة على فساد قول من قال: لا يكون الوعيد بشرط، وعلى فساد قول من قال بالموافاة، وإن من علم الله أنه يؤمن لا يستحق العقاب أصلاً؛ لأنّ الله تعالى علّق الوعيد بشرط يوجب أن يكون متى حصل الشرط يحصل استحقاق العقاب، وفيها دليل على فساد قول من قال: إن الوعيد لا يقع لمن علم أنه لا يعصي؛ لأنّ الله تعالى علم من حال الرسول أنه لا يتبع أهواءهم ومع هذا توعدّه إن اتبع أهواءهم . وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال: إنّ في المقدور لطفاً لوفعل الله بالكافر لآمن لا محالة، من قبل أنه قيل في قوله: «ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك» قولان:

(١) ذكر قولهما الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٢٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٥.

أحدهما: إن المعاند لا ينفعه الدلالة لأنه عارف .
والآخر: إنه لا لطف لهم فلتتمسه ليؤمنوا. وعلى القولين فيه دلالة على فساد قول أصحاب اللطف، لأن مخرجه مخرج التنصّل من التخليف عنهم ما يؤمنون عنده طوعاً، فلو قال قائل: وما في أن الآية لا ينفعهم في الإيمان وثم لطف ينفعهم فيه لكان لا يسقط سؤاله إلّا بأن يقال: لا لطف لهم كما لا آية تنفعهم .

وقوله: «ولئن اتبعت أهواءهم» قيل في معناه ثلاثة أقوال:
أحدهما: «لئن اتبعت أهواءهم» في المداراة لهم حرصاً على أن يؤمنوا
«إنك إذا لم الظالمين» لنفسك مع اعلامنا إياك «أنهم لا يؤمنون»، هذا قول أبي علي الجبائي .

الثاني: الدلالة على أنّ الوعيد يجب باتباع أهوائهم فيما دعوا اليه من قبلتهم، وأنه لا ينفع مع ذلك عمل سلف؛ لأنه ارتداد. والخطاب للنبي [صلى الله عليه وآله] والمراد به كل من كان بتلك الصفة، كما قال: «لئن أشركت ليحبطن عملك»^(١)، وهذا قول الحسن والزجاج^(٢) .

الثالث: ان معناه الدلالة على فساد مذاهمهم وتبكييتهم بها، كما تقول: لئن قيل عنك أنه لخاسر، تريد به التبكييت على فساد رأيه والتبعيد من قبوله .

وقوله: «وما أنت بتابع قبلتهم» قيل في معناه أربعة أقوال:
أولها: أنه لما قال: «ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا

(١) الزمر: ٦٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٤.

قبلتك وما أنت بتابع قبلتهم» على وجه المقابلة، كما تقول: ما هم بتاركي انكار الحق وما أنت بتارك الاعتراف به، فيكون الذي جر الكلام التقابل للكلام الأول، وذلك حسن من كلام البلغاء .

الثاني: أن يكون المراد أنه ليس يمكنك استصلاحهم باتباع قبلتهم لاختلاف وجهتهم؛ لأن النصارى يتوجهون الى المشرق واليهود الى بيت المقدس، فبيّن الله تعالى أن رضا الفريقين محال .

الثالث: أن يكون المراد حسم طمع أهل الكتاب من اليهود، إذ كانوا طمعوا في ذلك وظنوا أنه يرجع الى الصلاة الى بيت المقدس وماجوا في ذكره .

الرابع: انه لما كان النسخ مجزئاً قبل نزول هذه الآية، فأُنزل الله تعالى الآية ليرتفع ذلك التجوّز .

وقوله: «وما بعضهم بتابع قبلة بعض» قيل في معناه قولان: أحدهما: قال الحسن والسدي وابن زيد والجبائي: أنه لا يصير النصارى كلّهم يهوداً، ولا اليهود كلّهم يصيرون نصارى أبداً، كما لا يتبع جميعهم الاسلام، وهذا من الاخبار بالغيب^(١) .

وقال غيرهم: معناه إسقاط الاعتلال بأنه مخالفة لأهل الكتاب الذين ورثوا ذلك عن أنبياء الله بأمره إياهم به، فكلّمًا جاز أن يخالف بين وجهتهم للاستصلاح جاز أن يخالف بوجهة ثالثة للاستصلاح في بعض الازمان .

وقد بيّنا حدّ الظلم فيما تقدم، واعترضنا قول من قال: هو الضرر، والقبيح الذي يستحق به الدّم من حيث أن ذلك ينقض بفعل الساهي

والنائم والطفل والمجنون اذا كان بصفة الظلم فانه يكون قبيحاً وان لم يستحقوا به ذمّاً، ومن خالف في ذلك كان الكلام عليه في موضع آخر، على ان المخالف في ذلك ناقض، فانه قال: ان الكذب يقع من الصبي ويكون قبيحاً، وهذا اذا جاز هلاً جاز ان يقع منه الظلم؟ فان قال: لأن العقل للانسان البالغ، ويُزجر الصبي عن ذلك بالتأديب، قلنا مثل ذلك في الظلم سواء .

قوله تعالى:

الَّذِينَ اتَّيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

أخبر الله تعالى عن أهل الكتاب أنهم يعرفون النبي عليه السلام كما يعرفون أبناءهم، وأن جماعة منهم يكتُمون الحق مع علمهم بأنه حق .
وقيل في الحق الذي كتموه قولان: أحدهما: قال مجاهد: كتموا محمداً صلى الله عليه وآله ونبوته، وهم يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل .
والثاني: قال الربيع: انهم كتموا أمر القبلية^(١) .

وقوله: «وهم يعلمون» يحتمل أمرين: أحدهما: يعلمون صحة ما كتموه . والثاني: يعلمون ما لمن دفع الحق من العقاب والذم .

و(الهاء) في قوله: «يعرفونه» عائدة في قول ابن عباس وقتادة والربيع على أن أمر القبلية حق^(٢) . وقال الزجاج: هي عائدة على أنهم يعرفون النبي

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧ .

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٦ .

عليه السلام وصحة أمره وثبوت نبوته^(١)، وإنما قال: «وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق» وفي أول الآية قال: «يعرفونه» على العموم، لأن أهل الكتاب منهم من أسلم وأقربا يعرف فلم يدخل في جملة الكاتمين، كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار وغيرهما ممن دخل في الاسلام.

اللغة :

والعلم والمعرفة واحد، وحده ما اقتضى سكون النفس، وإن فصلت قلت: هو الاعتقاد للشيء على ما هو به مع سكون النفس. وفصل الرماني بين العلم والمعرفة بأن قال: المعرفة هي التي يتبين بها الشيء من غيره على جهة التفصيل، والعلم قد يتميز به الشيء على طريق الجملة دون التفصيل كعلمك بأن زيداً في جملة العشرة وإن لم تعرفه بعينه، وإن فصلت بين الجملة التي هوفيا والجملة التي ليس هوفيا.

وهذا غير صحيح؛ لان المعرفة أيضاً قد يتميز بها الشيء على طريق الجملة فلا فرق بينهما.

فان قيل: لم قال: «يعرفونه كما يعرفون أبناءهم» وهم لا يعرفون أبناءهم أنهم ابناؤهم في الحقيقة، ويعرفون أن محمداً النبي المبشر به في الحقيقة؟

قلنا: التشبيه وقع بين المعرفة بالابن في الحكم وهي معرفة تميزه بها من غيره، وبين المعرفة بالنبي المبشر به في الحقيقة، فوقع التشبيه بين معرفتين إحداهما أظهر من الأخرى.

قوله تعالى:

الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ آية بلا خلاف .

الاعراب:

«الحق» مرتفع بأنه خبر ابتداء محذوف، وتقديره: ذاك الحق من ربك أو هو الحق من ربك، ومثله مررت برجل كريم زيد أي هو زيد، ولو نصب كان جائزاً في العربية على تقدير: أعلم الحق من ربك .

المعنى:

وقوله: «فلا تكونن من الممترين» معناه من الشاكين، ذهب اليه ابن زيد والربيع وغيرهما من المفسرين^(١). والامتراء الاستخراج، وقيل: الاستدرار^(٢)، فكأنه قال: فلا تكن من الشاكين فيما يلزمك استخراج الحق فيه، قال الاعشى:

تَدْرَ عَلَى أَسْوَاقِ الْمُمْتَرِينِ نِ رَكْضاً إِذَا مَا السَّرَابِ ارْجَحْنَ^(٣)
يعني الشاكين في درورها لطول سيرها. وقيل: المستخرجين ما عندها.
قال صاحب العين: المري مسحك ضرع الناقة تمرّ بها بيدك لكي تسكن للحلب، والريح تمرّ السحاب مرياً، والمريّة من ذلك . والمريّة الشك

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢١، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٥، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧.

(٢) جهرة اللغة: مادة «رم ي» ج ٢ ص ٤١٩.

(٣) ديوانه: ص ٢١٠.

ومنه الامتراء والتماري والمماراة والمراء^(١). وأصل الباب الاستدراء، ويقال: بالشكر تمتري النعم أي تستدر.

وقال الحسن والربيع والجبايئ: معنى الآية «فلا تكونن من الممترين» في الحق الذي تقدم اخبار الله به من أمر القبلة، وعناد من كتم النبوة وامتناعهم من الاجتماع على ما قامت به الحجة^(٢).

وقال بعضهم: «لا تكونن من الممترين» في شيء يلزمك العلم به. وهو الأولى لأنه أعم، والخطاب وإن كان متوجهاً إلى النبي [صلّى الله عليه وآله] فالمراد به الأمة، كما قال تعالى: «يا أيها النبي إذا طلقتم»^(٣) وقال: «يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين»^(٤).

وقال قوم: إن الخطاب له، لأنه إنما لا يجوز عليه ذلك لملازمته أمر الله، ولولم يكن هناك أمر لم يصح أن يلزم.

والنون الثقيلة يؤكد بها الأمر والنهي ولا يؤكد بها الخبر، لما كان الخبر يدل على كون الخبر به، وليس كذلك الأمر والنهي والاستخبار لأنه لا يدل على كون المدلول عليه، فألزم الخبر التأكيد بالقسم وما يتبعه من جوابه، واختصت هذه الاشياء بنون التأكيد ليدل على اختلاف المعنى في المؤكد، ولما كان الخبر أصل الجمل أكد بأبلغ التأكيد وهو القسم.

* * *

(١) العين: مادة «مري» ج ٨ ص ٢٩٤.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧، وتفسير الفخر الرازي: ج ٤ ص ١٣٠.

(٣) الطلاق: ١.

(٤) الأحزاب: ١.

قوله تعالى:
 وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ مِّنْهُم مَّوْلِيًّا فَأَسْتَفِيقُوا الْخَيْرَاتِ إِنَّمَا تَكُونُوا يَاتٍ بِكُمْ اللَّهُ
 جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾ . آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ ابن عامر وابو بكر عن عاصم «مولاها»^(١)، وروي ذلك عن ابن عباس ومحمد بن علي فجعلوا الفعل واقعاً عليه والمعنى واحد، كذا قال الفراء^(٢) .

المعنى:

وفي قوله: «ولكل وجهة هو موليها» أقوال:
 أحدهما: قال مجاهد والربيع وابن زيد وابن عباس والسدي: أن لكل أهل ملة من اليهود والنصارى [قبلة]^(٣) .
 الثاني: قال الحسن: إن لكل نبي وجهة واحدة وهي الاسلام وإن اختلفت الاحكام، كما قال: «لكن جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً» أي في شرائع الانبياء^(٤) .
 الثالث: قال قتادة: هو صلاتهم الى بيت المقدس وصلاتهم الى

(١) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٧.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٨٥.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٦، وتفسير ابن عباس: ص ٢١، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧-١٨.

(٤) تفسير الفخر الرازي: ج ٤ ص ١٣١.

الكعبة^(١).

الرابع: ان لكل قوم من المسلمين وجهة، من كان منهم وراء الكعبة أو قدّامها أو عن يمينها أو عن شمالها، وهو الذي اختاره الجبائي^(٢).

والوجهة قيل فيه قولان: أحدهما: أنه قبلة، ذهب اليه مجاهد وابن زيد^(٣). الثاني: قال الحسن: هو ما شرّعه الله لهم من الاسلام^(٤).

وفي «وجهة» ثلاث لغات: وَجْهَةٌ، وَجْهَةٌ، وَوَجْهٌ. وإنما أتمّ لانه اسم لم يجي على الفعل. ومن قال: جهة، قال المبرد: جاء به على قولهم: وجهني ووجهته.

ومعنى «موليها» مستقبلها، في قول مجاهد وغيره^(٥)، كأنه قال: مول إليها؛ لأنّ وَلَّى اليه نقيض وَلَّى عنه، كقولك: انصرف اليه وانصرف عنه.

وقوله: «هو» عائد - على قول أكثر المفسرين - الى كل. وقال قوم: يعود على اسم الله، حكاهما الزجاج^(٦).

و«الخيرات» هي الطاعات لله، على قول ابن زيد وغيره^(٧).

وقوله: «يأت بكّم الله جميعاً» يعني يوم القيامة من حيث ما مَتَم من بلاد الله، وهو قول السدي والربيع^(٨). وقد روي «ولكلّ وجهة» مضاف

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩١، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨.

(٢) حكاة الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٩١.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٦.

(٤) ذكره الجصاص في احكام القرآن: ج ١ ص ٩١.

(٥) تفسير مجاهد ص ٢١٦ ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٥.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٥.

(٧) و(٨) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨، ١٩.

غير ممنون^(١) وذلك لا يجوز؛ لأنه يكون الكلام ناقصاً لا معنى له ولا فائدة فيه .

وقوله: «استبقوا» يحتمل معنيين:

أحدهما: بادروا الى ما أمرتم به مبادرة من يطلب السبق اليه .
الثاني: قال الربيع: سارعوا الى الخيرات^(٢) . وهو الأولى لأنه أعم .

اللفظة:

والاستباق والابتدار والاسراع نظائر، قال صاحب العين: السبق القدمة في الجري وفي كل أمر، تقول: له في هذا الأمر سبقة وسابقة وسبق، أي سبق الناس اليه، والسبق الخطر الذي يوضع بين أهل السباق وجمعه أسباق، والسباقان في رجل الطائر الجارح قيده من خيط أو سير^(٣)، وأصل الباب السبق التقدم في الأمر.

قوله تعالى:

وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

قيل في تكرار قوله تعالى: «فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قولان:
أحدهما: أنه لما كان فرضاً نسخ ما قبله، كان من مواضع التأكيد

(١) مختصر شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٧، إسناداً الى ابن عباس.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨، ١٩.

(٣) العين: مادة «سبق»، ج ٥ ص ٨٥.

لينصرف الناس الى الحال الثانية بعد الحال الأولى على يقين.

والثاني: أنه مقدم لما يأتي بعده ويتصل به، فأشبه الاسم الذي تكرره لتخبر عنه باخبار كثيرة، كقولك: زيد كريم وزيد عالم وزيد حليم، وما أشبه ذلك مما تذكره لتعلق الفائدة به وإن كانت في نفسها معلومة عند السامع. ومعنى قوله: «وانه للحق» الدلالة على وجوب المحافظة من حيث كان حقاً لله فيه طاعة.

ومعنى قوله: «وما الله بغافل عما تعملون» هاهنا التهديد، كما يقول الملك لعبيده: ليس يخفى علي ما أنتم فيه، ومثله قوله: «إن ربك بالمرصاد»^(١).

والوجه الجارحة المخصوصة وقد حده الرماني بأنه صفيحة فيها محاسن تعرف بها الجملة، وحيث مبنية على الضم؛ لأنها كالغاية تمامها الاضافة الى المفرد دون الجملة، لها بمنزلة الصلة، فجرت لذلك مجرى قوله: «من قبل ومن بعد»^(٢).

قوله تعالى:

وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَئِنَّمْ نَعَمَّيْ عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ آية بلا خلاف.

المعنى:

قل في تكرار قوله: «ومن حيث خرجت» ثلاثة أقوال:

أحدها: لاختلاف المعنى وإن اتفق اللفظ، لأن المراد بالأول من حيث خرجت منصرفاً عن التوجه الى بيت المقدس «فولّ وجهك شطر المسجد الحرام»، وأريد بالثاني أين كنت في البلاد فتوجه نحو المسجد الحرام مستقبلاً كنت لظهر الكعبة أو وجهها أو يمينها أو شمالها .

الثاني: لاختلاف المواطن التي تحتاج الى هذا المعنى فيها .

الثالث: لانه مواضع التأكيد بالنسخ الذي نقلوا فيه من جهة الى جهة للتقرير والتثبيت .

فان قيل: هل في قوله تعالى: «وحيث ما كنتم فولّوا وجوهكم شطره» حذف منه (في الصلاة) أم هو مدلول عليه من غير حذف؟

قيل: هو محذوف؛ لأنه اجتزأ بدلالة الحال عن دلالة الكلام، ولولم يكن هناك حال دالة لم يكن بدّ من ذكر هذا المحذوف إذا أريد به الافهام لهذا المعنى. فأما قوله: عليم وحكيم فإنه يدل على المعلوم من غير حذف .

ومعنى قوله: «لئلا يكون للناس عليكم حجة» هاهنا قيل فيه قولان: أحدهما: لا تعدلوا عما أمركم الله في التوجه الى الكعبة فيكون لهم عليكم حجة، بأن يقولوا لو كنتم تعلمون أنه من عند الله ما عدلتم عنه .

الثاني: لئلا يكون لأهل الكتاب عليكم حجة لوجاء على خلاف ما تقدمت به البشارة في الكتب السالفة من أن المؤمنين سيوجهون الى الكعبة .

وموضع اللام من «لئلا» نصب، والعامل فيه أحد شيئين: فولّوا، والآخر ما دخل الكلام من معنى عرقتكم ذلك، وهو قول الزجاج^(١) .

وقوله: «إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ» قيل فيه أربعة أقوال:

أحدها: أنه استثناء منقطع، و«إِلَّا» بمنزلة (لكن) كقوله: «ما لهم به من علم إِلَّا اتَّبَعَ الظَّنُّ»^(١)، وقوله: ما له عليَّ إِلَّا التعدي والظلم، كأنك قلت: لكن يتعدى ويظلم وتضع ذلك موضع الحق اللازم، فكذلك لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يتعلّقون بالشبهة يضعونها موضع الحجة، فلذلك حسن الاستثناء المنقطع، قال النابغة:

لا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهنّ فلول من قراع الكتائب^(٢)
جعل ذلك عيبهم على طريق البلاغة وإن كان ليس بعيب، كأنه يقول: إن كان فيهم عيب فهذا، وليس هذا بعيب فإذاً ليس فيهم عيب، فكذا إن كان على المؤمنين حجة فللظالم في احتجاجه، ولا حجة له فليس إذاً عليهم حجة .

القول الثاني: إن تكون الحجة بمعنى المحاجة والمجادلة، كأنه قال: لئلا يكون للناس عليكم حجاج إِلَّا الذين ظلموا منهم فإنهم يحاجّوكم بالباطل ..
الثالث: ما قاله أبو عبيدة: أن (إِلَّا) هاهنا بمعنى الواو، كأنه قال: لئلا يكون للناس عليكم حجة والذين ظلموا منهم^(٣). وإن ذكر ذلك الفراء والمبرد، قال الفراء: لا تجيء إِلَّا بمعنى الواو إذا تقدم استثناء، كما قال الشاعر:

ما بالمدينة دار غير واحدة دار الخليفة إِلَّا دار مروان^(٤)

(١) النساء: ١٥٧ .

(٢) ديوانه: ص ٥١ .

(٣) مجاز القرآن: ج ١ ص ٦٠ .

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٠، وفي البيت «مروانا» بدل «مروان» .

وأنشد الأخفش:

وأرى لها داراً بأغدره السيـ بدان لم يدرس لها رسم
إلا رماداً هامداً دفعت عنه الرياح خوالد سُحم^(١)
يعني أرى لها داراً ورماداً، وكأنه قال في البيت الأول: ما بالمدينة دار
إلا دار الخليفة ودار مروان. وخالفه ابو العباس فلم يجوز ان تكون (إلا)
بمعنى الواو أصلاً.

الرابع: قال قطرب: يجوز الاضمار على معنى لئلا يكون للناس عليكم
حجة إلا على الذين ظلموا^(٢). وموضع الذين عنده خفض على هذا الوجه
يجعله بدلاً من الكاف، كأنه قيل في التقدير: لئلا يكون للناس على أحد
حجة إلا الظالم. قال الرماني: وهذا وجه بعيد لا ينبغي أن يتأول عليه
ولا على الوجه الذي قاله أبو عبيدة. والاختيار القول الأول.

وأثبتت (الياء) في قوله «واخشوني» هاهنا وحذفت فيما عداها، لأنه
الأصل وعليه اجماع هاهنا. وأما الحذف فللاجتزاء بالكسرة من الياء.

وقوله: «واخشوني» معناه واخشوا عقابي بدلالة الكلام عليه في الحال،
وإنما ذكرهم فقال: «فلا تخشوهم» لانه لما ذكرهم بالظلم والاستطالة
بالخصومة والمنازعة طيب بنفوس المؤمنين أي فلا تلتفتوا الى ما يكون منهم
فان عاقبة السوء عليهم. وقال قتادة والربيع: المعني بالناس هاهنا أهل
الكتاب^(٣). وقال غيرهما: هو على العموم^(٤). وهو الأقوى، وقال ابن عباس

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٣.

(٢) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٩٢.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٩.

(٤) حكاها الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٣٩.

والربيع وقتادة: المعنى بقوله: «الذين ظلموا» مشركو العرب^(١). وقال قوم: هو على العموم، وهو الأولى .

وقوله: «لئلا» ترك الهمزة نافع، الباقون يهزمون^(٢). ويلين كل همزة مفتوحة قبلها كسرة. والحجة هي الدلالة وهي البرهان .

قوله تعالى:

كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ
وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾
آية بلا خلاف .

المعنى والاعراب :

التشبيه بقوله: «كما أرسلنا» يحتمل أمرين :
أحدهما: إنَّ النعمة في أمر القبله كالنعمة بالرسالة، لأنَّ الله لطف بعباده بها على ما يعلم من المصلحة ومحمود العاقبة .
الثاني: الذكر الذي أمر الله به كالنعمة بالرسالة فيما ينبغي ان يكون عليه من المنزلة في العظم والاخلاص لله كعظم النعمة، وهو على نحو قوله: «كما أحسن الله اليك»^(٣) والعرب تقول: الجزاء بالجزاء، فسمي الأول باسم الثاني للمقابلة، والتشبيه لكل واحد منها بالآخر .
و(ما) في قوله: «كما» مصدرية، كأنه قال: كارسلنا فيكم، ويحتمل أن تكون كافة قال الشاعر:

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢١، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٩ .

(٢) السبعة في القراءات: ص ١٧١، والحجة: ج ٢ ص ١٨٨ .

(٣) القصص: ٧٧ .

أعلاقة ام الوليد بعدما أفنان رأسك كالشفام المجلس^(١) لأنه لا يجوز: كما زيد يحسن اليك فأحسن الى أبنائه، والعامل في قوله: «كما» يجوز أن يكون أحد أمرين: أحدهما: الفعل الذي قبله وهو قوله: «ولأتم نعمتي عليكم» «كما أرسلنا فيكم» .

والقول الثاني: الفعل الذي بعده وهو فاذكروني «كما أرسلنا» . والأول أحد قولي الفراء والزجاج واختاره الجبائي^(٢) . والثاني قول مجاهد والحسن وابن أبي نجيح^(٣) وأحد قولي الفراء والزجاج واختيار الزجاج . وقال الفراء: لاذكروني جوابان: أحدهما: «كما» . والآخر: أذكركم^(٤) ، لأنه لما كان يجب عليهم الذكر ليدذكروهم الله برحمته ولما سلف من نعمته أشبه من هذا الوجه الجواب، لأنه يجب الثاني فيه بوجوب الأول .

وقوله: «يزكيكم» معناه يعرضكم لما تكونوا به أذكيا من الأمر بطاعة الله واتباع مرضاته . ويحتمل أيضاً أن يكون المراد: ينسبكم إلى أنكم أذكيا شهادة لكم بذلك ليعرفكم الناس به، وإنما قال: «الكتاب والحكمة» لاختلاف الفائدة في الصفتين وإن كانتا لموصوف واحد ، كقولك: هو العالم بالأمو القادر عليها . ويحتمل أن يكون أراد بالكتاب القرآن وبالحكمة الوحي من السنة .

والكاف في قوله: «فيكم» خطاب للعرب، على قول جميع أهل

(١) تهذيب اللغة: مادة «فن» ج ١٥ ص ٤٦٦، والقائل هو المزار الاسدي.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٢، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٧.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٧، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٢.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٢.

التأويل .

وقوله: «ويعلمكم» معناه ما لا سبيل لكم إلى علمه إلا من جهة السمع فذكرهم الله بالنعمة فيه . ويكون التعليم لما عليه دليل من جهة العقل تابعاً للنعمة فيه، ولا سيما اذا وقع موقع اللطف .

ومعنى الارسال هو التوجه بالرسالة والتحميل لها ليؤدي الى من قصد، فالدلالة والرسالة جملة مضمنة بمن يصل اليه ممن قصد بالمخاطبة .

والتلاوة ذكر الكلمة بعد الكلمة على نظام متسق في الرتبة .

والتزكية النسبة الى الازدياد من الأفعال الحسنة التي ليست بمشوبة، ويقال أيضاً على معنى التعريض لذلك بالاستدعاء اليه واللطف فيه .

والحكمة هي العلم الذي يمكن به الافعال المستقيمة .

قوله تعالى:

فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ آية بلا خلاف .

المعنى :

الذكر المأمور به في الآية والموعود به قيل فيه أربعة أقوال:

أحدها: قال سعيد بن جبیر: «اذكروني» بطاعتي «أذكركم» برحمتي^(١) .

الثاني: «اذكروني» بالشكر «أذكركم» بالثواب .

الثالث: «اذكروني» بالدعاء «أذكركم» بالاجابة .

الرابع: «اذكروني» بالثناء بالنعمة «أذكركم» بالثناء بالطاعة .

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٢٣، وحكاه الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٩٢.

اللغة :

والذكر حضور المعنى للنفس، فقد يكون بالقلب وقد يكون بالقول، وكلاهما يحضر به المعنى للنفس، وفي أكثر الاستعمال يقال الذكر بعد النسيان، وليس ذلك بموجب ألا يكون إلا بعد نسيان؛ لأن كل من حضره المعنى بالقول أو العقد أو الحضور بالبال ذاكر له. وأصله التنبيه على الشيء، فن ذكر ناسياً فقد نبهه عليه، وإذا ذكرناه نحن فقد نبهنا عليه .
والذكر نقيض الأنثى، «وإنه لذكر لك»^(١) أي شرف لك من النباهة والجلالة. والفرق بين الذكر والخاطر: إن الخاطر مرور المعنى بالقلب، والذكر قد يكون ثابتاً في القلب وقد يكون بالقول .

وقوله تعالى: «واشكروا لي» معناه اشكروا لي نعمتي فحذف؛ لأن حقيقة الشكر هو الاعتراف بالنعمة مع ضرب من التعظيم. وقوله: «ولا تكفرون» فيه حذف، وتقديره: ولا تكفروا نعمتي، لأن الكفر هو ستر النعمة وجحدها لا ستر المنعم. وقولهم: حمدت زيدا وذمت عمراً، فلا حذف فيه وإن كنت إنما تحمد من أجل الفعل الحسن وتذم من أجل الفعل القبيح، كما أنه ليس في قولك: زيد متحرك حذف، وإن كان إنما تحرك من أجل الحركة .

وليس كل كلام دال على معنى غير مذكور يكون فيه حذف؛ لأن قولك: زيد ضارب دال على مضروب وليس بمحذوف، وكذلك زيد قاتل دال على مقتول وليس بمحذوف، فالحمد للشيء دلالة على أنه محسن والذم

له دلالة على انه مسيء، كقولك: نعم الرجل زيد، وبش الرجل عمرو، وكذلك قولك: زيد المحسن، وعمرو المسيء، ليس فيه محذوف ويقال: شكرتك وشكرت لك، وإنما قيل: شكرتك، لأنه أوقع اسم المنعم موقع النعمة فعذى الفعل بغير واسطة، والأجود: شكرت لك النعمة، لأنه الاصل في الكلام والاكثر في الاستعمال، قال الشاعر:

همُ جمعوا بؤسي ونعمي عليكم فهلا شكرت القوم إذ لم تقا^(١)تل
ومثل ذلك نصحتك ونصحت لك، وإنما حذف (الياء) في الفواصل؛ لأنها في نية الوقف، فلذلك قال: «ولا تكفرون» بغير (ياء) وهي في ذلك كالقوافي التي يوقف عليها بغير ياء، كقول الأعشى:
ومن شانيءٍ كاسفٍ باله إذا ما ذكرت له أنكرن^(٢)
يعني أنكرنني، فحذف الياء.

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾

آية واحدة بلا خلاف.

اللغة والمعنى:

الصبر هو حبس النفس عما تدعو اليه من الأمور، والصابر هو الحابس نفسه عما تدعو اليه مما لا يجوز له، وهو صفة مدح. ووجه الاستعانة بالصبر أن في توطين النفس على الأمور تسهلاً لها، واستشعار الصبر إنما هو توطين

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٢.

(٢) ديوانه: ص ٢٠٧.

النفس. ووجه الاستعانة بالصلاة ما فيها من الذكر لله واستشعار الخشوع له وتلاوة القرآن وما فيه من الوعظ والتخويف والوعد والوعيد والجنة والنار. وما فيه من البيان الذي يوجب الهدى ويكشف العمى، وكل ذلك داع الى طاعة الله وزاجر عن معاصيه. فن هاهنا كان فيه المعونة على ما فيه المشقة من الطاعة.

وأما الاستعانة فهي الازدياد في القوة مثل من يريد أن يحمل مائة رطل فلا يتبأ له ذلك فاذا استعان بزيادة قوة تأتي ذلك، وكذلك إن عاونه عليه غيره وعلى ذلك السبب والآلة، لأنه بمنزلة الزيادة في القوة.

وقوله تعالى: «ان الله مع الصابرين» أي معهم بالمعونة والنصرة، كما تقول: إذا كان السلطان معك فلا تنال من لقيت. وقد تكون (مع) في الكلام على معنى الاجتماع في المكان وذلك لا يجوز عليه تعالى.

وفي الآية دلالة على أن الصلاة فيها لطف؛ لأن الله تعالى أمرنا بالاستعانة بها، وتوضيحه قوله: «إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر»^(١) ولولا هذا النص لجوزنا أن يكون في غير ذلك.

والذي يستعان عليه بالصبر والصلاة قيل فيه قولان: أحدهما: طاعة الله، كأنه قال: استعينوا بهذا الضرب من الطاعة على غيره فيها.

والثاني: على الجهاد في سبيل الله لأعدائه.

الاعراب:

وموضع «الذين» رفع لا يجوز غير ذلك عند جميع النحويين إلا المازني

فأنه أجاز: يا أيها الرجل اقبل^(١)، والعامل فيه ما يعمل في صفة المنادي عند جميع النحويين إلا الأخفش فانه يجعله صلة لأي ويرفعه بأنه خبر ابتداء محذوف^(٢)، كأنه قيل: يامن هم الذين آمنوا، إلا أنه لا يظهر المحذوف مع (أي) وإنما حمله على ذلك لزوم البيان له، فقال: الصلة تلزم والصفة لا تلزم.

قال الرماني: والوجه عندي أن تكون صفة بمنزلة الصلة في اللزوم، وإنما لزمت (أي) هاهنا في النداء؛ لأنّ العرض بحرف التنبيه وقع في موضع التنبيه فلزم، فلا يجوز أن تقول: نعم الذين في الدار، لأن (نعم) إنما تعمل في الجنس الذي يكره إذا أضمر فسر بها.

قوله تعالى:

وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ آية بلا خلاف.

المعنى والاعراب:

فان قيل: هل الشهداء أحياء على الحقيقة أم معناه أنهم سيحيون وليسوا أحياء؟

قلنا: الصحيح أنهم أحياء الى أن تقوم الساعة ثم يحييهم الله في الجنة، لا خلاف بين أهل العلم فيه إلا قولاً شاذاً من بعض المتأخرين. والأول قول الحسن ومجاهد وقتادة والجباي وابن الاخشاد والرماني وجميع المفسرين^(٣).

(١) و(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٨، واعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ١٩٧.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٧، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٤، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٠.

والقول الثاني حكاية البلخي، وقال: ان المشركين كانوا يقولون: إن أصحاب محمد [صلى الله عليه وآله] يقتلون نفوسهم في الحرب لا لمعنى، فأنزل الله تعالى الآية وأعلمهم أنه ليس الأمر على ما قالوه، وأنهم سيحيون يوم القيامة ويثابون^(١)، ولم يذكر ذلك غيره.

وقيل: ليس هم أمواتاً بالضلالة بل هم أحياء بالطاعة والهدى، كما قال: «أو من كان ميتاً فأحييناه»^(٢)، فجعل الضلالة موتاً والهداية حياة^(٣).

وقيل: معناه ليس هم أمواتاً بانقطاع الذكر، بل هم أحياء ببقاء الذكر عند الله، وثبت الاجر عنده.

واستدل ابو علي الجبائي على أنهم أحياء في الحقيقة بقوله: «ولكن لا تشعرون» فقال: لو كان المعنى سيحيون في الآخرة لم يقل للمؤمنين المقرّين بالبعث والنشور: «ولكن لا تشعرون» لأنهم يعلمون ذلك ويشعرون به.

فان قيل: ولم خصّ الشهداء بأنهم أحياء والمؤمنون كلّهم في البرزخ أحياء؟

قيل: يجوز أن يكونوا ذكروا اختصاصاً تشريفاً لهم، وقد يكون على جهة التقديم للبشارة بذكر حالهم في البيان لما يختصّون به من أنهم يرزقون، كما قال تعالى: «بل أحياء عند ربهم يرزقون»^(٤).

(١) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٤٦.

(٢) الأنعام: ١٢٢.

(٣) نسبة الفخر الرازي الى الأصم، انظر تفسيره: ج ٤ ص ١٤٦.

(٤) آل عمران: ١٦٩.

وإنما قيل للجهاد: سبيل الله؛ لأنه طريق إلى ثواب الله تعالى .

والقتل نقض بنية الحياة، والموت -عند من قال إنه معنى عرضي- ينافي الحياة منافاة التعاقب. ومن قال ليس بمعنى، قال: هو عبارة عن فساد بنية الحياة. فأما الحياة فهي معنى بلا خلاف .

وقوله: «أموات» رفع بأنه خبر ابتداء محذوف، كأنه قال: لا تقولوا هم أموات، ولا يجوز فيه النصب على قولك: قلت خيراً؛ لأن الخير في موضع المصدر كأنه قال: قلت قولاً حسناً. فأما قوله: «ويقولون طاعة»^(١) فيجوز فيه الرفع والنصب في العربية، الرفع على (متطاعة)، والنصب على (نطيع طاعة).

والفرق بين (بل) و(لكن): أن (لكن) نفي لأحد الشيئين وإثبات للآخر، كقولك: ما قام زيد لكن عمرو، وليس كذلك (بل) لأنها للاضراب عن الأول والاثبات للثاني ولذلك وقعت في الإيجاب، كقولك: قام زيد بل عمرو. فأما إذا قصد المتكلم فأنما هو ليدل على أن الثاني أحق بالخبر عنه من الأول، كقولك: قام زيد بل عمرو، كأنه لم يعتد بقيام الأول .

والشعور هو ابتداء العلم بالشيء من جهة المشاعر وهي الحواس، ولذلك لا يوصف تعالى بأنه شاعر ولا أنه يشعر وإنما يوصف بأنه عالم ويعلم. وقد قيل: إن الشعور إدراك ما دقّ للطف الحسن مأخوذ من الشعر لدقته، ومنه شاعر لأنه يفتن من إقامة الوزن وحسن النظم بالطبع لما لا يفتن له غيره .

فان قيل : هل تكون عقولهم صحيحة إذا كانوا أحياء، وكيف يجوز أن يصل اليهم ثوابهم مع نقصان عقولهم؟

قيل : الثواب لم يصل اليهم على كنهه وانما يصل اليهم طرف منه . ومثلهم في ذلك مثل النائم على حال جميلة في روضة طيبة يصل اليهم طيب ريحها ولذيذ نسيمها على نحو ما جاء في الحديث : من انه يفسح له مدّ بصره ويقال له : نم نومة العروس^(١) . وأما الذين قتلوا في سبيل الله، فعلى ما ذكرناه من الاختصاص بالفضيلة .

فان قيل : كيف يجوز أن يكونوا أحياء ونحن نرى جثثهم على خلاف ما كانت عليه في الدنيا؟

قيل : إنّ النعيم انما يصل الى الروح وهي الحية وهي الانسان، دون الجثة، والجثة كالجبّة واللباس لصيانة الأرواح . ومن زعم أنّ الانسان هذه الجملة المعروفة وجعل الجثة جزء منها فانه يقول بلطف أجزاء من الانسان توصل اليه النعيم، وإن لم يكن الانسان بكمالهِ على نحو ما ذكرنا أن النعيم لا يصل اليه نفسه .

قوله تعالى :

وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ
وَالشَّمْرِ تٍ وَبَشِيرٍ الصَّادِقِينَ ﴿١٥٥﴾

اللغة والمعنى والاعراب :

الخطاب بهذه الآية متوجه الى اصحاب النبي صلى الله عليه وآله على

(١) الكافي: كتاب الجنائز، باب المسألة في القبرج ٣ ص ٢٣٥، ومسنّد أحمد بن حنبل: ج ٤

ص ٢٨٧، وسنن الترمذي: ح ١٠٧١ ج ٣ ص ٣٨٣.

قول عطاء والربيع وإبي علي والرماني^(١)، ولوقيل: انه خطاب لجميع الخلق لكان ايضاً صحيحاً، لأن ذلك جارٍ في جميعهم .

والابتلاء - في الاصل - الطلب لظهور ما عند القادر على الأمر من خير أو شر. والابتلاء والاختبار والامتحان بمعنى واحد، والابتلاء بهذه الأمور المذكورة في الآية بأُمور مختلفة. فالخوف هو انزعاج النفس لما يتوقع من الضرر، وكان ذلك لقصد المشركين لهم بالعداوة. والجوع كبان لفقرهم وتشاغلهم بالجهاد في سبيل الله عن المعاش. ونقص الأموال للانقطاع بالجهاد عن العمارة. والأنفس بالقتل في الحرب مع رسول الله صَلَّى الله عليه وآله .

والجوع ضد الشبع، يقال: جاع يجوع جوعاً، وأجاعه إجاعة، وجوعه تجويعاً، وتجوع تجوعاً. قال صاحب العين: الجوع اسم جامع للمخمصة، والمجاعة عام فيه جوع، والنقص نقيض الزيادة^(٢). قال صاحب العين: النقص الخسران في الحظ، تقول: نقص نقصاً، وانتقص انتقاصاً، وتناقص تناقصاً، ونقصه تنقيصاً، واستنقص استنقاصاً، وتنقصه تنقصاً. والنقصان يكون مصدرأً أو إسمأً، كقولك: نقصانه كذا أي قدر الذاهب. ونقص الشيء ونقصته ودخل عليه نقص في عقله ودينه، ولا يقال: نقصان، والنقيصة الواقعة في الناس، والنقيصة انتقاص حق ذي الرحم، وتنقصه تنقصاً اذا تناول عرضه. واصل الباب النقص الحظ من التمام^(٣).

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩٤.

(٢) العين: مادة «جوع» ج ٢ ص ١٨٥.

(٣) العين: مادة «نقص» ج ٥ ص ٦٥.

والمال معروف، وأموال العرب أنعامهم، ورجل مال أي ذو مال. ونال أي ذونوال، وتقول: تمول الرجل ومول غيره. واصل الباب المال المعروف. والثمرة أفضل ما تحمله الشجرة.

ووجه المصلحة في ذلك هو ما في ذلك من الأمور المزعجة إلى الاستدلال والنظر في الأدلة الدالة على النبوة، وليعلم أيضاً أنه ليس فيما يصيب الانسان من شدة في الدنيا ما يوجب نقصان منزلته، ففي ذلك ضروب العبرة.

فان قيل : إذا كان الله قد فعل الابتلاء بهذه الاشياء والمشركون أوقعوها بالمؤمنين ففي ذلك إيجاب فعل من فاعلين؟

قلنا: لا يجب ذلك، لأن الذي يفعله الله تعالى غير الذي يفعله المشركون ؛ لأن علينا أن نرضى بما فعله الله ونسخط مما فعله المشركون، وليس يقدرّون على شيء مما ذكر في الآية، ولكنهم يقدرّون على التعريض له بما هو محرم عليهم وقبيح منهم .

وفتح الواو في «لنبلونكم» لأمرين:

أحدهما: لليلة التي فتحت الرء في لنصبرنكم وهو أنه بني على الفتحة، لأنها أخف إذا استحقّ البناء على الحركة كما استحق (يا) في النداء حكم البناء على الحركة .

الثاني: أنه فتح لالتقاء الساكنين إذ كان قبل معتلاً لا يدخله الرفع .

وانما قال: «بشيء من الخوف» ولم يقل بأشياء لأمرين:

أحدهما: لثلاث توهم بأشياء من كل واحد، فيدل على ضروب الخوف، ويكون الجمع كجمع الأجناس للاختلاف، فقدر شيء من كذا، وشيء من كذا، وأغنى المذكور عن المحذوف .

والثاني: أنه وضع الواحد في موضع الجمع للابهام الذي فيه ك (من) .
والابتلاء بما ذكر لابد أن يكون فيه لطف في الدين وعوض في مقابلته،
ولا يحسن فعل ذلك لمجرد العوض على ما ذهب اليه قوم .

فان قيل : الابتلاء بأمر القبله وغيره من عبادات الشرع هل يجري مجرى
الألم عند المصيبة؟

قلنا : لا، بلا خلاف هاهنا، فإنه لابد أن يكون فيه لطف في الدين وان
كان فيه خلاف في الألم؛ لأن هذه طاعات يستحق بها الثواب،
وبالأخلال بها -إذا كانت واجبة- يستحق العقاب، فلا يجري مجرى الألم
المحض. والصبر واجب كوجوب العدل الذي لا يجوز عليه الانقلاب في
الشرع، إذ الصبر حبس النفس عن القبيح من الأمر.

وقد بينا فيما مضى ابتلاء الله تعالى العالم بالعواقب؛ فإن المراد بذلك
انه يعامل معاملة المبتلي؛ لأن العدل لا يصح إلا على ذلك، لأنه لو أخذهم
بما يعلم أنه يكون منهم قبل أن يفعلوه لكان ظلماً وجوراً، فبين الله بعد أنه
يعاملهم بالحق دون الظلم .

والوقوف على قوله: «وبشّر الصابرين» حسن، وقال بعضهم:
لا يحسن. وذلك غلط، من حيث كانت صفة مدح، وعامل الصفة في
المدح غير عامل الموصوف، وإما وجب ذلك؛ لأن صفة صابر صفة مدح كصفة
تقي، كما قال الله تعالى: «إن الله مع الصابرين»^(١) .

والجوع الحاجة الى الغذاء، وتختلف مراتبه في القوة والضعف، وقد
يقال: جوع كاذب، لأنه يتخيل به الحاجة الى الغذاء لبعض الأمور

العارضة من غير حقيقة .

وقوله تعالى: «وبشّر الصابرين» فالتبشير في الأصل هو الاخبار بما يسرّ أو نعمة ممّا يتغيّر له الشر، غير انه كثر استعماله فيما يسرّ. والصبر المحمود هو حبس النفس عما قبح من الأمر.

قوله تعالى:

الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

في قوله: «إنا لله» إقرار الله بالعبودية، «وإنا اليه راجعون» فيه إقرار بالبعث والنشور، وإن مآل الامر يصير إليه، وإنما كانت هذه اللفظة تعزية عن المصيبة لما فيها من الدلالة على أن الله يجبرها ان كانت عدلاً، وينصف من فاعلها إن كانت ظلماً، وتقديره: «إنا لله» تسليماً لأمره ورضاً بتدبيره، «وإنا اليه راجعون» ثقة بأننا الى العدل نصير.

والمصيبة هي المشقة الداخلة على النفس لما يلحقها من مضرة، وهي من الاصابة لأنها يصيبها بالبلية .

ومعنى الرجوع الى الله الرجوع إلى انفراده بالحكم، كما كان أول مرة؛ لأنه قد ملك قوماً في الدنيا شيئاً من الضر والنفع لم يكونوا يملكونه، ثم يرجع الأمر الى ما كان إذا زال تملك العباد .

وأصل الرجوع هو مصير الشيء الى ما كان، ولذلك يقال: رجعت الدار الى فلان إذا اشتراها مرة ثانية، والرجوع والعود والمصير نظائر.

وفي الآية معنى الأمر لأنها مدح عام، لكل من كان على تلك الصفة

بتلك الخصلة. وأجاز الكسائي^(١) والفراء^(٢) في «إنا لله» الامالة، ولا يجوز ذلك في غير اسم الله، مثل قولك: إنا لزيد، لا يجوز إمالته، وإنما جاز الامالة مع اسم الله لكثرة الاستعمال حتى صارت بمنزلة الكلمة الواحدة، وإنما لم يجز الامالة في غير ذلك؛ لأن الحروف كلها وما جرى مجراها لا يجوز فيها الامالة مثل (حتى) و (لكن) و (مما) وما أشبه ذلك؛ لأن الحروف بمنزلة بعض الكلمة من حيث امتنع فيها التصريف الذي يكون في الأسماء والأفعال.

قوله تعالى:

أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾
آية بلا خلاف.

«أولئك» إشارة الى الصابرين الذين وصفهم الله في الآية الأولى.
وقيل في معنى الصلاة ثلاثة أقوال: أحدها: انها الدعاء، كما قال
الاعشى:

وَصَلَّى عَلَى دَنِّهَا وَارْتَسَمَ^(٣)

أي دعا لها. والثاني: أنها مشتقة من الصَّلَوَيْنِ [وهما] مكتنفا ذنب الفرس أو الناقة، فسميت الصلاة في الشرع بذلك، لرفع الصلاة في الركوع والسجود.
الثالث: قال الزجاج: إن أصلها اللزوم من قوله: «تصلي ناراً حامية»

(١) ذكره النحاس في اعراب القرآن: ج ١ ص ٢٧٣.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٤.

(٣) ديوانه: ص ١٩٦، وصدر البيت هكذا:

أي تلزمها، والصلاة من أعظم ما يلزم من العبادة^(١). وقال قوم: معنى الصلاة هاهنا الثناء الجميل^(٢). وقيل: بركات الدعاء والثناء يستحق دائماً، ففيه معنى اللزوم، وكذلك الدعاء يدعى به مرة بعد مرة ففيه معنى اللزوم. والمصلي من الخيل الذي يلزم أثر السابق.

ومعنى «المهتدون» يعني إلى الحق الذي به ينال الثواب والسلامة من العقاب. والرحمة الانعام على المحتاج، وكل واحد يحتاج إلى نعمة الله. والاهتداء الاصابة لطريق الحق، وهو الاصابة للطريق المؤدي إلى النعمة.

قوله تعالى:

إِنَّ الصَّافِيَاتِ وَالْمُرَوِّاتِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَاجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ

عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرٌ فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾ آية

بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حمزة والكسائي «ومن يطوع» بالياء وتشديد الطاء والواو وسكون العين، الباقون بالتاء على فعل ماضٍ^(٣).

اللغة:

الصفاء - في الاصل - الحجر الأملس مأخوذ من الصفو. قال المبرد: الصفاء كل حجر لا يخلط غيره من طين أو تراب يتصل به حتى يصير منه،

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٣٢. (٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩٤.

(٣) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٢، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١

وانما اشتقاقه من صفا يصفو إذا خلص وهو الصافي الذي لا يكدره شيء
قد يشوبه^(١). وقيل: واحد الصفا صفاة^(٢). وقيل: بل هو واحد يجمع اصفاء
أو صفى وأصله من الواو، ولأنك تقول في تثنيته: صفوان، ولأنه لا يجوز فيه
الامالة^(٣).

والمروءة - في الاصل - هي الحجارة الصلبة اللينة، وقيل: الصفا
الصغير^(٤)، والمروءة لغة في المروء. وقيل: انه جمع مثل تمره وتمر^(٥)، قال أبو
ذؤيب:

* حتى كأني للحوادث مروءة^(٦) *

والمروءة، والأصل الصلابة، والنبت سمي بذلك لصلابة بزره.
والصفا والمروءة هما الجبلان المعروفان بالحرم وهما من الشعائر، كما قال الله
تعالى .

والشعائر المعالم للأعمال، فشعائر الله معالم الله التي جعلها مواطن
للعبادة، وهي أعلام متعبداته من موقف أو مسعى أو منحر، وهو مأخوذ من
شعرت به أي علمت، وكل معلم لعبادة من دعاء أو صلاة أو أداء فريضة
فهو مشعر لتلك العبادة، وواحد الشعائر شعيرة، فشعائر الله أعلام
متعبداته، قال الكميّ بن زيد:

(١) نقل قوله الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٥٧.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٣.

(٣) حكاية في لسان العرب عن ابن سيده: مادة «صفا» ج ٧ ص ٣٧١.

(٤) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٥٧.

(٥) في الصحاح نقلاً عن الأصمعي: مادة «مرا» ج ٦ ص ٢٤١.

(٦) ديوانه: ص ٣، وعجزه هكذا: بصفا المشرق كل يوم يقرع، والشعر والشعراء: ص ٣٤٥.

نقتلهم جيلاً فجيلاً نراهم شعائر قربان بهم نتقرب^(١)
والحج قصد البيت بالعمل المشروع من الاحرام والطواف والوقوف
بعرفة والسعي بين الصفا والمروة، واشتقاقه من الحج الذي هو القصد على
وجه التكرار والتردد، قال الشاعر:

وأشهد من عوف حلولا كثيرة يحجون سب الزبرقان المزعفرا^(٢)
يعني يكثرون التردد اليه بسؤدد، وقال آخر:
* يحج مأمومة في قعرها لجف^(٣) *

وأما العمرة - في الأصل - فهي الزيارة وهي هاهنا زيارة البيت بالعمل
المشروع من طواف الزيارة والاحرام، وأخذت العمرة من العمارة لأن الزائر
للمكان يعمره بزيارته له .

وقوله: «فلا جناح عليه» فالجناح هو الميل عن الحق، وأصله من جنح
إليه جنوحاً إذا مال اليه. قال صاحب العين: الاجتاج الميل، اجنحت هذا
فاجتنح أي املتته فال^(٤)، وقوله: «وإن جنحوا للسلم فاجنح لها»^(٥) أي
مالوا إليك لصلح فل إليهم، وجناحا الطائر يدها، ويدها الانسان جناحاها،
وجناحا العسكر جانباه، وجناحا الوادي مجريان عن يمينه وشماله.

(١) الهاشميات: ص ٣٥.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «حج» ج ٣ ص ٣٨٨، ومادة «سب» ج ١٢ ص ٣١٣، والشاعر هو المخبل
السعدي.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٤، وقائله غدار بن درة الطائي، وعجزه:

فاستُ الطبيب قذاها كالغاريب

(٤) العين: مادة «جنح» ج ٣ ص ٨٤.

(٥) الأنفال: ٦١.

وجنحت الابل في السير إذا أسرع. وإنما قيل للأضلاع جوانح لا عوجاجها، وجنحت السفينة إذا مالت في أحد شقيها، وكل مائل الى شيء فقد جنح إليه، «ولا جناح عليكم»^(١) أي ميل إلى مأثم، وكل ناحية جناح، ومرّ جنح من الليل أي قطعة نحو نصفه. وأصل الباب الميل .

والطواف الدور حول البيت، ومنه الطائف الدائر بالليل، والطائفة الجماعة كالحلقة الدائرة. ويطوف أصله يتطوّف فأدغمت التاء في الطاء لأنّها من مخرجها والطاء أقوى بالجر منها .

والفرق بين الطاعة والتطوّع: إنّ الطاعة موافقة الارادة في الفريضة والنافلة، والتطوّع التبرز بالنافلة خاصّة. وأصلها الطوع الذي هو الانقياد .

المعنى :

وإنما قال: «فلا جناح عليه أن يطوف بهما» وهو طاعة، من حيث أنه جواب لمن توهّم أن فيه جُنَاحاً، لصنمين كانا عليه احدهما (إساف) والآخر (نائلة)، في قول الشعبي، وكثير من أهل العلم^(٢) .

وروي ذلك عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وكان ذلك في عمرة القضاء ولم يكن فتح مكة بعد، وكانت الاصنام على حالها حول الكعبة^(٣) .

وقال قوم: سبب ذلك أنّ أهل الجاهلية كانوا يطوفون بينها، فكره

(١) المتحنة: ١٠.

(٢) أسباب النزول: ص ٢٨، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٨، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٣.

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٠ ح ١٣٣.

المسلمون ذلك خوفاً أن يكون من أفعال الجاهلية، فأنزل الله تعالى الآية (١). وقال قوم عكس ذلك: أن أهل الجاهلية كانوا يكرهون السعي بينهما، فظن قوم أن في الاسلام مثل ذلك، فأنزل الله تعالى الآية (٢). وجملته أن في الآية ردّاً على جميع من كرهه لاختلاف أسبابه.

والطواف بينهما فرض عندنا في الحج والعمرة، وبه قال الحسن وعائشة وغيرهما، وهو مذهب الشافعي وأصحابه. وقال أنس بن مالك وروى عن ابن عباس: أنه تطوع، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه واختاره الجبائي. وعندنا أنّ من ترك الطواف بينهما متعمداً فلا حجّ له حتى يعود فيسعى، وبه قالت عائشة والشافعي. وقال ابو حنيفة وأصحابه والنوري: إن عاد فحسن وإلا جبره بدم. وقال عطا ومجاهد: يجزيه ولا شيء عليه (٣).

وقوله تعالى: «ومن تطوع خيراً» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: «من تطوع خيراً» أي بالحج أو العمرة بعد الفريضة.

الثاني: «ومن تطوع خيراً» أي بالطواف بهما عند من قال إنه نفل.

الثالث: «من تطوع خيراً» بعد الفرائض، وهذا هو الأولى، لأنه أعم.

وفي الناس من قال -وهو الجبائي وغيره-: إن التقدير فلا جناح عليه إلا يطوف بهما، كما قال: «يبين الله لكم أن تضلوا» (٤) ومعناه ألا تضلوا، وكما قال: «أن تقولوا يوم القيامة» (٥) ومعناه ألا تقولوا. وقال آخرون: إنّ ذلك

(١) أخرجه الحاكم عن انس بن مالك في مستدركه: ج ٢ ص ٢٧٠.

(٢) أخرجه الطبري عن قتادة في تفسيره: ج ٢ ص ٢٩.

(٣) راجع أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩٦، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠، والأتم للشافعي:

ج ٢ ص ٢١٠، والمغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٤٠٧، والسنن الكبرى للبيهقي: ج ٥ ص ٩٣.

(٤) النساء: ١٧٦.

(٥) الأعراف: ١٧٢.

لا يجوز وهو اختيار الرماني، وهو الصحيح، لأنّ الحذف يحتاج الى دليل. ومعنى القرائتين واحد لا يختلف .

ووصف الله تعالى بأنه شاكِر مجاز، لأنّ الشاكِر- في الأصل- هو المظهر للانعام، والله لا يلحقه المنافع والمضار- تعالى عن ذلك- ومعناه هاهنا المجازي على الطاعة بالثواب. وخرج اللفظ مخرج التلطف حثاً على الاحسان اليهم، كما قال: «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً»^(١) والله لا يستقرض من عوز لكن تلتطف في الاستدعاء، كأنه قال: من ذا الذي يعمل عمل المقرض بأن يقدم فيأخذ أضعاف ما قدم في وقت فقره وحاجته الى ذلك، فكَذلك كأنه قال: «من تطوع خيراً فإنّ الله» يعامله معاملة الشاكِر يحسن المجازاة وإيجاب المكافأة.

والفرق بين التطوع والفرض: إنّ الفرض يستحقّ بتركه الذمّ والعقاب، والتطوع لا يستحقّ بتركه الذمّ ولا العقاب. وروي عن جعفر بن محمد عليهما السلام: أن آدم نزل على الصفا وحواء على المروة، فسمي المروباسم المرأة^(٢).

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة:

قيل في المعنى بهذه الآية قولان:

(١) البقرة: ٢٤٥.

(٢) علل الشرايع: ب ١٦٥ ح ١ ج ٢ ص ٤٣١، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١١.

أحدهما: قال ابن عباس ومجاهد والربيع والحسن وقتادة والسدي واختاره الجبائي وأكثر أهل العلم: انهم اليهود والنصارى، مثل كعب بن الاشرف وكعب بن أسيد وابن صوريا وزيد بن تابوه، وغيرهم من علماء النصارى الذين كتموا أمر محمد صلى الله عليه وآله، ونبوته وهم يجدونه مكتوباً في التوراة والانجيل مبيّناً فيها^(١).

والثاني: ذكر البلخي أنه تناول لكل من كتم ما أنزل الله^(٢)، وهو أعم لأنه يدخل فيه أولئك وغيرهم، ويروى عن ابن عباس أن جماعة من الأنصار سألوا نفرأ من اليهود عما في التوراة فكتموهم اياه، فأنزل الله عزوجل «إن الذين يكتُمون» الآية^(٣).

وإنما نزل فيهم هذا الوعيد؛ لأنَّ الله تعالى علم منهم الكتمان، وعموم الآية يدل على أن كل من كتم شيئاً من علوم الدين، وفعل مثل فعلهم في عظم الجرم أو أعظم منه، فإن الوعيد يلزمه، وأما ما كان دون ذلك، فلا يعلم بالآية بل بدليل آخر. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: من سئل عن علم يعلمه، فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار^(٤). وقال ابو هريرة: لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم وتلا «إن الذين يكتُمون ما أنزل الله...» الآية^(٥)، فهذا تغليظ للحال في كتمان علوم الدين.

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٢، وتفسير مجاهد: ص ٢١٨، وأسباب النزول للواحي: ص ٢٩،

وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٢.

(٢) حكاه الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ١٠١.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٢.

(٤) مستدرک الحاكم: كتاب العلم ج ١ ص ١٠١.

(٥) مستدرک الحاكم: كتاب التفسير ج ٢ ص ٢٧١.

وكتمان الشيء اخفاؤه مع الداعي الى اظهاره؛ لأنه لا يقال لمن أخفى ما لا يدعو الى اظهاره: دأع كاتم .

والكتاب الذي عني هاهنا قيل: التوراة^(١). وقيل: كل كتاب أنزله الله. وهو أليق بالعموم. وقال الزجاج: هو القرآن^(٢).

واستدل قوم بهذه الآية على وجوب العمل بخبر الواحد من حيث أن الله تعالى توعد على كتمان ما أنزله، وقد بينا في أصول الفقه أنه لا يمكن الاعتماد عليه، لأن غاية ما في ذلك وجوب الاظهار، وليس اذا وجب الاظهار وجب القبول، كما أن على الشاهد الواحد يجب إقامة الشهادة وإن لم يجب على الحاكم قبول شهادته، حتى ينضم اليه ما يوجب الحكم بشهادته، وكذلك يجب على النبي صلى الله عليه وآله إظهار ما حمله، ولا يجب على أحد قبوله حتى يقترن به المعجز الدال على الصدق، ولذلك نظائر ذكرناها^(٣).

على أن الله تعالى بيّن أن الوعيد إنما توجه على من كتم ما هو بينة وهدى وهو الدليل، فمن أين أن خبر الواحد بهذه المنزلة، فاذاً لا دلالة في الآية على ما قالوه .

والبينات والهدى هي الأدلة وهما بمعنى واحد، وإنما كرر لاختلاف لفظهما. وقيل: إنه اراد بالبينات الحجج الدالة على نبوته صلى الله عليه وآله وبالهدى إلى ما يؤديه إلى الخلق من الشرائع، فعلى هذا لا تكرار. واللعن - في الأصل - الابعاد على وجه الطرد، قال الشماخ:

(١) كقول ابن عباس في تفسيره: ص ٢٢.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٣٥.

(٣) عدة الأصول: ج ١ ص ٤٦.

ذعرت به القطا ونفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين^(١)
أراد مقام الذئب اللعن. واللعين في الحكم الابعاد من رحمة الله بإيجاب العقوبة، فلا يجوز لعن ما لا يستحق العقوبة. وقول القائل: لعنه الله دعاء، كأنه قال: أبعد الله، فاذا لعن الله عبداً فمعناه الاخبار بأنه أبعد من رحمته.

والمعنى بقوله: «ويلعنهم اللاعنون» قيل فيه أربعة أقوال:
أحدها: قال قتادة والربيع واختاره الجبائي والرماني وغيرهما: انهم الملائكة والمؤمنون^(٢). وهو الصحيح، لقوله تعالى في وعيد الكفار: «أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٣) فلعنة اللاعنين كللعنة الكافرين.

الثاني: قال مجاهد وعكرمة: إنها دواب الأرض، وهو أنها تقول: مُنْعِنَا القطر لمعاصي بني آدم^(٤).

الثالث: حكاه الفراء أنه كل شيء سوى الثقلين الانس والجن، رواه عن ابن عباس^(٥).

الرابع: قاله ابن مسعود: أنه إذا تلاعن الرجلان رجعت اللعنة على المستحق لها، فان لم يستحقها واحد منهم رجعت على اليهود الذين كتبوا ما أنزل الله^(٦).

(١) ديوانه: ص ٩٢.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٥.

(٣) البقرة: ١٦١.

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٥.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٥.

(٦) شعب الإيمان للبيهقي: باب في حفظ اللسان ح ٥١٩٢ ج ٤ ص ٣٠٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٥.

فإن قيل : كيف يجوز على قول من قال المراد به البهائم اللاعنون، وهل يجوز على قياس ذلك الذاهبون؟

قلنا: لما أضيف إليها فعل ما يعقل عوملت معاملة ما يعقل، كما قال تعالى: «والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين»^(١).

فإن قيل : كيف يجوز إضافة اللعن إلى ما لا يعقل من البهيمة والجماد؟

قيل : لأمرين: أحدهما: لما فيه من الآية التي تدعو إلى لعن من عمل بمعصية الله. والثاني: أن تكون البهائم تقول على جهة الإلهام لما فيه من الاعتبار.

قوله تعالى:

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوْا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ
الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

استثنى الله تعالى في هذه الآية من جملة الذين يستحقون اللعنة من تاب وأصلح وبين .

واختلفوا في معنى «بينوا» فقال أكثر المفسرين كقتادة وابن زيد والبلخي والجبائي والرماني: إنهم بينوا ما كتموه من البشارة بالنبي صلى الله عليه وآله. وقال بعضهم: بينوا التوبة وإصلاح السريرة بالظاهر لذلك^(٢). وإنما شرط مع التوبة الإصلاح والبيان ليرتفع الإيهام بأن التوبة

(١) يوسف: ٤.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٥.

مما سلف من الكتمان يكفي في ايجاب الثواب .

ومعنى قوله تعالى: «أتوب عليهم» أقبل توبتهم . والاصل في «أتوب» أفعل التوبة إلا أنه لما وصل بحرف الاضافة دل على ان معناه أقبل التوبة، وإنما كان لفظه مشتركاً بين فاعل التوبة والقابل لها للترغيب في صفة التوبة، إذ وصف بها القابل لها وهو الله وذلك من إنعام الله على عباده، لئلا يتوهم بما فيها من الدلالة على مقارفة الذنب أن الوصف بها عيب، فلذلك جعلت في أعلا صفات المدح .

والتوبة هي الندم الذي يقع موقع التنصل من الشيء، وذلك بالتحسر على موافقته والعزم على ترك معاودته إن أمكنت المعاودة . واعتبر قوم المعاودة الى مثله في القبح . وهو الأقوى، لاجماع الامة على سقوط العقاب عندها، وما عداها فختلف فيه .

فان قيل : ما الفائدة في هذا الاخبار، وقد علمنا أن العبد متى تاب لا بد أن يتوب الله عليه ؟

قلنا : أما على مذهبنا، فله فائدة واضحة وهو أن اسقاط العقاب عندها ليس بواجب عقلاً، فاذا أخبر بذلك أفادنا ما لم نكن عالمين به، ومن خالف في ذلك قال : وجه ذلك أنه لما كانت توبة مقبولة وتوبة غير مقبولة صحّت الفائدة بالدلالة على أن هذه التوبة مقبولة . ومعنى قبول التوبة حصول الثواب عليها وإسقاط العقاب عندها .

و«التَّوَابَ» فيه مبالغة إمّا لكثرة ما يقبل التوبة، وإما لأنه لا يرد تائباً منيباً أصلاً .

وقبول التوبة -بمعنى اسقاط العقاب عندها- غير واجب عندنا عقلاً، وإنما علم ذلك سمعاً وتفضلاً من الله تعالى على ما وعد به بالاجماع على

ذلك وقد بيّنا في شرح الجمل في الأصول أنه لا دلالة عقلية عليه^(١)،
ووصفه نفسه بالرحيم عقيب قوله: «التواب» دلالة على أن اسقاط العقاب
عند التوبة تفضّل منه ورحمة من جهته .

ومن قال: إن الفعل الواجب نعمة إذا كان منعماً بسببه كالثواب
والعوض فإنه لما كان منعماً بالتكليف وبالآلام التي يستحق بها الأعواض
جاز أن يقال في الثواب والعوض أنه تفضّل وإن كانا واجبين، فقوله باطل؛
لأنّ ذلك إنما قلنا في الثواب للضرورة، وليس هاهنا ضرورة تدعو الى
ذلك .

وإصلاح العمل هو إخلاصه له من قبيح يشوبه، والتبيين هو التعريض
للعلم الذي يمكن به صحّة التمييز.

الاعراب:

وموضع «الذين» نصب على أنه استثناء من موجب، و(إلا) حقيقتها
الاستثناء. ومعنى ذلك الاختصاص بالشيء دون غيره، كقولك: جائي
القوم إلا زيداً، فقد اختصاصت زيداً بأنه لم يجيء، وإذا قلت: ما جاءني
إلا زيد، فقد اختصاصت زيداً بأنه جاء، وإذا قلت: ما جاءني زيد إلا
راكباً، فقد اختصاصته بهذه الحال دون غيرها من المشي والعدو، وما أشبه
ذلك .

* * *

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٣١﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

إن قيل: كيف يلعن الكافر كافراً مثله وهو الظاهر في قوله: «والناس أجمعين»؟

قيل عنه ثلاثة أجوبة:

أولها: أنه يلعنه الناس أجمعون يوم القيامة، كما قال تعالى: «ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً» وهو قول أبي العالية^(١).

الثاني: قال السدي: انه لا يمتنع أحد من لعن الظالمين، فيدخل في ذلك لعن الكافر لأنه ظالم^(٢).

الثالث: يراد به لعن المؤمنين خصوصاً ولم يعتد بغيرهم، كما يقال: المؤمنون هم الناس، وهو قول قتادة والربيع^(٣)، هذا إذا حل على أن اللعن في دار الدنيا، لأن من المعلوم أن أهل ملة لا يلعن أهل ملته .
وحكي عن الحسن أنه قرأ «والملائكة» رفعاً^(٤)، ويكون ذلك على حمله على معنى يلعنهم الله والملائكة والناس أجمعون، كما تقول: عجبت من

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٠٢.

(٢) و(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٥.

(٤) مختصر شواذ القرآن: ص ١٨، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٦.

ضرب زيد وعمرو - بالرفع-، وهذه قراءة شاذة لا يعول عليها لأن المعتمد ما عليه الجمهور.

ولا يجوز رفع «أجمعين» وحده هاهنا لأن هذه اللفظة لا تكون إلا تابعة، وليس في الكلام مظهر ولا مضمّر تتبعه على ذلك، وإنما الحمل على المعنى بمنزلة إعادة معنى العامل الأول، كأنك قلت: ويلعنهم الملائكة والناس أجمعون.

والكفر ما يستحقّ به العقاب الدائم عندنا، وعند من خالفنا في دوام عقاب فساق أهل الصلاة انه ما يستحقّ به العقاب الدائم الكثير، ويتعلّق به أحكام مخصوصة وسواء كان الكفر في تشبيه الله تعالى بخلقه أو في تجريده في أفعاله أو الرد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو ما كان أعظم منه في القبح.

واللعنة الابعاد من الرحمة على ما بيّناه مع ايجاب العقوبة، ويجري ذلك من الناس على وجه الدعاء، ومن الله على وجه الحكم، وإنما قال: «وماتوا وهم كفار» وكل كافر فهو ملعون في حال كفره وإن لم يكن ممن يوافي بالكفر، للدلالة على خلودهم في النار إذا ماتوا على غير توبة، وقد دلّ على ذلك ما بينه في الآية الثالثة، وإنما أكد بأجمعين ليرتفع الاحتمال والايهام قبل أن ينظر في تحقيق الاستدلال، ولهذا لم يجز الأخفش: رأيت أحد الرجلين كليهما، وأجاز رأيتها كليهما^(١)، لأنك إذ ذكرت الحكم مقروناً بالدليل عليه أزلت الايهام للفساد، وإذا ذكرته وحده فقد يتوهم عليك الغلط في المقصد، كقولك: أحد الرجلين، لما ذكرت التثنية وذكرت أحداً

(١) لم نعر عليه في المصادر المتوفرة.

كنت بمنزلة من ذكر الحكم والدليل عليه، فأما ذكر التثنية في رأيتها، فبمنزلة ذكر الحكم وحده .

وواحد الناس إنسان في المعنى، فأما في اللفظ فلا واحد له، وهو كنف ورهط مما يقال: إنه اسم للجمع .

قوله تعالى:

خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿١٣٢﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

والهاء في قوله: «فيها» عائدة على اللعنة في قول الزجاج^(١) . وقال أبو العالية: هي عائدة الى النار^(٢) . ومعنى قوله: «ولا هم ينظرون» على قول أبي العالية رفع لايهام الاعتذار، كما قال: «ولا يؤذن لهم فيعتذرون»^(٣) لئلا يتوهم أن التوبة والانابة هناك تنفع . والخلود في اللعنة يحتمل أمرين: أحدهما: إستحقاق اللعنة بمعنى أنها تحق عليهم أبداً . والثاني: في عاقبة اللعنة وهي النار التي لا تنفى .

وإنما قال: «لا يخفف» مع أنهم مخلدون؛ لأن التخفيف قد يكون مع الخلود، بأن يقلل مقادير ما يفعل، فأراد الله أن يبين أنه يقع الخلود ويرتفع التخفيف .

* * *

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٣٦ .

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٦ .

(٣) المرسلات: ٣٦ .

الاعراب:

و«خالدين» نصب على الحال من الهاء والميم في عليهم، كقولك: عليهم المال صاغرين، والعامل فيه الاستقرار في عليهم.

اللغة:

والخلود اللزوم أبداً، والبقاء الوجود وقتين فصاعداً، ولذلك لم يجز في صفات الله خالد وجاز باق، ولذلك يقال: أدخل الى قوله أي لزم معنى ما أتى به، ومنه قوله تعالى: «ولكنه أدخل الى الأرض»^(١) أي مال إليها ميل اللازم لها، كأنه قبل الخلد فيها.

والفرق بين الخلود والدوام: إنَّ الدوام هو الوجود في الأول ولا يزال. وإذا قيل: دام المطرف فهو على المبالغة، وحقيقته لم يزل من وقت كذا الى وقت كذا، والخلود هو اللزوم أبداً. والتخفيف هو النقصان من المقدار الذي له اعتماد. والعذاب الألم الذي له امتداد. والأنظار الامهال قدر ما يقع النظر في الخلاص، وأصل النظر الطلب، فالنظر بالعين الطلب بالعين، وكذلك النظر بالقلب أو باليد أو بغيرها من الحواس، وتقول: انظر الثوب أين هو.

والفرق بين العذاب والايلام: إنَّ الايلام قد يكون مجزئاً من الألم في الوقت الواحد، والعذاب له استمرار من الألم في أوقات، ومنه العذب لاستمراره في الخلق، والعذبة لاستمرارها بالحركة.

قوله تعالى:

وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَحْدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٢﴾ آية بلا خلاف .

المعنى :

يوصف تعالى بأنه واحد على أربعة أوجه: أولها: إنه ليس بذى أبعاد ولا يجوز عليه الانقسام. الثاني: واحد في استحقاق العبادة. الثالث: واحد لا نظير له ولا شبيه. الرابع: واحد في الصفات التي يستحقها لنفسه، فهو قديم وقادر لا يعجزه شيء، وعالم لا يخفى عليه شيء، فكل هذه الصفات يستحقها وحده .

والواحد شيء لا ينقسم، عدداً كان أو غيره، ويجري على وجهين: على الحكم وعلى جهة الوصف، فالحكم كقولك: الجزء واحد، والوصف كقولك: إنسان واحد ودار واحدة .

ومعنى «إله» أنه يحق له العبادة، وغلط الرماني فقال: هو المستحق للعبادة، ولو كان كما قال لما كان تعالى إلهاً فيما لم يزل، لأنه لم يفعل ما يستحق به العبادة. ومعنى ما قلناه: أنه قادر على ما إذا فعله استحق به العبادة .

وقيل: معنى «إله» أنه منعم بما يستحق به العبادة، وهذا باطل لما قد بيناه .

ولا يجوز أن يحيا أحد من الخلق بالالهية، لأنه يستحيل ان يقدر أحد سوى الله على ما يستحق به العبادة من خلق الأجسام والقدرة والحياة والشهوة والنفاذ وكمال العقل والحواس وغير ذلك، فلا تصح الهية إلا له، لأنه القادر على ما عذّذناه، والآية تتصل بما قبلها وبما بعدها، فاتصالها بما

قبلها كاتصال الحسنة بالسيدة لتحو أثرها وتحذر من مواقعتها، لأنه لما ذكر الشرك وأحكامه أتبع ذلك بذكر التوحيد وأحكامه، واتصالها بما بعدها كاتصال الحكم بالدلالة على صحته؛ لأن ما ذكر في الآية التي بعدها حجة على صحة التوحيد.

فان قيل: كيف يتصل الوصف بالرحمة بما قبله؟

قلنا: لأن العباداة تستحق بالنعمة التي هي في أعلى مرتبة، ولذلك بولغ في الصفة بالرحمة ليدل على هذا المعنى.

الاعراب:

«هو» في موضع رفع ولا يجوز النصب، ورفع على البديل من موضع «لا» مع الاسم، كقولك: لا رجل إلا زيد، كأنك قلت: ليس إلا زيد، فيما تريد من المعنى اذا لم يعتد بغيره، ولا يجوز النصب على قولك: ما قام أحد إلا زيداً؛ لأن البديل يدل على أن الاعتماد على الثاني، والمعنى ذلك، والنصب يدل على أن الاعتماد في الاخبار إنما هو على الأول.

وقوله تعالى: «لا إله إلا هو» إثبات لله تعالى وحده، وهو بمنزلة قولك: الله إله وحده، وإنما كان كذلك لأنه القادر على ما يستحق به الالهية، ولا يدل على النفي في هذا الخبر من قبل أنه لم يدل على إله موجود ولا معدوم سوى الله عز وجل، لكنّه نقيض لقول من إدعى الهاً مع الله، وإنما النفي إخبار بعدم شيء كما أن الاثبات إخبار بوجوده.

قوله تعالى:

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي
تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْبَاهُ
الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ
الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ آية واحدة

بلا خلاف .

القراءة:

قرأ نافع وابن كثير وابو عمرو وابن عاصم وابن عامر «الرياح» على
الجمع، الباقيون على التوحيد^(١). ولم يختلفوا في توحيد ما ليس فيه ألف
ولام .

المعنى واللغة:

لما أخبر الله تعالى الكفار بأن أهم آله واحد لا ثاني له، قالوا: ما الدلالة
على ذلك؟ فقال الله عز وجل: «ان في خلق السماوات والارض» الآية الى
آخرها .

ووجه الدلالة من الآية: «أَنَّ في خلق السماوات والارض» يدل على
أَنَّ لها خالقاً لا يشبهها ولا تشبهه؛ لأنه لا يقدر على خلق الاجسام إلا القديم
القادر لنفسه الذي ليس بجسم ولا عرض، إذ جميع ذلك محدث ولا بد له من
محدث ليس بمحدث لاستحالة التسلسل .

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٢، والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٩١.

وأما «الليل والنهار» فيدلان على عالم مدبر من جهة انه فعل محكم متقن واقع على نظام واحد وترتيب واحد لا يدخل شيئاً من ذلك تفاوت ولا اختلال.

وأما «الفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس» فتدلّ على منعم دبر ذلك لمنافع خلقه، ليس من جنس البشر ولا من قبيل الأجسام، لأنّ الاجسام يتعذر عليها فعل ذلك .

وأما الماء الذي ينزل من السماء فيدل على منعم به يقدر على التصريف فيما يشاء من الأمور لا يعجزه شيء .

وأما «إحياء الأرض بعد موتها» فيدل على الانعام بما يحتاج اليه العباد، وإحيائها إخراج النبات منها وأنواع الثمار. «وبثّ فيها من كل دابة» دالّة على أنّ لها صانعاً مخالفاً لها منعماً بأنواع النعم .

«وتصريف الرياح» يدل على الاقتدار على ما لا يتأتى من العباد ولو حرصوا كل الحرص واجتهدوا كل الاجتهاد، لأنه إذا ذهبت جنوباً مثلاً فاجتمع جميع الخلق على أن يقلبوها شمالاً أو صباً أو دبوراً لما قدروا على ذلك، ولا تمكنوا على ردّه من الجهة التي يجيء منها .

وأما «السحاب المسخر» فيدل على أنه يمسه القديم، والذي لا شبه له ولا نظير، لأنه لا يقدر على تسكين الأجسام الثقيلة بغير علاقة ولا دعامة إلّا الله تعالى، وكذلك لا يقدر على تسكين الأرض كذلك إلّا القادر لنفسه، فهي تدل على صانع غير مصنوع، قديم لا يشبهه شيء، قادر لا يعجزه شيء، عالم لا يخفى عليه شيء، حي لا يموت، واحد ليس كمثله شيء، سميع بصير، لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض، لأنّ صفات

النقص لا تجوز عليه تعالى. ويدل على أنه منعم بما لا يقدر غيره على الانعام بمثله، أنه يستحق بذلك العبادة دون غيره.

والخلق هو الاحداث للشيء على تقدير من غير احتذاء على مثال، ولذلك لا يجوز إطلاقه إلا في صفات الله، لأنه لا أحد جميع أفعاله على ترتيب من غير احتذاء على مثال إلا الله تعالى. وقد استعمل الخلق بمعنى المخلوق كما استعمل الرضى بمعنى المرضي، وهو بمنزلة المصدر، وليس معنى المصدر معنى المخلوق، واختلف أهل العلم فيه إذا كان بمعنى المصدر، فقال قوم: هو الإرادة له. وقال آخرون: إنما هو على معنى مقدر، كقولك: وجود وعدم وحدوث وقدم، وهذه الاسماء تدل على مسمى مقدر للبيان عن المعاني المختلفة وإلا فالمعنى بما هو الموصوف في الحقيقة^(١).

وإنما جمعت السماوات ووحدت الأرض، لأنه لما ذكرت السماء بأنها سبع في قوله تعالى: «ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات»^(٢) وقوله: «خلق سبع سموات»^(٣) جمع لئلا يوهم التوحيد معنى الواحدة من هذه السبع، وقد دل مع ذلك قوله: «ومن الأرض مثلهن»^(٤) على معنى السبع، ولكنه لم يجر على جهة الافصاح بالتفصيل في اللفظ.

وجه آخر: وهو أن الأرض لتساكلها تشبه الجنس الواحد كالرجل والماء الذي لا يجوز جمعه إلا أن يراد الاختلاف، وليس تجري السماوات مجرى الجنس، لأنه دبر في كل سماء أمرها، والتدبير الذي هو حقها. وفي اشتقاق قوله: «واختلاف الليل والنهار» قولان:

(١) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري: ص ٢٢٤.

(٢) البقرة: ٢٩.

(٣) و(٤) الطلاق: ١٢.

أحدهما: من الخلف، لأنَّ كل واحد منهما يخلف صاحبه على وجه المعاقبة له .

والثاني: من اختلاف الجنس كاختلاف السواد والبياض، لأنَّ أحدهما لا يسد مسدَّ الآخر في الإدراك ، والمختلفان مالا يسدَّ أحدهما مسدَّ الآخر فيما يرجع الى ذاته. والنهار إتساع الضياء وأصله الاتساع، ومنه قول الشاعر:

ملكنت بها كفي فأنهرت فتققها يرى قائم من دونها ما وراءها^(١)
أي أوسعت، ويصلح أن يكون من النهر أي جعله كالنهر. والنهر أوسع مجاري الماء فهو أوسع من الجدول والساقية. وإنما جمعت الليلة ولم يجمع النهار لأنَّ النهار بمنزلة المصدر، كقولك: الضياء، يقع على الكثير والقليل، فأما الليلة فخرجها مخرج الواحد من الليل، على أنه قد جاء جمعه على وجه الشذوذ، قال الشاعر:

لولا الشريدان هلكنا بالضمّر ثريد ليل وثريد بالنُّهر^(٢)
والفلك السفن يقع على الواحد والجمع بلفظ واحد، ومنه قوله: «في الفلك المشحون»^(٣) ومنه «واصنع الفلك بأعيننا»^(٤)، والفلك فلك السماء، قال الله تعالى: «كلُّ في فلك يسبحون»^(٥)، وكل مستدير فلك

(١) الشاعر هو قيس بن الخطيم، انظر ديوانه: ص ٤٦ .

(٢) المختص لابن سيده: ج ٢ السفر التاسع ص ٥١، وفيه «لَمَتْنَا» بدل «هَلَكْنَا»، والشاعر هو ابن السكيت.

(٣) يس: ٤١.

(٤) هود: ٣٧.

(٥) الأنبياء: ٣٣، ويس: ٤٠.

والجمع أفلاك .

وقال صاحب العين: قيل: اسم للدوران خاصة، وقيل: بل اسم لأطواق سبعة فيها النجوم. وفلكت الجارية إذا استدارتديها، والفلكة فلكة المغزل معروف، وفلكة الجدي وهو قضيب يدار على لسانه لئلا يرضع^(١). وأصل الباب الدور، والفلك السفينة لأنها تدور بالماء أسهل دور. وإنما جعل الفلك للواحد والجمع بلفظ واحد، لأنَّ فَعَلَ وفُعِلَ يشتركان كثيراً: القَرَب والغُرَب، والعَجَم والعُجَم، والبَخَل والبُخَل. ومن قال في أسد: أسد، قال في فُلْكَ: فُلْكَ، فجمعه على فُعَلَ. وإنما أنث الفلك إذا أُريد به الجمع، كقولك: السفن التي تجري في البحر.

وقوله: «وما أنزل الله من السماء» يعني من نحو السماء عند جميع المفسرين. وقال قوم: السماء تقع على السحاب، لأنَّ كل شيء علا فوق شيء فهو سماء له^(٢).

فان قيل: هل السحاب بخارات تصعد من الأرض؟

قلنا: ذلك جائز لا يقطع به، ولا مانع أيضاً من صحته من دليل عقل ولا سمع .

والسماء السقف، فسماء البيت سقفه، قال تعالى: «وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً»^(٣) فالسماء المعروفة سقف الأرض. وأصل الباب السمو وهو العلو، والسماء الطبقة العالية على الطبقة السافلة إلا أنها صارت بمنزلة الصفة على السماء المعروفة، وهي التي من أجل السمو كانت عالية على

(١) العين: مادة «فلك» ج ٥ ص ٣٧٤.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ١٠٨.

(٣) الانبياء: ٣٢.

الطبقة السافلة، والأرض الطبقة السافلة، يقال: أرض البيت وأرض الغرفة، فهو سماء لما تحته من الطبقة وأرض لما فوقه، وقد صار الاسم كالعلم على الأرض المعروفة، وإنما يقع على غيرها بالاضافة .

والليل هو الظلام المعاقب للنهار، وقد يقال لما لا يصل اليه ضوء الشمس: هو الليل، وإن كان النهار موجوداً. والبحر هو الخرق الواسع الماء الذي يزيد على سعة النهر والمنفعة هي اللذة والسرور وما أدى إليهما، أو إلى كل واحد منهما. والنفع والخير والحظ نظائر، وقد تكون المنفعة بالآلام إذا أدت إلى لذات. والاحياء فعل الحياة، وحياة الأرض عمارتها بالنبات، وموتها إخراجها بالجفاف الذي يمتنع معه النبات. والبثّ التفريق، وكل شيء بثثته فقد فرقته، ومنه قوله تعالى: «كالفراش المبثوث»^(١)، وتقول: انبت الجراد في الأرض، وتقول: بثثته سري وابثثته إذا أطلعته عليه، والبث ما يجده الرجل من كرب أو غم في نفسه، ومنه قوله: «أشكو بثي وحزني إلى الله»^(٢). وأصل الباب التفريق .

وقال صاحب العين: كل شيء ممّا خلق الله يسمى دابة مما يدب، وصار بالعرف اسماً لما يركب، ويقولون للبرذون: دابة، وتصغيرها دويبة، ودبّ النمل يدب دبيبه، ودب الشراب بالانسان دبيباً، ودبّ القوم إلى العدو أي مشوا على هيثهم لم يسرعوا، والدبابة تتخذ في الحروب ثم يدفع إلى أصل حصن فينقبون وهم في جوف الدبابة، والدب نوع من السباع، والانثى دبة، والدبة لزوم حال الرجل في فعالة، ركب فلان دبة فلان،

(١) القارة: ٤.

(٢) يوسف: ٨٦.

وأخذ بدبته أي عمل بعمله^(١) .

وقوله تعالى: «وتصريف الرياح» التصريف والتقليب والتسليك
نظائر، وتصريف الرياح تصرفها من حال الى حال، ومن وجه الى وجه،
وكذلك تصرف الخيول والسيول والأمور. وصرف الدهر تقلّبه والجمع
صروف، والصريف اللبن إذا سكنت رغوته. وقال بعضهم: لا يسمى
صريفاً حتى يتصرف به الضرع^(٢). والصريف صريف الفحل بنابه حتى
يسمع لذلك صوت، وكذلك صريف البكرة، وعزّ صارف إذا أرادت
الفحل، والصرف صبغ أحمر، قال الاصمعي: هو الذي يصبغ به
الشرك^(٣)، والصرف فضل الدرهم على الدرهم في الجودة، وكذلك بيع
الذهب بالفضة، ومنه اشتق اسم الصيرفي، لتصريفه أحدهما في الآخر.
والصرف النافلة، والعدل الفريضة. والصرفة منزل من منازل القمر:
كوكب إذا طلع قدام الفجر فهو أول الخريف، وإذا غاب من طلوع الفجر
فذاك أول الربيع. والصرف الشراب غير ممزوج، والصرفان تمر معروف
أوزنه وأجوده. وأصل الباب القلب عن الشيء.

والسحاب مشتق من السحب وهو جرّك الشيء على وجه الأرض،
تسحبه سحباً كما تسحب المرأة ذيلها، وكما تسحب الريح التراب، وسطي
السحاب سحباً لانسحابه في السماء، وكل منجر منسحب.
والتسخير والذليل والتمهيد نظائر، تقول: سخر الله لفلان كذا إذا سهله

(١) العين: مادة «دب» ج ٨ ص ١٢.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «صرف» ج ١٢ ص ١٦٢.

(٣) تهذيب اللغة: مادة «صرف» ج ١٢ ص ١٦٣.

له كما سَخَّرَ الرياح لسليمان، وسخرت الرجل تسخييراً إذا اضطهدته، فكلفته عملاً بلا أجره وهي السخرة، وسخر منه إذا استهزأ به، قال الله تعالى: «فيسخرون منهم سخر الله منهم»^(١)، وقال «فاتخذتموهم سخرياً»^(٢) من الاستهزاء، وسخرياً من تسخير الحول وما اشبهه. واصل الباب التسخير التذليل .

وقيل في تصريف الرياح قولان: أحدهما: هبها شمالاً وجنوباً وصباً ودبوراً. والثاني: قيل: مجيؤها بالرحمة مرة وبالعذاب أخرى، وهو قول قتادة^(٣).

وقوله: «لقوم يعقلون» فيه قولان: أحدهما: أنه عام لمن استدل به ومن لم يستدل من العقلاء. والثاني: أنه خاص لمن استدل به، كما قال: «إنما أنت منذر من يخشاها»^(٤)، وكما قال: «هدى للمتقين»^(٥) لما كانوا هم الذين اهتموا بها وخشوا عند مجيئه أضيف إليهم، وإنما أضيفت الآيات إلى العقلاء لأمرين: أحدهما: لأنها نصبت لهم. والثاني: لأنها لا يصح أن يستدل بها سواهم .

قال ابو زيد: قال القيسيون: الرياح أربع: الشمال والجنوب والصبأ والدبور. فأما الشمال عن يمين القبلة والجنوب عن شمالها، والصبأ والدبور متقابلتان، فالصبأ من قبل المشرق والدبور من قبل المغرب، وإذا جاءت

(١) التوبة: ٧٩.

(٢) المؤمنون: ١١٠.

(٣) معاني القرآن للقرآء: ج ١ ص ٩٧، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩.

(٤) النازعات: ٤٥.

(٥) البقرة: ٢.

الريح بين الصبا والشمال، فهي النكباء التي لا يختلف فيها، والتي بين الجنوب والصبا فهي الجرياء^(١).

وروى ابن الاعرابي عن الاصمعي وغيره: ان الرياح أربع: الجنوب والشمال والصبا والدبور. قال ابن الاعرابي: كل ريح بين ريحين فهي نكباء. قال الاصمعي: اذا انحرفت واحدة منهن فهي نكباء وجمعها نكب. فأما مهبنّ فإنّ ابن الاعرابي قال: مهبت الجنوب من مطلع سهيل الى مطلع الثريا، والصبا من مطلع الثريا الى بنات نعش، والشمال من بنات نعش الى مسقط النسر الطائر، والدبور من مسقط النسر الطائر الى مطلع سهيل، والجنوب والدبور لهما هيف، والهيف الريح الحارة، والصبا والشمال لا هيف لهما. وقال الأصمعي: ما بين سهيل الى طرف بياض الفجر جنوب، وما بازائها ممّا يستقبلها من الغرب شمال، وما جاء من وراء البيت الحرام فهو دبور، وما جاء قبالة ذلك فهو صبا، وتسمّى الصبا قبولاً لأنها تستقبل الدبور^(٢). وتسمّى الجنوب الازيب والنعامى، وتسمى الشمال محوة - ولا تصرف - لأنها تمحو السحاب وتسمى الجرياء، وتسمى مسعاً وتسعاً، وتسمى الجنوب اللاقع، والشمال حائلاً وتسمى ايضاً عقيماً، وتسمى الصبا عقيماً ايضاً، قال الله تعالى: «وفي عاد إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم»^(٣) وهي التي لا تلقح السحاب. والذاريات التي تذرو التراب ذرواً.

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٩٢.

(٢) الحجة: ج ٢ ص ١٩٣.

(٣) الذاريات: ٤١.

ومن قرأ بلفظ الجمع فلأن كل واحدة من هذه الرياح مثل الأخرى في دلالتها على التوحيد وتسخيرها لنفع الناس. ومن وحد أراد به الجنس كما قالوا: أهلك الناس الدينار والدرهم.

قوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ
ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ
جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر من طريق النهرواني «ولو ترى» بالتاء،
الباقون بالياء. وقرأ أبو جعفر ويعقوب «إن القوة لله، وإن الله» بكسر
الهمزة فيها، الباقون بفتحها. وقرأ ابن عامر وحده «إذ يرون» بضم الياء،
الباقون بفتحها^(١).

اللغة:

الانداد والامثال والاشباه نظائر، واحدها ند. وقيل:
الأضداد^(٢). وأصل الندّ المثل المناوي، والمراد به هنا قال قتادة والربيع
ومجاهد وابن زيد وأكثر المفسرين: آلهتهم التي كانوا يعبدونها. وقال

(١) السبعة في القراءات: ص ١٧٣، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٧١،

والحجة: ج ٢ ص ١٩٨.

(٢) حكاها الأزهرى عن الأخفش، أنظر تهذيب اللغة: مادة «ند» ج ١٤ ص ٧١.

السدي: رؤساؤهم الذين يطيعونهم طاعة الارباب من الرجال^(١).
 وقوله تعالى: «يحبونهم» فالمحبة هي الارادة إلا أن فيها حذفاً وليس
 ذلك في الارادة، فاذا قلت: أحب زيداً معناه أريد منافعه أو مدحه، وإذا
 أحب الله تعالى عبداً فعناه أنه يريد ثوابه وتعظيمه، وإذا قال: أحب الله
 معناه أريد طاعته واتباع أوامره، ولا يقال: أريد زيداً، ولا أريد الله وإن
 الله يريد المؤمن، فاعتيد الحذف في المحبة ولم يعتد في الارادة.

وفي الناس من قال: المحبة ليست من جنس الارادة بل هي من جنس
 ميل الطبع، كما تقولون: أحب ولدي أي يميل طبعي اليه. وذلك مجاز،
 بدلالة أنهم يقولون: أحببت أن أفعل بمعنى أردت أن أفعل. وضد الحب
 البغض، وتقول: أحبه حباً، وتحب تحبباً، وحببه تحببياً، وتحابا تحاباً.
 والمحبة الحب، والحب واحده حبة من بُرٍّ أو شعير أو عنب أو ما أشبه ذلك،
 والمحبة بزور البقل، وحبة القلب ثمرته، والحب الحرة الضخمة، والحب
 القرط من حبة واحدة، وحباب الماء فقاقيعه، والحباب الحبة، وأحب
 البعير إجاباً إذا برك فلا يثور كالخران في الخيل، قال أبو عبيدة: ومنه قوله
 تعالى: «أحببت حب الخير عن ذكر ربي»^(٢) أي لصقت بالأرض لحب
 الخير حتى تأتيني الصلاة. وأصل الباب الحب ضد البغض.

المعنى:

وقوله: «كحب الله» قيل في هذه الاضافة ثلاثة أقوال: أحدها:

(١) تفسير مجاهد: ص ٢١٨، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٠.

(٢) ص: ٣٢.

كحبكم الله. والثاني: كحبهم الله. والثالث: كحب الله الواجب عليهم لا الواقع منهم، كما قال الشاعر:

فلستُ مسلماً ما دمت حياً على زيد بتسليم الأمير^(١)
أي مثل تسليمي على الأمير.

فان قيل: كيف يحب المشرك الذي لا يعرف الله شيئاً كحبه الله؟ قلنا: من قال: إن الكفار يعرفون الله قال: كحبه الله، ومن قال: هم لا يعرفون الله - على ما يقوله أصحاب الموافاة - قال: معناه كحب المؤمنين لله أو كالحب الواجب عليهم .

وقوله تعالى: «والذين آمنوا أشد حبا لله» قيل في معناه قولان:

أحدهما: «أشد حبا لله» للاخلاص له من الاشراك به .

والثاني: لانهم عبدوا من يملك الضر والنفع والثواب والعقاب، فهم أشد حبا لله بذلك ممن عبد الأوثان .

الاعراب:

ويجوز فتح «أن» من ثلاثة أوجه، وكسرهما من ثلاثة أوجه مع القراءة

بالياء:

أولها: يجوز فتحها بايقاع الفعل عليها بمعنى المصدر، وتقديره: «ولويرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب» قوة الله وشدة عذابه. الثاني: أن يفتح على حذف اللام، كقولك: لأنّ القوة لله. الثالث: على تقدير لرأوا أن القوة لله، على الاتصال بما حذف من الجواب .

(١) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٢١٥، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٠٠.

والأول من الكسر على الاستثناف. الثاني على الحكاية مما حذف من الجواب، كأنه قيل: لقالوا إن القوة لله جميعاً. الثالث على الاتصال مما حذف من الحال، كقولك: يقولون إن القوة لله . ومن قرأ بالتاء، يجوز أيضاً في الفتح ثلاثة أوجه، وفي الكسر ثلاثة أوجه:

اول الفتح على البديل، كقولك: ولوترى الذين ظلموا أن القوة لله عليهم، وهو معنى قول الفراء^(١). الثاني لأن القوة لله. الثالث أرايت أن القوة لله .

قال أبو علي الفارسي: من قرأ بالتاء لا يجوز أن تنصب (أن) إلا بالفعل المحذوف في الجواب، وأما البديل فلا يجوز؛ لأنها ليست «الذين ظلموا» ولا بعضهم ولا مشتملة عليهم، هذا إن جعل الرؤية من رؤية البصر، وإن جعلها من رؤية القلب، فلا يجوز أيضاً، لأن المفعول الثاني في هذا الباب هو الأول في المعنى، وقوله تعالى: «إن القوة لله» لا يكون الذين ظلموا، فلم يبق بعد ذلك إلا أنه ينتصب بفعل محذوف^(٢). والكسر مع التاء مثل الكسر مع الياء، واختار الفراء مع الياء الفتح، ومع التاء الكسر، لأن الرؤية قد وقعت على الذين^(٣).

وجواب (لو) محذوف، كأنه قيل: لرأوا مضرة اتخاذهم للأنداد، ولرأوا أمراً عظيماً لا يحصر بالأوهام. وحذف الجواب يدل على المبالغة، كقولك: لو رأيت الشياطين تأخذ فلاناً .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٨.

(٢) الحجة: ج ٢ ص ٢٠١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٧.

والضمير في قوله: «يتخذ» عائذ على لفظ مَنْ، وفي قوله: «يحبونهم» على معنى مَنْ، لأن (مَنْ) مبهم، فرة يحمل الكلام منها على اللفظ وأخرى على المعنى، كما قال: «ومن يقنت منكنَّ لله ورسوله وتعمل صالحاً»^(١) - بالتاء والياء - حملاً لمن على اللفظ والمعنى .

واتصلت الآية بما قبلها اتصال انكار، كأنه قال: أبعد هذا البيان والأدلة القاهرة على وحدانيته يتخذون الأنداد من دون الله .

ومن قرأ قوله: «ولو ترى» - بالتاء - جعل الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله والمراد به غيره، كما قال: «يا أيها النبي إذا طلقتم النساء»^(٢) . (الذين) على هذا في موضع نصب . ومن قرأ بالياء يكون (الذين) في موضع رفع بأنهم الفاعلون .

وقوله: «جميعاً» نصب على الحال، كأنه قيل: إن القوة لله ثابتة لله في حال اجتماعها، وهي صفة مبالغة بمعنى إذا رأوا مقدورات الله فيما تقدم الوعيد به علموا أن الله قادر لا يعجزه شيء .

والشدة قوة العقد وهو ضد الرخاوة، والقوة والقدرة واحد . (وترى) في قوله تعالى: «ولو ترى» من رؤية العين بدلالة أنها تعدت الى مفعول واحد، لأن التقدير: ولو ترون أن القوة لله جميعاً أي ولو يرى الكفار ذلك .

ومن قرأ بالتاء يقوى انها المتعدية الى مفعول واحد، ويدل على ذلك أيضاً قوله: «إذ يرون العذاب»، وقوله: «وإذا رأى الذين ظلموا العذاب فلا يخفف عنهم»^(٣)، فتعدى الى مفعول واحد .

(١) الأحزاب: ٣١ .

(٢) الطلاق: ١ .

(٣) النحل: ٨٥ .

فان قيل : كيف قال : «ولو يرى الذين ظلموا» وهو أمر مستقبل ، و(إذ) لما مضى ؟

قيل : إنما جاء على لفظ الماضي لارادة التقريب في ذلك ، كما جاء «وما أمر الساعة إلا كلمح البصر أو هو أقرب»^(١) وعلى هذا جاء في هذا المعنى أمثلة الماضي ، كقوله : «ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة»^(٢) ، وهكذا ذكره أبو علي الفارسي قال : وعلى هذا المعنى جاء في مواضع كثيرة في القرآن ، كقوله تعالى : «ولو ترى إذ وقفوا على رهم»^(٣) ، «ولو ترى إذ وقفوا على النار»^(٤) ، «ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند رهم»^(٥) ، «ولو ترى إذ فرعوا فلا فوت»^(٦) ، «ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة»^(٧) ، كذلك هذه الآية^(٨) .

قوله تعالى :

إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ
الْأَسْبَابُ ﴿٣٦﴾ آية واحدة بلا خلاف .

الاعراب واللغة والمعنى :

العامل في (إذ) قوله تعالى : «وإن الله شديد العقاب إذ تبرأ الذين»

(٧) الأنفال : ٥٠ .

(٨) الحجة : ج ٢ ص ١٩٩ .

(١) النحل : ٧٧ .

(٢) الأعراف : ٥٠ .

(٣) الأنعام : ٣٠ .

(٤) الأنعام : ٢٧ .

(٥) سبأ : ٣١ .

(٦) سبأ : ٥١ .

كانه قيل: وقت تبرأوا.

والتبرؤ التباعد للعداوة، فاذا قيل: تبرأ الله من المشركين معناه باعدهم من رحمته، وكذلك إذا تبرأ الرسول منهم معناه باعدهم للعداوة عن منازل من لا يحب له الكراهة.

والتبرؤ - في أصل اللغة- والتنزيل والتفصي نظائر، وضد التبرؤ التولي. والاتباع طلب الاتفاق في مكان أو مقال أو فعال، فاذا قيل: اتبعه ليلحقه فعنائه ليتفق معه في المكان، واذا تبعه في مذهبه أو في سيره أو غير ذلك من الأحوال فعنائه طلب الاتفاق.

و«اتبعوا» طُمت الألف فيه لضمة الثالث، وضمة الثالث لما لم يسم فاعله، لأنه إنما يضم له أول المتحرك من الفعل فيما بني عليه، والـف الوصل لا يعتد به لأنه وصلة الى التكلم بالساكن، فاذا اتصل بمتحرك استغني عنه.

والمعني بقوله: «الذين اتبعوا» رؤساء الضلالة من الانس، وقال قوم: هم من الجن. وقيل: من الجميع؛ والأول قول قتادة والربيع وعطاء، والثاني قول السدي^(١).

وقوله تعالى: «وتقطعت بهم الأسباب» فالتقطع التباعد بعد الاتصال. والسبب الوصلة الى المتعذر بما يصلح من الطلب، ومعنى الأسباب هاهنا قيل فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: قال مجاهد وقتادة والربيع وفي رواية عن ابن عباس: هي الوصلات التي كانوا يتواصلون عليها.

الثاني: روي عن ابن عباس: أنها الأرحام التي كانوا يتقاطعون بها .
الثالث: قال ابن زيد: الأعمال التي كانوا يوصلونها. وقال الجبائي:
تقطعت بهم اسباب النجاة^(١) .

والسبب الحبل، والسبب ما تسببت به من رحم او يد أو دين، ومنه
قوله: «فليرتقوا في الأسباب»^(٢)، تقول العرب إذا كان الرجل ذا دين:
ارتقى في الأسباب، والسبب الشتم، والسبب القطع، والسبب الشقة البيضاء
من الثياب وهي السببية، ومضت سبة من الدهر أي ملاوة، والسبب الوند.
والسبابة ما بين الوسطى والابهام، والتسبب التوصل الى ما هو منقطع
عنك، ويقال: تسبب يتسبب تسبباً، واستبوا استباباً، وسبب تسبباً،
وسابه متسابة .

قوله تعالى:

وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِكُهُمْ لَسَخَّطْنَا عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ فَكُنَّا نُكَرِّهُهُمْ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ
يُرِيدُهُمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿٧٧﴾
آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

المعنى بقوله: «وقال الذين اتبعوا» هم الذين تبرأ منهم ساداتهم الذين
اتبعوهم .

(١) راجع أقوالهم في تفسير مجاهد: ص ٢١٨، وتفسير ابن عباس: ص ٢٣، وتفسير الطبري: ج ٢

ص ٤٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٩ .

(٢) ص: ١٠ .

«لو أن لنا كرة» يعني رجعة الى دار الدنيا، قال الأخطل:
ولقد عطفن على فزارة عطفة كَرَّ المسيح وجلن ثم مجالا^(١)
فالعامل في «لو أن» محذوف، كأنه قال: لو صح أن لنا كرة، لأن (لو)
في التمني وغيره تطلب الفعل، وإن شئت قدرته: لو ثبت أن لنا كرة.
وانكر نقيض الفر، تقول: كَرَّ يكر كراً وكرة، وتكرّر تكرراً، وكرر
تكريراً وتكراراً، والكرة والفرة متقابلان. والكر والرجع والقتل نظائر في
اللغة، قال صاحب العين: الكر الرجوع عن الشيء ومنه التكرار، والكر
الحبل الغليظ^(٢). وقيل: الشديد الفتل^(٣)، والكرير صوت في الحلق،
والكرير نهر، والكرة سبرقين وتراب يدق ويجلى به الدروع.
وقوله: «فنتبرأ منهم» فالتبرء والانفصال واحد، ومنه: برىء من مرضه
إذا انفصل منه بالعافية، ومنه: برىء من الدين براءة، وبرىء الله من
الخلق.

وانتصب «فنتبرأ» على أنه جواب التمني - بالفاء - كأنه قال: لو كان لنا
كرور فنتبرأ وكلما عطف الفعل على تأويل المصدر نصب باضمار (أن)
ولا يجوز اظهارها.

وقوله: «كذلك يرهم الله أعمالهم حسرات» وذلك لانقطاع الرجاء
من كل واحد منها. وقيل أيضاً: كما أراهم العذاب يرهم أعمالهم حسرات
عليهم^(٤). وذلك لأنهم أيقنوا بالهلاك في كل واحد منها، والعامل في

(١) ديوانه: ص ٢٥١، وفيه «قداره» بدل «فزاره».

(٢) العين: مادة «كر» ج ٥ ص ٢٧٧.

(٣) جمهرة اللغة: مادة «رَكَ لَ» ج ١ ص ٨٧.

(٤) الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٤٤.

الكاف يرهم .

والأعمال التي يرونها حسرات قيل فيها ثلاثة أقوال: أحدها: المعاصي يتحسرون عليها لم عملوها .

الثاني: الطاعات يتحسرون عليها لِمَ لَمْ يعملوها وكيف ضيّعوها، ومثله «زيتنا لهم أعمالهم فهم يعمهون»^(١) أي أعمالهم فرضناها عليهم، أو ندبناهم إليها .

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: هو الرجل يكتسب المال ولا يعمل فيه خيراً، فيرثه من يعمل فيه عملاً صالحاً، فيرى الأول ما كسبه حسرة في ميزان غيره^(٢) .

فان قيل: لو جاز أن تضاف الأعمال التي رغبوا فيها ولم يفعلوها بأنها أعمالهم لجاز أن يقال: الجنة دارهم وحرور العين أزواجهم لأنهم عرضوا لها . قلنا: لا يجب ذلك، لأننا إنما حملنا على ذلك للضرورة، ولو سمي الله تعالى الجنة بأنها دارهم لتأولنا ذلك ولكن لم يثبت ذلك فلا يقاس على غيره .

الثالث: الثواب فإنّ الله تعالى يرهم مقادير الثواب التي عرضهم لها لو فعلوا الطاعات فيتحسرون عليه لم فرطوا فيه .

والقول الأول قول الربيع وابن زيد واختيار الجبائي وأحد قولي البلخي، والثاني قول عبد الله والسدي وأحد قولي البلخي^(٣) . وهو كما تقول لانسان: أقبل على عملك، وإذا أعقدت عليه عملاً قلت: خذ في عملك .

(١) النمل: ٤ .

(٢) أمالي المفيد: المجلس الثالث والعشرون ح ٣٥ ص ٢٠٥ .

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٤ .

والذي أقوله: ان الكلام يحتمل الأمرين فلا ينبغي أن يقطع على واحد منها إلا بدليل، إلا أن الأول أقوى لأنه الحقيقة، والله أعلم بمراده .

والحسرات جمع الحسرة وهي أشد من الندامة. والفرق بينها وبين الارادة: انّ الحسرة تتعلق بالماضي خاصة، والارادة تتعلق بالمستقبل؛ لأنّ الحسرة انما هي على ما فات بوقوعه أو ينقضي وقته .

وانما حركت السين لأنّه اسم على فعلة اوسطه ليس من حروف العلة، ولو كان صفة لقلت: صعبات فلم يحرك ، وكذلك جوزات وبيضات. وانما حرك الاسم لأنه على خلاف الجمع السالم، إذ كان انما يستحقّه ما يعقل .
والحسرة والندامة نظائر، وهي نقيض الغبطة، وتقول: حسرت العمامة عن رأسي إذا كشفتها، وحسر عن ذراعيه حسراً، وانحسر انحساراً، وحسره تحسيراً، والحاسر في الحرب الذي لا درع عليه ولا مغفر، وحسر يحسر حسرة وحسراً اذا كمد على الشيء الفائت وتلهف عليه، وحسرت الناقة حسوراً اذا أعيت، وحسر البصر اذا كلّ عن البصر، والمحسرة المكنسة، والطير يتحسّر اذا خرج من ريشه العتيق الى الحديث. وأصل الباب الحسر الكشف .

وفي الآية دلالة على انه كان فيهم قدرة على البراءة منهم؛ لأنهم لو لم يكونوا قادرين لم يجوز أن يتحسروا على ما فات، كما لا يتحسّر الانسان لِم لم يصعد الى السماء ولا من كونه في الارض .

قوله تعالى:

يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُؤُومًا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٣٨﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ نافع وأبو عمر وحمزة وخلف وأبو بكر إلا البرجمي والبرزي إلا ابن مرج والربيبي إلا الولي «خطوات» بسكون الطاء حيث وقع، الباقون بضمها^(١).

اللغة:

الأكل هو البلع عن مضغ، وبلغ الحصى ليس بأكلٍ في الحقيقة، وقد قيل: النعام يأكل الخمر فأجروه مجرى فلان يأكل الطعام، ويقال: مضغه ولم يأكله. والحلال هو الجائز من أفعال العباد، مأخوذ من أنه طلق لم يعتقد بحظر. والمباح هو الحلال بعينه، وليس كل حسن حلالاً، لأن أفعاله تعالى حسنة ولا يقال: أنها حلال؛ إذ الحلال اطلاق في الفعل لمن يجوز عليه المنع، وتقول: حلّ يحلّ حلالاً، وحلّ يحلّ حلولا، وحل العقد حلا، وأحله إحلالاً، واستحلّ استحلالاً، وتحلل تحللاً واحتل احتلالاً، وتحالوا تحالاً، وحاله محالة، وحلّله تحليلاً، وانحل انحلالاً، وحل العقد يحله حلا، وكل جامد أذنبه فقد حللته، وحل بالمكان اذا نزل به وحل الدين محلا، وأحل من إحرامه وحل، والحل الحلال .

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٧٣، والحجة لابي علي الفارسي: ج ٢

ومن قرأ «يحلل» معناه ينزل، ومن قرأ «يحل» معناه يجب، وحلت عليه العقوبة أي وجبت، والحلان الجدي الذي يشق عن بطن أمه، وتحلّة اليمين منه قول الشاعر:

تحفي التراب بأضلاف ثمانية في أربع مسهن الأرض تحليل^(١)
أي هين. والحليل والحليلة الزوج والمرأة، سميا بذلك لأنهما يحلان في موضع واحد، والحلّة أزار ورداء بارد وغيره، لا يقال حلة حتى يكون ثوبين. والاحليل مخرج اللبن من الضبي والفرس وخلف الناقة وغيرهما، وهو مخرج البول من الذكر. وأصل الباب الحل نقيض العقد، ومنه أحلّ من إحرامه لأنه حلّ عقد الاحرام بالخروج منه، وتحلة اليمين أخذ أقل القليل لأنّ عقدة اليمين تنحل به.

والطيب هو الخالص من شائب ينقص، وهو على ثلاثة أقسام: الطيب المستلد، والطيب الجائز، والطيب الطاهر، كقوله تعالى: «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً»^(٢) أي طاهراً. والاصل واحد وهو المستلد إلا أنه يوصف به الطاهر والجائز تشبيهاً إذ ما يزجر عنه العقل أو الشرع كالذي تكرهه النفس في الصرف عنه وما تدعو اليه بخلاف ذلك، وتقول: طاب طيباً، واستطاب استطابة، وطايبه مطايبة، وتطيب تطيباً، وتطيه تطيباً، والطيب الحلال والنظيف والظهور من الطيب. وأصل الباب الطيب خلاف الخبيث.

والخطوة بُعد ما بين قدمي الماشي، والخطوة المرة من الخطو وهو نقل قدم الماشي، وتقول: خطوة وخطوة واحدة، والاسم الخطوة وجمعها خطى، وقوله

(١) الخصائص لابن جني: ج ٣ ص ٨١، والشاعر هو عبدة بن الطيب.

(٢) النساء: ٤٣، والمائدة: ٦.

تعالى: «ولا تتبعوا خطوات الشيطان» أي لا تتبعوا آثاره ولا تقتدوا به .
وأصل الباب الخطونقل القدم قدماً .
والعدو المباعد عن الخير الى الشر، والولي نقيضه .

المعنى :

وإنما قال: «حلالاً طيباً» فجمع الوصفين لاختلاف الفائدتين، إذ وصفه بأنه حلال يفيد بأنه طلق، ووصفه بأنه طيب مفيد أنه مستلذ إما في العاجل وإما في الآجل .

و«خطوات الشيطان» هاهنا قيل فيه خمسة أقوال: فقال ابن عباس: أعماله. وقال مجاهد وقتادة: خطاياه. وقال السدي: طاعتكم إياه^(١). وقال الخليل: آثاره^(٢). وقال قوم: هي النذور في المعاصي^(٣). وقال الجبائي: ما يتخطى بكم اليه بالأمر والترغيب .

وروي أن هذه الآية نزلت لما حرم أهل الجاهلية من ثقيف وخزاعة وبني مدلج من الانعام والحرث البحيرة والسائبة والوصيلة، فنهى الله تعالى عما كانوا يفعلونه، وأمر المؤمنين بخلافه^(٤). والاذن في الحلال يدل على حظر الحرام على اختلاف ضروبه وأنواعه، فحملها على العموم أولى .
والمآكل والمنافع في الأصل للناس فيها ثلاثة أقوال: فقال قوم: هي

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٣، وتفسير مجاهد: ص ٢١٨، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٠.

(٢) العين: مادة «خطو» ج ٤ ص ٢٩٢.

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٣-٧٤ ح ١٤٨-١٥٠، واخرجه الطبري ايضاً في تفسيره: ج ٢

ص ٤٦.

(٤) أسباب النزول للواحدي: ص ٢٩.

على الحظر. وقال آخرون: هي على الإباحة. وقال قوم: هي على الوقف. وحكى الرماني: أن فيهم من قال: بعضها على الحظر وبعضها على الإباحة. وقد بينا ما عندنا في ذلك في أصول الفقه إلا أن هذه الآية دالة على إباحة المآكل إلا ما دلّ الدليل على حظره. وقوله: «إنه لكم عدو مبين» في وصف الشيطان معناه أنه مظهر العداوة بما يدعو إليه من خلاف الطاعة لله التي فيها النجاة من الهلاك والفوز بالجنة.

قوله تعالى:

إِنَّمَا يُمِرُّكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ آية واحدة بلا خلاف.

اللغة والمعنى:

الأمر من الشيطان هو دعاؤه الى الفعل، فأما الأمر في اللغة فهو قول القائل لمن هو دونه: إفعل، وإذا كان فوقه سمي ذلك دعاء ومسألة. وهل يقتضي الأمر الإيجاب أو الندب، ذكرناه في أصول الفقه^(١) فلا نطول بذكره هاهنا.

والسوء كل فعل قبيح يزجر عنه العقل أو الشرع، ويسمى ما تنفر عنه النفس سوء، تقول: ساءني كذا يسوءني سوء. وقيل: إنما سمي القبيح سوء لسوء عاقبته لأنه يلتذ به في العاجل، ولا يخلو المكلف من الزجر عن القبيح إما عقلاً أو شرعاً، ولو خلا منه لكان مغرى بالقبيح، وذلك لا يجوز. والسوء في الآية قيل فيه قولان: قال السدي: هو المعاصي. وقال غيره:

(١) عدة الأصول: الأوامر، الفصل الثاني عشر ص ٦٣.

ما يسوء الفاعل يعني ما يضره^(١)، والمعنى قريب من الأول، والأول هو الصحيح .

والفحشاء هو العظيم القبح في الفعل، وكذلك الفاحشة . وقيل: المراد به الزنا من الفجور، عن السدي^(٢) . والفحشاء مصدر فحش فحشاً، كقولك : ضره ضرأً وسره سراءً وسرأً . والفحشاء والفاحشة والقبيحة والسيئة نظائر، ونقيضها الحسنة، تقول: فحش فحشاً، وأفحش إفحاشاً، وتفاحش تفاحشاً، وفحش تفحيشاً، واستفحش استفحاشاً، وكل من تجاوز قدره فهو فاحش، وأفحش الرجل اذا قال فحشاً، وكل شيء لم يكن موافقاً للحق فهو فاحشة، قال الله تعالى: «إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ»^(٣) يعني بذلك خروجها من بيتها بغير إذن زوجها المطلق لها، وقال تعالى: «وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ»^(٤) .

والقول كلام له عبارة تنبئ عن الحكاية، وذلك ككلام زيد يمكن أن يأتي عمرو بعبارة عنه تنبئ عن الحكاية له، فيقول: قال زيد كذا وكذا، فيكون قوله: قال زيد، يؤذن أنه يحكى بعده كلام . وليس كذلك إذا قال: تكلم زيد، لأنه لا يؤذن بالحكاية .

والعلم ما اقتضى سكون النفس . وقيل: هو تبين الشيء على ما هو به للمدرك له .

فان قيل: كيف يأمرنا الشيطان ونحن لا نراه ولا نسمع كلامه؟

قلنا: لما كان الواحد منا يجد من نفسه معنى الأمر بما يجد من الدعاء الى

(١) و(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٦ .

(٣) الطلاق: ١ .

(٤) النحل: ٩٠ .

المعصية والمنازعة في الخطيئة، وكان ما نجده من نفوسنا من الدعاء والاغواء إنما هو بأمر الشيطان الذي دلّنا الله عليه وحذّرنا منه، صحّ إخبار الله بذلك .

فان قيل: اذا كان الله عز وجل يوصل معنى أمره لنا الى نفوسنا، فما وجه ذلك في الحكمة وهو لو أمر من غير إيصال معنى الأمر لم يكن في ذلك مضرة؟

قلنا: في ذلك أكبر النعمة لأن التكليف لا يصح إلا مع منازعة الى الشيء المنهي عنه، فكان ذلك من قبل عدوّ يحذره أولى من أن يكون المنازعة من قبل ولي يستنصحه. وفي ذلك المصلحة لنا بالتعريض للثواب الذي يستحقه بالمخالفة له والطاعة لله تعالى، كما أن في خلقه مصلحة من هذه الجهة، واذا كان إنما أفهمنا ذلك لنجتنبه فهو كتعليم شبهة ملحد لنعلم حلها .

وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال: إن المعارف ضرورة، لأنها لو كانت ضرورة لما جاز أن يدعوهم الى خلافها، كما لا يدعوهم الى خلاف ما هم مضطرون اليه من أن السماء فوقهم والأرض تحتهم وما جرى مجراه مما يعلم ضرورة؛ لأن الدعاء الى ذلك يجري مجرى الدعاء الى خلق الأجسام وبعث الأموات ممّا لا يدخل تحت مقدور القدرة.

وقد استدل نفاة القياس والقول بالاجتهاد بهذه الآية بأن قالوا: القول بالاجتهاد والقياس قول بغير علم وقد نهى الله عن ذلك فيجب أن يكون ذلك محظوراً، ومذهبنا وإن كان المنع من القول بالاجتهاد، فليس في هذه الآية دلالة على ذلك، لأن للخصم أن يقول: اذا دلني الله تعالى على العمل بالاجتهاد فلا أعمل أنا به إلا بالعلم، ويجري ذلك مجرى وجوب العمل عند

شهادة الشاهدين، والعمل بقول المقومين في أروش الجنايات وقيم المتلفات وجهات القبلة، وغير ذلك من الأشياء التي هي واقعة على الظن، فالظن شرط والعمل واقف على الدليل الموجب للعمل عنده، فلا يكون في الآية دلالة على ذلك. وقد بينا ما نعتمده في بطلان القول بالاجتهاد والرأي في أصول الفقه^(١) فلا وجه لذكره هاهنا.

قوله تعالى:

وَإِذْ أَيْدِيهِمْ أَتَيْتُكُمْ مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَالُوا بَلَّ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا وَأَوَّلُو
كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ آية واحدة
بلا خلاف.

الاعراب والمعنى:

ألفينا وصادفنا ووجدنا بمعنى واحد، والأب والوالد واحد.
وقوله تعالى: «أو لو كان» هي واو العطف، دخلت عليها حرف
الاستفهام، والمراد بها التوبيخ والتقريع، فهي ألف التوبيخ. ومثل هذه
الألف «أئنم اذا ما وقع»^(٢) و«أفلم يسيروا في الأرض»^(٣) وانما جعلت
ألف الاستفهام للتوبيخ؛ لأنه يقتضي ما الاقرار به فضيحة عليه، كما
يقتضي الاستفهام الاخبار بما يحتاج اليه.

والمعنى: إنهم يقولون هذا القول «وإن كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً
ولا يهتدون». والفرق بين دخول الواو وسقوطها في مثل هذا الكلام؛ أنك

(١) عدة الأصول: الكلام في الاجتهاد ص ٢٩٠.

(٢) يونس: ٥١.

(٣) يوسف: ١٠٩، الحج: ٤٦، المؤمن: ٨٢، محمد: ١٠.

إذا قلت: اتبعه ولو ضرك ، فعنايه اتبعه على كل حال ولو ضرك ، وليس كذلك إذا قال: اتبعه لو ضرك ؛ لأن هذا خاص والأول عام، فانما دخلت الواو لهذا المعنى .

ومعنى قوله: «لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون» يحتمل شيئين:

أحدهما: لا يعقلون شيئاً من الدين ولا يهتدون إليه .

والثاني: على الشتم والذم، كما يقال: هو أعمى إذا كان لا يبصر طريق الحق على الذم، هذا قول البلخي . والأول قول الجبائي .

وفي الآية دلالة على بطلان قول أصحاب المعارف، لأنها دللت على أنهم كانوا على ضلال في الاعتقاد .

والضمير في قوله: «هم» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: انه يعود على (من) في قوله: «ومن الناس من يتخذ من دون الله انداداً» .

والثاني: انه يعود على (الناس) من «يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً» فعدل عن المخاطبة الى الغيبة، كما قال تعالى: «حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة»^(١) .

الثالث: انه يعود على الكفار إذ جرى ذكرهم . ويصلح أن يعود اليهم وإن لم يجر ذكرهم؛ لأن الضمير يعود على المعلوم كما يعود على المذكور. وقال ابن عباس: إن النبي صلى الله عليه وآله دعا اليهود من أهل الكتاب الى الاسلام، فقالوا: بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا، فهم كانوا أعلم وخيراً منا، فأنزل الله عز وجل «واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله» الآية^(٢) .

و«ألفينا» في الآية معناه وجدنا، في قول قتادة^(١) قال الشاعر:
فألفيته غير مستعتب ولا ذاكر الله إلا قليلاً^(٢)
والاتباع طلب الاتفاق في المقال أو الفعال. أما في المقال فاذا دعا الى
شيء استجيب له، وأما في الفعال فاذا فعل شيئاً فعلت مثله.
والعقل مجموعة علوم بها يتمكن من الاستدلال بالشاهد على الغائب.
وقال قوم: هو قوة في النفس يمكن بها ذلك. والاهتداء الاصابة لطريق
الحق بالعلم.
وفي الآية حجة عليهم من حيث أنهم اذا جاز لهم أن يتبعوا آباءهم فيما
لا يدرون أحق هو أم باطل، فلم لا يجوز اتباعهم مع العلم بأنهم مبطلون.
وهذا في غاية البطلان.

وفيها دلالة على فساد التقليد، لأن الله تعالى ذمهم على تقليد آبائهم
ووبخهم على ذلك، ولو جاز التقليد لم يتوجه إليهم توبيخ ولا لوم، والأمر
بخلافه.

قوله تعالى:

وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ
بِكُمْ عُمَىٰ فَلَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ﴿٧٦﴾ آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

التشبيه في هذه الآية يحتمل ثلاثة أوجه من التأويل:

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٧.

(٢) ديوان أبي الأسود الدؤلي: ص ٤٩.

أحدها: وهو أحسنها وأقربها الى الفهم، وأكثرها في باب الفائدة، ما قاله أكثر المفسرين كابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والربيع واختاره الزجاج والفراء والطبري والجبائي والرماني^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام^(٢) إن مثل الذين كفروا في دعائك إياهم «كمثل الذي ينشق» أي الناقع في دعائه، المنعوق به من البهائم التي لا تفهم كالابل والبقرة والغنم لأنها لا تعقل ما يقال لها وإنما تسمع الصوت. والحذف في مثل هذا حسن، كقولك لمن هو سيء الفهم: أنت كالحمار، وزيد كالأسد أي في الشجاعة، لأن المعنى في أحد الشيتين أظهر فيشبهه بالآخر ليظهر بظهوره، وهذا باب حسن في البيان.

الثاني: حكاه البلخي وغيره: إن مثل الذين كفروا في دعائهم آلهتهم من الاوثان كمثل الناقع في دعائه لا يسمع بتعال وما جرى مجراه من الكلام، وذلك أنّ البهائم لا تفهم الكلام وإن سمعت الدعاء والنداء، وأقصى الأحوال أن تكون كالبهائم في أنها لا تفهم الكلام، فإذا كان لا يشكل عليهم أن من دعا البهائم بما ذكرناه جاهل، فهم في دعائهم الحجارة أولى بالجهل وصفة الذم^(٣).

الثالث: قال ابن زيد: إن مثل الذين كفروا في دعائهم آلهتهم كمثل الناقع في دعائه الصدى في الجبل وما أشبهه، لأنه لا يسمع منه إلا دعاء ونداء، لأنه إذا قال: يا زيد، سمع من الصدى يا زيد، فيتخيل إليه أن مجيباً

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٣، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٢، ومعاني القرن للفراء: ج ١

ص ٩٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٨، ٤٩، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢١.

(٢) ذكره علي بن إبراهيم في تفسيره: ج ١ ص ٦٤.

(٣) حكاه الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٨.

أجابه وليس هناك شيء، فيقول: يا زيد، وليس فيه فائدة، فكذلك يخيل الى المشركين أن دعاءهم للاصنام يستجاب، وليس لذلك حقيقة ولا فيه فائدة^(١). وإنما رجحنا الوجه الأول لما بيناه من حسن الكلام، ولأنه مطابق للسبب الذي قيل: إنها نزلت في اليهود، فانهم لم يكونوا يعبدون الاصنام، ولا يليق بهم الوجه الثاني .

فاذا ثبت ذلك ففيه ثلاثة أوجه من الحذف:
أولها: «ومثل الذين كفروا» في دعائك لهم كمثل الناق في دعائه المنعوق به .

والثاني: «ومثل الذين كفروا» في دعائهم الاوثان كمثل الناق في دعائه الأنعام .

الثالث: مثل وعظ الذين كفروا كمثل نعق الناق بما لا يسمع، وهذا من باب حذف المضاف وإقامة المضاف اليه مقامه، كقول الشاعر:
وقد خفت حتى ما تزيد مخافتي على وعلي في ذي المطارة عاقل^(٢)
والتقدير: على مخالفة وعلي .

فان قيل: كيف قبل الذين كفروا - وهم المنعوق به - بالناق، ولما تقابل المنعوق به بالمنعوق به في ترتيب الكلام أو الناق بالناق؟

قيل: للدلالة على تضمين الكلام، تشبيه اثنين باثنين الداعي للايمان للمدعو من الكفار بالداعي الى المراد للمدعو من الانعام، فلما أريد الإيجاز أبقى ما يدل على ما أُلقي، فأبقى في الأول ذكر المدعو وفي الثاني ذكر

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٩ .

(٢) ديوان النابغة الذبياني: ص ١٧٩ .

الداعي، ولو رتب على ما قال السائل لبطل هذا المعنى. وزعم أبو عبيدة والفراء: أنه يجري مجرى المقلوب الذي يوضع فيه كلمة مكان كلمة، كأنه وضع الناقع مكان المنعوق به، وأنشد:

كانت فريضة ما تقول كما كان الزناء فريضة الرجم^(١)
والمعنى: كما كان الرجم فريضة الزناء، وكما يقال: أدخلت القلنسوة في رأسي، وإنما هو أدخلت رأسي في القلنسوة، قال الشاعر:

إن سراجاً لكرم مفخره تحلا له العين إذا ما تجهره^(٢)
والمعنى: يحلا بالعين فجعله تحلا له العين. والأقوى أن يكون الأمر على ما بيناه من المعنى الذي دعا الى الخلاف في الحذف، ليدل بما أبقى على ما ألقى.

قال صاحب العين: نعق الراعي بالغنم ينعق نعيقاً اذا صاح بها زجراً، ونعق الغراب نعاقاً ونعيقاً اذا صاح. والناعقان كوكبان من كواكب الجوزاء رجلها اليسرى ومنكبها الأيمن، وهو الذي يسمى الهنعة، وهما أضواء كوكبين في الجوزاء^(٣).

وأصل الباب الصباح، والنداء مصدر نادى مناداة ونداءً، وتنادوا تنادياً، وندى تنديّة، وتندى تنديّاً. والنداء والدعاء والسؤال نظائر، قال صاحب العين: الندى له وجوه من المعنى: ندى الماء، وندى الخير، وندى الشر، وندى الصوت، وندى الحضر. فأما ندى الماء فنه ندى المطر، أصابه ندى من طلّ، ويوم ندى، وأرض ندية. والمصدر منه الندوة، والندى ما

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة: ج ١ ص ٦٣، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٩.

(٢) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٢١٦، معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٩.

(٣) العين: مادة «نعق» ج ١ ص ١٧١، وفيه «المقعة» بدل «الهنعة».

أصابه من البلبل، وندى الخير هو المعروف، تقول: أُنْدَى علينا فلان ندى كثيراً، وإن يده لندية بالمعروف، وندى الصوت بُعد مذهبه، وندى الحضر صحة جريه، واشتق النداء في الصوت من ندى ناداه أي دعاه بأرفع صوته به^(١). والندوة الاجتماع في النادي، وهو المجلس، ندى القوم يندون ندوا إذا اجتمعوا، ومنه دار الندوة. وأصل الباب الندى البلبل، وندى الجود كندى الغيث.

ومعنى «صم بكم عمي فهم لا يعقلون» أي صم عن إستماع الحجة، بكم عن التكلم بها، عمي عن الابصار لها، وهو قول ابن عباس وقتادة والسدي^(٢).

والأعمى من في بصره آفة تمنعه من الرؤية. والاصم من كان في آلة سمعه آفة تمنعه من السمع. والأبكم من كان في لسانه آفة تمنعه من الكلام. وقيل: إنه يولد كذلك والخرس قد يكون لعرض يتجدد^(٣).

وأجاز الفراء النصب في «صم» على الذم^(٤)، والأجود الرفع على ما عليه القراء، وتقديره: هم صم.

وفيه دلالة على بطلان قول من زعم: أنهم لا يستطيعون سماعاً على الحقيقة، لأنه لا خلاف أنهم لم يكونوا صماً لم يسمعوا الأصوات، وإنما هو كما قال الشاعر:

أصمّ عما ساءه سميع^(٥)

(١) العين: مادة «ندى» ج ٨ ص ٧٧.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٣، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٢.

(٣) العين للفراهيدي: مادة «بكم» ج ٥ ص ٣٨٧، ومادة «خرس» ج ٤ ص ١٩٥.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٠. (٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٨٢.

وفيه دلالة على بطلان قول من قال: إن المعرفة ضرورة، لأنهم لو كانوا عالمين ضرورة لما استحقوا هذه الصفة .

وقال عطا: نزلت هذه الآية في اليهود^(١) .

ومعنى ينطق بصوت، قال الأخطل:

فانطق بضأنك يا جرير فانما منتك نفسك في الخلاء ضلالا^(٢)
والدعاء طلب الفعل من المدعو، والأولى أن يعتبر فيه الرتبة وهو أن يكون فوق الداعي . والسمع إدراك الصوت . والمثل قول سائر يدل على أن سبيل الثاني سبيل الأول .

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

هذا الخطاب يتوجه الى جميع المؤمنين، وقد بينا أن المؤمن هو المصدق بما وجب عليه، ويدخل فيه الفساق بأفعال الجوارح وغيرها، لأن الايمان لا ينفى الفسق عندنا، وعند المعتزلة: إنه خطاب لمجتبي الكبائر، وإنما يدخل فيه الفساق على طريق التبع والتغليب، كما يغلب المذكر على المؤنث في قولك: الاماء والعبيد جاؤوني، وقد بينا فيما تقدم^(٣) أن أفعال الجوارح لا تسمى ايماناً، عند أكثر المرجئة وأكثر أصحابنا، وإن بعضهم يسمي ذلك

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٩ .

(٢) ديوانه: ص ٢٥٣ .

(٣) في تفسير آية (٦٢) .

إيماناً لما روه عن الرضا عليه السلام .

وإيمان مأخوذ من أمان العقاب عند من قال : إنه يتناول مجتنبى الكبائر، وعند الآخرين من أمان الخطأ في الاعتقاد الواجب عليه . وفي المخالفين من يجعل الطاعات الواجبات والنوافل من الايمان . وفيهم من يجعل الواجبات فقط إيماناً، ويسمي النوافل إيماناً مجازاً .

وقوله : «كلوا» ظاهره ظاهر الأمر والمراد به الإباحة والتخيير؛ لأن الأكل ليس بواجب إلا أنه متى أراد الأكل فلا يجوز أن يأكل إلا من الحلال الطيب، ومتى كان الوقت وقت الحاجة فانه محمول على ظاهره في باب الأمر، سواء قلنا إنه يقتضي الإيجاب أو الندب .

وفي الآية دلالة على النهي عن أكل الخبيث في قول البلخي وغيره، كأنه قيل : كلوا من الطيب دون الخبيث، كما لو قال : كلوا من الحلال، لكان ذلك دالاً على حظر الحرام . وهذا صحيح فيما له ضد قبيح مفهوم، فأما غير ذلك فلا يدل على قبح ضده؛ لأن قول القائل : كل من مال زيد لا يدل على أن المراد تحريم ما عده، لأنه قد يكون الغرض البيان لهذا خاصة والآخر موقوف على بيان آخر، وليس كذلك ما ضده قبيح لأنه قد يكون من البيان تقبيح ضده .

والطيبات قدّمنا معناها فيما تقدم، وأن المراد بذلك الخالص من شائب ينقص، وإن كان لا يخلو شيء من شائب لكنّه لا يعتد به في الوصف بأنه حلال طيب، ولو كان في الطعام ما ينقصه لجاز وصفه بأنه ليس بطيب .
والرزق قد بينا فيما مضى، أنه مال للحي الانتفاع به على وجه لا يكون لأحد منعه منه .

وقوله : «واشكروا لله» فالشكر هو الاعتراف بالنعمة مع ضرب من

التعظيم ويكون ذلك على وجهين:

أحدهما: الاعتراف بالنعمة متى ذكرها للمنعم عليه بالاعتقاد لها .
 الثاني: الطاعة بحسب جلالة النعمة، فالأول لازم في كل حال من
 أحوال الذكر، والثاني إنما يلزم في الحال التي يحتاج فيها الى القيام بالحق،
 واقتضى ذكر الشكرها هنا ما تقدم ذكره من الانعام في جعل الطيب من
 الرزق للانتفاع، واستدفاع المضار، وذكر الشرط ها هنا إنما هو وجه المظاهرة
 في الحجاج ولما فيه من حسن البيان دون أن يكون ذلك شرطاً في وجوب
 الشكر، وتلخيص الكلام إن كانت العبادة لله واجبة عليكم بأنه الهكم،
 فالشكر له واجب عليكم بأنه محسن اليكم .

وأما العبادة فهي ضرب من الشكر؛ لأنها غاية ليس وراءها شكر،
 ويقترب به ضرب من الخضوع ولا يستحق العبادة إلا الله، لأنها تستحق
 بأصول النعم من الحياة والقدرة والشهوة والنفاد وأنواع المنافع، وبقدر من
 النفع لا توازيه نعمة منعم، فلذلك اختص الله تعالى باستحقاقها .
 قوله تعالى:

إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ، لغير الله
 فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ آية
 بلا خلاف .

القراءة:

قرأ نافع وابن عامر وابن كثير والكسائي بضم نون «فمن اضطر»،
 الباقون بكسرها^(١) .

اللغة والاعراب :

لفظة (إنما) تفيد إثبات الشيء ونفي ما سواه، كقول الشاعر:

..... وإنما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي^(١)

ومعناه: لا يدافع غيري وغير من هو مثلي، وهو قول الزجاج^(٢)، والفراء^(٣)، والرماني والطبري^(٤)، وأكثر أهل التأويل. وإنما كانت لا ثبات للشيء ونفي ما سواه، من قبل أنها لما كانت (إن) للتوكيد، ثم ضم إليها (ما) للتوكيد أيضاً، أكدت (إن) من جهة التحقيق للشيء وأكدت (ما) من جهة نفي ما عداه، فكأنك اذا قلت: إني بشر، فالمعنى أنا بشر على الحقيقة، فاذا قلت: إنما أنا بشر، فقد ضمنت إلى هذا القول: ما أنا إلا بشر. وتقدير قوله تعالى: «إنها حرم عليكم الميتة» ما حرم عليكم إلا الميتة. ولو كانت (ما) بمعنى الذي لكتبت مفصلة، ومثله قوله تعالى: «إنما الله آله واحد»^(٥) أي لا إله إلا واحد، ومثله «إنما أنت منذر»^(٦) أي لا نذير إلا أنت، ومثله إنما ضربت أخاك، أي ما ضربت إلا أخاك .

فاذا ثبت ذلك فلا يجوز في الميتة إلا النصب؛ لأن (ما) كافة، ومعناه تحريم الميتة وتحليل المذكى، ولو كانت (ما) بمعنى الذي لكان يجوز في الميتة

(١) شرح ديوان الفرزدق: ج ٢ ص ٣١٥، وصدر البيت هكذا:

أنا الضامنُ الراعي عليهم وأنا

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٣.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٠.

(٤) تفسيره: ج ٢ ص ٥٠.

(٥) النساء: ١٧١.

(٦) الرعد: ٧.

الرفع .

والفرق بين الميت والميت قيل فيه قولان:

أحدهما: قال أبو عمرو: ما كان قد مات فهو بالتخفيف، مثل «يخرج الحي من الميت»^(١). وما لم يميت بالثقل، كقوله تعالى: «إنك ميت وإنهم ميتون»^(٢). ووجه ذلك أن الثقل لما كان هو الأصل كان أقوى على التصريف في معنى الحاضر والمستقبل .

[والثاني]: قال قوم: المعنى واحد، وإنما التخفيف لثقل الياء على الكسرة، قال الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميّت الأحياء
فجمع بين اللغتين^(٣).

المعنى :

قوله: «وما أهل به لغير الله» قيل في معناه قولان: أحدهما: قال الربيع وابن زيد وغيرهما من أهل التأويل: معناه ذكر غير اسم الله عليه^(٤). والثاني: قال قتادة ومجاهد: ما ذبح لغير الله^(٥).

والاهلال على الذبح هو رفع الصوت بالتسمية، وكان المشركون يسمون الأوثان، والمسلمون يسمون الله. ويقال: انهل المطر انهلالاً وهو شدة انصبابه، وتهلل السحاب ببرقه أي تلالأ، وتهلل وجهه اذا تلالأ، وتهلل

(١) الانعام: ٩٥، وغيرها.

(٢) الزمر: ٣٠، ونقل القول الزجاج في معاني القرآن: ج ٢ ص ١٤٤.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ٢ ص ١٤٤.

(٤) و(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٥١، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٢.

الرجل فرحاً. والهلل غرة القمر لرفع الناس أصواتهم عند رؤيته بالتكبير، والمحرم يتهلل بالاحرام وهو أن يرفع صوته بالتلبية، وهلل الرجل يكبر إذا نظر الى الهلال، وهلل البعير تهليلاً إذا تقوس كتقوس الهلال، وسمي به الذكر لأن الهلال ذكر، وثوب هل أي رقيق مشبه بالهلال في رفته، والتهليل الفزع. واستهل الصبي إذا بكى حين يولد. والهلال الحية الذكر لأنه يتقوس، وسمي به الذكر لأن الهلال ذكر.

«فن اضطر» من كسر النون فلالتقاء الساكنين، ومن ضمها أتبع الضمة في الطاء. وقرأ أبو جعفر بكسر الطاء^(١).

والاضطرار كل فعل لا يمكن المفعول به الامتناع منه، وذلك كالجوع الذي يحدث للانسان ولا يمكنه الامتناع منه.

والفرق بين الاضطرار والالغاء: إن الغلاء تتوفر معه الدواعي الى الفعل من جهة الضرر أو النفع، وليس كذلك الاضطرار.

وأكثر المفسرين على أن المراد في الآية ضرورة المجاعة. وقال مجاهد: ضرورة إكراه^(٢). والأولى أن يكون محمولاً على العموم إلا ما خصه الدليل.

«ولحم الخنزير» قال صاحب العين: يقال: رجل لحم إذا كان أكلواً للحم، وبيت لحم يكثر فيه اللحم. وألحمت القوم إذا قتلتم وصاروا لحماء. والملمحة الحرب ذات القتل الشديد، واستلحم الطريق إذا اتسع، واللحمة قرابة النسب، واللحمة ما يسدا به بين السديين من الثوب، واللحم ما

(١) مختصر شواذ القرآن: ص ١٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٢٩.

يلحم به صدع ذهب أو فضة أو حديد حتى يلتحما ويلتئما. وكل شيء كان متبايناً ثم تلائم فقد التحم، وشجرة متلاحمة إذا بلغت اللحم^(١). وأصل الباب للزوم، فنه اللحم للزومه بعضه بعضاً.

وقوله: «غير باغ ولا عاد» قيل في معناه ثلاثة أقوال:

أولها: «غير باغ» اللذة «ولا عاد» سدّ الجوعة، وهو قول الحسن وقتادة ومجاهد والربيع وابن زيد^(٢).

والثاني: ما حكاه الزجاج «غير باغ» في الإفراط «ولا عاد» في التقصير^(٣).

والثالث: «غير باغ» على إمام المسلمين «ولا عاد» بالمعصية طريقة المحققين، وهو قول سعيد بن جبير^(٤) ومجاهد^(٥)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٦).

قال الرمازي: وهذا القول لا يسوغ، لأنه تعالى لم يبح لأحد قتل نفسه بل حظر عليه ذلك، والتعريض للقتل قتل في حكم الدين، ولأن الرخصة إنما كانت لأجل المجاعة المتلفة، لا لأجل الخروج في طاعة وفعل إباحة.

وهذا الذي ذكره غير صحيح لأن من بغى على إمام عادل فأدى ذلك إلى تلفه فهو المعرض نفسه للقتل، كما لو قتل في المعركة فانه المهلك لها،

(١) العين: مادة «لحم» ج ٣ ص ٢٤٥.

(٢) نقل قولهم الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٥٢، ولما ورد في تفسيره: ج ١ ص ٢٢٣.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٢٦.

(٥) تفسيره: ص ٢١٩.

(٦) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٤، نقلاً عن أبي عبد الله، وتفسير القمي: ج ١ ص ٦٤.

فلا يجوز لذلك استباحة ما حرم الله، كما لا يجوز له أن يستبقي نفسه بقتل غيره من المسلمين، وما قاله من أن الرخصة لمكان المجاعة لا يسلم إطلاقه، بل يقال: إنما ذلك للمجاعة التي لم يكن هو المعرض نفسه لها فأما إذا عرض نفسه لها، فلا يجوز له استباحة المحرم، كما قلنا في قتل نفس الغير ليدفع عن نفسه القتل .

وأصل البغي الطلب، من قولهم: بغي الرجل حاجته يبغيها بغاً، قال الشاعر:

لا يمنعتك من بغا ء الخير تعقادات التمايم
إن الأشائم كالأيام من والأيامن كالأشائم^(١)

والبغاء طلب الزنا. وإنما اقتضى ذكر المغفرة هاهنا أحد أمرين: أحدهما: النهي عما كانوا عليه من تحريم ما لم يحرمه الله من السائبة والوصيلة والحام، فوعد الله بالمغفرة عند التوبة والانابة الى طاعة الله فيما أباحه أو حظره .

الثاني: إذا كان يغفر المعصية فهو لا يؤاخذ بما جعل فيه الرخصة، ولا يجوز أن يقع في موضع غير (إلا) لأنها بمعنى النفي هاهنا، ولذلك عطف عليها بـ (لا) لأنها في موضع (لا). فأما (إلا) فعناها في الأصل الاختصاص لبعض من كل، وليس هاهنا كل يصلح أن يخص منه .

«غير باغ» منصوب على الحال، وتقديره: لا باغياً ولا عادياً. والقدر المباح من الميتة عند الضرورة ما يمسك الرمق فقط عندنا، وفيه خلاف ذكرناه في خلاف الفقهاء^(٢) .

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٤.

(٢) الخلاف: كتاب الأطعمة ٢٢ ج ٣ ص ٢٧٠.

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا
قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ
الْفِتْمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

المعنى بهذه الآية أهل الكتاب باجماع المفسرين إلا أنها متوجهة -على
قول كثير منهم^(١) - الى جماعة قليلة منهم، وهم علماءهم الذين يجوز على مثلهم
كتمان ما علموه، فأما الجمع الكثير الذين لا يجوز على مثلهم ذلك
لاختلاف دواعيهم فلا يجوز. والذي كتموه قيل فيه قولان:

[الأول]: قال أكثر المفسرين: إنهم كتموا أمر النبي عليه السلام بأن
حرفوه عن وجهه في التأويل^(٢)، هذا اذا حمل على الجماعة الكثيرة. وإن
حمل على القليلة منهم، يجوز أن يكونوا كتموا نفس التنزيل ايضاً .

والثاني: قال الحسن: كتموا الأحكام، وأخذوا الرشا على الأحكام^(٣) .
والكتاب على القول الأول هو التوراة، وعلى الثاني يجوز أن يحمل على
القرآن وسائر الكتب .

وقوله: «ويشترون به ثمنًا قليلاً» ليس المراد به أنهم اذا اشتروا به ثمنًا
كثيراً كان جائزاً، وإنما المقصد كلما يأخذونه في مقابلته من حطام الدنيا

(١) أسباب النزول للواحي: ص ٢٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٢ .

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٤، أسباب النزول للواحي: ص ٢٩ .

(٣) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٢٦ .

فهو قليل، كما قال: «ويقتلون النبيين بغير حق»^(١)، وكما قال: «ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به»^(٢). وإنما أراد أن قتل النبيين لا يكون إلا بغير حق، وإن من ادعى مع الله إلهاً آخر لا يقوم له عليه برهان، وكما قال الشاعر:

«على لاحبٍ لا يهتدي بمناره»^(٣)

والمعنى: لا لاحب هناك فيهتدي به لأنه لو كان لاهتدي به.

وقوله تعالى: «ما يأكلون في بطونهم إلا النار» معناه على قول الربيع والحسن والجباي وأكثـر المفسرين: الأجر الذي أخذوه على الكتمان^(٤)، سمي بذلك، لأنه يؤديهم إلى النار، كما قال في أكل مال اليتيم ظلماً: «إنما يأكلون في بطونهم ناراً»^(٥)، وقال بعضهم: إنما يأكلون في جهنم ناراً جزاءً على تلك الأعمال^(٦)، والأول أحسن.

فان قيل: إذا كان الأكل لا يكون إلا في البطن فما معنى قوله: «في

بطونهم»؟

قلنا عنه جوابان:

أحدهما: إن العرب تقول: جعت في غير بطني وشبعت في غير بطني، إذا جاع من يجري جوعه مجرى جوع نفسه، فذكر ذلك لازالة اللبس.

(١) آل عمران: ٢١.

(٢) المؤمنون: ١١٧.

(٣) قاله امرؤ القيس في ديوانه: ص ٩٥، وعجز البيت هكذا:

إذا سافهُ العوْدُ النُّبَاطِيُّ جَرَّجَرا

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٣، معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٥.

(٥) النساء: ١٠.

(٦) نقله الفخر الرازي عن الأصم: ج ٥ ص ٢٧.

والثاني: انه لما استعمل المجاز بالاجراء على الرشوة اسم النار حقق بذكر البطن ليدل على أن النار تدخل أجوافهم .

والبطن خلاف الظهر، والبطن الغامض من الأرض، والبطن من العرب دون القبيلة، وعرفت هذا الأمر ظاهره وباطنه أي سرّه وعلايته. ورجل بطين عظيم البطن، ومبطّن خيصر البطن، وفلان بطانتي دون إخواني أي الذي أبطنه أمري، واستبطنت أمر فلان إذا وقفت على دخلته، ويقال في المثل: البطنة تذهب الفطنة. وبطن الشيء بطوناً إذا غمض، والبطان حزام الرجل، والبطين نجم وهو بطن الحمل. وأصل الباب البطون خلاف الظهور.

وقوله تعالى: «ولا يكلمهم» قيل في معناه قولان:

أحدهما: لا يكلمهم بما يحبون وإنما هو دليل على الغضب عليهم، وليس فيه دليل على أنه لا يكلمهم بما يسوءهم لأنه قد دلّ في موضع آخر، فقال: «فلنستلّن الذين أرسل اليهم ولنستلّن المرسلين»^(١)، وقال: «ربنا أخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون قال اخسئوا فيها ولا تكلمون»^(٢)، وهذا قول الحسن وواصل وأبي علي^(٣).

الثاني: لا يكلمهم أصلاً، فتحمل آيات المسائلة على أن الملائكة تسألهم بأمر الله ويتأول قوله: «اخسئوا فيها ولا تكلمون» على أن الحال دالة على ذلك. وإنما دلّ نفي الكلام على الغضب على الوجه الأول من حيث إنّ الكلام وضع في الأصل للفائدة، فلما انتفى على جهة الحرمان

(١) الاعراف: ٦.

(٢) المؤمنون: ١٠٧ و ١٠٨.

(٣) لم نعتز عليه.

لفائدة دلّ على الغضب، ولا يدخل في ذلك الكلام للغم والايلام .
 وقوله: «ولا يزكّهم» معناه لا يثني عليهم ولا يصفهم بأنهم أذكىاء .
 ويحتمل أن يكون المراد لا يتقبل أعمالهم تقبل أعمال الزكّاء .
 والاشتراء هو الاستبدال بالثمن العوض، فلما كانوا هؤلاء استبدلوا
 بذنبهم الثمن القليل، قيل فيهم: إنهم اشتروا به ثمناً قليلاً. والثن هو العوض
 من العين والورق .

والقلة هو نقصان المقدار عن مقدار غيره، لأنه يقال: هو قليل بالاضافة
 الى ما هو أكثر منه، وكثير بالاضافة الى ما هو أقل منه .

والكلام ما انتظم من حرفين فصاعداً من هذه الحروف المعقولة إذا وقع
 ممن يصح منه أو من قبيله للافادة، وقال الرماني: الكلام ما كان من
 الحروف دالاً بتأليفه على معنى، قال: وأصله من الآثار وهي كالعلامات
 الدالة، والكلم أي الجراح. وما ذكرناه أولى، لأن هذا ينتقص بالمهمل من
 الكلام، فانه لا يفيد وهو كلام حقيقة .

قوله تعالى:

أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا
 أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٠﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى :

معنى «اشتروا الضلالة بالهدى» استبدلوا، لأن أصل الشراء
 الاستبدال، وليس يقع في مثله إشكال، فأما قولهم: استبدل بالجارية غيرها
 فلا يجوز أن يقال بدلاً منه: اشترى لأنه يلتبس. والضلالة التي اشتروها
 بالهدى كفرهم بالنبي عليه السلام وجحدهم لنبوته استبدلوه بالايان به،

وهم وإن لم يقصدوا أن يضلوا بدلاً من أن يهتدوا فقد قصدوا الكفر بالنبي عليه السلام بدلاً من الإيمان به، وذلك ضلال بدلاً من هدى، فقد قصدوا الضلال بدلاً من الهدى وإن لم يقصدوه من وجه أنه ضلال .

ولا يجوز أن يقول: قصدوا أن يضلوا لأنه يوهم أنهم قصدوه من هذا الوجه، كما ينبغي علموا أنهم يضلون غير أنهم علموه من هذا الوجه، ويجوز قصدوا الضلال وعلموا الضلال، لأنه لا ينبغي على هذا الوجه وإنما علموه وقصدوه من وجه آخر، وهو جحدهم محمداً صلى الله عليه وآله بدلاً من التصديق به .

وقوله تعالى: «فأصبرهم على النار» الفاء معناها معنى الجواب، لأن الكلام المتقدم قد تضمن معنى من كان بهذه الصفة، «فأصبرهم على النار» فعومل معاملة المعنى الذي تضمنه حتى كأنه قد لفظ به. والعجب لا يجوز على القديم تعالى، لأنه عالم بجميع الأشياء لا يخفى عليه شيء، والتعجب يكون مما لا يعرف سببه. وإنما الغرض من الآية أن يدلنا على أن الكفار حلّوا محل من يتعجب منه، فهو تعجب لنا منهم. وقد قيل في معنى (ما) في قوله: «فأصبرهم على النار» قولان:

أحدهما: قال الحسن وقتادة ومجاهد: إنها للتعجب. والثاني: قال ابن عباس وابن جريج وابن زيد والسدي: إنها للاستفهام^(١).

وفيل في معنى «أصبرهم» أربعة أقوال:

أحدها: ما أجرأهم على النار، ذهب إليه الحسن وقتادة^(٢). والثاني:

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٤.

(٢) تفسير البغوي: ج ١ ص ٩٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٣.

قال مجاهد: ما أعملهم بأعمال أهل النار^(١)، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٢). والثالث: حكاة الزجاج: ما أبقاهم على النار، كما تقول: ما أصبره على الحبس^(٣). والرابع: ذكره الفراء: ما صبرهم على النار أي حبسهم عليها^(٤). وقال الكسائي: هو استفهام على وجه التعجب. قال أبو العباس المبرد: هذا حسن كأنه توبيخ لهم وتعجيب لنا، مثل قولك للذي وقع في هلكة: ما اضطررك الى هذا، اذا كان غنياً عن التعرض للوقوع في مثلها، يقال: أصبرت السبع والرجل ونحوه اذا نصبته لما يكره. وقال الخطيئة:

قُلْتُ لَهَا أَصْبِرُهَا دَائِباً وَيَحْكُ أُمُثَالَ طَرِيفٍ قَلِيلٍ^(٥)
معناه الزمها واضطرها. فأما التعجب فمثل قوله: «قتل الانسان ما أكفره»^(٦) أي قد حلّ محلّ ما يتعجب منه. وقيل: ما أصبرك على كذا بمعنى ما أجراؤك، قال أبو عبيدة: هي لغة يمانية^(٧).

واشتق أصبر - بمعنى أجراً - من الصبر الذي هو حبس النفس، لأن بالجرأة يصبر على الشدة. فأما القول الآخر: فحبسوا أنفسهم على عمل أهل النار بدوامهم عليه وانهماكهم فيه، وحكى الكسائي عن قاضي اليمن عن

(١) نقله السمرقندي في تفسيره: ج ١ ص ١٧٩.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٥.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٣.

(٥) ديوان الخطيئة: ص ١٧٦.

(٦) عبس: ١٧.

(٧) لم نثر عليه.

بعض العرب، قال لخصمه: ما أصبرك على الله، أي على عذاب الله تعالى^(١).

قوله تعالى:

ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾ آية واحدة.

الاعراب والمعنى:

«ذلك» رفع بالابتداء، أو بأنه خبر الابتداء، وهو إشارة الى أحد ثلاثة أشياء:

أولها: قال الحسن: ذلك الحكم بالنار^(٢). الثاني: ذلك العذاب. الثالث: ذلك الضلال.

وفي تقدير خبر «ذلك» ثلاثة أقوال: [الأول]: قال الزجاج: ذلك الأمر أو الأمر ذلك^(٣)، فحذف لدلالة ما تقدم من الأمر بالحق، فكأنه قال: ذلك الحق واستغنى عن ذكر الحق لتقدم ذكره في الكلام.

الثاني: ذلك معلوم «بأنَّ الله نزل الكتاب بالحق» فقد تقدم ذكر ما هو معلوم بالتنزيل فحذف لدلالة الكلام عليه.

الثالث: ذلك العذاب لهم «بأنَّ الله نزل الكتاب بالحق» وكفروا به، فتكون الباء في موضع الخبر.

ومحتمل ذلك أن يكون رفعا على ما بينا. ومحتمل أن يكون نصبا على

(١) نقله الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٣.

(٢) حكاه القرطبي في تفسيره: ج ٢ ص ٢٣٧.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٦.

فعلنا ذلك؛ لأن في الكلام ما يدل على (فعلنا) .

ومعنى «الكتاب» هاهنا قيل: إنه التوراة. وقال الجبائي: إنه القرآن وغيره. وهو أعم فائدة. وقال بعضهم: إن المراد بالأول التوراة، وبالثاني القرآن .

ومعنى الاختلاف هاهنا يحتمل أمرين:

أحدهما: قول الكفار في القرآن، ومنهم من قال: هو كلام السحرة، ومنهم من قال: كلام يعلمه، ومنهم من قال: كلام يقوله .

الثاني: اختلاف اليهود والنصارى في التأويل والتنزيل من التوراة والانجيل؛ لأنهم حرفوا الكتاب وكتبوا صفة محمد النبي صلى الله عليه وآله وحدثت اليهود الانجيل والقرآن .

قوله تعالى: «لني شقاق بعيد» فيه قولان: أحدهما: بعيد عن اللفة بالاجتماع على الصواب. الثاني: بعيد من الشقاق، لشهادة كل واحد على صاحبه بالضلال. وكلاهما قد عدل عن السداد .

ومن ذهب الى أن المعنى ذلك العذاب «بأن الله نزل الكتاب بالحق» قدّر فكفروا به، وجعله محذوفاً. ومن ذهب الى أن المعنى ذلك الحكم بدلالة «أن الله نزل الكتاب بالحق» لم يجعله محذوفاً .

والمعنى بالذين اختلفوا على قول السدي: اليهود والنصارى^(١). وقال غيره: هم الكفار من عبدة الأوثان وغيرهم من أهل الضلال. وهو الأولى لأنه أعم .

وإنما كسرت (إن) الثانية للحاق اللام الخبر وهي لام الابتداء،

فأُخِّرَت إلى الخبر وكُسِرَت معها (إن) لأنها للاستئناف ايضاً. فأما (أن) المفتوحة فاسم يعمل فيه عوامل الاعراب كما يعمل في الأسماء. وإنما كُسِرَت (إن) في قوله تعالى: «وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام»^(١) لا للاحاق اللام ولكن لدخول (إلا) على جملة مستأنفة في التقدير، كأنه قيل: إلا هم يأكلون الطعام، ولو قلت: ما ظننت إلا إنك لخارج، لكسرت لأجل اللام.

اللغة:

والاختلاف الذهاب على جهة التفريق في الجهات، وأصله من اختلاف الطريق، تقول: اختلفنا الطريق فجاء هذا من هاهنا وجاء ذاك من هناك، ثم قيل في الاختلاف في المذاهب تشبيهاً في الاختلاف في الطريق من حيث أن كل واحد منهم على نقيض ما عليه الآخر من الاعتقاد. فأما الاختلاف في الأجناس فهو ما لا يسد واحد منها مسد الآخر فيما يرجع إلى ذاته كالسواد والبياض وغيرهما.

والشقاق انحياز كل واحد عن شق صاحبه للعداوة له، وهو طلب كل واحد منها ما يشق على الآخر لأجل العداوة، والمشاقة مثله.



قوله تعالى:

لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ
ذَوَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَى السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي
الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ
هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ حفص الآ هبيرة وحمزة «ليس البر» بنصب الراء، الباقون
برفعها^(١). وقرأ نافع وابن عامر «ولكن البر» بتخفيف النون ورفع
الراء^(٢).

النزول:

قيل: إن هذه الآية نزلت لما حولت القبلة وكثر الخوض في نسخ تلك
الفريضة، صار كأنه لا يراعى بطاعة الله إلا التوجه للصلاة، فأنزل الله
تعالى الآية^(٣)، وبيّن فيها أن البر ما ذكره فيها، ودلّ على أن الصلاة إنما
يحتاج إليها لما فيها من المصلحة الدينية، وإنه إنما يأمرها لما في علمه أنها تدعو
إلى الصلاح وتصرف عن الفساد، وإن ذلك يختلف بحسب الأزمان

(١) السبعة في القراءات: ص ١٧٥، والحجة: ج ٢ ص ٢٠٦، والكشف عن القراءات السبع: ج ١
ص ٢٨٠.

(٢) التيسير في القراءات السبع: ص ٧٩.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٣٠.

والأوقات .

اللغة والمعنى والاعراب :

وقوله: «ليس البرّ» قيل فيه قولان: أحدهما: ذكره ابن عباس ومجاهد: أنه «ليس البرّ» كله في التوجّه الى الصلاة بل حتى يضاف الى ذلك غيره من الطاعات التي أمر الله تعالى بها^(١) .

والثاني: قاله قتادة والربيع واختاره الجبائي: انه «ليس البرّ» ما عليه النصارى من التوجه الى المشرق أو ما عليه اليهود من التوجه الى المغرب «ولكن البرّ» ما ذكره الله تعالى في الآية وبينه^(٢) .

وقوله: «ولكن البرّ من آمن» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: «ولكن البرّ» بر «من آمن بالله» فحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه، واختاره المبرد^(٣) لقوله: «ليس البرّ أن تولوا»، وقال النابغة:

وقد خفت حتى ما تزيد مخافتي على وعلى في ذي المطارة عاقل^(٤)
يعني: مخافة وعلى، وقالت الخنساء:

ترتع ما غفلت حتى اذا اذكرتُ فانما هي إقبال وإدبار^(٥)
معناه انما هي مقبلة تارة ومدبرة أخرى، فبالغ فجعلها إقبالا وإدباراً،

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٤، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٥، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٥.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٣-٥٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٥.

(٣) حكاية الازهري في تهذيب اللغة: مادة «بر» ج ١٥ ص ١٩٠، والمرتضى في أماليه: ج ١ ص ٢٠٢.

(٤) ديوانه: ص ١٧٩.

(٥) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٢٠١، وفيه «رتعت» بدل «غفلت».

وقال متمم:

لعمرى وما دهري بتأبين هالك ولا جزعاً مما أصاب فأوجعا^(١)
معناه: ولا ذي جزع .

الوجه الثاني: ولكن ذا البرّ من آمن بالله .

الثالث: ولكن البارّ من آمن بالله، فجعل المصدر في موضع اسم
الفاعل، وقد بينا في ما مضى حقيقة الايمان والخلاف فيه، فلا معنى
لإعادته .

والضمير في قوله: «على حبه» يحتمل أن يكون عائداً على حب المال،
ويحتمل أن يكون عائداً على حب الايمان، قال عبد الله بن مسعود: على
حب المال، لأنه يأمل العيش ويخشى الفقر^(٢). وأما على حب الايمان
فوجهه ألا تدفعه وأنت متسخط عليه كاره. ويحتمل وجهاً ثالثاً: وهو أن
يكون الضمير عائداً على الله، ويكون التقدير على حب الله فيكون خالصاً
لوجهه، وقد تقدم ذكر الله تعالى في قوله: «من آمن بالله»، وهو أحسنها .

والآية تدل على وجوب إعطاء مال الزكاة بلا خلاف، وتدل أيضاً في
قول الشعبي والجبائي^(٣) على وجوب غيره مما له سبب وجوب كالانفاق على
من تجب عليه نفقته، وعلى من يجب عليه سدّ رمقه إذا خاف التلف، وعلى
ما يلزمه من النذور والكفارات، ويدخل فيها أيضاً ما يخرج به الانسان على
وجه التطوع والقربة الى الله لأنّ ذلك كلّه من البرّ.

(١) تهذيب اللغة: مادة «ابن» ج ١٥ ص ٥٠٣.

(٢) مستدرک الحاكم: كتاب التفسير ج ٢ ص ٢٧٢.

(٣) في تفسير الفخر الرازي عن الشعبي: ج ٥ ص ٤٠ وحكى هذا القول الجصاص في أحكام

وابن السبيل هو المنقطع به إذا كان مسافراً محتاجاً وإن كان غنياً في بلده، وهو من أهل الزكاة. وقيل: إنه الضيف. والأول قول مجاهد، والثاني قول قتادة^(١). وإنما قيل: ابن السبيل بمعنى ابن الطريق، كما قيل للطير: ابن الماء، لئلازمته إياه، قال ذو الرمة:

وردت اعتسافاً والشرياً كأنها على قفة الرأس ابن ماءٍ محلق^(٢)
«والسائلين» معناه والطارئين للصدقة، لأنه ليس كل مسكين يطلب.
وقوله: «وفي الرقاب» قيل فيه قولان: أحدهما: عتق الرقاب. والثاني: المكاتبين. وينبغي أن تحمل الآية على الأمرين لأنها تحتل الأمرين، وهو اختيار الجبائي والرماني.

والمراقبة المراجعة، والرقة الانتظار، والرقيب المشرف على القوم لحراستهم، والرقيب الحافظ، وتقول: رقبته أرقبه رقباً، وراقبته مراقبة، وارتقبته ارتقاباً، وتراقبوا تراقباً، وترقب ترقباً. والرقوب الأرملة التي لا كاسب لها، لأنها تترقب معروفاً أو صلة، والرقة مؤخر أصل العنق. وأعتق الله رقبته، ولا يقال: عنقه. والرقيب ضرب من الحيات خبيث، والرقوب المرأة التي لا يعيش لها ولد، والرقيب النجم الذي يتبين من المشرق فيغيب رقبه من المغرب.

وقوله تعالى: «ذوي القربى» قيل: أراد به قرابة المعطي، اختاره الجبائي، لقول النبي عليه السلام لفاطمة بنت قيس، لما قالت: يا رسول الله إن لي سبعين مثقالاً من ذهب، فقال: اجعلها في قرابتك^(٣). وقال

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٣٢.

(٢) ديوانه: ص ٤٠١.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٧.

عليه السلام لما سئل عن أفضل الصدقة، فقال: جهد المقلّ على ذي القرابة الكاشح^(١).

ويحتمل أن يكون أراد به قرابة النبي عليه السلام كما قال: «قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى»^(٢)، وهو قول أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٣).

وقوله: «في البأساء والضراء وحين البأس» قال قتادة: البأساء البؤس والفقر، والضراء السقم والوجع، ومنه قوله: «مسنى الضر»^(٤)، وحين البأس حين القتال، وقال ابن مسعود: البأساء الفقر، والضراء السقم^(٥). وإنما قيل: البأساء في المصدر ولم يقل منه أفعال، لأن الأصل في فعلاء أفعال للصفات التي للألوان والعيوب، كقولك: أحمر وحمراء، وأعور وعوراء. فأما الأسماء التي ليست بصفات فلا يجب ذلك فيها، وعلى ذلك تأولوا قول زهير:

فتنتج لكم غلمان أشأم كلهم كأحمر عاد ثم تُرضع فتفطم^(٦)
وأنكر ذلك قوم، لأنه لم يصرف أشأم، وقالوا: إنما هو صفة وقعت موقع الموصوف، كأنه قال: غلمان أمر أشأم، فلذلك قالوا: إنما المعنى الخلة البأساء والخلة الضراء.

(١) مستدرک الحاكم: کتاب الزکاة ج ١ ص ٤٠٦، وسنن البيهقي: ج ٧ ص ٢٧.

(٢) الشوری: ٢٣.

(٣) تفسير القمي: ج ٢ ص ٢٧٥.

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٥٨.

(٥) مستدرک الحاكم: کتاب التفسير ج ٢ ص ٢٧٣.

(٦) ديوانه: ص ٨٢.

«والموفون بعهدهم» رفع عطفاً على «من آمن»، ويحتمل أن يكون رفعاً على المدح، وتقديره: وهم الموفون، ذكره الزجاج^(١).

«والصابرين» نصب على المدح، كقول الشاعر:

الى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتيبة في المزدحم
وذا الرأي حين تغم الأمور بذات الصليل وذات اللجم^(٢)
ويحتمل أن يكون نصب بفعل مضمر، وتقديره: وأعني الصابرين.

ويحتمل أن يكون عطفاً على قوله: «وأتى المال على حبه ذوي القرى»
«والصابرين»، فعلى هذا يجب أن يكون رفع الموفين على المدح للضمير الذي في صلة (من)، لأنه لا يجوز بعد العطف على الموصوف العطف على ما في الصلة. وهذا الوجه ضعيف، لأنه يؤدي الى التكرار، لأنهم دخلوا في قوله: «والمساكين وابن السبيل والسائلين» فيجب أن يحمل قوله: «والصابرين» على من لم يذكر ليكون فيه فائدة، وإن كان ذلك وجهاً مليحاً.

والقراءة بالرفع أجود وأقوى، لأنه اسم (ليس) مقدم قبل الخبر لفائدة في الخبر، ولأنه قرأ «ليس البرّ بأن» ذكره الفراء^(٣).

وقوله: «أولئك الذين صدقوا» معناه الذين جمعوا العمل بهذه الخصال الموصوفة هم الموصوفون بأنهم صدقوا على الحقيقة؛ لأنهم عملوا بموجب ما أقرّوا به.

«أولئك هم المتقون» يعني اتقوا بفعل هذه الخصال نار جهنم.

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٧.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٠٥، وأمالى المرتضى: ج ١ ص ٢٠٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٤.

واستدل أصحابنا بهذه الآية على أن المعني بها أمير المؤمنين عليه السلام، لأنه لا خلاف بين الأمة أن جميع هذه الخصال كانت جامعة فيه، ولم تجتمع في غيره قطعاً، فهو مراد بالآية بالاجماع، وغيره مشكوك فيه غير مقطوع عليه. وقال الزجاج والفراء: هذه الآية تتناول الانبياء المعصومين، لأنهم الذين يجمعون هذه الصفات^(١).

ومن قرأ «ليس البر» بالرفع جعل البر اسماً، وجعل (أن) في موضع نصب، ومن نصب جعل «أن تولوا» في موضع رفع وقدم الخبر، ومثله قوله تعالى: «ما كان حجتهم إلا أن قالوا»^(٢) «وما كان قولهم»^(٣) «فما كان جواب قومه»^(٤) «فكان عاقبتهم»^(٥) وما أشبه ذلك.

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ
وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٍ إِلَيْهِ
بِإِحْسَنِ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بِكَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ
أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ آية بلا خلاف.

اللغة والمعنى والاعراب:

معنى قوله: «كتب» فرض، وأصل الكتب الخط الدال على معنى

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٦، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٠٤.

(٢) الجاثية: ٢٥.

(٣) آل عمران: ١٤٧.

(٤) النمل: ٥٦، العنكبوت: ٢٤ و ٢٩.

(٥) الحشر: ١٧.

الفرض. وقيل: لأنه مما كتبه الله في اللوح المحفوظ على جهة الفرض، قال الشاعر:

كتب القتل والقتال علينا وعلى المحصنات جر الذبول^(١)
وقال النابغة الجعدي:

يابنت عمي كتاب الله أخرجني عنكم فهل امنعن الله ما فعلا^(٢)
ومنه الصلاة المكتوبة أي المفروضة.

فان قيل: كيف قيل: كتب عليكم بمعنى فرض، والأولياء مخيرون بين القصاص والعفو وأخذ الدية؟

قلنا: عنه جوابان: أحدهما: انه فرض عليكم ذلك إن اختار أولياء المقتول القصاص، والفرض قد يكون مضيقاً ويكون مخيراً فيه. والثاني: فرض عليكم ترك مجاوزة ما حد لكم الى التعدي فيما لم يجعل لكم.

والقصاص الأخذ من الجاني مثل ما جنى، وذلك لأنه تال لجنايته. وأصله التلو من قصّ الأثر وهو تلو الأثر. والقصاص والمقاصة والمعاوضة والمبادلة نظائر، يقال: قصّ يقصّ قصاً وقصصاً، وأقصه به إقصاصاً، واقتصّ اقتصاصاً، وتقاصوا تقاصاً، واستقص إذا طلب القصاص استقصاصاً، وقاصه مقاصّة وقصاصاً، وقصّ الشيء بالمقص يقصه قصاً، وقص الحديث يقصّه قصصاً، وكذلك قص أثره قصصاً إذا اقتنى أثره. والقص والقصص عظم الصدر من الناس وغيرهم، والقصة الخصلة من الشعر، والقصة من القصص معروفة، والقصة الجص، والقصاص التقاص

(١) الشاعر هو عمر بن أبي ربيعة، ديوانه: ص ٤٩٨.

(٢) معجم مقاييس اللغة: مادة «كتب» ج ٥ ص ١٥٩.

من الجراحات والحقوق شيء بشيء، والقصيص نبات ينبت في أصول الكأء، واقصت الشاة فهي مقص إذا استبان ولدها. وأصل الباب التلو. وقوله تعالى: «الحرب بالحرب» فالحر نقيض العبد، والحر من كل شيء أعنته، والحر ولد الحية، وولد الظبية، وفرخ الحمام. واحرار البقول ما يؤكل غير مطبوخ، والحر نقيض البرد، حرّ النهار يحرق حرّاً، والحرير ثياب من ابريسم، والحريرة دقيق يطبخ باللبن، والحرّة أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار، وتحرير الكتابة إقامة حروفها، والحرورية منسوب الى حرور قرية كان أول مجتمعمهم بها، والمحرر المختص بخدمة الكنيسة ما عاش، ومنه قوله: «ما في بطني محرراً»^(١). وأصل الباب الحرّ خلاف البرد، ومنه الحرير لأنه يستدفأ به.

قوله: «من عني له من أخيه شيء» معناه ترك، من عفت المنازل اذا تركت حتى درست. والغفوعن المعصية ترك العقاب عليها. وقيل: معنى الغفوها هنا ترك القود بقبول الدية من أخيه^(٢)، فالأخ يجمع أخوة اذا كانوا لأب، وإذا لم يكونوا لاب فهم اخوان، ذكر ذلك صاحب العين^(٣)، ومنه قوله: «فاصلحوا بين أخويكم»^(٤) ومنه الاخاء والتآخي. والأخوة قرابة الأخ، والتآخي اتخاذ الاخوان، وبينها إخاء وأخوة، وآخيت فلاناً موآخاة وإخاء. وأصل الباب الأخ من النسب ثم شبه به الأخ من الصداقة.

(١) آل عمران: ٣٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٨، تفسير ابن عباس: ص ٢٤.

(٣) العين: مادة «وخي» ج ٤ ص ٣٢٠.

(٤) الحجرات: ١٠.

والهاء في قوله: «من أخيه» تعود الى أخي المقتول في قول الحسن.
وقال غيره: تعود الى أخي القاتل^(١).

فان قيل: كيف يجوز أن تعود الى أخي القاتل وهو في تلك الحال فاسق؟

قيل عن ذلك ثلاثة أجوبة:

أحدها: إنه أراد أخوة النسب لا في الدين، كما قال: «والى عاد
أخاهم هوداً»^(٢).

والثاني: لأن القاتل قد يتوب فيدخل في الجملة وغير التائب على وجه
التغليب.

الثالث: تعريفه بذلك على أنه كان أخاه قبل أن يقتله، كما قال: «إذا
طلقم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن»^(٣) يعني
الذين كانوا أزواجهن.

وقال جعفر بن مبشر عن بعضهم: إن هذه الآية منسوخة بقوله: «النفس
بالنفس» قال: وليست عندي كذلك، لأن الله تعالى إنما أخبرنا أنه كتبها
على اليهود قبلنا، وليس في ذلك ما يوجب أنه فرض علينا، لأن شريعتهم
منسوخة بشريعتنا^(٤).

والذي أقوله: إن هذه الآية ليست منسوخة، لأن ما تضمنته معمول
عليه ولا ينافي قوله تعالى: «النفس بالنفس» لأن تلك عامة، ويمكن بناء

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٤.

(٢) الاعراف: ٦٥، هود: ٥٠.

(٣) البقرة: ٢٣٢.

(٤) كتب جعفر بن مبشر غير متوفرة عندنا.

تلك على هذه ولا تناقض ولا يحتاج الى أن ينسخ إحداهما بالأخرى .
وقال قتادة: نزلت هذه الآية؛ لأن قوماً من أهل الجاهلية كانت لهم
جولة على غيرهم من أهل الجاهلية، فكانوا يتعدون في ذلك فلا يرضون
بالعبد إلا الحر ولا بالمرأة إلا الرجل، فنهاهم الله تعالى عن ذلك (١) .
وقوله: «فاتباع بالمعروف» يعني على العافي، وعلى المعفو عنه «أداء اليه
باحسان»، وبه قال ابن عباس والحسن و قتادة ومجاهد والشعبي والربيع
وابن زيد (٢)، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام (٣). وقال قوم: هما
على المعفو عنه (٤) .

والاعتداء هو القتل بعد قبول الدية، على قول ابن عباس والحسن و قتادة
ومجاهد والربيع وابن زيد (٥)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله
عليهما السلام (٦). وقال بعضهم: «من اعتدى» بعد البيان في الآية فقتل
غير قاتل وليه أو بعد قبول الدية «فله عذاب أليم»، وهذا أيضاً جيد تحمله
الآية .

وقوله: «فاتباع» رفع بأنه ابتداء لخبر محذوف، كأنه قيل: فحكمه اتباع
أو فعله اتباع. وكان يجوز النصب في العربية على تقدير: فليتبع اتباعاً، ولم
يقرأ به .

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٦١ .

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٤، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٢ .

(٣) تفسير العياشي: ح ١٦٠، ١٦١ ج ١ ص ٧٥ .

(٤) جوزه الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٨ .

(٥) تفسير ابن عباس: ص ٢٤، تفسير مجاهد: ص ١٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٦ .

(٦) تفسير العياشي: ح ١٦٢ ج ١ ص ٧٦ .

والإداء، قال الخليل: أدى فلان يؤذي ما عليه إداء وتأدية، ويقال: فلان أدى للأمانة من غيره، والأداة من أدوات الحرب^(١). وأصل الباب التأدية تبليغ الغاية.

وقوله تعالى: «تخفيف من ربكم» معناه أنه جعل لكم القصاص أو الدية أو العفو، وكان لأهل التوراة قصاص وعفو، ولأهل الانجيل عفو أو دية. ويجوز قتل العبد بالحر والأنثى بالذكر إجماعاً، ولقوله: «ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً»^(٢) ولقوله: «النفس بالنفس»^(٣).

وقوله في هذه الآية: «الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى» لا يمنع من ذلك، لأنه تعالى لم يقل: ولا يقتل الأنثى بالذكر ولا العبد بالحر، فإذا لم يكن ذلك في الظاهر، فما تضمنته الآية معمول به، وما قلناه مثبت بما تقدم من الأدلة.

فأما قتل الحرّ بالعبد فعندنا لا يجوز، وبه قال الشافعي وأهل المدينة^(٤). وقال أهل العراق: يجوز^(٥). ولا يقتل والد بولد عندنا وعند أكثر الفقهاء، وعند مالك يقتل به على بعض الوجوه^(٦). وأما قتل الوالدة بالولد فعندنا تقتل، وعند جميع الفقهاء أنها جارية مجرى الأب. فأما قتل الولد بالوالد فيجوز إجماعاً. ولا يقتل مولى بعبد، ويجوز قتل الجماعة بواحد إجماعاً إلا أن عندنا يردّ فاضل الدية، وعندهم لا يرد شيء على حال. وإذا اشترك بالغ

(١) العين: مادة «ادي» ج ٨ ص ٩٨.

(٢) الاسراء: ٣٣.

(٣) المائدة: ٤٥.

(٤) الام للشافعي: ج ٧ ص ٣٠٩ وج ٦ ص ٢٥، السنن الكبرى للبيهقي: ج ٨ ص ٣٤.

(٥) و(٦) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٣٥، ١٤٤.

مع طفل أو مجنون في قتل، فعندنا لا يسقط القود عن البالغ، وبه قال الشافعي^(١). وقال أهل العراق: يسقط^(٢).

ودية القصاص في قود النفس الف دينار أو عشرة آلاف درهم أو مائة من الإبل أو مأتان من البقر أو الف شاة أو مائتاتحلة. ولا يجبر القاتل على الدية عندنا، وإن رضي فهي عليه في ماله. وقال الحسن: يجبر على العفو عن القصاص والدية على العاقلة^(٣). والقتل بالحديد عمداً يوجب القود إجماعاً، فأما غير الحديد فكل شيء يغلب على الظن أن مثله يقتل فإنه يجب القود عندنا وعند أكثر الفقهاء.

والذي له العفو عن القصاص كل من يرث الدية إلا الزوج والزوجة، وهم لا يستثنون بها إلا أبا حنيفة، قال: إذا كان للمقتول ولد صغار وكبار، فللكبار أن يقتلوا ويحتج بقاتل علي عليه السلام^(٤). وقال غيره: لا يجوز حتى يبلغ الصغار^(٥). وعندنا أن لهم ذلك إذا ضمنوا حصّة الصغار من الدية إذا بلغوا ولم يرضوا بالقصاص.

وإذا اجتمع مع القصاص حدود، فإن كان حدّ الله فالقتل يأتي عليه، وإن كان حق لآدمي كحدّ القذف أُقيم عليه الحد ثم يقتل. وقال أهل المدينة: القتل يأتي على الكل.

ويقتل الرجل بالمرأة إذا ردّ أولياؤها نصف الدية، وخالف جميع الفقهاء في ذلك. وما قلناه قول علي عليه السلام وقول الحسن البصري^(٦).

(١) و(٢) الام للشافعي: ج ٧ ص ٣١٠، وج ٦ ص ٣٩.

(٣) تفسير القرطبي: ج ٢ ص ٢٥٢.

(٤) و(٥) المغني لابن قدامة: ج ٩ ص ٤٥٨.

(٦) المغني لابن قدامة: ج ٩ ص ٣٧٧، وتفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٢٤.

وشرح مسائل الديات ذكرناها في النهاية والمبسوط (١)، لا يقتضي ذكرها هاهنا .

وقوله تعالى:

وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَىٰ أَلَا لَبِيبٌ لَّعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ آية
بلا خلاف .

المعنى واللغة:

أكثر المفسرين على أن قوله: «ولكم في القصاص حياة» المراد به القصاص في القتل، وإنما كان فيه حياة من وجهين:
أحدهما: ما عليه أكثر المفسرين كمجاهد وقتادة والربيع وابن زيد:
أنه إذا همّ الإنسان بالقتل فذكر القصاص ارتدع، فكان ذلك سبباً
للحياة (٢) .

الثاني: قال السدي: من جهة أنه لا يقتل إلا القاتل دون غيره (٣) .
خلاف فعل الجاهلية الذين كانوا يتفانون بالطوائف، والمعنيان جميعاً حسنان،
وقال أبو الجوزاء: معناه أن القرآن حياة بالقصاص (٤)، أراد به القرآن .
وهذا ضعيف لأنه تأويل خلاف الاجماع، ولأنه لا يليق بما تقدم
ولا يشاكله، وهو قوله: «كتب عليكم القصاص في القتل»، فكأنه قال
بعده: ولكم فيه حياة .

(١) النهاية ونكتها: ج ٣ ص ٣٥٥، والمبسوط: ج ٧ ص ١١٤ .

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٧ .

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٨ .

(٤) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٩ .

ونظير هذه الآية قولهم: القتل أنفى للقتل. وبينهما من التفاوت في الفصاحة والبلاغة ما بين السماء والأرض. وقيل: الفرق بينهما من أربعة أوجه:

أحدها: أنه أكثر فائدة. وثانيها: أنه أوجز في العبارة. وثالثها: أنه أبعد عن الكلفة بتكرير الجملة. ورابعها: أنه أحسن تأليفاً بالحروف المتلازمة. أما كثرة الفائدة، ففيه ما في قوله: (القتل أنفى للقتل) وزيادة معان حسنة، منها: إبانة العدل لذكره القصاص، ومنها: إبانة الغرض المرغوب فيه لذكر الحياة، ومنها: الاستدعاء بالرغبة والرغبة لحكم الله به. وأما الإيجاز في العبارة، فإن الذي هو نظير (القتل أنفى للقتل) قوله تعالى: «في القصاص حياة» وهو عشرة أحرف والأول أربعة عشر حرفاً. وأما بعد التكلف فهو أن في قولهم: «القتل أنفى للقتل» تكرير غيره أبلغ منه، ومتى كان التكرير كذلك فهو مقصر في باب البلاغة. وأما الحسن بتأليف الحروف المتلازمة فهو مدرك بالحس وموجود باللفظ، فإن الخروج من الفاء إلى اللام أعدل من الخروج من اللام إلى الهمزة لبعد الهمزة من اللام. وكذلك الخروج من الصاد إلى الحاء أعدل من الخروج من الألف إلى اللام، فباجتماع هذه الأمور التي ذكرناها كان أبلغ منه وأحسن، وإن كان الأول حسناً بليغاً، وأخذ هذا المعنى بعض الشعراء، فقال:

أبلغ أبا مالك عني مغلفلة وفي العتاب حياة بين أقوام^(١)
وهذا وإن كان حسناً، فبينه وبين لفظ القرآن ما بين أعلى الطبقة وأدناها. وأول ما فيه أنه استدعاء إلى العتاب وذلك استدعاء إلى العدل.

(١) العقد الفريد: ج ١ ص ٨٧، والقاتل هو هشام الرقاشي.

وفي هذا إيهام، وفي الآية بيان عجيب .

وقوله: «يا أولي الأبواب» فالأبواب العقول وهو مأخوذ من النخلة على وجه التشبيه به، واللب العقل، لب الرجل يلب، إذا صار لييباً، ولب بالمكان وألب به لباً وبالباباً إذا أقام به، ولب كل شيء خالصة .

قال صاحب العين: اللب البال. تقول: الأمر منه في لب رخى أي في بال رخى، واللب من الرمل شبهه حقف بين معظم الرمل وجلد الأرض. وتلب بالثياب إذا جمعها، ويشبهه المتسلح بالسلاح، واللبة من الصدر موضع القلادة، والتليب جمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل، تقول: أخذ فلان بتلايب فلان^(١). وأصل الباب لب الشيء داخله الذي تركبه القشرة وتلزمه، ومنه ليك وسعديك أي ملازمة لأمرك وإسعاداً لك .

وقوله تعالى: «لعلكم تتقون» قد بينا فيما مضى أن (لعل) معناه لكي، وقيل في معناه هاهنا قولان:

[الأول]: لكي تتقوا القتل بالخوف من القصاص، ذكره ابن زيد^(٢) .

الثاني: قال الجبائي وغيره^(٣): لتتقوا ربكم باجتناب معاصيه، وهذا أعم فائدة، لأنه يدخل فيه اتقاء القتل وغيره .

وفي الآية دلالة على فساد قول المجبرة؛ لأنّ فيها دلالة على أنه أنعم على جميع العقلاء ليستقوا ربهم، وفي ذلك دلالة على أنه أراد منهم التقوى وإن عصوا، وإنما خصّ الله تعالى بالخطاب أولي الأبواب لأنهم المكلفون بالمأمورين، ومن ليس بعاقل لا يصح تكليفه ولا يحسن، فلذلك خصهم بالذكر.

(١) العين: مادة «لب» ج ٨ ص ٣١٧.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٨.

(٣) حكاه الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٥٨.

قوله تعالى:

كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ
وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُنْقِينَ ﴿١٨٠﴾ آية بلا خلاف .

المعنى والإعراب:

هذا ابتداء قصة ولا بد فيه من واو العطف، بأن يقال: وكتب، لأنه
حذف اختصاراً، وقد بينا فيما مضى أن معنى كتب فرض، وهاهنا معناه
الحث والترغيب دون الفرض والایجاب. وفي الآية دلالة على أن الوصية
جائزة للوارث، لأنه قال: للوالدين والأقربين، والوالدان وارثان بلا خلاف
إذا كانا مسلمين حرّين غير قاتلين .

ومن خصّ الآية بالكافرين فقد قال قولاً بلا دليل .

ومن ادعى نسخ الآية فهو مدع لذلك ولا يسلم له نسخها، وبمثل ما
قلناه قال محمد بن جرير الطبري سواء ^(١) .

فان ادعوا الاجماع على نسخها، كان ذلك دعوى باطلة ونحن نخالف في
ذلك . وقد خالف في نسخ الآية طاووس ^(٢)، فانه خصها بالكافرين لمكان
الخبر ولم يحملها على النسخ . وقد قال أبو مسلم محمد بن بحر: إن هذه الآية
مجملة، وآية المواريث مفصلة، وليست نسخاً ^(٣)، فع هذا الخلاف كيف يدعى
الاجماع على نسخها .

(١) تفسيره: ج ٢ ص ٦٨ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٦٥ .

(٣) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٦١ .

ومن ادعى نسخها لقوله عليه السلام: لا وصية لوارث^(١) فقد أبعد؛ لأن هذا أولاً خبر واحد لا يجوز نسخ القرآن به إجماعاً، وعندنا لا يجوز العمل به في تخصيص عموم القرآن، وادعائهم أن الأمة أجمعت على الخبر دعوى عارية من برهان. ولو سلمنا الخبر جاز أن تحمله على أنه لا وصية لوارث فيما زاد على الثلث، لأننا لو خيلنا وظاهر الآية لأجزنا الوصية بجميع ما يملك للوالدين والاقربين لكن خصّ ما زاد على الثلث لمكان الاجماع .

فأما من قال: إن الآية منسوخة بآية الميراث فقوله بعيد عن الصواب؛ لأن الشيء إنما ينسخ غيره إذا لم يمكن الجمع بينهما، فأما إذا لم يكن بينهما تناف ولا تضاد بل أمكن الجمع بينهما فلا يجب حمل الآية على النسخ، ولا تنافي بين ذكر ما فرض الله للوالدين وغيرهم من الميراث وبين الأمر بالوصية لهم على جهة الخصوص، فلم يجب حمل الآية على النسخ .

وقول من قال: حصول الاجماع على أن الوصية ليست فرضاً يدل على أنها منسوخة باطل، لأن إجماعهم على أنها لا تفيد الفرض، لا يمتنع من كونها مندوباً إليها ومرغباً فيها، ولأجل ذلك كانت الوصية للوالدين، والاقربين الذين ليسوا بوارث ثابتة بالآية ولم يقل أحد أنها منسوخة في خبرهم .

ومن قال: إن النسخ من الآية ما يتعلق بالوالدين، وهو قول الحسن والضحاك^(٢)، فقد قال قولاً ينافي ما قاله مدّعي نسخ الآية على كل حال، ومع ذلك فليس الأمر على ما قال؛ لأنه لا دليل على دعواه .

(١) سنن الدارقطني: كتاب البيوع ج ٣ ص ٤٠ ح ١٦٦، وكتاب الفرائض ج ٤ ص ٧٠ ح ٨.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٦٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ٢ ص ١٦٥.

وقال طاووس: إذا وصى لغير ذي قرابة لم تجز وصيته^(١). وقال الحسن: ليست الوصية إلّا للأقربين^(٢) وهذا الذي قاله عندنا وإن كان غير صحيح، فهو مبطل قول من يدعي نسخ الآية. وإنما قلنا أنه ليس بصحيح، لأن الوصية لغير الوالدين والأقربين عندنا جائزة، ولا خلاف بين الفقهاء في جوازها.

والوصية لا تجوز بأكثر من الثلث إجماعاً، والأفضل أن يكون بأقل من الثلث، لقوله عليه السلام: والثلث كثير^(٣)، وأحق من وصي له من كان أقرب الى الميت إذا كانوا فقراء بلا خلاف وإن كانوا أغنياء، فقال الحسن وعمر بن عبيد: هم أحق بها. وقال ابن مسعود وواصل: الأحق بها الأجوع، فالأجوع من القرابة^(٤).

وقوله تعالى: «إن ترك خيراً» يعني مالاً، واختلفوا في مقداره الذي يجب الوصية عنده، فقال الزهري: كلما وقع عليه اسم مال من قليل أو كثير. وقال إبراهيم النخعي: الف درهم الى خمسمائة. وروي عن علي عليه السلام أنه دخل على مولى لهم في مرضه وله سبع مائة درهم أو ستمائة، فقال: ألا أوصي، فقال: لا إنما قال الله تعالى: «إن ترك خيراً» وليس لك كثير مال^(٥) وهذا نأخذ لأن قوله حجة عندنا.

(١) و(٢) الشُّن الكبير للبيهقي: ج ٦ ص ٢٦٥.

(٣) شُن الترمذي: كتاب الوصايا باب ١ ج ٤ ص ٤٣٠ ح ٢١١٦، وصحيح مسلم: كتاب الوصية باب الوصية بالثلث ج ٣ ص ١٢٥٠ ح ١٦٢٨، وصحيح البخاري: كتاب الوصايا باب الوصية بالثلث ج ٤ ص ٤-٣.

(٤) لم نعر عليه.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٦٣، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧١.

والوصية في الآية مرفوعة بأحد أمرين: أحدهما: بـ (كتب) لأنه لم يسم فاعله. الثاني: أن يكون العامل فيه الابتداء وخبره للوالدين، والجملة في موضع رفع على الحكاية بمنزلة قيل لكم الوصية للوالدين .

وقيل: في إعراب (إذا) والعامل فيه قولان: أحدهما: كتب على معنى إذا حضر أحدكم الموت أي عند المرض. والوجه الآخر: قال الزجاج: لأنه رغب في حال صحته أن يوصي، فتقديره: كتب عليكم الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف في حال الصحة قائلين: إذا حضرنا الموت فلفلان كذا^(١).

المعروف هو العدل الذي لا يجوز أن ينكر ولا حيف فيه ولا جور .

والحضور وجود الشيء بحيث يمكن أن يدرك ، وليس معناه في الآية إذا حضره الموت أي إذا عاين الموت، لأنه في تلك الحال في شغل عن الوصية. لكن المعنى كتب عليكم أن توصوا وأنتم قادرون على الوصية، فيقول الانسان: إذا حضرني الموت أي إذا أنا مت فلفلان كذا .

والحق هو الفعل الذي لا يجوز إنكاره. وقيل: ما علم صحته سواء كان قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً، وهو مصدر حق يحق حقاً، وانتصب في الآية على المصدر، وتقديره: أحق حقاً وقد استعمل على وجه الصفة، بمعنى ذي الحق، كما وصف بالعدل .

«على المستقين» معناه على الذين يتقون عقاب الله باجتنباب معاصيه وامتنال أوامره .



قوله تعالى:

فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأَنَّهُ إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ بَدَّلُوهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ آية

بلا خلاف .

المعنى:

الهاء في قوله: «فمن بدله» عائدة على الوصية، وإنما ذكر حملاً على المعنى لأن الإيصاء والوصية واحد. والهاء في قوله: «فإنما إثمهم» عائدة على التبديل الذي دلّ عليه قوله: «فمن بدله». وقال الطبري: الهاء تعود على محذوف لأن عودها على الوصية المذكورة لا يجوز، لأن التبديل إنما يكون لوصية الموصي، فأما أمر الله عز وجل بالوصية فلا يقدر هو ولا غيره أن يبدله^(١) قال الرمازي: وهذا باطل، لأن ذكر الله الوصية إنما هو لوصية الموصي، فكأنه قيل: كتب عليكم وصية مفروضة عليكم، فالهاء تعود إلى الوصية المفروضة التي يفعلها الموصي .

وقوله تعالى: «فمن بدله» فالتبديل هو تغيير الشيء عن الحق فيه، فأما البديل فهو وضع شيء مكان آخر. ومن أوصى بوصية في ضرار فبديلها الوصي لا يأثم. وقال ابن عباس: من وصى في ضرار لم تجز وصيته لقوله: «غير مضار»^(٢). والوصي إذا بدل الوصية لم ينقص من أجر الموصي شيء كما لو لم تبدل، لأنه لا يجازى أحد على عمل غيره، لكن يجوز أن يلحقه منافع الدعاء والاحسان الواصل إلى الموصى له على غير وجه الأجر له، لكن

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧١.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٢.

على وجه الجزاء لغيره ممن وصل اليه ذلك الاحسان، فيكون ما يلحق المحسن إليه من ذلك أجراً له يصح بما يصل الى المحسن إليه من المنفعة .

وفي الآية دلالة على بطلان مذهب من قال: إن الطفل يعذب بكفر أبويه؛ لأن الله تعالى بين وجه العدل في هذا. وقياس العدل في الطفل ذلك القياس، فمن هناك دل على الحكم فيه، وفيها أيضاً دلالة على بطلان قول من يقول: إن الوارث اذا لم يقبض دين الميت أنه يؤخذ به في قبره أو في الآخرة، لما قلنا من أنه دل على أن العبد لا يؤخذ بجرم غيره وأن لا إثم عليه بتبديل غيره، وكذلك لو قضى عنه الوارث من غير أن يوصي به الميت لم يزل عقابه بقضاء الوارث عنه إلا أن يتفضل باسقاطه عنه .

وقوله تعالى: «إن الله سميع عليم» معناه سميع لما قاله الموصي من العدل أو الجنف، عليم بما يفعله الوصي من التبديل أو التصحيح، فيكون ذكر ذلك داعياً الى طاعته .

قوله تعالى:

فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٨٢﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم «موص» بالتخفيف، الباكون بالتشديد^(١). وهما لغتان: وصى وأوصى بمعنى واحد .

* * *

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٥، والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٠٧.

المعنى واللغة :

فان قيل : كيف قال : «فن خاف من موص» لما قد وقع، والخوف إنما يكون لما لم يقع؟
قيل : فيه قولان:

أحدهما: إنه خاف أن يكون قد زلّ في وصيته فالخوف للمستقبل، وذلك الخوف هو أن يظهر ما يدل على أنه قد زلّ، لأنه من جهة غالب الظن .

والثاني: لما اشتمل على الواقع وما لم يقع جاز فيه «خاف» ذلك فيأمره بما فيه الصلاح، وما وقع رده الى العدل بعد موته .

والجنف الجور، وهو الميل عن الحق، وقال الحسن: هو أن يوصي لغير القربة، قال: فن أوصى لغير قرابته ردّ الى أن يجعل للقربة الثلثان ولمن أوصى له الثلث^(١). وهذا باطل عندنا، لأن الوصية لا يجوز صرفها عمّن وصي له، وإنما قال الحسن ذلك لقوله إنّ الوصية للقربة واجبة، وعندنا إنّ الأمر بخلافه على ما بيناه .

وقال صاحب العين: الجنف الميل في الكلام والأمر كلها، تقول: جنف علينا فلان، واجنف في حكمه، وهو مثل الحيف إلا أن الحيف من الحاكم خاصّة، والجنف عام، ومنه قوله تعالى: «غير متجانف» أي متمایل متعمد، ورجل أجنف في أحد شقيه ميل على الآخر^(٢). وقال ابن

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ج ٦ ص ٢٦٥.

(٢) العين: مادة «جنف» ج ٦ ص ١٤٣.

دريد: جنف يجنف جنفاً إذا صدّ عن الحق^(١)، وأصل الباب الميل عن الاستواء، قال الشاعر في الجنف:

هم المولى وإن جنفوا علينا وإنا من لقائهم لزور^(٢)
وإذا جنف الموصي في وصيته فللوصي أن يردها الى العدل، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣)، وبه قال الحسن وقتادة وطاووس^(٤).

وقال قوم واختاره الطبري: ان قوله: «فمن خاف من موص» في حال مرضه الذي يريد أن يوصي فيه ويعطي بعضاً ويضر ببعض، فلا إثم أن يشير عليه بالحق ويردّه الى الصواب ويسرع في الاصلاح بين الموصي والورثة والموصى له حتى يكون الكل راضين، ولا يحصل جنف، ولا ظلم ويكون قوله: «فأصلح بينهم» يريد فيما يخاف من حدوث الخلاف فيه فيما بعد ويكون قوله: «فمن خاف» على ظاهره، فيكون مترقباً غير واقع^(٥). وهذا قريب ايضاً غير أن الأول أصوب، لأن عليه أكثر المفسرين، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٦). وإنما قيل للمتوسط بالاصلاح: ليس عليه إثم، ولم يقل: فله الأجر على الاصلاح، لأن المتوسط إنما يجري أمره

(١) جهرة اللغة: مادة «جَ فَ نَ» ج ٢ ص ١٠٨.

(٢) الصحاح: مادة «جنف» ج ٤ ص ١٣٣٩، والشاعر هو عامر الخثمي.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٥.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧١، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٣.

(٥) تفسيره: ج ٢ ص ٧٤.

(٦) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٨، نقلاً عن أبي جعفر عليه السلام، وتفسير القمي: ج ١ ص ٦٥، نقلاً عن أبي عبد الله عليه السلام.

في الغالب على أن ينقص صاحب الحق بعض حقه بسؤاله إياه، فاحتاج الى أن يبين الله لنا أنه لا إثم عليه في ذلك اذا قصد الاصلاح .
والذي اقتضى قوله: «غفور رحيم» انه اذا كان يغفر المعصية، فانه لا يجوز أن يؤاخذ بما ليس بمعصية مما بين أنه لا إثم عليه .

والضمير في قوله: «بينهم» عائد على معلوم بالدلالة عليه عند ذكر الوصي والاصلاح، لأنه قد دلّ على الموصى لهم ومن ينازعهم، وأنشد الفراء في مثل «فأصلح بينهم»:

أعمى إذا ما جارقي خرجت حتى يوارى جارقي الخدر
ويصمّ عما كان بينهما سمعي وما بي غيره وقر^(١)

أراد بينها وبين زوجها وإنما ذكرها وحدها، وأنشد أيضاً:

وما أدري إذا يمت وجهاً أريد الخير أيها يليني
هل الخير الذي أنا أبتغيه أم الشر الذي لا يأتليني^(٢)

فكتى في البيت الأول عن الشر، وإنما ذكر الخير وحده. وقيل: بل يعود على المذكورهم الوالدان والأقربون .

والضمير في قوله: «فلا إثم عليه» عائد على الوصي في قول الحسن، ويجوز أن يعود على المصلح المذكور في (من) .

وقوله تعالى: «جنفاً أو إثماً» يريد بالجنف الميل عن الحق عن جهة الخطأ، لأنه لا يدري أنه لا يجوز .

والإثم أن يتعمّد ذلك، وهو معنى قول ابن عباس والحسن والضحاك

(١) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٤٤ .

(٢) تهذيب اللغة: مادة «أثم» ج ١٥ ص ٥٠٨، وفيه «هو يبتغي» بدل «لا يأتليني» وقائله المثقّب

العبدى، ومعاني القرآن للفراء: ج ٢ ص ٣٧٢ .

والسدي^(١). وروي ذلك عن أبي جعفر^(٢).

والجنف في الوصية أن يوصي بمال في معصية أو انفاق في غير ما يرضي الله تعالى فإن ذلك كله يرد ولا ينفذ. فاما أن يوصي الرجل لابن ابنته وله أولاد، أو يوصي لزوج بنته وله أولاد، فلا يجوز رده على وجه عندنا. وخالف فيه ابن طاووس، وكذلك إن وصى للبعيد دون القريب لا ترد وصيته، وخالف فيه الحسن^(٣).

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَقُّونَ ﴿١٨٣﴾ آية بلا خلاف.

اللغة والمعنى:

هذه الآية ظاهرها يتوجه الى من كان على ظاهر الايمان، فأما الكافر فلا يعلم بهذا الظاهر أنه مخاطب بالصيام.

وقوله: «كتب» معناه فرض، على ما بيناه فيما مضى.

والصيام والصوم مصدر صام يصوم صوماً، قال النابغة:

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وخيل تملك اللجج^(٤)

وقال صاحب العين: الصوم والصمت واحد، كقوله تعالى: «إني

نذرت للرحمن صوماً» أي صمتاً. والصوم قيام بلا عمل، صام الفرس على

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٥، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٤.

(٢) تفسير العياشي: ج ١٧٢ ص ١٧٨.

(٣) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧١.

(٤) ديوانه: ص ٢١٧.

أريه اذا لم يعلف، وصامت الريح اذا ركدت، وصامت الشمس حين تستوي في منتصف النهار، وصامت الفرس موقفه، والصوم ذرق النعام، والصوم شجر^(١) وأصل الباب الامساك ، فالصوم الصمت لأنه إمساك عن الكلام .

والصوم - في الشرع- هو الامساك عن أشياء مخصوصة على وجه مخصوص ممن هو على صفات مخصوصة في زمان مخصوص، ومن شرط انعقاده النية .

وقوله: «كما كتب على الذين من قبلكم» قيل فيه ثلاثة أقوال: أحسنها أنه كتب عليكم صيام أيام كما كتب عليهم صيام أيام، وهو اختيار الجبائي وغيره^(٢). ويكون الصيام رفعاً لأنه ما لم يسم فاعله، ويكون موضع (كما) نصب على المصدر، والمعنى: فرض عليكم فرضاً كالذي فرض على الذين من قبلكم. ويحتمل أن يكون نصباً على الحال من الصيام، وتقديره: كتب عليكم مفروضاً أي في هذه الحال .

والثاني: ما قاله الشعبي والحسن: انه فرض علينا شهر رمضان كما فرض شهر رمضان على النصاري، وإنما زادوا فيه وحولوه الى زمان الربيع^(٣) .

والثالث: ما قاله الربيع والسدي: إنه كان الصوم من العتمة الى العتمة لا يحلّ بعد النوم مأكلاً ولا مشرب ولا منكح ثم نسخ^(٤)، والأول هو المعتمد. وقال مجاهد وقتادة: المعني بالذين من قبلكم أهل الكتاب^(٥) .

(١) العين: مادة «صوم» ج ٧ ص ١٧١ .

(٢) حكاه الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ١٧٣ .

(٣) و(٤) و(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧٣، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٥ .

وقوله: «لعلكم تهتدون» أي لعلكم تتقون المعاصي بفعل الصوم في قول الجبائي. وقال السدي: لتتقوا ما حرم عليكم من المأكّل والمشرب^(١). وقالت فرقة: معناه لتكونوا أتقياء بما لطف لكم في الصيام؛ لأنه لو لم يُلطف بكم لم تكونوا أتقياء. وإنما قلنا: الأول هو المعتمد؛ لأنه يصحّ ذلك في اللغة إذا كان فرض عليهم صيام أيام كما علينا صيام أيام وإن اختلف ذلك بالزيادة والنقصان.

قوله تعالى:

أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ ابن عامر ونافع «فدية طعام مساكين» على إضافة الفدية وجمع المساكين، الباقون «فدية» منون، «طعام مسكين» على التوحيد^(٢). والقراءتان متقاربتا المعنى؛ لأن المعنى لكل يوم يفطر طعام مسكين، والقراءتان يفيدان ذلك.

الاعراب:

قوله تعالى: «أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ» منصوب بأحد شيئين: أحدهما: على

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٦.

(٢) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٦.

الظرف، كأنه قيل: الصيام في أيام معدودات، وهو الذي اختاره الزجاج^(١). الثاني: أن يكون قد عدي الصيام إليه، كقولك: اليوم صمته. وقال الفراء: هو مفعول ما لم يسم فاعله، كقولك: أعطى زيد المال^(٢). وخالفه الزجاج، قال: لأنه لا يجوز رفع الأيام، كما لا يجوز رفع المال^(٣). وإذا كان المفروض في الحقيقة هو الصيام دون الأيام فلا يجوز ما قاله الفراء إلا على سعة في الكلام.

وقال عطا وقتادة: الأيام المعدودات كانت ثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ، وكذلك روي عن ابن عباس. وقال ابن أبي ليلى: المعنى به شهر رمضان وإنما كان صيام ثلاثة أيام من كل شهر تطوعاً^(٤).

وقوله تعالى: «فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر» ارتفع عدة على الابتداء، وتقديره: فعليه عدة من أيام أخر.

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أن شهر رمضان كان صومه واجباً على كل نبي دون أمته، وإنما أوجب على أمة نبينا محمد صلى الله عليه وآله فحسب^(٥). وإنما قال: «أخر» ولا يوصف بهذا الوصف إلا جمع المؤنث التي كل واحدة أثني والأيام جمع يوم وهو مذكر حملاً له على لفظ الجمع، لأن الجمع يؤنث كما يقال: جاءت الأيام ومضت الأيام.

و«أخر» لا تصرف لأنه معدول عن الألف واللام، لأن نظائرها من

(١) (٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٥٢.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١١٢.

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٦، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٧.

(٥) تفسير القمّي: ج ١ ص ٦٥، وفي من لا يحضره الفقيه: باب فضل شهر رمضان ح ١٨٤٤ ج ٢

ص ٩٩، نقلاً عن الصادق عليه السلام.

الصغير والكبير لا يستعمل إلا بالألف واللام، لا يجوز نسوة صغر.
ويجوز في العربية «(فعدة)» على معنى: فليعد عدة من أيام أخر، بدلاً مما أفطر.

المعنى واللغة:

وهذه الآية فيها دلالة على أن المسافر والمريض يجب عليهما الإفطار، لأنه تعالى أوجب عليهما القضاء مطلقاً، وكل من أوجب القضاء بنفس السفر والمرض أوجب الإفطار. ودأود أوجب القضاء وخير في الإفطار^(١)، فإن قدروا في الآية فأفطر كان ذلك خلاف الآية.

وبوجوب الإفطار في السفر قال عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن عوف وأبو هريرة وعروة بن الزبير^(٢)، وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين^(٣). وروى سعيد بن جبير عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: الإفطار في السفر عزيمة. وروى يوسف بن الحكم، قال: سألت ابن عمر عن الصوم في السفر، قال: أرايت لو تصدقت على رجل بصدقة فردّها عليك ألا تغضب، فإنّها صدقة من الله تصدق بها عليكم. وروى عبد الملك بن حميد قال: قال أبو جعفر: كان أبي لا يصوم في السفر وينهى عنه. وروي عن عمر: أن رجلاً صام في السفر فأمره أن يعيد صومه. وروى عطاء عن المحرز بن أبي هريرة قال: كنت مع

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٨.

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب الصيام ب ١١ ج ١ ص ٥٣٢، صحيح مسلم: كتاب الصيام ب ١٥ ج ٢ ص ٧٨٤، المجموع: ج ٦ ص ٢٦٤، سنن النسائي: ج ٤ ص ١٧٥.

(٣) الكافي: كتاب الصوم باب كراهية الصوم في السفر ج ٤ ص ١٢٧.

أبي في سفر في شهر رمضان، فكنت أصوم ويفطر، فقال أبي: أما أنك إذا أقيمت قضيت. وروى عاصم مولى قومه^(١): أن رجلاً صام في السفر فأمره عروة أن يقضي، وروى الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصائم في السفر كالْمُفْطِر في الحضر^(٢). وروي عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وآله قدم المدينة، وكان يصوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ ذلك بشهر رمضان في قوله: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام»^(٣) واختار الطبري هذا الوجه قال: لأنه لم ينقطع العذر برواية صحيحة أنه كان هاهنا صوم متعبد به فنسخه الله بشهر رمضان^(٤).

وأصل السفر الكشف، تقول: سفر يسفر سَفْراً إذا كشف، وأسفر لونه إسْفاراً، وانسفرت الابل إذا انكشفت ذاهبة إسْفاراً، وسافر سَفْراً وسفرت الريح السحاب إذا قشعته، قال العجاج:

* سفر الشمال الزبرج المزبرجا^(٥) *

الزبرج السحاب الرقيق، ومنه السفر لأنه يظهر به ما لم يكن ظهر، وينكشف به ما لم يكن انكشف، والسفرة طعام السفر، وبه سميت الجلدة التي يحمل فيها الطعام سفرة، والمسفرة المكنسة، والسفير الداخل بين اثنين للصلح، والسفير ورق الشجر إذا سقط، وسفر فلان شعره إذا استأصله عن

(١) كذا في المطبوعة وفي الخطية: «قُرسه» فلاحظ.

(٢) سُنن النسائي: ج ٤ ص ١٨٣.

(٣) مستدرک الحاكم: ج ٢ ص ٢٧٤.

(٤) تفسيره: ج ٢ ص ٧٧.

(٥) العين للفراهيدي: مادة «زبرج» ج ٦ ص ٢٠٣.

رأسه، ومنه قوله تعالى: «وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ مَسْفُورَةٌ»^(١) أي مشرقة مضيئة، «والصبح إذا أسفر»^(٢) إذا أضاء، والاسفار جمع سفر «بأيدي سفرة»^(٣) أي كتبة.

وقوله تعالى: «وعلى الذين يطيقونه» يقال: طاق يطوق طوقاً وطاقة وهي القوة، وأطاقه إطاقه أيضاً إذا قوي عليه، وطوقه تطويقاً ألْبسه الطوق، وهو معروف من ذهب كان أو من فضة لأنه يكسبه قوة بما يعطيه من الجلالة، وكل شيء استدار فهو طوق، كطوق الرحى الذي يدير القطب مشبه بالطوق المعروف في الصورة، وتطوقت الحية على عنقها أي صارت كالطوق فيه، والطاقة شعبة من ريحان أو شعر ونحو ذلك، والطاق عقد البناء حيث ما كان، والجمع الاطواق وذلك لقوته، وطوقه الأمر إذا جعله كالطوق في عنقه.

قال الحسن وأكثر أهل التأويل: إن هذا الحكم كان في المراضع والحوامل والشيخ الكبير، فنسخ من الآية المراضع والحوامل وبقي الشيخ الكبير. وقال أبو عبد الله عليه السلام: ذلك في الشيخ الكبير يطعم لكل يوم مسكيناً^(٤). منهم من قال: نصف صاع وهم أهل العراق^(٥). وقال الشافعي: مد عن كل يوم^(٦). وعندنا إن كان قادراً فدان وإن لم يقدر إلا

(١) عبس: ٣٨.

(٢) المدثر: ٣٤.

(٣) عبس: ١٥.

(٤) الكافي: كتاب الصيام باب الشيخ والعجوز ج ٤ ص ١١٦ قريباً منه.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧٨.

(٦) مختصر المزني: ص ٥٨.

على مد أجزأه. وقال السدي: لم ينسخ، وإنما المعنى وعلى الذين كانوا يطبقونه^(١).

وقوله تعالى: «فمن تطوع خيراً» يعني أطعم أكثر من مسكين في قول ابن عباس^(٢)، وعمل برأ في جميع الدين في قول الحسن، وهو أعم فائدة. ومنهم من قال: من جمع بين الصوم والصدقة ذهب إليه ابن شهاب^(٣). والهاء في قوله: «يطبقونه» -عند أكثر أهل العلم- عائدة على الصوم وهو الأقوى، وقال قوم: عائدة على الفداء^(٤)، لأنه معلوم وإن لم يجز له ذكر.

والمعنى بقوله: «الذين يطبقونه» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: أنه سائر الناس من شاء صام، ومن شاء أفطر واقتدى لكل يوم إطعام مسكين حتى نسخ ذلك، في قول ابن عباس والشعبي^(٥).

الثاني: قال الحسن وعطاء: إنه في الحامل والمرضع والشيخ الكبير فنسخ من الآية الحامل والمرضع وبقي الشيخ الكبير. وقال السدي: إنه فيمن كان يطيقه إذا صار إلى حال العجز عنه^(٦).

و«من» في قوله: «فمن تطوع» الظاهر والأليق أنها للجزاء، ويحتمل أن تكون بمعنى الذي.

وما روي في الشواذ من قراءة من قرأ «يطوقونه»^(٧) قيل فيه قولان:

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٨٠.

(٢) تفسيره: ص ٢٥.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٨٤.

(٤) حكاة القراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١١٢.

(٥) تفسير ابن عباس: ص ٢٥ تفسير الطبري: ج ٢ ص ٧٨، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٨.

(٦) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٩.

(٧) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٩.

أحدهما: يكلفونه على مشقة فيه، وهم لا يطيقونه لصعوبته. الثاني: أن يكون معناه يلزمونه وهم الذين يطيقونه، فيؤول الى معنى واحد.

ومن قرأ «فدية طعام مساكين» على إضافة الفدية وجمع المساكين، عن ابن عامر ونافع، فإن معنى قراءته تؤول الى قراءة من ينون «فدية طعام مسكين»؛ لأن المعنى لكل يوم يفطر طعام مسكين. والأول يفيد هذا ايضاً لأنه إذا قيل: إطعام مساكين للأيام بمعنى لكل يوم مسكين، صار المعنى واحداً.

وفي الآية دلالة على بطلان قول المجبرة: إن القدرة مع الفعل، لأنه لو كانت الاستطاعة مع الفعل الذي هو الصيام لسقطت عنه الفدية لأنه إذا صام لم يجب عليه فدية.

وقوله: «وإن تصوموا خير لكم» رفع (خير)؛ لأنه خبر المبتدأ، وتقديره: وصومكم خير لكم، كأن هذا مع جواز الفدية، فأما بعد النسخ فلا يجوز أن يقال: الصوم خير من الفدية مع أن الافطار لا يجوز أصلاً.

قوله تعالى:

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ
مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ
مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ
وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى
مَا هَدَيْتَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ أبو بكر عن عاصم «ولتكمّلوا» بتشديد الميم، الباقون بتخفيفها^(١).
قال أبو العباس: أكملت وكمّلت بمعنى واحد إلا أن في التشديد مبالغة^(٢).
ومن قرأ بالتخفيف فلقوله: «اليوم أكملت لكم دينكم»^(٣).

اللغة:

الشهر معروف، وجمعه الأشهر والشهور، والشهرة ظهور الأمر في شناعة،
وشهرت الحديث أظهرته، وشهر فلان سيفه إذا انتصاه، والم شهر الذي أتى
عليه شهر، وأشهرت المرأة إذا دخلت في شهر ولادتها، وأتان شهيرة أي
عريضة ضخمة، والمشاهرة المعاملة شهراً بشهر، وسمي الشهر شهراً لاشتهاره
بالهلال. فأصل الباب الظهور.

وقال ابن دريد: الرض شدة وقع الشمس على الرمل وغيره، والأرض

(١) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٠٩، وكتاب السبعة في القراءات السبع: ص ١٧٦.

(٢) لم نعر عليه.

(٣) المائدة: ٣.

رمضاء، ورمض يومنا رمضاً إذا اشتد حرّه، ورمضان من هذا اشتقاقه، لأنهم سمّوا الشهور بالازمنة التي فيها، فوافق رمضان أيام رمض الحر، وقد جمعوا رمضان رمضان^(١). قال صاحب العين: والرمض حرقة غيظ، تقول: أرمضني هذا الأمر، ورمضت له، والرمض مطريكون قبل الخريف^(٢). وأصل الباب شدة الحر.

الاعراب:

و«شهر رمضان» رفع لأحد ثلاثة أشياء:
أولها: أن يكون خبر ابتداء محذوف يدل عليه «أياماً معدودات»، وتقديره: هي شهر رمضان.
الثاني: على ما لم يُسم فاعله، ويكون بدلاً من الصيام، وتقديره: «كتب عليكم الصيام» «شهر رمضان».
الثالث: أن يكون مبتدأ وخبره «الذي أنزل فيه القرآن».
ويجوز في العربية شهر رمضان بالنصب من وجهين: أحدهما: صوموا شهر رمضان، والآخر: على البدل من أيام.

المعنى واللغة:

وقوله: «أنزل فيه القرآن» قيل في معناه قولان:
أحدهما: قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن: إن الله تعالى أنزل

(١) جمهرة اللغة: مادة «رض م» ج ٢ ص ٣٦٦.

(٢) العين: مادة «رمض» ج ٧ ص ٣٩، وفيه «الرمض حرقة القَيْظ».

جميع القرآن في ليلة القدر الى السماء الدنيا، ثم أنزل على النبي صلى الله عليه وآله بعد ذلك نجوماً^(١)، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٢).

والثاني: أنه ابتدأ إنزاله في ليلة القدر من شهر رمضان.

فان قيل: كيف يجوز إنزاله كله في ليلة، وفيه الاخبار عما كان،

ولا يصلح ذلك قبل أن يكون؟

قلنا: يجوز ذلك في مثل قوله: «ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة»^(٣)

وقوله: «ولقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم

فلم تغن عنكم شيئاً وضائق عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم

مدبرين»^(٤) على اذا كان وقت كذا أنزل «ولقد نصركم الله»، كما قال

تعالى: «ونادى أصحاب الجنة»^(٥)، أي إذا كان يوم القيامة «نادى

أصحاب الجنة أصحاب النار».

وقوله تعالى: «هدى للناس» موضعه نصب على الحال، كأنه قال:

أنزل فيه القرآن هادياً للناس، ولا يحتمل سواه لقوله: «وبيّنات من

الهدى».

والقرآن إشتقاقه قرأ يقرأ قراءة، وأقرأه إقرأ، وقال صاحب العين: رجل

قارئ أي عابد ناسك، وفعله التقري والقراءة، وأقرأت المرأة اذا حاضت،

وقرأت الناقة اذا حملت^(٦). القرء الحيض، وقد جاء بمعنى الطهر. وأصل

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٥، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٨٤.

(٢) تفسير العياشي: ج ١٨٤ ص ١٨٠.

(٣) آل عمران: ١٢٣.

(٤) التوبة: ٢٥.

(٥) الأعراف: ٤٤.

(٦) العين: مادة «قرأ» ج ٥ ص ٢٠٥.

الباب الجمع، لقولهم: ما قرأت الناقة سلى قط أي ما جمعت رحمها على سلى قط. وفلان قرأ، لأنه جمع الحروف بعضها الى بعض، والقرء الحيض لا اجتماع الدم في ذلك الوقت.

والفرقان هو الذي يفرق بين الحق والباطل، والمراد به القرآن هاهنا.

وقوله: «فن شهد منكم الشهر فليصمه» قيل في معناه قولان:

أحدهما: من شاهد منكم الشهر مقيماً. والثاني: من شاهده بأن حضره، ولم يغيب، لأنه يقال: شاهد بمعنى حاضر، وشاهد بمعنى مشاهد. وروي عن ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد وجماعة من المفسرين، ورووه عن علي عليه السلام أنهم قالوا: من شهد الشهر بأن دخل عليه الشهر، كره له أن يسافر حتى يمضي ثلاث وعشرون من الشهر إلا أن يكون واجباً كالحج أو تطوعاً كالزيارة، فإن لم يفعل وخرج قبل ذلك كان عليه الافطار ولم يجزه الصوم^(١).

وقوله تعالى: «فن شهد منكم الشهر فليصمه» ناسخ الفدية على قول من قال بالتخير، وناسخ للفدية ايضاً في المراضع والحوامل عند من ذهب اليه، وبقي الشيخ الكبير له أن يطعم ولم ينسخ. وعندنا أن المرضعة والحامل اذا خافا على ولدهما أفطرتا وكفرتا، وكان عليهن القضاء فيما بعد اذا زال العذر، وبه قال جماعة من المفسرين كالطبري وغيره^(٢).

وقوله: «ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر» قد بينا أنه يدل على وجوب الافطار في السفر؛ لأنه أوجب القضاء بنفس السفر

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٤٠.

(٢) تفسيره: ج ٢ ص ٨٢، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٠.

والمرض. وكل من قال ذلك أوجب الافطار، ومن قدر في الآية أو على سفر فأفطر فعدة من أيام أخر، زاد في الظاهر ما ليس فيه .

فان قيل : هذا كقوله : «فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام»^(١) ومعناه فحلق .

قلنا : إنما قدرنا هناك فحلق للاجماع على ذلك ، وليس هاهنا إجماع ، فيجب أن لا يترك الظاهر ولا يزداد فيه ما ليس فيه .

وقوله تعالى : «يريد الله بكم اليسر» قال صاحب العين : الإرادة أصلها الواو ، لأنك تقول : راودته على أن يفعل كذا وكذا مراودة ، ومنه راد يرود رواداً فهو رايد بمعنى الطالب شيئاً ، ويقال : أرود فلان إروداً إذا رفق في مشي أو غيره ، ومنه رويداً فلاناً ، أي امهله يتفصح منصرفاً ، ومنه ارتاد ارتياداً كقولك : طلب طلباً ، والرود الميل ، وفي المثل : (الرائد لا يكذب أهله) أي الطالب صلاحهم لا يكذبهم لأنه لو كذبهم غشهم^(٢) . وأصل الباب الطلب والإرادة بمنزلة الطلب للمراد لأنها كالسبب له .

واليسر ضد العسر ، يقال : أسير إيساراً ، ويسره تيسيراً ، وتيسر تيسراً ، وتياسر تياسراً ، واستيسر استيساراً ، واليسار اليد اليسرى ، واليسار الغنى والسعة ، واليسر الجماعة الذين يجتمعون على الجزور في اليسر ، والجمع الایسار ، وفرس حسن التيسور إذا كان حسن السمن . وأصل الباب السهولة .

والعسر ضد اليسر ، وعسر الشيء عسراً ، ورجل عسر بين العسر ، ورجل

(١) البقرة : ١٩٦ .

(٢) العين : مادة «رود» ج ٨ ص ٦٣ .

أعسر يعمل بشماله، وأعسر الرجل إعساراً إذا افتقر، والعسير الناقة التي اعتاضت فلم تحمل من سنتها، وبغير عسران إذا ركب قبل أن يُراض. وأصل الباب الصعوبة.

وقوله تعالى: «ولتكمّلوا العدة» يقال: كمل يكمل كمالاً، وأكمل إكمالاً، وتكامل تكاملاً، وكمّله تكميلاً، واستكمل استكمالاً، وتكمل تكملاً. وأصل الباب الكمال وهو التمام.

وعطف باللام في قوله تعالى: «ولتكمّلوا العدة» على أحد أمرين: أحدهما: عطف جملة على جملة، لأن بعده محذوفاً، كأنه قال: ولتكمّلوا العدة شرع ذلك أو أريد، ومثله قوله تعالى: «وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين»^(١) أي أريناه، هذا قول الفراء^(٢).

الثاني: أن يكون عطفاً على تأويل محذوف دلّ عليه ما تقدم من الكلام، لأنه لما قال: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» دلّ على أنه فعل ذلك ليسهل عليكم فجاز «ولتكمّلوا العدة» عطفاً عليه، قال الشاعر:

بادت وغيّر آهـن مع البلى إلّا رواكد جهرهـن هباء
ومشجج أمّا سواء قذاله فبدا وغيّر ساره المعزاء^(٣)
فعطف على تأويل الكلام الأول، كأنه قال: بها رواكد ومشجج،

(١) الأنعام: ٧٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١١٣.

(٣) كتاب سيبويه: ج ١ ص ١٧٣.

وهذا قول الزجاج^(١) وهو الأجود، لأن العطف يعتمد على ما قبله لا على ما بعده. وعطف الظرف على الاسم في قوله: «ومن كان مريضاً أو على سفر» جائز، لأنه معنى الاسم وتقديره: أو مسافراً، ومثله قوله: «دعانا جنبه أو قاعداً أو قائماً»^(٢) كأنه قال: مضطجعاً أو قائماً أو قاعداً.

واليسر المذكور في الآية الافطار في السفر، في قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك^(٣).

والعسر الصوم فيه وفي المرض. والعدة المأمور باكمالها، المراد بها أيام السفر، والمرض الذي أمر بالافطار فيها، وقال الضحاك وابن زيد: عدة ما أفطروا فيه.

وقوله: «ولتكبروا الله» المراد به تكبير ليلة الفطر عقيب أربع صلوات: المغرب والعشاء الآخرة وصلاة الغداة وصلاة العيد - على مذهبننا - وقال ابن عباس وزيد بن أسلم وسفيان وابن زيد: التكبير يوم الفطر^(٤).

وفي الآية دلالة على فساد قول المجبرة من ثلاثة أوجه: أحدهما: قوله: «هدى للناس» فعمّ بذلك كل إنسان مكلف، وهم يقولون ليس يهدي الكفار.

الثاني: قوله تعالى: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» والمجبرة تقول: قد أراد تكليف العبد ما لا يطيق مما لم يعطه عليه قدرة ولا يعطيه، ولا عسر أعسر من ذلك.

الثالث: لو أن إنساناً حمل نفسه على المشقة الشديدة التي يخاف معها

(٢) يونس: ١٢.

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٥٤.

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٩١.

التلف في الصوم لمرض شديد لكان عاصياً، ولكان قد حمل نفسه على العسر الذي أخبر الله أنه لا يريد به بالعبد، والمجبرة تزعم أن كل ما يكون من العبد من كفرٍ أو عسرٍ أو غير ذلك من أنواع الفعل يريد به الله .

مسائل من أحكام الصوم:

يجوز قضاء شهر رمضان متتابعاً ومتفرقاً والتتابع أفضل، وبه قال مالك والشافعي^(١). وقال أهل العراق: هو مخير^(٢). ومن أفطر في شهر رمضان متعمداً بالجماع في الفرج لزمه القضاء والكفارة عندنا، والكفارة عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، وبه قال أبو حنيفة والشافعي^(٣). وقال مالك: هو بالخيار^(٤)، وفي أصحابنا من قال بذلك^(٥).

والإطعام لكل مسكين نصف صاع عندنا، وبه قال أبو حنيفة^(٦)، فإن لم يقدر فصد، وبه قال الشافعي ولم يعتبر العجز^(٧). فإن جامع ناسياً فلا شيء عليه، وقال مالك: عليه القضاء^(٨). ومن أكل متعمداً أو شرب في نهار شهر رمضان لزمه القضاء والكفارة عندنا، وهو قول أبي حنيفة

(١) الموطأ: كتاب الصيام ب ١٧ ج ١ ص ٣٠٤، ومختصر المزني: كتاب الصوم ص ٥٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٠٨، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٧٥.

(٣) المجموع: ج ٦ ص ٣٤٥، والألم: ج ٧ ص ٢٢٥، مختصر المزني: ص ٥٧.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٢٩٦.

(٥) كالشيخ المفيد في المقنعة: ص ٣٤٥، والسيد المرتضى في الانتصار: ص ٦٩.

(٦) المجموع: ج ٦ ص ٣٤٥، والمغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٦٩.

(٧) مختصر المزني: ص ٥٨.

(٨) الموطأ: ج ١ ص ٣٠٤.

ومالك^(١). وقال الشافعي: لا كفارة عليه وعليه القضاء^(٢). والناسي لاشيء عليه عندنا وعند أهل العراق والشافعي^(٣). وقال مالك: عليه القضاء^(٤). ومن أصبح جنباً متعمداً من غير ضرورة لزمه عندنا القضاء والكفارة. وقال ابن حي: عليه القضاء استحباباً^(٥). وقال جميع الفقهاء: لا شيء عليه^(٦).

ومن زرعه القيء فلا شيء عليه، فإن تعمدّه كان عليه القضاء، وبه قال أبو حنيفة والشافعي ومالك^(٧). وقال الأوزاعي: إن غلبه فعليه القضاء بلا كفارة. وإن استدعاه فعليه القضاء والكفارة^(٨). ومن أكل حصى أو نوى متعمداً فعليه القضاء والكفارة، وبه قال مالك والأوزاعي. وقال أهل العراق: عليه القضاء بلا كفارة. وقال ابن حي: لا قضاء ولا كفارة^(٩).

وإذا احتلم الصبي يوم النصف من شهر رمضان صام ما بقي ولا قضاء عليه فيما مضى، ويمسك بقية يومه تأديباً، فإن أفطر فيه فلا قضاء عليه، وبه قال أهل العراق. وقال مالك: أحب الي أن يقضي ذلك اليوم وليس بواجب. وقال الأوزاعي: يصوم ما بقي ويقضي ما مضى منه^(١٠).

(١) المغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٥٠، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٧٣.

(٢) الأم: ج ٢ ص ١٠٠.

(٣) الأم: ج ٢ ص ٩٧، المبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٦٥.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٣٠٤.

(٥) و (٦) المغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٧٥، والمجموع: ج ٦ ص ٣٠٧، وأحكام القرآن للجصاص:

ج ١ ص ١٩١.

(٧) الأم: ج ٢ ص ٩٧، والموطأ: ج ١ ص ٣٠٤، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٥٦.

(٨) لم نعره عليه.

(٩) المجموع: ج ٦ ص ٣٣٠، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ١٠٠.

(١٠) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٦.

وحكم الكافر اذا أسلم حكم الصبي اذا احتلم في جميع ذلك .
 والمجنون والمغمى عليه في الشهر كله لا قضاء عليه عندنا، بدلالة قوله تعالى: «فن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر» وإنما أراد من شهد الشهر وهو من يتوجه اليه الخطاب، والمجنون والمغمى عليه ليس بعاقل يتناوله الخطاب. وقوله: «ومن كان مريضاً أو على سفر» المراد به إذا كان مريضاً عاقلاً يشقّ عليه الصوم، أو يخاف على نفسه منه، فيلزمه «عدة من أيام أخر». وقال أهل العراق: إن لم يفق المجنون في جميع الشهر فلا قضاء عليه، وأن أفاق في بعضه فعليه قضاؤه كله^(١).

وأما المغمى عليه في الشهر كله فعليه قضاؤه، لأنه بمنزلة المريض. وقال حسن بن صالح ومالك: المجنون والمغمى عليه سواء، عليه قضاء الشهر كله إن جنّ في الشهر كله وأغمي عليه فيه. وقال الأوزاعي: المجنون والمغمى عليه سواء، لا قضاء على واحد منهما ما مضى من الشهر، ويقضي ما بقي منه، فإن أفاق بعد ما خرج الشهر كله فلا قضاء عليه، وهذا مثل ما قلناه. وقال الشافعي: يقضي المغمى عليه ولا يقضي المجنون.

والحامل والمرضع والشيخ الكبير اذا أفطروا، قال أهل العراق في الحامل والمرضع يخافان على ولدهما: يفطران ويقضيان يوماً مكانه ولا صدقة عليهما ولا كفارة^(٢)، وبه قال قوم من أصحابنا^(٣). وقال مالك: الحامل

(١) أحكام القرآن: ج ١ ص ١٨٤.

(٢) المبسوط للرخسي: ج ٣ ص ٩٩.

(٣) لم نهند لقائله، ونُسب الى علي بن بابويه القول بعدم الكفارة، أنظر المختلف: ج ٣ ص ٥٤٨.

تقضي ولا تطعم، والمرضع تقضي وتطعم لكل يوم مدّاً^(١). وقال الشافعي في رواية المزني: عليها القضاء في الوجهين وتطعم لكل يوم مدّاً^(٢)، وهو مذهبنا والمعمول عليه. وفي رواية البزنطي عن الشافعي مثل قول مالك^(٣). والشيخ الكبير الذي لا يطبق الصوم يفطر ويتصدق مكان كل يوم نصف صاع في قول أهل العراق^(٤)، وهو مذهبنا. وقال الشافعي: مد لكل يوم^(٥). وقال مالك: يفطر ولا صدقة عليه^(٦).

والسفر الذي يوجب الافطار ما كان سفرًا حسنًا، وكان مقداره ثمانية فراسخ أربعة وعشرين ميلاً، وعند الشافعي ستة عشر فرسخاً، وعند أبي حنيفة: أربعة وعشرون فرسخاً. وقال داود: قليله وكثيره يوجب الافطار^(٧).

والمرض الذي يوجب الافطار ما يخاف معه التلف أو الزيادة المفرطة في مرضه، وروي أنه كلّ مرض لا يقدر معه على القيام مقدار صلاته، وبه قال الحسن وعبيدة السلماني، وفي ذلك خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٨).

ومن قال: إن قوله تعالى: «ولتكمّلوا العدة» يدل على أنّ شهر رمضان لا ينقص أبداً، فقد أبعد من وجهين:

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٠.

(٢) مختصر المزني: ص ٥٧.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٠.

(٤) و(٦) المبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ١٠٠.

(٥) الأم: ج ٢ ص ١٠٤.

(٧) المجموع: ج ٤ ص ٣٢٥.

(٨) الخلاف: ج ١ ص ١٥٢-١٥٩ المسألة ١٠١-١١٠.

[الأول] : لأن قوله «ولتكملوا العدة» معناه ولتكملوا عدّة الشهر سواء كان الشهر تامّاً أو ناقصاً .

والثاني: أن ذلك راجع الى القضاء، لأنه قال عقيب ذكر السفر والمرض: «فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة» يعني عدة ما فاتته، وهذا بين .

قوله تعالى:

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ آية بلا خلاف .

النزول :

روي عن الحسن: أن سائلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله أقرب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه، فنزلت الآية. قال قتادة: نزلت جواباً لقوم سألوا النبي صلى الله عليه وآله كيف ندعوا^(١) .

المعنى واللغة والاعراب :

وقوله تعالى: «وإذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب» معناه إن اقتضت المصلحة إجابته وحسن ذلك ولم تكن فيه مفسدة. فأما أن يكون قطعاً لكل من يسأل فلا بد أن يجيبه فلا، على أن الداعي لا يحسن منه السؤال إلّا بشرط ألا يكون في إجابته مفسدة لا له ولا لغيره وإلّا كان الدعاء قبيحاً. ولا يجوز أن يقيد الاجابة بالمشيئة بأن يقول: إن شئت، لأنه

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٩٢، وأما الميرضي: ج ١ ص ٦٠٣.

يصير الوعد به لا فائدة فيه، فمن أجاز ذلك فقد أخطأ .

فان قيل : إذا كان لا يحيب كل من دعا فما معنى الآية؟

قلنا : معناه أن من دعا على شرائط الحكمة التي قدمناها واقتضت المصلحة إجابته أجيب لا محالة، بأن يقول: اللهم إفعل بي كذا إن لم يكن فيه مفسدة لي أو لغيري في الدين أو الدنيا^(١) هذا في دعائه .

وفي الناس من قال: إن الله وعد بإجابة الدعاء عند مسألة المؤمنين دون الكفار والفاسقين . والمعتمد هو الأول .

فان قيل : إذا كان ما تقتضيه الحكمة لا بد أن يفعل به، فلا معنى للدعاء !

قلنا : عنه جوابان :

أحدهما : أن ذلك عبادة كسائر العبادات، ومثله قوله : «رب احكم بالحق» .

والثاني : انه لا يمتنع أن تقتضي المصلحة إجابته اذا دعا، ومتى لم يدع لم تقتض الحكمة إجابته .

فان قيل : هل يجوز أن تكون الاجابة غير ثواب؟

قلنا : فيه خلاف، قال أبو علي : لا يكون إلا ثواباً، لأن من أجابه الله يستحق المدح في دين المسلمين، فلا يجوز أن يحيب كافراً ولا فاسقاً . وكان أبو بكر بن الأخشاد يخبر ذلك في العقل على وجه الاستصلاح له^(٢) . وهذا الوجه أقرب الى الصواب .

(١) في المطبوعة والحجرية : «أو دنوي» وصححناه دفعاً للركّة .

(٢) حكاهما المرتضى في أماليه : ج ١ ص ٦٠٤ .

والدعاء طلب الطالب للفعل من غيره، ويكون الدعاء لله على وجهين: أحدهما: طلب في مخرج اللفظ، والمعنى على التعظيم والمدح والتوحيد كقولك: يا الله لا إله إلا أنت، وقولك: ربنا لك الحمد.

الثاني: الطلب لأجل الغفران أو عاجل الانعام، كقولك: اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني وما أشبه ذلك.

وقوله: «فاني قريب» قيل في معناه قولان:

أحدهما: إني قريب الاجابة، أي سريع الاجابة، فجاز ذلك لمشكلة معنى قريب لسريع.

الثاني: قريب لأنه يسمع دعاءهم كما يسمعه القريب المسافة منهم، فجاز لفظة قريب فحسن البيان بها. فأما قريب المسافة فلا يجوز عليه تعالى لأنه من صفات المحدثات.

وقوله: «أجيب دعوة الداعي إذا دعان» فالاجابة من الجواب، وهو القطع، يقال: جاب البلاد يجوب جواباً اذا قطع، ومنه قوله تعالى: «وئمود الذين جابوا الصخر بالواد»^(١) أي قطعوه، وأجاب الله دعاءه إجابة، وأجاب فلان عن السؤال جواباً، وأجاب الظلام اذا قطعه، واستجاب له استجابة، وجاوبه مجاوبة، وتجاوب تجاوباً، وانجاب السحاب اذا انقشع. وأصل الباب القطع، فاجابة السائل القطع بما سأل؛ لأن سؤاله على الوقف أيكون أم لا يكون.

وقوله تعالى: «فليستجيبوا لي» هذه لام الأمر، لا بد منها للغائب. وأما للحاضر فيجوز فيه إثباتها وإسقاطها، كقولك: قم ولتقم. والأصل فيها أن

تكون مكسورة، ويجوز فيها السكون إذا اتصلت بحرف واحد كالفاء فأما ثم فالوجه معها الكسر لأنها منفصلة، وإنما جاز فيها السكون دون لام كي لأنه لما كان عملها التسكين جاز فيها لا يذانه بعملها .

وقال أبو عبيدة: استجاب وأجاب بمعنى واحد، وأنشد لكعب بن سعد الغنوي:

وداع دعا يامن يجيب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب^(١)
أي لم يجبه. وقال المبرد: هذا لا يجوز لأن في الاستجابة معنى الازعان وليس ذلك في الاجابة .

وقوله: «لعلهم يرشدون» في (لعل) جوابان:
أحدهما: ليرشدوا فتكون دالة على العوض في الاجابة من الله تعالى للعبد .

الثاني: على الرجاء والطمع لأن يرشدوا، ويكون متعلقاً بفعل العباد .
والرشد نقيض الغي، يقال: رَشَدَ يَرشُدُ رُشْداً، وَرَشَدَ رَشْداً، وأرشده إرشاداً، واسترشد إسترشاداً، وهو لرشدة خلاف لزنية. وأصل الباب إصابة الخير، ومنه الارشاد الدلالة على وجه الإصابة للخير. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «وليؤمنوا بي»، أي وليتحققوا أنني قادر على إعطائهم ما سألوا^(٢) .

* * *

(١) مجاز القرآن: ج ١ ص ٦٧.

(٢) تفسير العياشي: ج ١٩٦ ص ٨٣.

قوله تعالى:

أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِّرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى الْاِيلِ وَلَا تَبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾

آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة :

الرفث الجماع هاهنا بلا خلاف، وفي قراءة ابن مسعود «فلا رفوث»^(١). وقيل: أصله فاحش القول فكنى به عن الجماع^(٢)، قال العجاج:

* عن اللغا ورفث التكلم^(٣) *

والرفث والترفث قول الفحش، يقال: رفث يرفث رفثاً. وروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام كراهية الجماع في أول ليلة من كل شهر إلا أول ليلة من شهر رمضان لمكان الآية^(٤). والأشبه أن يكون المراد بليلة الصيام ليالي الشهر كله، وإنما ذكر بلفظ التوحيد، لأنه اسم جنس

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١١٤.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «رفث» ج ١٥ ص ٧٧.

(٣) ديوانه: ص ٥٩.

(٤) الكافي: كتاب الصيام باب النوادر ج ٣ ص ٤١٨٠.

يدلّ على الكثير.

ومعنى قوله: «هَنَ لباس لكم» أنهم يصرون بمنزلة اللباس، كما قال النابغة الجعدي:

إذا ما الضجيج ثنى عطفه تثنت عليه فكانت لباساً^(١)
وقال قوم: معناه هَنَ سكن لكم، كما قال: «وجعلنا الليل لباساً»^(٢)
أي سكناً. واللباس الثياب التي من شأنها أن تستر الأبدان، ويشبه بها الأغشية فيقال: لبس السيف بالحلية.

وقوله تعالى: «علم الله إنكم كنتم تختانون أنفسكم» معناه أنهم كانوا لما حرم عليهم الجماع في شهر رمضان بعد النوم خالفوا في ذلك، فذكرهم الله بالنعمة في الرخصة التي نسخت تلك الفريضة.

فان قيل: أليس الخيانة انتقاض الحق على جهة المساترة فكيف يساتر نفسه؟

قلنا عنه جوابان:

أحدهما: أن بعضهم كان يساتر بعضاً فيه فصار كأنه يساتر نفسه، لأن ضرر النقص والمساترة داخل عليه.

الثاني: أنه يعمل عمل المساتر له فهو يعمل لنفسه عمل الخائن له.
ويقال: خانه يخونه خوناً وخيانة، وخونه تخوياً، واختانه اختياناً، وتخونه تخوناً، والتخون التنقص، والتخون تغيير الحال الى ما لا ينبغي، و«خائنة الاعين»^(٣) مشارفة النظر الى ما لا يحل. وأصل الباب منع

(١) الشعر والشراء لابن قتيبة: ص ١٦٤، وفيه «جيدها» بدل «عطفه».

(٢) النبأ: ١٠.

(٣) المؤمن: ١٩.

الحق .

وقوله تعالى: «فتاب عليكم» أي قبل توبتكم على ما بيناه فيما تقدم .
وقوله تعالى: «وعفا عنكم» فيه قولان: أحدهما: غفر ذنبكم . الثاني:
أزال تحريم ذلك عنكم، وذلك عفو عن تحريمه عليهم .

وقوله تعالى: «فالآن باشروهن» أي جامعوهن، ومعناه الإباحة دون
الأمر، والمباشرة إلصاق البشرة بالبشرة، وهي ظاهر أحد الجلدين بالآخر .
وقوله تعالى: «وابتغوا ما كتب الله لكم» قيل في معناه قولان:
أحدهما: قال الحسن وغيره: يعني طلب الولد^(١) .

الثاني: قال قتادة: يعني الحلال الذي بينه الله في الكتاب^(٢)، والابتغاء
الطلب للبغيّة .

وقوله: «وكلوا واشربوا» إباحة للأكل والشرب «حتى يتبين» أي
يظهر، والتبين تميز الشيء الذي يظهر للنفس على التحقيق .

«الخيط الأبيض من الخيط الأسود» يعني بياض الفجر من سواد
الليل . وقيل: خيط الفجر الثاني مما كان في موضعه من الظلام . وقيل:
النهار من الليل، فأول النهار طلوع الفجر الثاني لأنه أوسع ضياء، قال أبو
داود .

فلما أضاءت لنا سدفة ولاح من الصبح خيط أنارا^(٣)
وروي عن حذيفة والأعمش وجماعة: أن الخيط الأبيض هو ضوء
الشمس، وجعلوا أول النهار طلوع الشمس كما أن آخره غروبها بلا خلاف

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٢٧، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٩٨ .

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٩٩ .

(٣) تهذيب اللغة: مادة «خاط» ج ٧ ص ٥٠٣ .

في الغروب^(١). وأكثر المفسرين على القول الأول، وعليه جميع الفقهاء لا خلاف فيه بين الأمة اليوم.

والخيط في اللغة معروف، يقال: خاط يخيط خياطة فهو يخيط، وخيطه تخييطاً. والخيط القطيع من النعام، ونعامة خيطاء قيل: خيطها طول قصبها وعنقها، وقيل: اختلاط سوادها ببياضها^(٢)، وكلاهما محتمل فالأول لأنه كالخيط الممدود، والثاني لأنه كاختلاط خيوط بيض بسود. والمخيط الابرة ونحوها مما يخاط به.

والابيض نقيض الاسود، والبياض ضد السواد، يقال: ابيض وابياض ابيضاضاً، ويتنضه تبيضاً، وتبيض تبيضاً، وبيضة الطير، وبيضة الحديد، وبيضة الاسلام مجتمعة، وابتاضوهم أي استأصلوهم لأنهم اقتلعوا بيضتهم. وأصل الباب البياض.

واسودّ واسود اسوداداً، وسودّه تسويداً، وتسودّ تسوداً، وسواده سواداً أي ساده سواداً، لأن الخفاء فيه كخفاء الشخص في سواد الليل، وسواد العراق سمي به لكثرة الماء والشجر الذي تسودّ به الأرض، وسواد كل شيء شخصه، والأسود من الحبة يجمع أساود، وسويداء القلب وسوداؤه دمه الذي فيه في قول ابن دريد^(٣). وقيل: حبة القلب، لأنه في سواد من الظلمة^(٤). وساد سؤدداً فهو سيد، لأنه ملك السواد الأعظم، والمسود الذي قد ساده غيره.

(١) أحكام القرآن للحصاص: ج ١ ص ٢٣٢، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٠١.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «خاط» ج ٧ ص ٥٠٣.

(٣) جهرة اللغة: مادة «دَسَّ وَ» ج ٢ ص ٢٦٧.

(٤) العين: مادة «سود» ج ٧ ص ٢٨٢.

وقوله: «من الفجر» يحتمل معنيين:
أحدهما: أن يكون بمعنى التبعض، لأن المعنى من الفجر وليس الفجر كله، هذا قول ابن دريد (١).

الثاني: بمعنى تبين الخيط، كأنه قال: الخيط الذي هو الفجر.
وقوله: «ثم أتموا الصيام الى الليل» قد بينا حقيقة الصيام فيما مضى.
والليل هو بعد غروب الشمس، وعلامة دخوله على الاستظهار سقوط الحمرة من جانب المشرق وإقبال السواد منه، وإلا فإذا غابت الشمس مع ظهور الآفاق في الأرض المبسوطة وعدم الجبال والروابي فقد دخل الليل.
وقوله تعالى: «ولا تبashروهن» قيل في معناه قولان هاهنا: قال ابن عباس والضحاك والحسن وقتادة وغيرهم: أراد به الجماع (٢). قال ابن زيد ومالك: أراد الجماع، وكل ما كان دونه من قبله وغيرها، وهو مذهبنا.
وقوله تعالى: «وأنتم عاكفون في المساجد» فالاعتكاف عندنا هو اللبث في أحد المساجد الأربعة: المسجد الحرام أو مسجد النبي صلى الله عليه وآله أو مسجد الكوفة أو مسجد البصرة للعبادة من غير اشتغال بما يجوز تركه من أمور الدنيا، وله شرائط ذكرناها في كتب الفقه (٣) وأصله اللزوم، قال الطرماح:

فبات بنات الليل حولي عكفاً عكوف البواكي بينهن صريع (٤)

(١) لم نعر عليه.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٦، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٠٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٢٧.

(٣) الخلاف: كتاب الاعتكاف: ج ١ ص ٣٦٤، والمبسوط: ج ١ ص ٢٨٩.

(٤) ديوانه: ص ١٥٣.

وقال الفرزدق:

ترى حولهن المعتفين كأنهم على صنم في الجاهلية عكف^(١)
 وقوله تعالى: «تلك حدود الله» فالحدّ على وجوه: أحدها: المنع، يقال:
 حدّه عن كذا حدّاً أي منعه. والحدّ حدّ الدار. والحدّ الفرض من حدود الله
 أي فرائضه، الحد الجلد للزاني وغيره. والحد حد السيف وما أشبهه. والحد
 في الحلق الحدة، والحد الفرق بين الشيئين، والحد منتهى الشيء، وحد
 الشراب صلابته. وإحداد المرأة على زوجها امتناعها من الزينة والطيب.
 وإحداد السيف إشحاده. وإحداد النظر الى الشيء التحديق إليه. والحديد
 معروف وصانعه الحداد، والحدّاد السجّان، والاستحداد حلق الشيء
 بالحديد، وحادثته عاصيته، ومنه قوله تعالى: «ان الذين يحادّون الله
 ورسوله»^(٢). وأصل الباب المنع. والحدّ نهاية الشيء التي تمنع أن يدخله
 ما ليس منه وأن يخرج عنه ما هو منه.

أحكام الاعتكاف:

ولا يجوز الاعتكاف إلا بصوم، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه^(٣)،
 ومالك بن أنس^(٤). وقال الشافعي: يصح بلا صوم^(٥)، وبه قال الحسن
 إلا أن يشترط^(٦). وعندنا لا يكون أقل من ثلاثة أيام، وبه قال أهل

(١) شرح ديوان الفرزدق: ج ٢ ص ١٢١.

(٢) المجادلة: ٥، ٢٠.

(٣) و (٦) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٥.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٣١٥.

(٥) الأتم: ج ٢ ص ١٠٧.

المدينة^(١). وقال أهل العراق: الاعتكاف جائز في كل مسجد يصلى فيه جماعة^(٢). وقال مالك: لا إعتكاف إلا في موضع يصلى فيه الجمعة من المصر^(٣). وقال أهل العراق: المرأة تعتكف في مسجد بيتها^(٤). وقال مالك: لا تعتكف إلا في مسجد جماعة^(٥). وقال الشافعي: المرأة والعبد يعتكفان وكذلك المسافر حيث شاؤوا^(٦). وقد بينا ما عندنا في ذلك ولا فرق بين الرجل والمرأة فيه. وقال مالك: لا يكون الاعتكاف أقل من عشرة أيام^(٧). وعند أهل العراق يكون يوماً^(٨).
ومسائل الاعتكاف قد بينها في النهاية والمبسوط في الفقه فلا نطوّل بذكرها، والمختلف فيها ذكرناه في مسائل الخلاف^(٩).

سبب النزول:

وقيل أن هذه الآية نزلت في شأن أبي قيس بن صرمة، فكان يعمل في أرض له فأراد الأكل، فقالت امرأته: يصلح لك شيئاً فغلبت عيناه ثم قدمت إليه الطعام فلم يأكل، فلما أصبح لاقى جهداً، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك، فنزلت هذه الآية^(١٠).

(١) بداية المجتهد: ج ١ ص ٣٢٥.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٣، وبداية المجتهد: ج ١ ص ٣٢٤.

(٤) و(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٣، والمبسوط للرخسي: ج ٣ ص ١١٩.

(٦) الأتم: ج ٢ ص ١٠٨.

(٧) و(٨) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٥.

(٩) النهاية ونكتها: ج ١ ص ٤١٥، والمبسوط: ج ١ ص ٢٨٩، والخلاف: ج ٢ ص ٢٢٧.

(١٠) أسباب النزول للواحدي: ص ٣١.

وروي أن عمرأ أراد أن يواقع زوجته في الليل، فقالت: إني نمت، فظن أنها تعتل عليه فوقع عليها، ثم أخبر النبي صلى الله عليه وآله بذلك من الغد، فنزلت الآية فيها^(١).

المعنى:

وقوله تعالى: «كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون» يعني ما بين لهم من الأدلة على ما أمرهم به ونهاهم عنه، لكي يتقوا معاصيه وتعدي حدوده التي أمرهم الله بها ونهاهم عنها وأباحهم إياها. وفي ذلك دلالة على أنه تعالى أراد التقوى من جميع الناس الذين بين لهم هذه الحدود.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنها نزلت في مطعم بن جبير^(٢) مثل قصة أبي قيس بن صرمة. وأنه كان ذلك يوم الخندق^(٣). وروي عن أبي جعفر عليه السلام حديث أبي قيس سواء^(٤).

قوله تعالى:

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ آية .

المعنى واللغة والاعراب:

قوله تعالى: «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل» قيل في معناه قولان:

(١) أسباب النزول للواحدي: ص ٣١.

(٢) في المطبوعة «خوات بن جبير» وما أثبتناه موافق لما في مجمع البيان ففيه: «مطعم بن جبير أخو عبد الله بن جبير...» مجمع البيان: ج ٢ ص ١٢٩، ط بيروت.

(٣) الكافي: ح ٤ ج ٤ ص ٩٨، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٨٣ ح ٩٧. (٤) لم نعر عليه.

أحدهما: أن يكون ذلك على جهة الظلم، نحو الخيانة والسرقة والغصب، ويكون التقدير لا يأكل بعضكم أموال بعض بالباطل كأكل مال نفسه بالباطل، ومثله «ولا تلمزوا أنفسكم»^(١) ومعناه لا يلمز بعضكم بعضاً، وقوله: «ولا تقتلوا أنفسكم»^(٢) والمعنى لا يقتل بعضكم بعضاً.

الثاني: لا تأكلوه على وجه الهزء واللعب مثل ما يوجد في القمار والملاهي ونحوها؛ لأن كل ذلك من أكل المال بالباطل.

وقال أبو جعفر عليه السلام: «لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل» يعني باليمين الكاذبة يقطعون بها الأموال^(٣). وقال أبو عبد الله عليه السلام: علم الله أنه سيكون في هذه الأمة حكام يحكمون بخلاف الحق، فنهى الله المؤمنين أن يتحاكموا إليهم، وهم يعلمون أنهم لا يحكمون بالحق^(٤).

وقوله تعالى: «وتدلوا بها إلى الحكام» فالحكم هو الخبر الذي يفصل به بين الخصمين يمنع كل واحد من منازعة الآخر، وقيل في معناه قولان: أحدهما: قال ابن عباس والحسن وقتادة: إنه الوديعة وما لا تقوم به بيّنة^(٥).

الثاني: قال الجبائي: في مال اليتيم الذي في يد الأوصياء، لأنه يدفعه إلى الحاكم إذا طُلب به ليقطع بعضه ويقوم له في الظاهر حجة^(٦).

(١) الحجرات: ١١.

(٢) النساء: ٢٩.

(٣) لم نعر عليه.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٧، وفي تفسير العياشي: ج ١ ص ٨٥، وفي الكافي: كتاب القضاة والاحكام باب كراهية الارتفاع إلى قضاة الجور ج ٧ ص ٤١١ ح ٣.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٠٧. (٦) حكاية الفخر الرازي: ج ٥ ص ١١٨.

يقال: أدلى فلان بالمال الى الحاكم إذا دفعه إليه. وأدلى فلان بحقه وحبته إذا هو احتج بها وأحضرها، ودلوت الدلو في البرّ أدلوها إذا أرسلتها في البرّ، وأدليتها إدلاء إذا انتزعتها من البرّ، ومنه قوله تعالى: «فأدلى دلوه»^(١) أي انتزعها. وقال صاحب العين: أدليتها إذا أرسلتها أيضاً وأدلى الانسان شيئاً في مهوى ويتدلّى هو بنفسه^(٢). والدالية معروفة.

وموضع «تدلوا» يحتمل أمرين: أحدهما: أن يكون جزءاً على النهي وعطفاً على قوله: «لا تأكلوا». والثاني: أن يكون نصباً على الظرف ويكون نصبها باضمار أن، كقول الشاعر:

لا تنه عن خلقٍ وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم
(٣)
لا تجمع بينهما. والأول أجود.

وقيل في اشتقاق «تدلوا» قولان: أحدهما: أن التعلّق بسبب الحكم كتعلّق الدلو بالسبب الذي هو الحبل. والثاني: أنه يمضي فيه من غير تثبت كمضي الدلو في الارسال من غير تثبت.

والباطل هو ما تعلّق بالشيء على خلاف ما هو به، خبراً كان أو اعتقاداً أو تحيلاً أو ظناً. والفريق القطعة المعزولة من الشيء. والاثم الفعل الذي يستحق به الذم.

وقوله: «وأنتم تعلمون» معناه إنكم تعلمون أن ذلك التفريق من المال ليس بحق لكم لأنه أشدّ في الزجر. وفي الآية دلالة على أن تفرقة الحاكم

(١) يوسف: ١٩.

(٢) العين: مادة «دلو» ج ٨ ص ٦٩.

(٣) نسبة سيبويه في كتابه: ج ٣ ص ٤٢ للأخطل، والأزهري في تهذيب اللغة: ج ١٥ ص ٦٧٤، باب الواوات، لأبي الأسود الدؤلي وهو المشهور.

بشهادة الزور غير جائزة ولا يستباح به النكاح لأحد الشاهدين، كما لا يحل ذلك في المال .

قوله تعالى:

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَىٰ وَآتَىٰ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

البيوت والسيوح والغيوب والجيوب - بكسر أولها - شامي، والكسائي والأعشى لا يكسرون الغيوب، ويكسرهما حمزة ويحيى إلا الجيوب، ويكسرهما ابن كثير إلا الجيوب والغيوب، وابن فليح يكسرهما كلها، وقالون يكسر منها البيوت فقط، وأبو عمرو يضمهما كلها^(١) .

اللغة:

الأهلة جمع هلال، وسمي الهلال لرفع الصوت بذكره عند رؤيته، ومنه أهل بالحج اذا رفع الصوت بالتلبية. واختلف أهل العلم الى كم يسمى هلالا، فقال قوم: يسمى ليلتين هلالاً من الشهر. ومنهم من قال: يسمى هلالاً ثلاث ليال، ثم يسمى قرأ. وقال الأصمعي: يسمى هلالاً حتى يحجر، وتحجيره أن يستدير بخطة دقيقة. ومنهم من قال: يسمى هلالاً حين يبهر ضوءه سواد الليل، فاذا غلب ضوءه سمي قرأ، وذلك لا يكون إلا

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٤، والسبعة في القراءات: ص ١٧٨.

في الليلة السابعة^(١).

وقال الزجاج: يسمى هلال الليلتين. واسم القمر الزبرقان، واسم دارته الهالة، والفخت اسم ضوئه أو ظلمته على خلاف فيه، واسم ظله السمر ومنه قيل: سمار للذين يتحدثون بالليل^(٢).

وإنما اقتصر في جمعه على أهلة - وهو لأدنى العدد دون الفعل الذي هو للجمع الكثير - استثقلاً له في التضعيف، كما قالوا فيما ليس بمضعف: حمار وأحمره وحمر.

المعنى:

فان قيل عما كان وقع السؤال من حال الأهلة، قيل عن زيادتها ونقصانها، وما وجه الحكمة في ذلك، فاجيب بأن مقاديرها تحتاج إليه الناس في صومهم وفطرهم وحجهم وعدد نسائهم ومحلّ ذنوبهم، وغير ذلك. وفيها دلالة واضحة على أن الصوم لا يثبت بالعدد وأنه يثبت بالهلال، لأن العدد لو كان مراعى لما أُحيل في مواقيت الناس في الحج على ذلك بل أُحيل على العدد.

وقوله تعالى: «قل هي مواقيت» والميقات هو مقدار من الزمان جعل علماً لما يقدر من العمل، ومنه قوله تعالى: «إلى يوم الوقت المعلوم»^(٣) والتوقيت تقدير الوقت، وقت توقيتاً، ومنه قوله تعالى: «واذا الرسل

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٤، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٥٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٠.

(٣) الحجر: ٣٨، ص: ٨١.

أَقْتَت»^(١) وكلما قدرت غاية فهو موقت. والميقات منتهى الوقت ومنه قوله تعالى: «فَتَمَّ مِيقَاتِ رَبِّهِ»^(٢) فالآخرة ميقات الخلق. والاهلال ميقات الشهر. وإنما لم يصرف موقيت وصرف قوارير، لان قوارير فاصلة في رأس آية فصرفت لتجري على طريقة واحدة في الآيات كالقوافي وليس ذلك تنوين الصرف .

وقوله تعالى: «وَلَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ آتَى» قيل في معناه وجهان:
أحدهما: «ولكن البر من اتقى» كما قلنا في قوله: «ولكن البر من آمن بالله»^(٣) .

والثاني: على وقوع المصدر موقع الصفة، كأنه قال: ولكن البار من آمن بالله. وقيل في معنى الآية قولان:

أحدهما: أنه كان قوم من الجاهلية إذا أحرموا نقبوا في ظهر بيوتهم نقباً، يدخلون منه ويخرجون، فنها عن التدين بذلك، وأمروا أن يأتوا البيوت من أبوابها، في قول ابن عباس والبراء وقتادة وعطاء^(٤) .

والثاني: قال قوم واختاره الجبائي: إنه مثل ضرب الله لهم «وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا» أي أتوا البر من وجهه الذي أمر الله به ورغب فيه^(٥)، وهذا الوجه حسن .

(١) المرسلات: ١١.

(٢) الأعراف: ١٤٢.

(٣) البقرة: ١٧٧.

(٤) نقل أقوالهم الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٥٦، أسباب النزول للواحدي: ص ٣٢.

(٥) ذكره المرتضى في أماليه: ج ١ ص ٣٧٧.

وروى جابر عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام في قوله: «وليس البرّ بأن تأتوا البيوت» الآية، قال: يعني أن يأتي الأمر من وجهه أي الأمور كان^(١). وروى أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام مثل قول ابن عباس سواء^(٢).

وقال قوم: أراد بالبيوت النساء، لأن المرأة تسمى بيتاً على ما بيناه فيما مضى^(٣)، فكأنه نهى عن إتيان النساء في أدبارها وأباح في قبلهن. والأولان أقوى وأجود.

والباب هو المدخل، تقول منه: بَوَّبَ تبويباً إذا جعله أبواباً، والبواب الحاجب لأنه يلزم الباب، والبابة القطعة من الشيء كالباب من الجملة. فان قيل: أي تعلق لقوله: «وليس البرّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها» بسؤال القوم عن الأهلة؟

قلنا: لأنه لما بين ما فيه من وجه الحكمة اقتضى لتعلموا على أمور مقدرة، ولتجري أموركم على استقامة، فانما البرّ أن تتبعوا أمر الله. ومن كسر (الباء) من البيوت، فلاستثقال الخروج من الضمّ الى الياء. ومن ضمّ غيوب وكسر البيوت، فلأن الغين لما كان مستعلياً منع الكسر كما منع الامالة.

وأما الحج فهو قصد البيت الحرام، لأداء مناسك مخصوصة بها في وقت مخصوص. والبرّ النفع الحسن. والظهر الصفيحة المقابلة لصفيحة الوجه. وقوله: «واتقوا الله لعلكم تفلحون» يعني واتقوا ما نهاكم الله عنه

(١) تفسير العياشي: ج ٢١١ ص ٨٦.

(٢) لم نثر عليه.

(٣) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٣٧٨.

وزهدكم فيه، لكي تفلحوا بالوصول الى ثوابه الذي ضمنه للمتقين .

قوله تعالى:

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

القتال هو المقاتلة، وهو محاولة الفاعل لقتل من يحاول قتله، والتقاتل محاولة كل واحد من المتعادين قتل الآخر. والخطاب بقوله: «وقاتلوا» متوجه الى المؤمنين، ولو قال: «تقاتلوا» لكان أمراً للفريقين .

وذهب الحسن وابن زيد والربيع والجباثي الى أن هذه الآية منسوخة؛ لأنه قد وجب علينا قتال المشركين وإن لم يقاتلونا بقوله: «فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم»^(١)، وقوله: «وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة»^(٢). وروي عن ابن عباس ومجاهد وعمر بن عبد العزيز أنها غير منسوخة^(٣).

وقال بعضهم: أمروا بقتال المقاتلين دون النساء^(٤). وقيل: إنهم أمروا بقتال أهل مكة^(٥). والأولى حمل الآية على عمومها إلا من أخرجه الدليل . وقوله «تعدوا» قيل فيه ثلاثة أقوال: أحدها: لا تعتدوا بقتال من لم تؤمروا بقتاله. الثاني: لا تعتدوا الى النساء والصبيان ومن قد أعطيتموه الأمان. الثالث: لا تعتدوا بالقتال على غير الدين .

(١) التوبة: ٥ .

(٢) البقرة: ١٩٣ .

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٠، والناسخ والمنسوخ لابن العربي: ج ٢ ص ٥٧ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٧ .

(٥) أخرجه الواحدي عن ابن عباس في أسباب النزول: ص ٣٣ .

فان قيل : إذا كان الاعتداء في قتال من لم يقاتلهم فكيف يجوز أن يؤمروا به فيما بعد؟

قيل : إنما كان اعتداء من أجل أنه مجاوزة لما حده الله لهم مما فيه الصلاح للعباد، ولم يكن فيما بعد على ذلك فجاز الأمر به .
وقوله : «في سبيل الله» يعني دين الله، وهو الطريق الذي بينه للعباد ليسلكوه على ما أمرهم به ودعاهم اليه .

وقوله : «لا يحب المعتدين» معناه لا يريد ثوابهم ولا مدحهم كما يحب ثواب المؤمنين . وقد بينا فيما مضى أن المحبة هي الارادة . وإنما قلنا إنها من جنس الارادة لأن الكراهة تنافيها ولا يصح اجتماعهما، ولأنها تتعلق بما يصح حدوثه لا كالارادة، فلا يصح أن يكون محباً للآيمان كارههاً له، كما بينا في أن يكون مريداً له وكارهها . وتعلق المحبة بأن يؤمن كتعلق الارادة بأن يؤمن . وإنما اعتيد في المحبة الحذف ولم يعتد ذلك في الارادة، فيقال : الله يحب المؤمن، ولا يقال : الله يريد المؤمن .

وقوله : «لا يحب المعتدين» ظاهره يقتضي أنه يسخط عليهم، لأنه على وجه الذم لهم، إذ لا يجوز أن يطلق على من لا ذنب له من الاطفال والمجانين .

والاعتداء مجاوزة الحق وأصله المجاوزة، يقال : عدا اذا جاوز حده في الاسراع .

وروي عن أئمتنا عليهم السلام أن قوله تعالى : «وقاتلوا في سبيل الله» ناسخ لقوله : «كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة»^(١) وكذلك قوله :

«واقتلوهم حيث ثقفتموهم» ناسخ لقوله: «ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع اذاهم»^{(١)(٢)}.

قوله تعالى:

وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمُ وَالْفَنَاءُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَتِّلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَتَلُوكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ حمزة والكسائي «ولا تقتلوهم» «حتى يقتلوكم» «فان قتلوكم» كله بغير ألف، الباقون بألف في جميع ذلك^(٣).

المعنى واللغة والاعراب:

والمعنى لا تبدأوهم بقتل ولا قتال حتى يبدأوكم، إلا أن القتل نقض بنية الحياة، والقتال محاولة القتل ممن يحاول القتل .

وقوله: «واقتلوهم» أمر للمؤمنين بقتل الكفار «حيث ثقفتموهم» .

ويجوز في (حيث) ثلاثة أوجه: ضم الثاء وفتحها وكسرهما، فالضم لشبهها بالغاية نحو: قبل وبعد، لأنه منع الاضافة الى المفرد مع لزوم معنى الاضافة له، فجرى لذلك مجرى قبل وبعد في البناء على الضم، ولا يجب مثل ذلك في (إذ) لأنها مبنية على الوقف، كما أن (مذ) لا يجب فيها ما يجب في منذ،

(١) الأحراب: ٤٨ .

(٢) رسالة المحكم والمتشابه: ص ٧ .

(٣) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٧، وكتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٩ .

والفتح لأجل الياء كما فتحت (أين) و(كيف)، والكسر فعلى أصل الحركة لالتقاء الساكنين. وإنما كتبت بغير ألف في الثلاث والكلام^(١) في المصحف للايجاز، كما كتبوا الرحمن بلا ألف. وكذلك صالح وخالد وما أشبهها من حروف المد واللين لقوتها على التغيير.

وقوله: «ثقفتموهم» تقول: ثقفته أثقفه ثقفاً إذا ظفرت به، ومنه قوله: «فأما تثقفنهم في الحرب»^(٢) وثقفت الشيء ثقافة إذا حذفته، ومنه اشتقاق الثقافة بالسيف، وقد ثقف ثقافة فهو ثقف، والثقاف حديدة تكون مع القواس والرماح يقوم بها المعوج، وثقف الشيء ثقفاً إذا لزم وهو ثقف إذا كان سريع التعلم، وثقفته تثقيفاً إذا قومته. وأصل الباب التثقيف التقوم.

وقوله: «والفتنة أشد من القتل» قال الحسن وقتادة ومجاهد والربيع وابن زيد وجميع المفسرين: إنها الكفر^(٣). وأصل الفتنة الاختبار، فكأنه قال: والكفر الذي يكون عند الاختبار أعظم من القتل في الشهر الحرام. ووجه قراءة من قرأ «ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقتلكم فيه» أنه جاء في كلام العرب إذا قتل بعضهم قالوا: قتلنا، فتقديره حتى يقتلوا بعضهم.

ومعنى قوله: «وأخرجوهم من حيث أخرجوكم» أي أخرجوهم من مكة كما أخرجوكم منها. وروي أنّ هذه الآية نزلت في سبب رجل من

(١) العبارة ناقصة لحدوث السقط في المطبوعة والحجرية والخطية.

(٢) الأنفال: ٥٧.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١١، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٣، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٦٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٩.

الصحابه قتل رجلاً من الكفار في الشهر الحرام، فعابوا المؤمنين بذلك فبين الله تعالى أنَّ الفتنة في الدين أعظم من قتل المشركين في الشهر الحرام، وإن كان محظوراً لا يجوز^(١).

قوله تعالى:

فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٢﴾

المعنى واللغة :

معنى قوله تعالى: «فإن انتهوا» يعني عن كفرهم بالتوبة منه، في قول مجاهد وغيره من المفسرين^(٢).

والانتهاء الامتناع، يقال: نهى نهياً، وأنهى إنهاءً، وتناهى تناهياً، والنهي الزجر عن الفعل بصيغة (لا تفعل)، والأمر الدعاء الى الفعل بصيغة (افعل) مع اعتبار الرتبة. والنهي الغدير يكون له الحاجز يمنع الماء أن يفيض، فالنهي بمنزلة المنع، ونهاية الشيء غايته، ونهية الوند الفرض وهو الحز في رأسه الذي يمنع الحبل أن ينسلخ لأنه ينهيه عن ذلك، والنهي جمع نية وهي العقل، والتنهية وجمعها تناهي وهي مواضع تنهبط ويتناهى إليها ماء السماء، والانتهاء إبلاغ الشيء نهايته.

وفي الآية دلالة على أنه يقبل توبة القاتل عمداً، لأنه بين أنه يقبل توبة المشرك وهو أعظم من القتل، ولا يحسن أن يقبل التوبة من الأعظم ولا يقبل من الأقل.

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٩.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٢، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٦٠.

فان قيل : فما معنى جواب الشرط والله غفور رحيم وإن لم ينتهوا؟
الجواب : إن معناه فان الله غفور لهم رحيم بهم، ويجوز فان الله يغفر لهم
لأنه غفور رحيم، واختصر الكلام لدلالة ما تقدم على أنه في ذكرهم وإن
الذي اقتضى انتهاءهم إنما هو ذكر المغفرة لهم، فكأن الدلالة عليها بغير
إفصاح عنها أحسن لما في ذلك من الإيجاز والاحالة على الاستدلال، لتمكين
الاشعار لمضمن الكلام .

والمغفرة تغطية الذنب بما يصير به بمنزلة غير الواقع في الحكم .

قوله تعالى :

وَقَتِّلُواهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ آنَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى
الظَّالِمِينَ ﴿١١٣﴾ آية .

المعنى :

هذه الآية ناسخة للأولى التي تضمنت النهي عن القتال عند المسجد
الحرام حتى يبدأوا بالقتال فيه، لأنه أوجب قتالهم على كل حال حتى
يدخلوا في الاسلام، في قول الجبائي والحسن وغيره، وعلى ما حكيناه عن
ابن عباس وعمر بن عبد العزيز أن الأولى ليست منسوخة، فلا تكون هذه
ناسخة بل تكون مؤكدة .

والفتنة الشرك، في قول ابن عباس وقتادة ومجاهد والربيع وابن زيد^(١)،
وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام^(٢) .

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٦، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٣، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٣، وأحكام

القرآن: ج ١ ص ٢٦٠ .

(٢) الكافي: ج ٨ ص ٢٠١ ح ٢٤٣ .

وإنما سمي الكفر فتنه لأن الكفر يؤدي الى الهلاك ، كما تؤدّي الفتن الى الهلاك ، ولأن الكفر إظهار الفساد عند الاختبار، والفتنة إنما هي الاختبار.

والدين هاهنا قيل في معناه قولان: أحدهما: الاذعان لله بالطاعة، كما قال الأعشى:

هو دأبّ الرباب إذ كرهوا الذين دراكا بغزوة وصيال^(١)
والثاني: الاسلام دون الكفر، وأصل الدين العادة في قول الشاعر:
تقول إذا درأت لها وضيئي أهذا دينه أبداً وديني^(٢)
وقال آخر:

كدينك من أم الحويرث قبلها وجارتها أم الرباب بمأسل^(٣)
وقد استعمل بمعنى الطاعة في قوله تعالى: «ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك»^(٤) واستعمل بمعنى الاسلام لأن الشريعة فيه يجب أن تجري على عادة، قال الله تعالى: «إن الدين عند الله الاسلام»^(٥).

وقوله: «فان انتهوا» معناه امتنعوا من الكفر وأذعنوا بالاسلام، «فلا عدوان إلا على الظالمين» أي فلا قتل عليهم، ولا قتل إلا على الكافرين المقيمين على الكفر، وسمي القتل عدواناً مجازاً من حيث كان عقوبة على العدوان والظلم، كما قال: «فمن اعتدى عليكم فاعتدوا

(١) ديوانه: ص ١٦٨.

(٢) المختص لابن سيدة: ج ٥ ص ١٥٥ السفر السابع عشر، والشاعر هو المنقب العبيدي.

(٣) مقاييس اللغة: مادة «دين» ج ٢ ص ٣١٩، وقائله امرؤ القيس، انظر ديوانه: ص ٣٢.

(٤) يوسف: ٧٦.

(٥) آل عمران: ١٩.

عليه»^(١) وكما قال: «وجزآء سيئة سيئة مثلها»^(٢) وكما قال: «وان عاقبتهم فعاقبوا»^(٣) وحسن ذلك لازدواج الكلام ومزاوجته هاهنا على المعنى، لأن تقديره «فان انتهوا» عن العدوان «فلا عدوان إلا على الظالمين».

فان قيل: أيجوز أن تقول لا ظلم إلا على الظالمين كما جاز «لا عدوان إلا على الظالمين».

قلنا: على القياس لا يجوز، لأن ذلك مجاز والمجاز لا يقاس عليه عند المحصلين لئلا تلتبس الحقيقة بالمجاز، وإنما جاز في المزاوجة لأن الكلام معه أبلغ وأبلغ، كما قال عمرو بن شاس الأسدي:

جزينا ذوي العدوان بالأمس فرضهم قصاصاً سواء حذوك النعل بالنعل^(٤)

وأصل الظلم الانتقاص من قوله تعالى: «ولم تظلم منه شيئاً»^(٥)

وحقيقة ما قدمنا ذكره من أنه ضرر محض لانفع فيه يوفي عليه عاجلاً ولا آجلاً ولا هو واقع على وجه المدافعة.



(١) البقرة: ١٩٤.

(٢) الشورى: ٤٠.

(٣) النحل: ١٢٦.

(٤) معاني القرآن للاخفش: ج ١ ص ٣٥٤، وفيه «مثله» بدل «فرضهم».

(٥) الكهف: ٣٣.

قوله تعالى:

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتِ قِصَاصٌ مِمَّنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا
عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾
آية واحدة بلا خلاف .

المعنى والاعراب:

أشهر الحرم أربعة، رجب وهو فرد، وثلاثة أشهر سرد: ذو القعدة وذو
الحجة والمحرم. والمراد هاهنا ذو القعدة وهو شهر الصّدّ عام الحديبية. وإنما
سمي الشهر حراماً لأنه كان يحرم فيه القتال، فلو أن الرجل يلقى قاتل أبيه
أو ابنه لم يعرض له بسبيل، وسمي ذو القعدة لعودهم فيه عن القتال .
والشهر مرتفع بالابتداء وخبره بالشهر الحرام، وتقديره: قتال الشهر
الحرام أي في الشهر الحرام، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه .
ويحتمل أن يكون تقديره: الشهر الحرام على جهة العوض لما فات من الحج
في السنة الأولى.

وقوله: «والحرّمات قصاص» قيل في معناه قولان:

أحدهما: «الحرّمات قصاص» بالمراغمة بدخول البيت في الشهر
الحرام، قال مجاهد: لأن قريشاً فخرت برّدّها رسول الله صلى الله عليه وآله
يوم الحديبية محرماً في ذي القعدة عن البلد الحرام، فأدخله الله عز وجل
مكة في العام المقبل في ذي القعدة، ففضى عمرته وأقصه بما حيل بينه وبينه
يوم الحديبية^(١)، وهو معنى قول قتادة والضحاك والربيع وابن زيد^(٢).

(١) تفسيره: ص ٢٢٤.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٤، وأسباب النزول للواحدي: ص ٣٤.

وروي عن ابن عباس^(١) وأبي جعفر محمد بن علي عليه السلام^(٢) مثله .
والقول الثاني: «والحرمت قصاص» بالقتال في الشهر الحرام أي
لا يجوز للمسلمين إلا قصاصاً. وقال الحسن: إن مشركي العرب قالوا
لرسول الله صلى الله عليه وآله: أنهيت عن قتالنا في الشهر الحرام، قال:
نعم، فأراد المشركون أن يغزوه في الشهر الحرام فيقاتلوه، فأنزل الله تعالى:
«الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمت قصاص» أي إن استحلوا منكم في
الشهر الحرام شيئاً فاستحلوا منهم مثل ما استحلوا منكم^(٣)، وبه قال
الزجاج^(٤) والجبائي .

وإنما جمع الحرمت لأحد أمرين: أحدهما: إنه يريد حرمة الشهر وحرمة
البلد وحرمة الاحرام. الثاني: كل حرمة تستحل، فلا يجوز إلا على وجه
المجازاة .

وفي الناس من قال: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: «قاتلوا
المشركين كافة»^(٥). وقال آخرون ليست منسوخة لأنه يجوز اجتماعه مع
تلك الفريضة وهو الأولى^١ لأنه لا دلالة على نسخها .

والحرام هو القبيح الممنوع من فعله، والحلال المطلق المأذون فيه،
والقصاص الأخذ للمظلوم من الظالم من أجل ظلمه إياه .

فان قيل: كيف جاز قوله: «إن الله لا يحب المعتدين» مع قوله:

(١) أسباب النزول للواحي: ص ٣٣ .

(٢) لم ينعثر عليه .

(٣) تفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٣٥ .

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٤ .

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٦ .

«فاعتدوا عليه» ؟

قلنا: الثاني ليس باعتداء على الحقيقة وإنما هو على وجه المزاجية، ومعناه المجازات على ما بينا. والمعتدي مطلقاً لا يكون إلا ظالماً لضرر قريب، وإذا كان مجازاً فانما يفعل ضرراً حسناً.

فان قيل: كيف قال بمثل ما اعتدى عليكم والأول جور والثاني عدل؟ قلنا: لأنه مثله في الجنس وفي مقدار الاستحقاق لأنه ضرر، كما أن الأول ضرر، وهو على مقدار ما يوجه الحق في كل جرم.

وقيل: إنَّ عدا واعتدى لغتان بمعنى واحد، ومثله قرب واقترب وجلب واجتلب، وقال قوم: في افتعل مبالغة ليس في فعل.

ومعنى قوله: «واعلموا أن الله مع المتقين» يعني بالنصرة لهم، كأنه قال: «إن الله مع المتقين» بالنصرة أو إن نصرة الله معهم. وأصل (مع) المصاحبة في المكان أو الزمان.

قوله تعالى:

وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ آية بلا خلاف.

المعنى والاعراب واللغة:

أمر الله تعالى جميع المكلفين المتمكّنين من الانفاق في سبيل الله أن ينفقوا في سبيله، وسبيل الله هو كل طريق شرعه الله تعالى لعباده، ويدخل فيه الجهاد والحج وعمارة القناطر والمساجد ومعاونة المساكين والأيتام وغير ذلك، والانفاق هو إخراج الشيء عن ملكه إلى ملك غيره، لأنه لو أخرجه إلى هلاك لم يسم إنفاقاً.

وقوله تعالى: «ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة» معناه لا تطرحوا أنفسكم في الهلاك بأن تفعلوا ما يؤدي إليه. وحقيقة الالتقاء تصيير الشيء الى جهة السفلى، وإنما يقال: ألقى عليه مسألة مجازاً، كما يقال: طرح عليه مسألة. والباء في قوله: «بأيديكم» يحتمل وجهين: أحدهما: أن تكون زائدة كقولك: تعلقت زيداً، وتعلقت بزيد، وجذبت الثوب وجذبت بالثوب، وعلمته وعلمت به، قال الشاعر:

ولقد ملأت على نصيب جلده بمساء إن الصديق يعاتب^(١)
والمراد ملأت جلده مساء. والثاني: أن يكون على أصل الكلام من وجهين:

أحدهما: أن كل فعل متعدي إذا كني عنه أو قدر على المصدر دخلته الباء، كقولك: ضربته، ثم تكني عنه فتقول: فعلت به. والآخر أن تقول: أوقعت الضرب به فجاء على أصل الأفعال المتعدية. والوجه الآخر: أنه لما كان معناه: لا تهلكوا أنفسكم بأيديكم، فدخلت الباء ليدل على هذا المعنى، وهو خلاف أهلك نفسه بيد غيره. وقيل في معنى الآية وجوه:

أحدها: قال الحسن وقتادة ومجاهد والضحاك وهو المروي عن حذيفة وابن عباس: إن معناها «لا تلقوا بأيديكم الى التهلكة» بالامتناع من الانفاق في سبيل الله^(٢).

الثاني: ما روي عن البراء بن عازب وعبيدة السلماني: لا تركبوا

(١) لم نهد الى قائله.

(٢) شعب الإيمان عن الحسن: ج ٧ ص ٤٤١ ح ١٠٩٠٢، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٤، وتفسير ابن

عباس: ص ٢٧، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٦.

المعاصي باليأس من المغفرة^(١).

الثالث: ما قال البلخي: من أن معناها: لا تتقحموا الحرب من غير نكاية في العدو ولا قدرة على دفاعهم^(٢).

الرابع: ما قاله الجبائي: لا تسرفوا في الانفاق الذي يأتي على النفس^(٣). والأولى حمل الآية على عمومها في جميع ذلك.

والتهلكة والهلاك واحد، وقيل: التهلكة ما أهلكهم الله عنده. وأصل الهلاك الضياع، وهو مصدر ضاع الشيء بحيث لا يدري أين هو، ومنه يقال للكافر: هالك، وللميت: هالك، وللمعذب: هالك. والهلوك المهواة البعيدة، لأن الذي يهوي فيها هالك، والهلوك الفاجرة، والهلوك المتحيرة، تشبيهاً بالهلوك الفاجرة التي تمايل في مشيتها، تقول: هلك يهلك هلكاً وهلاكاً، وأهلكه إهلاكاً، وتهالك تهالكاً، واهتك اهتلاكاً إذا ألقى نفسه في المهالك، واستهلكه استهلاكاً، وانهك انهلاكاً إذا حمل نفسه على الأمر الصعب، والهالكي الحداد، وأصل ذلك أن بني الهالك بن عمر كانوا قيوناً، فسمي بذلك كل قين هالكياً، والتهلكة كل ما كان عاقبته إلى الهلاك، والهالك الفقير الذي بمضيعة.

والاحسان هو الافصال إلى المحتاج، في قول زيد بن أسلم. وحدّ الاحسان هو إيصال النفع الحسن إلى الغير، وليس المحسن من فعل الفعل الحسن، لأن الله تعالى يفعل العقاب وهو حسن، ولا يقال: إنه محسن به، ولا يسمى مستوفي الدين محسناً وإن كان حسناً، فإن أطلق ذلك في موضع

(١) مستدرک الحاكم: ج ٢ ص ٢٧٥ «وُثِبَ الإيمان: ج ٥ ص ٤٠٧ ح ٧٠٩٢ و ٧٠٩٣ و ٧٠٩٤ وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٦٢.

(٢) و(٣) حكاهما الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٢.

فعلى وجه المجاز.

وإنما اعتبرنا أن يكون النفع حسناً؛ لأن من أوصل نفعاً قبيحاً الى غيره لا يقال: إنه محسن اليه. وقد بينا حقيقة المحبة فيما مضى فلا وجه لاعادته، وعجبة الله للمحسنين إرادة الثواب بهم والمنفعة لهم.

وقال عكرمة: أحسنوا الظن بالله يراكم. وقال ابن زيد: أحسنوا بالعود على المحتاج «إن الله يحب المحسنين»^(١).

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لو أن رجلاً أنفق ما في يديه في سبيل من سبل الله ما كان أحسن ولا وفق لقوله «ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين» يعني المقتصدين^(٢).

قوله تعالى:

وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٦﴾

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

وروي عن الشعبي: أنه قرأ «والعمره لله» رفعاً^(٣)، وذهب إلى أنها

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٢٠.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ٨٧، ٢١٧، والكافي: باب فضل القصد ج ٤ ص ٥٣ ح ٧.

(٣) مختصر شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٩، ومجاز القرآن لأبي عبيدة: ج ١ ص ٦٨.

ليست واجبة، كما قال أهل العراق^(١). وعندنا وعند الشافعي: أنها واجبة كوجوب الحج^(٢).

والقرءاء كلهم على النصب، والعمرة عطفاً على قوله: «وأتموا الحج» وتقديره: وأتموا العمرة لله. وأمر الله تعالى جميع من توجّه إليه وجوب الحج أن يتم الحج والعمرة. وقيل في إتمام الحج والعمرة أقوال:

أحدها: أنه يجب أن يبلغ آخر أعمالها بعد الدخول فيها، وهو قول مجاهد وأبي العباس المبرد وأبي علي الجبائي.

والثاني: قال سعيد بن جبيرة وعطاء والسدي: إن معناه إقامتها إلى آخرها فيها لأنها واجبان.

الثالث: قال طاووس: إتمامها إفرادها.

الرابع: قال قتادة: الاعتمار في غير أشهر الحج^(٣). وأصح الأقوال الأول.

والحج هو القصد إلى البيت الحرام لأداء مناسك مخصوصة بها في أوقات مخصوصة.

ومناسك الحج تشتمل على المفروض والمسنون، والمفروض يشتمل على الركن وغير الركن، فأركان الحج أولاً: النية والاحرام والوقوف بعرفة والوقوف بالمشعر وطواف الزيارة والسعي بين الصفا والمروة. والفرائض التي ليست بأركان: التلبية وركعتا طواف الزيارة وطواف النساء وركعتا الطواف له. والمسنونات: الجهر بالتلبية واستلام الأركان وأيام منى ورمي

(١) المحلى: ج ٧ ص ٤٢.

(٢) الأتم: ج ٢ ص ١٣٢.

(٣) حكى هذه الأقوال الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٣.

الجمار والحلق أو التقصير والأضحية إن كان مفرداً، وإن كان متمتعاً فالهدي واجب عليه وإلا فالصوم الذي هو بدل عنه، وتفصيل ذلك ذكرناه في النهاية والمبسوط والجمل والعقود^(١)، لا تطول بذكره .

وفي هذه المناسك خلاف كثير- بين الفقهاء- ذكرناه في مسائل الخلاف^(٢) .

والعمرة واجبة كوجوب الحج، وبه قال الحسن وابن عباس وابن مسعود، وابن عمر وعطاء وابن جبير وعمر بن عبيد وواصل بن عطاء والشافعي^(٣) . وقال إبراهيم النخعي والشعبي وسعيد بن جبير وأهل العراق: إنها مسنونة^(٤) . وعن ابن مسعود فيه خلاف^(٥)، فن قال: إنها غير واجبة قال: لأن الله تعالى أمر بإتمام الحج والعمرة، ووجوب الاتمام لا يدل على أنه واجب قبل ذلك، كما أن الحج المتطوع به يجب إتمامه وإن لم يجب الدخول فيه، قالوا: وإنما علينا وجوب الحج بقوله تعالى: «ولله على الناس حج البيت»^(٦) وهذا ليس بصحيح؛ لأننا قد بينا أن معنى أتموا الحج والعمرة أقيمهما، وهو المروي عن علي عليه السلام وعن علي بن الحسين عليها السلام مثله، وبه قال مسروق والسدي^(٧) .

والعمرة هي الزيارة في اللغة، وفي الشرع عبارة عن زيارة البيت لاداء

(١) النهاية ونكتها: ج ١ ص ٤٥٦، والمبسوط: ج ١ ص ٢٩٦، والجمل والعقود: ص ١٢٥ .

(٢) الخلاف: كتاب الحج ج ٢ ص ٢٤٥ .

(٣) (٤) و(٥) السنن الكبرى للبيهقي: ج ٤ ص ٣٤٨، والمحلى لابن حزم: ج ٧ ص ٤٢، والأم: ج ٢

ص ١٣٢، وأحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٣، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٢٣ .

(٦) آل عمران: ٩٧ .

(٧) تفسير الطبري: ج ١ ص ١٢٠ .

مناسك مخصوصة أي وقت كان من أيام السنة. وأفعال العمرة الواجبة: النية والاحرام والطواف والصلاة عند المقام والسعي بين الصفا والمروة وطواف النساء. وفي بعض ذلك خلاف ذكرناه في الخلاف^(١).

وقوله: «فان أحصرتم» فيه خلاف، قال قوم: فان منعكم خوف أو عدو أو مرض أو هلاك بوجه من الوجوه فامتنعتم لذلك. وقال آخرون: إن منعكم حابس قاهر. فالأول قول مجاهد وقتادة وعطاء، وهو المروي عن ابن عباس^(٢)، وهو المروي في أخبارنا^(٣). والثاني ذهب إليه مالك بن أنس^(٤). فالأول أقوى لما روي في أخبارنا، ولأنّ الاحصار هو أن يجعل غيره بحيث يمتنع من الشيء، وحصره منعه، ولهذا يقال: حصر العدو، ولا يقال: أحصر.

واختلف أهل اللغة في الفرق بين الاحصار والحصر، فقال الكسائي وأبو عبيدة وأكثر أهل اللغة: إن الاحصار المنع بالمرض أو ذهاب النفقة. والحصر بحبس العدو^(٥). وقال الفراء: يجوز كل واحد منهما مكان الآخر^(٦). وخالف في ذلك أبو العباس^(٧) والزجاج^(٨) واحتج المبرد بنظائر ذلك، كقولهم: حبسه أي جعله في الحبس وأحبسه أي عرضة للحبس،

(١) الخلاف: ج ٢ ص ٣٣٠ مسألة ١٤٤.

(٢) تفسير مجاهد: ص ٢٢٤، تفسير ابن عباس: ص ٢٧، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٢٤.

(٣) الكافي: باب المحصور والمصدود ج ٤ ص ٣٦٨.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٣٦٠.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٦٨، والمحلى لابن حزم: ج ٧ ص ٢٠٤.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ١١٨.

(٧) نقل قوله الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٨.

(٨) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٧.

وقتله أوقع به القتل وأقتله عرّضه للقتل، وقبره دفنه في القبر، وأقبره عرّضه للدفن في القبر، فكذلك حصّره حبسه أي أوقع به الحصر، وأحصّره عرّضه للحصر، ويقال: أحصّره إحصاراً إذا منعه، وحصّره يحصّره حصراً إذا حبسه، وحصر حصراً إذا عيى في الكلام، وجاصره محاصرةً إذا ضيق عليه في القتال، والحصر الضيق، هذا حصر شديد .

والحصر الذي لا يبوح بسرّه لأنه قد حبس نفسه عن البوح به، والحصير الملك . والحصير المحبس، ومنه قوله تعالى: «وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً»^(١) والحصور الذي لا إربة له في النساء، والحصور الغيوب المحجّم عن الشيء، والحصير البخيل لحبسه رفقده، وأصل الباب الحبس .

وقوله: «فما استيسر من الهدى» موضع (ما) رفع، كأنه قال: فعليه ما استيسر من الهدى، ويجوز النصب وتقديره: فليهدى ما استيسر من الهدى . والرفع أقوى لكثرة نظائره، كقوله: «فقدية من صيام» وقوله: «فعدة من أيام أخرى»^(٢) وقوله: «فصيام ثلاثة أيام» .

وفي معنى «ما استيسر» خلاف، فروي عن علي عليه السلام وابن عباس والحسن وقتادة: أنه شاة^(٣) . وروي عن ابن عمر وعائشة: أنه ما كان من الابل والبقر دون غيره، ووجهها التيسر على ناقة دون ناقة وبقرة دون بقرة^(٤) . والأول هو المعمول عليه عندنا .

وفي اشتقاق «الهدى» وأصله قولان:

(١) الاسراء: ٨ .

(٢) البقرة: ١٨٤ و ١٨٥ .

(٣) الموطأ: ج ١ ص ٣٨٥، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٢٥ .

(٤) نفس المصدرين السابقين مضافاً الى أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٧١ .

أحدهما: أنه من الهدية، يقال منه: أهديت الهدية إهداءً، وأهديت الى البيت الهدي إهداءً، فعلى هذا يكون هدياً لأجل التقرب به الى الله باخلاص الطاعة فيه على ما أمر به .

الثاني: من هديته هدى اذا سقته الى طريق الرشاد، وواحد الهدي هدية، وروى أبو عبيدة عن أبي عمرو: أنه لا يعرف له نظير إلا جندية السرج وجدي^(١)، وقال المبرد: وهو مطرد في الأجناس كتمر وتمرورية وشري، وهو الحنظل^(٢) .

وقوله: «ولا تخلقوا رؤوسكم» معناه لا تزيلوا شعور رؤوسكم، يقال: خلق يخلق خلقاً، وخلق تحليقاً، واخلق انخلاقاً، والخلق مجرى الطعام والشراب في المري، والحلقة حلقة القوم، وحلقة الحديد، والحلقة السلاح، ويقال أيضاً بالتخفيف. وخلق الطائر في الهواء إذا ارتفع، وهوى من حلق أي من علوا الى سفلى، وخلق ضرع الناقة إذا ارتفع لبنها، وحلق المنية، وجاء بالخلق اذا جاء بالمال الكثير، والمخلق محلق الشعر كالموسى، وخلق الأرض مجارها في أوديتها، والمخلق موضع حلق الرأس بنى. وأصل الباب الاستمرار.

والرؤوس جمع رأس، يقال: رأس يرأس راسة، وترأس ترأساً، ورأسه ترئيساً. والرأس أعلى كل شيء، والرواسي العظيم الرأس فوق قدره، وكلبة رؤوس وهي التي تساور رأس الصيد، وسحابة رئيسة وهي التي تتقدم السحاب، ورجل مرؤوس إذا أصابه البرسام في رأسه، ورأس فلان فلاناً

(١) مجاز القرآن: ج ١ ص ٦٩ .

(٢) لم نعر عليه .

إذا ضربه على رأسه. وأصل الباب الرأس .

وقوله: «حتى يبلغ الهدى محله» معناه حتى ينتهي إليه، يقال: بلغ يبلغ بلوغاً، وأبلغه إبلاغاً، وبلغه تبليغاً، وبالغ مبالغه، وتبالغ تبالغاً، وتبلغ تبليغاً، وبلغ الرجل بلاغة إذا صار بليغاً، والبُلغة القوت. وأصل الباب البلوغ وهو الانتهاء، فنه البلاغة، لأنها تبلغ بالمعنى الى القلب .

وقيل في محلّ الهدى قولان: أحدهما: ما روي عن ابن عباس وابن مسعود والحسن وعطا: انه الحرم فاذا ذبح به يوم النحر أحل^(١) .

والثاني: قال مالك: إنه الموضع الذي صدّ فيه، وهو المكان الذي يحلّ نحره فيه، قال: لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحر الهدى وأمر أصحابه فنحروا بالحديبية^(٢) .

وعندنا أن الأول حكم المحصر بالمرض، والثاني حكم المحصور بالعدو، وروي أيضاً أن محله منى إن كان في الحج، وإن كان في العمرة فمكة^(٣) .

وقوله تعالى: «فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه» فالأذى كل ما تأذيت به، ورجل آذ إذا كان شديد التأذي، تقول: آذى يأذى أذىً. وأصله الضرر بالشيء، وروى أصحابنا أن هذه الآية نزلت في إنسان يعرف بكعب بن عجرة^(٤) . وروى أيضاً ذلك أصحاب التأويل في أنه كان قد قل رأسه فأنزل الله فيه هذه الآية^(٥)، لكنها محمولة على جميع الأذى .

(١) نقل أفواهم الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٧٢ .

(٢) المحلى لابن حزم: ج ٧ ص ٢٠٦ .

(٣) المقنع: باب الحج ص ٧٧ .

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ٩٠ ح ٢٣١ .

(٥) اسباب النزول: ص ٣٥ .

وقوله: «ففدية من صيام أو صدقة أو نسك» فالذي رواه أصحابنا أن الصيام ثلاثة أيام أو صدقة ستة مساكين^(١). وروي عشرة مساكين^(٢). والنسك شاة.

وفيه خلاف بين المفسرين. وروي عن كعب بن عجرة الانصاري ومجاهد وعلقمة وإبراهيم والربيع واختاره الجبائي مثل ما قلناه: إن الصوم ثلاثة أيام والإطعام لستة مساكين^(٣). وقال الحسن وعكرمة: صوم عشرة أيام أو إطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع بلا خلاف^(٤). ولم يختلفوا في النسك أنه شاة، والنسك جمع نسيكة، ويجمع أيضاً نسانك كصحيفة وصحائف وصحف.

وقوله: «فاذا أمنتُمْ» معناه أمنتُمْ أن يحصركم العدو أو أمنتُمْ المرض «فمن تمتع بالعمرة الى الحج»، ففرض التمتع عندنا هو اللازم لكل من لم يكن من حاضري المسجد الحرام، وحدّ حاضري المسجد الحرام من كان على إثني عشر ميلاً من كل جانب الى مكة ثمانية وأربعين ميلاً، فما خرج عنه فليس من الحاضرين، لا يجوز له مع الامكان غير التمتع، وعند الضرورة يجوز له القرآن والافراد. ومن كان من حاضري المسجد الحرام لا يجوز له التمتع، وإنما فرضه القرآن أو الافراد على ما نفسره في القرآن والافراد.

وسياق المتمتع أن يحرم من الميقات في أشهر الحج وهي: شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، ثم يخرج الى مكة فيطوف بالبيت ويسعى بين

(١) الكافي: كتاب الحج باب العلاج للمحرم اذا مرض ج ٤ ص ٣٥٨ ح ٢.

(٢) التهذيب: كتاب الحج ج ٥ ص ٣٣٣ ب ٢٥ ح ٦١.

(٣) أسباب النزول: ص ٣٥، المحلى لابن حزم: ج ٧ ص ٢١٢.

(٤) المحلى لابن حزم: ج ٧ ص ٢١٢، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٨١.

الصفاء والمروة ويقصر، ثم ينشئ إحراماً آخر بالحج من المسجد الحرام ويخرج الى عرفات ويقف هناك ، ويفيض الى المشعر ويغدو منها الى منى ويقضي مناسكه هناك ، ويدخل في يومه الى مكة فيطوف بالبيت طواف الزيارة ويسعى بين الصفاء والمروة ويطوف طواف النساء، وقد أحلّ من كل شيء، ويعود الى منى فبييت ليالي بها ويرمي الجمار في ثلاثة أيام على ما شرحناه في النهاية^(١) والمبسوط^(٢) وفي بعض ذلك خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٣).

وللمفسرين في التمتع أربعة أقوال:

فالأول: رواه أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وآله أهلّ بعمره وحجة وسمّوه قارناً، وأنكر ذلك ابن عمر^(٤).

والثاني: روى ابن عباس وابن عمرو وسعيد بن المسيب وعطا واختاره الجبائي وهو أن يعتصر في أشهر الحج ثم يأتي مكة فيطوف ويسعى ويقصر ثم يقيم حلالاً الى يوم التروية أو يوم قبله، فيهل فيه بالحج من مكة ثم يحج^(٥). وهذا مثل ما قلناه سواء. وقال البلخي: إن هذا الضرب كرهه عمر ونهى عنه وكرهه ابن مسعود.

الثالث: هو الناسخ للحج بالعمره رواه جابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمرهم وقد أهلوا بالحج لا ينوون

(١) النهاية: كتاب الحج ص ٢٦٤.

(٢) المبسوط: كتاب الحج ج ١ ص ٣٦٨.

(٣) الخلاف: كتاب الحج ج ١ ص ٤١٤.

(٤) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٩.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٤٣، المحلى: ج ٧ ص ١٥٩.

غيره أن يعتمروا ثم يحلوا الى وقت الحج^(١). هذا عندنا جائز أن يفعل. وروي عن أبي ذر: أنها كانت لأصحاب النبي صلى الله عليه وآله خاصة^(٢). وكذلك يقولون: إن عمراً أنكر هذه المتعة.

الرابع: قال ابن الزبير: إنَّ المحصر اذا دخل مكة بعد فوات الحج تمتع بالعمرة؛ لأنه يحل بها الى وقت الحج، وكذلك من اعتمر في غير أشهر الحج ثم حج تلك السنة فهو المتمتع ولا هدي عليه^(٣). وهذا عندنا فاسد بما قدمناه.

وقوله تعالى: «فما استيسر من الهدي فن لم يجز فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت» فالهدي واجب على المتمتع بلا خلاف لظاهر التنزيل، على خلاف فيه أنه نسك أو جبران؛ فعندنا أنه نسك، وفيه خلاف فان لم يجز الهدي ولا ثمنه صام ثلاثة أيام في الحج، وعندنا أن وقت صوم الثلاثة أيام: يوم قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة، فان صام في أول العشرة جاز ذلك رخصة. وإن صام يوم التروية ويوم عرفة قضى يوماً آخر بعد التشريق، فان فاته يوم التروية صام بعد القضاء من التشريق ثلاثة أيام متتابعات. وروي عن ابن عباس وابن عمر والحسن ومجاهد: أنه يجوز ما بين إحرامه في أشهر الحج الى يوم عرفة، واستحبوا أن يكون يوماً قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة^(٤).

ووقت صوم السبعة أيام إذا رجع الى أهله، وبه قال عطاء وقتادة^(٥).

(١) و(٢) الشَّن الكبرى: ج ٥ ص ٣ و ٢٢.

(٣) المحلَّى: ج ٧ ص ١٥٨.

(٤) الشَّن الكبرى: ج ٥ ص ٢٥، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٩٨.

وقال مجاهد: إذا رجع عن حجته في طريقه ^(١).

فأما أيام التشريق فلا يجوز صومها عندنا، وبه قال جماعة من المفسرين واختاره الجبائي، لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن صوم أيام التشريق ^(٢). وروي عن ابن عمر وعائشة جواز ذلك ^(٣).

وقوله: «تلك عشرة كاملة» اختلفوا في معناه، فقال الحسن والجبائي، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام: أن المعنى كاملة من الهدى، أي إذا وقعت بدلاً منه استكملت ثوابه ^(٤).

الثاني: ما ذكره الزجاج والبلخي أنه لازالة الإيهام لئلا يظن أن (الواو) بمعنى (أو) فيكون كأنه فصيام ثلاثة أيام في الحج أو سبعة أيام إذا رجعتم؛ لأنه إذا استعمل (أو) بمعنى (الواو) جاز أن يستعمل (الواو) بمعنى (أو)، كما قال: «فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع» والمراد «أو» فذكر ذلك لارتفاع اللبس ^(٥).

والثالث: قاله المبرد: إنه أعاد ذلك للتأكيد، قال الشاعر:

ثلاث واثنتان فهنّ خمس وسادسة تميل إلى شمام ^(٦)
وتقول: ثلثت القوم أثلاثهم فأنا ثالثهم، وربما قالوا: ثلثت الرجلين أي صرت لهما ثالثاً، والثلث جزء من ثلاثة، والمثلث شكل على ثلاثة أضلاع،

(١) تفسيره: ص ٢٢٧.

(٢) الموطأ: باب ما جاء في صيام أيام منى ج ١ ص ٣٧٦.

(٣) السنن الكبرى: ج ٤ ص ٢٩٨.

(٤) الكافي: باب صوم المتمتع إذا لم يجد الهدى ج ٤ ص ١٠٥ ح ١٥، وتفسير الطبري: ج ١

ص ١٤٨.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٨.

(٦) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٩٩.

والمثلوث ما أخذ ثلثه، والثلاثاء اليوم الثالث من الأحد، والثلاثي ما نسب الى ثلاثة أشياء، وأصله الثلاثة من العدد .

وأهل الرجل زوجته، والمتأهل المتزوج، وأهل الرجل أخصّ الناس به، وأهل البيت سكّانه، وأهل الاسلام من تدين به، وأهل القرآن من يقرّأه ويقوم بحقوقه، وأهلهته لهذا الأمر أي جعلته أهلاً له، والأهليّ خلاف البري، وقولهم: مرحباً وأهلاً أي اختصاصاً بالتحية والتكرمة .

وقد بينا أن «أهل حاضري المسجد الحرام» من كان من بينه وبينها إثنا عشر ميلاً من أربع جوانبها. وقال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: إنهم أهل الحرم^(١)، وروي في أخبارنا أيضاً ذلك^(٢). وقال مكحول وعطاء: من بين مكة، والمواقيت^(٣). وقيل: هم أهل الحرم ومن قرب منزله منها كأهل عرفة، ذهب اليه الزهري ومالك^(٤) .

وقوله تعالى: «واعلموا أن الله شديد العقاب» تقول: عقب الشيء يعقب بمعنى خلف بعد الأول، وأعقب إعقاباً، وتعقب الرأي تعقباً، «والعاقبة للمتقين»^(٥) أي الآخرة، ونردّ على أعقابنا أي نعقب بالشر بعد الخير، والعقبة ركوب أعقبه المشي، «له معقبات»^(٦) ملائكة الليل تحلف ملائكة النهار، وعقب الانسان نسله، وعقبه مؤخر قدمه، والعقبة المصعد في الجبل، والعقب الصعب، والعقاب الطائر، واليعقوب ذكر القبح،

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٧، تفسير مجاهد: ص ٢٢٨، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٤٩.

(٢) لم نعرّ عليه في المصادر الحديثية المتوفرة.

(٣) و(٤) المحلى: ج ٧ ص ١٤٦، وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٢٨٩.

(٥) الاعراف: ١٢٨.

(٦) الرعد: ١١.

«ولا معقب لحكمه»^(١) أي لا راد لقضائه. وأصل الباب العقب الخلف بعد الأول.

قوله تعالى:

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَاتَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ ﴿١٩٧﴾ آية بلا خلاف.

القراءة والمعنى والاعراب:

قرأ ابن كثير وأبو عمرو «فلا رفث ولا فسوق» بالرفع، «ولا جدال» بالنصب، الباكون بالنصب فيهن^(٢). تقدير الآية: أشهر الحج أشهر معلومات، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه.

وأشهر الحج -عندنا- شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، على ما روي عن أبي جعفر عليه السلام^(٣)، وبه قال ابن عباس وابن عمر وإبراهيم والشعبي ومجاهد والحسن^(٤) واختاره الجبائي.

وقال عطاء والربيع وابن شهاب وطاووس: أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة^(٥)، وروي ذلك في أخبارنا^(٦).

(١) الرعد: ٤١.

(٢) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٠، والحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٨.

(٣) الكافي: باب أشهر الحج ج ٤ ص ٢٩٠ ح ٣ «مرسلاً».

(٤) السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٤٢، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٩٩.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٥١.

(٦) الكافي: باب أشهر الحج ج ٤ ص ٢٨٩.

وإنما كانت هذه أشهر الحج؛ لأن الأحرام بالحج لا يصح أن يقع إلا فيها بلا خلاف، وعندنا إن الأحرام بالعمرة التي يتمتع بها لا يقع أيضاً إلا فيها. ومن قال: إن جميع ذي الحجة من أشهر الحج، قال: لأن جميع ذي الحجة يصح أن يقع فيه شيء من أفعال الحج، مثل صوم الثلاثة أيام، فانه يصح أن يقع في جميع ذي الحجة، وكذلك يصح أن يقع ذبح الهدي فيه.

وقال قوم: إن المعنى واحد في قول الفريقين. وقال آخرون: هو مختلف^(١)؛ من حيث أن الثاني معناه: أن العمرة لا ينبغي أن تكون في الأشهر الثلاثة على الكمال لأنها أشهر الحج، والأول على أنها لا ينبغي أن تكون في شهرين وعشر من الثالث، فقد روي عن ابن عمر: ان تفصلوا بين الحج والعمرة، فتجعلوا العمرة في غير أشهر الحج أتمّ لحج أحدكم وأتمّ لعمرته^(٢). وروي ذلك عن القاسم بن محمد عن ابن شهاب عن عبد الله وابن سيرين^(٣). وقد بينّا مذهبنا في ذلك.

فان قيل: كيف جمع شهرين وعشرة أيام وثلاثة أشهر؟ قلنا: لأنّه قد يضاف الفعل الى الوقت وان وقع في بعضه، ويجوز أن يضاف الوقت اليه كذلك، كقولك: صليت صلاة يوم الجمعة، وصلاة يوم العيد وإن كانت الصلاة في بعضه. ويقال أيضاً: قدم زيد يوم كذا، وخرج يوم كذا وإن كان قدومه أو خروجه في بعضه، فكذلك جاز أن يقال: شهر الحج ذو الحجة وإن كان في بعضه.

وإنما يفرض فيهنّ الحج بأن يحرم فيهنّ بالحج بلا خلاف، أو بالعمرة

(١) ذكر القولين الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٩٩.

(٢) و(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٥١.

التي يتمتع بها بالحج عندنا خاصة وفي الاحرام بالحج وافقنا فيه ابن عباس والحسن وقتادة^(١). وقال ابن عمر ومجاهد: إنما يفرض فيهن بالتلبية^(٢). وقال بعض المتأخرين: يفرض بالعزم على أعمال الحج^(٣).

ولا يجوز نصب «أشهر» في العربية على ما يتناه من المعنى من أن تقديره: أشهر «الحج أشهر معلومات» أو وقت «الحج أشهر معلومات» وقد أجازوا الحج شهر ذي الحجة لأنه معرفة، كما تقول العرب: المسلمون جانب، والكفار جانب - بالرفع - فإذا أضافوا نصبوا، فقالوا: المسلمون جانب أرضهم، والكفار جانب بلادهم. وإنما جاز ذلك؛ لأن النكرة لما جاءت على شرط الخبر في كونه نكرة من حيث كانت الفائدة فيه رفعت بأنها خبر الابتداء، فلما صارت معرفة والخبر يطلب النكرة نصبت ليصح تقدير الاستقرار الذي هو نكرة، كأنك قلت: الكفار مستقرون جانب بلادهم، ففائدة الأول من جانب، وفائدة الثاني في مستقر.

وقوله تعالى: «فلا رث» فالرث هاهنا - عند أصحابنا - كناية عن الجماع، وهو قول ابن مسعود وقتادة^(٤). وأصله الافحاش في النطق، كما قال العجاج:

عن اللغا ورث التكلم^(٥) *

وقيل: الرث بالفرج الجماع، وباللسان المواعدة للجماع، وبالعين

(١) و(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٧، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٨، وأحكام القرآن للبصيص: ج ١ ص ٣٠٦.

(٣) كالطبري في تفسيره: ج ٢ ص ١٥٢.

(٤) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٨.

(٥) ديوانه: ص ٥٩، وصدره: ورب أسراب حجيج كظم.

الغمر للجماع^(١). وقال ابن عباس وابن عمر وعطاء: المراد هاهنا المواعدة للجماع والتعريض للنساء به^(٢). وقال الحسن: الجماع والتعرض له بمواعدة أو مداعبة كله رَفَث^(٣).

وقوله تعالى: «ولا فسوق» روى أصحابنا أنه أراد الكذب^(٤). والأولى أن نحمّله على جميع المعاصي التي نهى المحرم عنها، وبه قال ابن عمر^(٥). وقال الحسن: المعاصي نحو القذف وشبهه^(٦). وقال ابن عباس ومجاهد وعطاء: هو جميع المعاصي^(٧) مثل ما قلناه. وقال بعضهم: لا يجوز أن يكون المراد إلّا ما نهى عنه المحرم هاهنا مما هو حلال له في غير الاحرام لاختصاصه بالنهي عنه^(٨)، وهذا غلط لأنه تخصيص للعموم بلا دليل، وقد يقول القائل: ينبغي أن تقيد لسانك في رمضان لئلا يبطل صومك، فيخصّه بالذكر لعظم حرمة.

وقوله: «ولا جدال في الحج» فالذي رواه أصحابنا أنه قول: لا والله وبلى والله صادقاً وكاذباً^(٩). وللمفسرين فيه قولان: أحدهما: قال ابن عباس وابن مسعود والحسن: أنه لا مراء بالسباب

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٧٠.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٠٧.

(٤) الكافي: باب ما ينبغي تركه للمحرم ج ٤ ص ٣٣٧ ح ٣، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٩٥.

(٥) مستدرک الحاكم: ج ٢ ص ٢٧٦.

(٦) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٥٧.

(٧) تفسير مجاهد: ص ٢٢٩، والْحُجَّة لابي على الفارسي: ج ٢ ص ٢١٨.

(٨) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٥٨.

(٩) تفسير العياشي: ج ١ ص ٩٥، الكافي: باب ما ينبغي تركه للمحرم من الجدال ج ٤

والاغضاب على جهة المحك واللجاج .

الثاني: قال مجاهد والسدي: إنه لا جدال في أن الحج قد استدار في ذي الحجة؛ لأنهم كانوا ينسون الشهور فيقدمون ويؤخرون، فربما اتفق في غيره^(١) .

وأما اشتقاقه في اللغة: فالجدال والمجادلة والمنازعة والمشاجرة والمخاصمة واحد، وتقول: جدلت الحبل أجذله وأجذله جدلاً إذا فتلته، وجادلت الرجل مجادلة وجدالاً إذا خاصمته، وتجادلا تجادلا، وجدلته تجديلاً إذا ألقيته على الأرض، وتجدل تجدلاً، وانجدل انجدالاً، والجديل زمام البعير، والجدول نهر صغير، والمجدل القصر، والجدالة الأرض ذات الرمل الرقيق، والأجدل الصقر، وكل مفتول مجدول، وغلّام جادل إذا ترعرع واشتد، والجديلة شريحة الحمام، ورجل أجدل المنكب فيه تطأطؤ، بخلاف الأشراف من المناكب. وأصل الباب القتل، والجدال القتال .

ومن نصب الثلاثة أخرج اللفظ مخرج عموم النفي للمبالغة في معنى النفي. ومن رفع بعضاً ونصب بعضاً فلاختلاف المعنى، لأن الأول على معنى النهي، والثاني بمعنى الاخبار عن زمان الحج قد استدار في ذي الحجة، فكان أحقّ بالنصب لعموم النفي. فأما الأول فقد يقع من الخاطئ فلا يصح فيه عموم النفي، هذا قول النحويين. والصحيح أن الكل معناه النهي وان خرج مخرج النفي والاخبار، والمراد به النهي بلا خلاف .

وقوله تعالى: «وما تفعلوا من خير يعلمه الله» معناه وما تفعلوا من خير يجازكم الله العالم به؛ لأن الله عالم على كل حال، إلا أنه جعل «يعلمه» في

(١) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٦٧، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٥٩ .

موضع يجازيه للمبالغة في صفة العدل؛ لأنه يعاملكم معاملة من يعلمه إذا ظهر منكم فيجازي به، وذلك تأكيد أن الجزاء لا يكون إلا بالفعل دون ما يعلم أنه يكون منهم قبل أن يفعلوه .

وقوله: «وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» قيل في معناه قولان:

أحدهما: قال الحسن وقتادة ومجاهد: أن قوماً كانوا يرمون بأزوادهم ويتسمون بالمتوكلة، فقيل لهم: تزودوا من الطعام ولا تلقوا كلكم على الناس، وخير الزاد مع ذلك التقوى^(١) .

والثاني: «تزودوا» من الأعمال الصالحات «فإن خير الزاد التقوى»، فذكر ذلك في الحج لأنه أحق شيء بالاستكثار من أعمال البر فيه، والزاد الطعام الذي يتخذ للسفر، والمزود وعاء يجعل فيه الزاد، وكل من انتقل بخير من عمل أو كسب فقد تزود منه تزوداً .

وقوله: «واقفون يا أولي الألباب» يعني يا ذوي العقول، لأن اللب العقل، وإنما سمي لباً لأنه أفضل ما في الانسان، وأفضل كل شيء لبه .

قوله تعالى:

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفْتُمْ فَإِذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة والاعراب :

هذه الآية فيها تصريح بالاذن في التجارة ونحوها في حال الاحرام؛ لأنهم

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٢٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٦٣ .

كانوا يتحرّجون بذلك في صدر الاسلام، على قول ابن عباس وابن عمر ومجاهد وعطا والحسن وقتادة^(١) وهو المروي عن أبي جعفر وإبي عبد الله عليها السلام^(٢).

والجناح هو الحرج في الدين، وهو الميل عن الطريق المستقيم، وأصله الميل، على ما مضى القول فيه.

وقوله: «فاذا أفضتم من عرفات» يعني دفعتم من عرفة الى المزدلفة عن اجتماع كفيض الاناء عن امتلائه، تقول: فاض الماء يفيض فيضاً اذا انصبّ عن امتلاء، وأفاض إفاضة في الحديث إذا اندفع فيه، واستفاض الخبر إذا شاع، والافاضة الضرب بالقداح، وفيض الصدر بما فيه البوح به، والافاضة امتلاء الحوض حتى يفيض، ورجل فيّاض جواد، ودرع مفاضة وفيوض إذا كانت سابغة، وفيض البصرة نهرها. وأصل الباب الفيض الانصباب عن الامتلاء.

و«عرفات» صرفت وإن كان فيها التعريف والتأنيث؛ لأنها على حكاية الجمع، كما يجب أن يحكى المذكر إذا سمي به الجمع، ويجوز فيها ترك الصرف تشبيهاً بالواحد فيسقط التنوين ويسقط الاعراب، كما كان في الجمع، كقول امرئ القيس:

تنوّرتها من أذرعات وأهلها بيثرب أدنى دارها نظرُ عال^(٣)
والأول اختيار النحويين، وقد أجاز بعضهم فتح التاء بغير تنوين على

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٧، وتفسير مجاهد: ص ٢٣٠، وأسباب النزول للواحد: ص ٣٧، وأحكام القرآن للخصاص: ج ١ ص ٣٠٩.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ٩٦ ح ٢٦٢، مروياً عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام.

(٣) ديوانه: ص ١٤١.

قياس طلحة، وأنشدوا البيت على ثلاثة أوجه: (أذرعاً) منوناً مكسوراً وجروراً بلا تنوين ومفتوحاً بلا تنوين، وأنكر الزجاج الوجه الثالث^(١).

والمشعر هو معلم المتعبد. وقال المبرد: المشعر-بفتح الميم والعين- مكان الشعور، كالمدخل لمكان الدخول. والمشعر-بكسر الميم- الحديدية التي يشعر بها أي يعلم بها، فكُسرَتْ لأنها آلة كالحُرْز والمقطع والمحيط. وقال الكسائي: لا فرق بين الفتح والكَسْر^(٢).

و«المشعر الحرام» هو المزدلفة وهو جُمع بلا خلاف. وسميت عرفات عرفات، لأن إبراهيم عليه السلام عرقها بما تقدم له من النعت لها والوصف، على ما روي عن علي عليه السلام وابن عباس^(٣). وقال عطاء السدي وقد روي ذلك في أخبارنا: أنها سميت بذلك؛ لأن آدم وحواء اجتمعا فيه فتعارفا بعد أن كانا افترقا^(٤). وقيل: سميت عرفات لعلوه وارتفاعه، ومنه عرف الديك^(٥).

ووجه التشبيه في قوله: «واذكروه كما هداكم» إن الذكر بالشكر، والثناء يجب أن يكون بحسب الانعام، والهداية في العظمة لأنه يجب أن يكون الشكر كالنعمة في عظم المنزلة، كما يجب أن يكون على مقدارها لو صغرت النعمة، ولا يجوز التسوية في الشكرين من عظمت نعمته ومن صغرت.

وقوله: «وإن كنتم من قبله لمن الظالمين» معنى (إن) هاهنا المخففة من

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٣.

(٢) لم نعر على قوليهما.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٦٧.

(٤) و(٥) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٦١.

الثقيلة بدلالة دخول لام الابتداء معها، وإذا خففت لم تعمل. وجاز دخولها على الاسم والفعل، كقوله تعالى: «وإن كلُّ لَمَّا جميع لدينا محضرون»^(١).
وأما «كنتم» فلا موضع لها من الاعراب لأنها بعد حرف غير عامل، وليس لـ(إن) موضع كما ليس لها موضع في الابتداء، وإنما هذه الواو عطف جملة على جملة.

وروى جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلاً من ربكم» معناه أن تطلبوا المغفرة^(٢).

قوله تعالى:

ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٨٨﴾ آية بلا خلاف.

المعنى:

قيل في معنى هذه الآية قولان:

أحدهما: قال ابن عباس وعائشة وعطا ومجاهد والحسن وقتادة والسدي والربيع، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام: أنه أمر لقريش وحلفائهم؛ لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفة ولا يفيضون منها، ويقولون: نحن أهل حرم الله لا نخرج عنه، فكانوا يقفون بجمع ويفيضون منه دون عرفة، فأمرهم الله تعالى أن يفيضوا من عرفة بعد الوقوف بها^(٣).

(١) يس: ٣٢.

(٢) لم نعر عليه.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٠، أسباب النزول للواحدي: ص ٣٨، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٦٩-١٧٠، والسنن الكبرى: ج ٥ ص ١١٣، والرواية في دعائم الاسلام: ج ١ ص ٣٢، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٩٦-٩٧، مروياً عن الصادق عليه السلام.

والثاني: قال الضحاك ^(١) والجبائي وحكاه المبرد لكنه اختار الأول: إنه خطاب لجميع الحاج أن يفيضوا من حيث أفاض إبراهيم عليه السلام من المزدلفة. والأول إجماع وهذا شاذ.

وليس لأحد أن يقول على الوجه الآخر: كيف يقال لإبراهيم وحده الناس، وذلك أن هذا جائز، كما قال: «الذين قال لهم الناس» ^(٢) وإنما كان واحداً بلا خلاف وهو نعيم بن مسعود الأشجعي، وذلك مستعمل. وقيل: إن إبراهيم لما كان إماماً كان بمنزلة الأمة التي تتبع في سنة ^(٣).

فان قيل: إذا كانت (ثم) للترتيب، فما معنى الترتيب هاهنا؟

قلنا: الذي رواه أصحابنا أن هاهنا تقديماً وتأخيراً، وتقديره: ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم، ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام، واستغفروا الله إن الله غفور رحيم.

وقال قوم: المعنى «ثم أفيضوا» من المزدلفة ^(٤).

والذي أجاب به المتأولون أن قالوا: رتبت الافاضة بعد المعنى الذي دلّ الكلام الأول عليه، كأنه قيل: أحرموا بالحج على ما بين لكم «ثم أفيضوا» يا معشر قريش «من حيث أفاض الناس» بعد الوقوف بعرفة. وهذا قريب مما قلناه، وإنما عدل الذي تأوله على الافاضة من المزدلفة لأنه رآه بعد قوله: فاذا أفضتم من عرفات، قال: فأمرؤا أن يفيضوا من المزدلفة بعد الوقوف بها

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٠، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧١.

(٢) آل عمران: ١٧٣.

(٣) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣١٠.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٠.

كما أمروا في عرفة، وقد بينا ترتيب الكلام في التأويل المختار.
والاستغفار هو طلب المغفرة، كما أن الاستخبار طلب السؤال. والمغفرة
التغطية للذنب بإيجاب المثوبة. وقيل في معنى الاستغفار قولان:
أحدهما: الحَضَّ عليه في تلك المواطن الشريفة لأنها خليقة بالاجابة.
الثاني: استغفروه لما سلف من مخالفتكم في الوقوف والافاضة كما سنّه
الله تعالى للناس عامة.

والفرق بين غفور وغافر: إن في غفور مبالغة لكثرة المغفرة، فأما غافر
فيستحقّ الصفة فيه بوقوع الغفران. والعفو هو المغفرة، وقد فرق بينها: بأنّ
العفو ترك العقاب على الذنب، والمغفرة تغطية الذنب بإيجاب المثوبة،
ولذلك كثرت المغفرة في صفات الله تعالى دون صفات العباد، فلا يقال:
استغفر السلطان، كما يقال: استغفر الله.

قوله تعالى:

فَإِذَا قُضِيَتْكُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ
أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا
وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠١﴾ آية بلا خلاف.

المعنى:

قوله تعالى: «فاذا قضيتكم مناسككم» معناه فرغتم منها. وأصل القضاء فصل الأمر
على احكام، وقد يفصل بالفراغ منه كقضاء المناسك، وقد يفصل بالعمل له
على تمام كقوله: «فقضاهنّ سبع سموات في يومين»^(١)، وقد يفصل

بالاخبار على القطع كقوله تعالى: «وقضينا الى بني اسرائيل»^(١) وقد يفصل بالحكم كقضاء القاضي على وجه الالتزام بالقهر.

والمناسك المأمور بها هاهنا جميع أفعال الحج المتعبد بها، في قول الحسن وغيره من أهل العلم^(٢) وهو الصحيح. وقال مجاهد: هي الذبائح^(٣).

وقوله: «فاذكروا الله» فالذكر هو العلم. وقيل: هو حضور المعنى للنفس بالقول أو غيره مما هو كالعلة لحضوره بها. وقيل: المراد به هاهنا التكبير أيام منى لأنه الذكر الذي يختصه بالترغيب فيه على غيره من الأوقات. وقيل أيضاً: إنه سائر الدعاء لله تعالى في ذلك الموطن، لأنه أفضل من غيره، وهو الأقوى لأنه أعم.

وقوله: «كذكركم آباءكم» معناه ما روي عن أبي جعفر عليه السلام أنهم كانوا يجتمعون يتفاخرون بالآباء وبما أثرهم ويبالغون فيه^(٤).

وقوله: «أو أشد ذكراً» إنما شبه الأوجب بما هو دونه في الوجوب لأمرين:

أحدهما: أنه خرج على حال لأهل الجاهلية كانت معتادة أن يذكروا آباءهم بأبلغ الذكر على وجه التفاخر، فقيل: اذكروا الله كالذكر الذي كنتم تذكرون به آباءكم في المبالغة أو أشد ذكراً بما له عليكم من النعمة، هذا قول أنس وأبي وائل والحسن وقتادة^(٥).

(١) الاسراء: ٤. (٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٧٤.

(٣) نقل قوله الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ١٧٢.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٧٠، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٩٨.

(٥) أسباب النزول للواحدي: ص ٣٩، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧٢، وتفسير الحسن البصري: ج ١

والثاني: قال عطا: أذكروه بالاستعانة به «كذكركم آباءكم» الصبي لأبيه إذا قال: يا أباه^(١)، والأول هو المعتمد.

وإنما نصب «ذكراً» ولم يخفض كما يخفض في قولهم: هذا الذكر أشد ذكر، لأن فيه ضميراً منهم، نظير قولك: هم أشد ذكراً، وفي أشد ضمير (هم)، ولو قلت: مررت به أشد ذكراً لكان منصوباً على الحال، فأما الذكر فعلى التمييز.

فان قيل: الأمر بالذكر ها هنا بعد قضاء المناسك أو معه؟
قيل: أجاز أبو علي الوجهين واستشهد بقولهم: إذا وقفت بعرفات فادع الله، وإذا حججت فطف بالبيت^(٢).

والخلاق النصيب من الخير، وأصله التقدير، فهو النصيب من الخير على وجه الاستحقاق.

قوله تعالى:

وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ آية واحدة.

الاعراب:

«ربنا» منصوب، لأنه منادى وتقديره: ياربنا. وإنما حذف حرف النداء لما كان أصله تنبيه المنادى ليقبل عليك، وكان الله عز وجل لا يغيب عنه شيء تعالى عن ذلك سقط حرف النداء للاستغناء عنه، فأما يا الله

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ١٧٣.

(٢) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ١٨٤.

اغفر لي، فيجوز أن يخرج مخرج التنبيه للتأكيد أن يقبل عليك برحمته، ولأنك تسأله سؤال المحتاج أن ينسب له حاله، لأن ذلك أبلغ في الدعاء وأحسن في المعنى .

اللغة :

والفرق بين القول والكلام: إنَّ القول يدل على الحكاية، وليس كذلك الكلام، نحو: قال الحمد لله، فإذا أخبرته عنه بالكلام قلت: تكلم بالحق، والحكاية تكون على ثلاثة أوجه: حكاية على اللفظ والمعنى، وحكاية على اللفظ فقط، وحكاية على المعنى فقط، فالأول: نحو «آتوني أفرغ عليه قطراً»^(١) إذا حكاها من يعرف لفظه ومعناه. الثاني: إذا حكاها من يعرف لفظه دون معناه. الثالث: نحو أن يقول: آتوني أفرغ عليه نحاساً، فيكون حكاها على معناه دون لفظه .

المعنى :

وقوله: «آتنا» معناه أعطنا، فالآتيان الاعطاء. وأصله الآتي والمجيء، فأتى إذا كان منه المجيء، فأتى إذا هل غيره على المجيء، كما يقال: أتاه ما يحب، وآتاه غيره ما يحب .

والحسنة التي سألوها قيل في معناها قولان:

أحدهما: قال قتادة والجبائي وأكثر المفسرين: إنه نعم الدنيا، ونعم الآخرة^(٢) .

(١) الكهف: ٩٦.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧٤.

الثاني: قال الحسن: العبادة في الدنيا والجنة في الآخرة^(١)، وسميت نعمة الله حسنة لأنها مما تدعو إليه الحكمة. وقيل: الطاعة والعبادة حسنة؛ لأنها مما يدعوا إليه العقل .

وقوله تعالى: «وقنا عذاب النار» فالوقاء الحاجز الذي يسلم به من الضرر، يقال: وقاه يقيه وقاءً ووقايةً، وتوقى هو توقية، وأصل الوقاء الحجز بين الشيئين. وأصل قنا أوقنا مثل احملنا، فذهبت الواو لسقوطها في يقي لوقوعها بين ياء وكسرة، ثم أتبع سائر تصاريف الفعل ما لزمته العلة، وسقط ألف الوصل للاستغناء عنها بتحريك ما بعدها، وحذفت الياء للوقف الذي هو نظير الجزم .

والفائدة في الأخبار عنهم بهذا الدعاء الاقتداء بهم فيه، لأنه لما حذر من الدعاء الأول رغب في الثاني .

قوله تعالى:

أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ آية بلا خلاف .

الاعراب:

«أُولَٰئِكَ» رفع بالابتداء وخبره لهم نصيب، ومعناه أولئك لهم نصيب من كسبهم باستحقاقهم الثواب عليه .

اللغة والمعنى:

والنصيب الحظ، وجمعه أنصباء وأنصبة. وحدّ النصيب الجزء الذي

(١) شعب الإيمان: باب في نشر العلم ج ٢ ص ٣٠٦ ح ٨٨٧.

يختص به البعض من خير أو شر.

والكسب الفعل الذي يجتلب به نفع أو يدفع به ضرر، وتقول: نصب
ينتصب نصباً، ونصب نصباً من التعب، وأنصبي هذا إنصاباً، وانتصب
الشيء انتصاباً، وناصبه العداوة مناصبة، والنصب إقامتك الشيء،
والنصب الرفع، نصب القوم السير إذا رفعوه، وكل شيء رفعته فقد نصبته،
ومنه نصب الحرف لأن الصوت يرفع فيه إلى الغار الأعلى. والنَّصَب بتغير
الحال من مرض أو تعب، والنُّصَب جمع أنصاب وهي حجارة كانت
تنصب في الجاهلية ويطاف بها ويتقرب عندها وهي التي ذكرها الله تعالى
في قوله: «وما ذبح على النَّصَب»^(١)، وقال: «والأنصاب والأزلام»^(٢).

وأنصاب الحرم حدوده، وهي حجارة تنصب ليعرف بها الحرم،
ونصاب السكين وغيره معروف، وفلان في نصاب صدق في حسب ثابت،
والنصب السارية، والمنصب الذي ينصب عليه القدور، وكل شيء
استقبلت به شيئاً فقد نصبته. وأصل الباب القيام.

وقوله تعالى: «والله سريع الحساب» يعني في العدل من غير حاجة إلى
خط ولا عقد؛ لأنه عز وجل عالم به، وإنما يحاسب العبد مظهرة في العدل،
وإحالة على ما يوجب الفعل من خير أو شر. والسرعة هو العمل القصير المدة،
تقول: سرع سرعة، وأسرع في المشي إسراعاً، وسارع إليه مسارعة، وتسرع
تسرعاً، وتسارع تسارعاً، وأقبل فلان في سرعان قومه أي في أوائلهم
المتسرعين، واليسروع دوية تكون في الرمل. وأصل الباب السرعة.

(١) المائدة: ٣.

(٢) المائدة: ٩٠.

وتقول من الحساب: حسب الحساب يحسبه حساباً، وحسب الشيء حساباً، وحاسبه محاسبةً وحساباً، وتحاسبوا تحاسباً، واحتسب احتساباً، وأحسبني من العطاء إحساباً أي كفاني، و«عطاءً حساباً»^(١) أي كافياً. والحسبان سهام صفار، وقيل منه: «ويرسل عليها حُساباً من السماء»^(٢). وقيل: عذاباً^(٣). والمحسبة وسادة من آدم، والمحسبة غبرة مثل كدرة. وحسب الرجل مآثر آبائه.

وأفعل ذلك بحسب ما أوليتني، وحسبي أي يكفيني، و«يرزق من يشاء بغير حساب»^(٤) أي بغير تضييق، و«الشمس والقمر بحسبان»^(٥) أي قَدَّر لهما مواقيت معلومة لا يعدونها، والتحسب دفن الميت تحت الحجارة. وأصل الباب الحساب، والحسبان الظن لأنه كالحساب في الاعتداد به، والعمل به على بعض الوجوه. وروي عن علي عليه السلام أنه قال: معناه إنه يحاسب الخلق دفعةً كما يرزقهم دفعةً^(٦).

* * *

(١) النبأ: ٣٦.

(٢) الكهف: ٤٠.

(٣) راجع تهذيب اللغة: مادة «حسب» ج ٤ ص ٣٣٢.

(٤) البقرة: ٢١٢ وفي آيات أخرى.

(٥) الرحمن: ٥.

(٦) لم نعر عليه.

قوله تعالى:

وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تَحْشُرُونَ ﴿٢٠٣﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

هذا أمر من الله تعالى للمكلفين أن يذكروا الله في الأيام المحدودات وهي أيام التشريق ثلاثة أيام بعد النحر، وهو قول ابن عباس والحسن^(١) ومالك^(٢) والأيام المعلومات عشر ذي الحجة، وهو قول ابن عباس أيضاً^(٣)، وذكر الفراء: أن المعلومات هي أيام التشريق، والمحدودات العشر^(٤). وفيه خلاف ذكرناه في اختلاف الفقهاء^(٥).

وسميت معدودات لأنها قلائل، كما قال: «وشروه بثمن بخس دراهم معدودة»^(٦) أي قليلة، والجمع بالألف والتاء يصلح للقليل والكثير، والقليل أغلب عليه، وأنكر الزجاج ما يروى في قول حسان: لنا الجففات الغر يلمعن بالضحي وأسيفنا يقطرن من نجدة دما من أنه عيب عليه، وزعم أن الخبر موضوع، وقال: الألف والتاء يصلح

(١) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٥-٣١٦، ومجاز القرآن: ج ١ ص ٧١، والمحلى: ج ٧ ص ٢٧٥.

(٢) الموطأ: ج ١ ص ٤٠٤.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٢٢.

(٥) الخلاف: كتاب الحج ٣٣٢ ج ٢ ص ٤٣٥.

(٦) يوسف: ٢٠.

للكثير، قال الله تعالى: «وهم في الغرفات آمنون» وقال: «إن المستقين في جنات وعيون» وإنما احتمل هذا الجمع القليل والكثير، لأن جمع السلامة على طريقة واحدة لا يتميز فيه قليل من كثير، وكان القليل أغلب عليه لشبهه بالثنية^(١).

والآية تدل على وجوب التكبير في هذه الأيام، وهو أن يقولوا: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد، وبه قال الحسن والجباي، وزاد أصحابنا على هذا القدر: الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أولانا ورزقنا من بهيمة الانعام^(٢). وأول التكبير-عندنا- لمن كان بمنى عقيب الظهر من يوم النحر الى الفجريوم الرابع من النحر عقيب خمسة عشرة صلاة، وفي الأمصار عقيب الظهر من يوم النحر الى عقيب الفجريوم الثاني من التشريق عقيب عشر صلوات، واختار الجباي من صلاة الغداة من يوم عرفة الى صلاة العصر آخر يوم التشريق. وفيه خلاف ذكرناه في الخلاف^(٣).

وقوله تعالى: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه»، المعنى في ذلك الرخصة في جواز النفر في اليوم الثاني من التشريق، وإن أقام الى النفر الأخير وهو اليوم الثالث من التشريق كان أفضل، فإن نفر في الأول نفر بعد الزوال الى الغروب، فإن غربت فليس له أن ينفر. وقال الحسن: إنما له أن ينفر بعد الزوال الى وقت العصر، فإن أدركته صلاة

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٧٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٥٥٤، مع اختلاف يسير.

(٣) لم نعر عليه في الخلاف.

العصر فليس له أن ينفر إلا يوم الثالث^(١). وليس للامام أن ينفر في النفر الاول، وبه قال الحسن .

وقوله تعالى: «فلا إثم عليه» قيل فيه قولان:

أحدهما: لا إثم عليه لتكفير سيئاته بما كان من حجه المبرور، وهو معنى قول ابن مسعود^(٢).

الثاني: قال الحسن: لا إثم عليه في تعجله ولا تأخره^(٣). وإنما نفي الإثم لثلاث يتوهم ذلك متوهم في التعجل، وجاء في التأخر على مزاججة الكلام كما تقول: إن أظهرت الصدقة فجائز وإن أسررتها فجائز والأسرار أفضل .
وقوله تعالى: «لمن اتقى» قيل فيه قولان:

أحدهما: لما قال: «فلا إثم عليه» دلّ على وعده بالشواب، فقيّد ذلك بالتقوى لله تعالى لثلاث يتوهم أنه بالطاعة في النفر فقط .

والثاني: أنه لا إثم عليه في تعجله إذا لم يعمل لضرب من ضروب الفساد ولكن لا تباع إذن الله فيه . وقالوا: معنى تجديد الأمر بالتقوى هاهنا التحذير من الاتكال على ما سلف من أعمال البرّ في الحج، فبين أنّ عليهم مع ذلك ملازمة التقوى ومجانبة المعاصي .

وروى أصحابنا: أن قوله: «لمن اتقى» متعلق بالتعجل في اليومين^(٤)، وتقديره: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه» «لمن اتقى» الصيّد الى انقضاء النفر الأخير وما بقي من إحرامه، ومن لم يتقها فلا يجوز له النفر في الأول،

(١) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣١٧.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٧، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٧٨.

(٤) من لا يحضره الفقيه: باب النفر الأول والأخير ج ٢ ص ٤٧٩ ح ٣٠١٥.

وهو اختيار الفراء^(١)، والمروى عن ابن عباس^(٢)، وروى عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: «فمن تعجل في يومين» أي من مات في هذين اليومين فقد كفر عنه كل ذنب، ومن تأخر أي أنسى أجله فلا إثم عليه بعدها إذا اتقى الكبائر^(٣).

الاعراب:

والعامل في اللام في قوله: «لمن اتقى» قيل فيه قولان: أحدهما: ذلك «لمن اتقى» فحذف ذلك لأن الكلام الأول دل على وعيد للعامل .
والثاني: أن يكون العامل معنى «لا إثم عليه» لأنه قد تضمن معنى جعلناه «لمن اتقى» .

اللغة:

وقوله تعالى: «واتقوا الله» معناه اجتنبوا معاصي الله، «واعلموا أنكم إليه تحشرون» أي تحققوا أنكم بعد موتكم تردون إلى الله، فيجازيكم على أعمالكم .
تقول: حشر يحشر حشراً، فالحشر جمع القوم من كل ناحية إلى مكان، والمحشر مجتمعهم وهو المكان الذي يحشرون فيه، وحشرتهم السنة إذا

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٢٣.

(٢) تفسيره: ص ٢٨.

(٣) الكافي: باب النفر من منى الأول والآخروج ٤ ص ٥٢١ ح ١٠، ومن لا يحضره الفقيه: باب النفر الأول والآخروج ٢ ص ٤٨٠ ح ٣٠٢١.

أجحفت بهم لأنها تضمّمهم من النواحي الى المصر، وسهم حشر خفيف لطيف لأنه ضامر باجتماعه، ومنه أذن حشرة لطيفة ضامرة، وحشرات الأرض دوابها الصغار، والواحدة حشرة لاجتماعها من كل ناحية، ودابة حشور إذا كان ملززة الحلق شديدة، ورجل حشور إذا كان عظيم البطن، وحشرت السنان فهو محشور إذا رففته وألطفته. وأصل الباب الاجتماع .

قوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ آية واحدة .

النزول:

قال الحسن: المعنى بهذه الآية المنافق. وقال قوم: المعنى بها المرائي. وقيل: إنها نزلت في الأخنس بن شريق، ذكره السدي وغيره^(١) .

اللغة والمعنى:

والاعجاب هو السرور بالشيء سرور العجب بما يستحسن، ومنه العجب بالنفس والسرور بها سرور العجب من الشيء استحساناً له، وذلك إذا تعجب من شدة حسنه، وتقول: عجب عجباً، وتعجب تعجباً، وعجبه تعجبياً، وأعجبه إعجاباً، واستعجب استعجاباً أي اشتدّ تعجبه، والعُجاب العجيب، وأعجني هذا إذا كان حسناً جداً، والمعجب بنفسه أو بالشيء معروف. وقال الأزهري: العجب كل شيء غير مألوف، وعُجب

(١) أسباب النزول للواحي: ص ٣٩.

الذنب العظيم الذي ينبت عليه شعر الذنب في المعز، ورأيت أعجوبة وأعاجيب^(١). وأصل الباب العجب .

وقوله تعالى: «(في الحياة الدنيا) أي وقت الحياة الدنيا، فالحي هو من لا يستحيل وهو على ما هو عليه أن يكون عالماً قادراً .

وقوله: «(ويشهد الله على ما في قلبه) فأصل الاشهاد هو الاقرار بالشيء ليشهد به المقر عنده. والمراد في الآية: من يقرّ بالحق، ويقول: اللهم اشهد عليّ، وضميره على خلافه .

وقوله تعالى: «(وهو ألدّ الخصام) يقال، لده يلدّه لداً إذا غلبه في الخصومة، ولده يلدّه إذا أوجره في أحد شقيّ فهُ، ولدت تلدّ لداً وهو شدة الخصومة، وجانباً كل شيء لديداه، فنه لديد الوادي، وليدي العنق صفحتاه، ولده عن كذا إذا حبسه، والتلدّد التلفت عن تحرير. وأصل الباب اللديد الجانب .

والخصام هو المخاصمة، تقول: خاصمه يخاصمه مخاصمةً وخصاماً وتخاصماً، واختصما اختصاماً، واستخصمهم استخصاماً، والخُصم طرف الراوية الذي بحيال العزلاء من مؤخرها وطرفها الأعلى وهو العصم، والأخصام من كل شيء جوانبه، كجوانب الخوالق الذي فيه العرى يحمل به. وأصل الباب الخصومة .

ومعنى «(ألدّ)» في الآية هو الشديد الجدل بالخصومة الى ما يريد، قال الشاعر:

ثم أردي وهم من تُردّي تلد أقران الخصوم اللد^(٢)

(١) تهذيب اللغة: مادة «عجب» ج ١ ص ٣٨٦.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٢٣.

وقال الزجاج: الخصام جمع خصم، والمعنى هو أشدّ المخاصمين خصومة^(١). وقال غيره: هو مصدر^(٢). ومعنى الآية أنه تعالى وصف المنافقين، فقال: «ومن الناس من يعجبك» يا محمد «قوله» في الظاهر وباطنه بخلافه «ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألدّ الخصام» جدل مبطل. ومن قرأ «ويشهد الله» بفتح الياء^(٣) معناه أنه تعالى يشهد عليه بنفاقه وإظهاره خلاف ما يبطن، والقراءة العامة هي الأولى.

قوله تعالى:

وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٠٥﴾ آية واحدة.

الاعراب واللغة:

في قوله تعالى: «وإذا تولى» ضمير عن تقدم ذكره وهو «من يعجبك» قوله في الحياة الدنيا» والتولي هو الانحراف، والزوال عن الشيء الى خلاف جهته. والسعي هو الاسراع في المشي. وقيل: إنه العمل^(٤)، وقال الاعشى:

وسعى لكندة غير سعي مواصل قيس فضرّ عدوها وبني لها^(٥)

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٧.

(٢) قاله الخليل في العين: مادة «خصم»، ج ٤ ص ١٩١، وحكاها النحاس في اعراب القرآن: ج ١

ص ٢٩٩، ومكي بن أبي طالب في مشكل اعراب القرآن: ج ١ ص ١٢٥.

(٣) قرأه ابن مُحَيِّص، انظر اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٢٩٩.

(٤) العين: مادة «سعي»، ج ٢ ص ٢٠٢.

(٥) ديوانه: ص ١٥٣، ط دار بيروت.

أي عمل لها. وقوله: «في الأرض» دخلت الألف واللام في الأرض، لتعريف الجنس، لأنّ الأرض وإن كانت واحدة بعينها فلو خلق الله مثلها لكانت أرضاً، كما أن الشمس والقمر كذلك، وفارق ذلك زيداً وعمراً - في أسماء الأعلام - وامتناع دخول الألف واللام عليها؛ لأنّ الله تعالى لو خلق مثل زيد لم يجب أن يكون زيداً، على أنّ الأرضين السبعة كما قال تعالى: «خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن»^(١) فعلى هذا لا يتوجّه السؤال .
والافساد: هو عمل الضرر بغير استحقاق ولا وجه من وجوه المصلحة .

والاهلاك : العمل الذي ينفي الانتفاع .

وقوله: «ليفسد فيها» نصب باضمار (أن) ويجوز إظهارها، فتقول: لأنّ يفسد فيها، ولا يجوز إظهارها في قوله: «ما كان الله ليذر المؤمنين»^(٢) . وإنما جاز حذفها في «ليفسد» لدلالة الكلام عليها مع كونها في حروف الإضافة حتى حذفت في قولهم: غلام زيد، وما شبهه مع كثرته في الكلام، وجاز إظهارها لأنه الأصل من غير مانع في الاستعمال، وإنما امتنع في قوله: «ليذر» لما يرجع الى المعنى، لأنّ معناه كمعنى (ما كان زيد ليفعل) أي ما كان فاعلاً، فلمّا تضمن غير المعنى الذي توجه صورته لم يتصرف في لفظه، ولأنّ لما كان محمولاً على تأويل معنى لم يذكر، حمل أيضاً على تأويل لفظ لم يذكر .

والفرق بين دخول اللام فيها أن اللام دخلت في «ليفسد» على إضافة السعي الى الفساد على أصل الإضافة في الكلام، ودخولها في «ليذر» فإنما

(١) الطلاق: ١٢ .

(٢) آل عمران: ١٧٩ .

هو لتأكيد النفي بتحقيق تعلّقه بالخبر كما دخلت الباء في (ليس زيد بقائم) لأنّ النفي لما كان للخبر وولي حرف النفي الاسم دخلت الباء لتدل على اتصاله في المعنى بحرف النفي .

والحرث الزرع، والنسل العقب من الولد. وقال الضحاك : الحرث كل نبات، والنسل كل ذات^(١). ويقال: نسل ينسل نسلًا إذا خرج فسقط، ومنه نسل وبر البعير أو شعر الحمار أو ريش الطائر، والنسالة قطعة من الوبر، قال الله تعالى: «إلى ربه ينسلون»^(٢) أي يسرعون لأنه إسراع الخروج بحذّة، والنسل الولد ما نسل بعضه من بعض، والناس نسل آدم لخروجهم من ظهره، والنسل والنسلان عدو من عدو الذئب فيه اضطراب، والنسيلة فتيلة السراج، وأصل الباب النسل الخروج. وحكى الزجاج: أن الحرث الرجال، والنسل الأولاد^(٣). وذكر الأزهري: أن الحرث النساء، والنسل الأولاد؛ لقوله تعالى: «نساؤكم حرث لكم»^(٤).

المعنى:

وقوله تعالى: «والله لا يحب الفساد» يدلّ على فساد قول المجبرة: إن الله تعالى يريد القبائح، لأن الله تعالى نفى عن نفسه محبة الفساد. والمحبة هي الارادة، لأن كل ما أحب الله أن يكون فقد أراد أن يكون، وما لا يحب أن يكون لا يريد أن يكون، ومعنى الآية: إذا خرج هذا المنافق من عندك

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨٥.

(٢) يس: ٥١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٧، وفيه بدل «الرجال» «النساء».

(٤) تهذيب اللغة: مادة «حرث» ج ٤ ص ٤٧٨، ومادة «نسل» ج ١٢ ص ٤٢٨.

يا محمد غضبان عمل في الأرض بما حرّم الله عليه وحاول معصيته وقطع الطريق وأفسد النسل والحرث على عباده «والله لا يحب الفساد» .

قوله تعالى:

وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلِئْسَ
الْمِهَادُ ﴿٦٦﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة:

قيل في المعنى بهذه الآية قولان:

أحدهما: قال ابن عباس: إنه كل منافق^(١). والثاني: قال السدي: إنه الأخنس بن شريق^(٢)، والاتقاء طلب السلامة بما يحجز من المخافة، واتقاء الله إنما هو اتقاء عذابه .

وقوله: «أخذته العزة» قيل في معناه قولان:

أحدهما: قال الحسن: أخذته العزة الى الإثم، كما تقول: أخذت فلاناً بأن يفعل: أي دعوته الى أن يفعل^(٣) .

[والثاني: حملته العزة من أجل الإثم الذي في قلبه من الكفر]^(٤) .

ومعنى قوله: «وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم» هو الاشعار بالدليل على نفاقه، لفصيحته بذلك عند المؤمنين، على ما قاله قتادة، ويجوز أن يكون الذم له على تلك الحال القبيحة. وقوله: «ولبئس المهاد» الوطاء .

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨٦ .

(٢) أسباب النزول للواحدي: ص ٣٩ .

(٣) حكاة الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٢٠٣ .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ وأثبتناه من مجمع البيان تكميلاً للمعنى فلا حظ .

فان قيل : كيف قيل لجهنم مهاد ؟

قلنا عنه جوابان :

أحدهما : قال الحسن : معناه القرار هاهنا ، والقرار كالوطاء في الثبوت عليه .

الثاني : لأنها بدل من المهاد ، كما قال تعالى : « فبشرهم بعذاب أليم »^(١) لأنه موضع البشرى بالنعيم على جهة البدل منه .

والمهاد - في اللغة - الوطاء من كل شيء ، تقول : مهدت الفراش تمهيداً ، وكل شيء وطأته فقد مهده ، وتمهد الشيء إذا يوطأ ، وكذلك امتهد امتهاداً ، ومهد الصبي معروف ، وجمع المهاد مُهد وثلاثة أمهدة « والأرض مهاداً »^(٢) لاجل التوطئة للنوم والقيام عليها ، وأصل الباب التوطئة .

والأخذ ضد الاعطاء ، والعزة القوة التي يمتنع بها من الذلة .
فمعنى الآية : إنّ هذا المنافق الذي نعتّه لك بأنه يعجبك قوله في الحياة الدنيا « إذا قيل له اتق الله » في سعيك في الأرض بالفساد وإهلاك الحرث والنسل دخلته عزة وحمية ، فقال تعالى : فكفاه عقوبة من ضلاله أن يصلى نار جهنم فإنها بثس المهاد لمن يصلها .

* * *

(١) آل عمران : ٢١ .

(٢) النبأ : ٦ .

قوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ
بِالْعَبَادِ ﴿٢٧﴾ آية بلا خلاف .

النزول:

قال قتادة: نزلت هذه الآية في المهاجرين والأنصار^(١). وقال عكرمة:
نزلت في أبي ذر الغفاري جندب بن السكن وصهيب بن سنان، لأن أهل
أبي ذر أخذوا أبا ذر فانفلت منهم، فقدم على النبي صلى الله عليه وآله، فلما
رجع مهاجراً عرضوا له، وكان يمرّ الظهران، فانفلت أيضاً منهم حتى قدم
النبي صلى الله عليه وآله، فلما رجع مهاجراً عرضوا له، فانفلت حتى نزل
على النبي صلى الله عليه وآله. وأما صهيب، فانه أخذه المشركون من أهله
فاقتدى منهم بماله ثم خرج مهاجراً، فأدركه منقذ بن ظريف بن خدعان،
فخرج له مما بقي من ماله وختلى سبيله^(٢).

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: نزلت في علي عليه السلام
حين بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله لما أرادت قريش قتله
حتى خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وفات المشركين أغراضهم^(٣)، وبه
قال عمر بن شبة .

المعنى:

وروي عن علي عليه السلام وابن عباس: أن المراد بالآية الأمر

(١) و(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨٦ .

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٠١، وتفسير القمي: ج ١ ص ٧١ .

بالمعروف والنهي عن المنكر^(١). وقال الحسن: هي عامة في كل من يبيع نفسه لله بأن يقيم نفسه في جهاد عدوه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك مما أمر الله به وتوعد على خلافه^(٢).

وقوله تعالى: «يشري نفسه» معناه يبيع نفسه، وقد بينا فيما مضى أن الشراء يكون بمعنى البيع، كما قال: «وشروه بثمن بخس»^(٣) أي باعوه وقال الشاعر:

وشريت برداً ليتني من بعد برد كنت هامه^(٤)
أي بعت. والشراء استبدال العوض بالثمن. وشري باع واشتري ابتاع. وشرا هاهنا مجاز، لأن أصله في الأثمان من العين والورق، لذلك لا يقال: باع متاعه إذا تصدق به؛ لأن الأظهر إذا أطلق أنه باعه بالثمن.
وقوله تعالى: «ابتغاء مرضات الله» معناه طلب مرضات الله، ومثله «حذر الموت»^(٥) قال الشاعر:

وأغفر عوراء الكرم ادخاره وأعرض عن شتم اللئيم تكريماً^(٦)
ولا يجوز قياساً على ذلك فعله زيدا أي لزيد. ويجوز فعله خوفاً، لأن في ذكر المصدر دليلاً على الغرض الداعي إلى الفعل، وليس كذلك ذكر زيد، والمرضاة والرضى واحد وهو ضد السخط.

(١) أسباب النزول: ص ٤٠، وتفسير الرازي: ج ٥ ص ٢٠٤.

(٢) قريب منه في أسباب النزول للواحدي: ص ٤٠.

(٣) يوسف: ٢٠.

(٤) الاغاني للأصفهاني: ج ١٧ ص ٥٥، والشاعر هو «يزيد بن مفرغ الحميري».

(٥) البقرة: ١٩.

(٦) الشاعر هو حاتم الطائي، أنظر كتاب سيبويه: ج ١ ص ٣٦٨، وج ٣ ص ١٢٦، وديوانه: ص ١١١.

قوله تعالى: «والله رؤوف بالعباد» قد بينا فيما مضى معنى الرؤوف والخلاف فيه، ومعناه ذو رحمة واسعة بعبدته الذي شرى نفسه له في جهاد من جاهد في أمره من أهل الشرك والفسوق. وإنما ذكر الرؤوف بالعباد هنا للدلالة على أنه إنما رغب العبد في بيع نفسه بالجهاد في نفسه رافة به وحسن نظر له، ليبتليه من الثواب المستحق على عمله ما لا يجوز أن يصل إليه في جلالته إلا بتلك المنزلة.

قوله تعالى:

يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا
خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٢٨﴾ آية واحدة.

القراءة:

قرأ أهل الحجاز والكسائي «السَّلَم» بفتح السين، الباقون بكسرها^(١).

اللغة والمعنى:

قال الأخفش: السلم بكسر السين الصلح، وبفتحها وفتح اللام: الاستسلام^(٢). وقال الزجاج: السلم جميع شرائعه، ويقال: السِّلْم والسَّلْم معناهما الاسلام والصلح. وفيه ثلاث لغات: كسر السين، وفتحها مع تسكين اللام، وفتحها^(٣). وقال أبو عبيدة: السِّلْم - بكسر السين - والاسلام

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٢٢، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٠.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٦١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٩.

واحد، وهو في موضع آخر المسألة والصلح^(١).

وقال ابن عباس والسدي والضحاك ومجاهد: معنى السلم هاهنا الاسلام، وبه قال قتادة. وقال الربيع: معناه ادخلوا في الطاعة^(٢)، وهو اختيار البلخي قال: لأن الخطاب للمؤمنين بقوله: «يا أيها الذين آمنوا». واختار الطبري الوجه الأول^(٣)، والأمران جميعاً عندنا جائزان محتملان، وحملها على الطاعة أعم، ويدخل فيه ما رواه أصحابنا من أن المراد به الدخول في الولاية^(٤).

قال أبو علي: من قرأ بفتح السين، ذهب إلى أن معناه: المسألة والصلح وترك الحرب باعطاء الجزية، ومن كسرهما اختلفوا: منهم من حمله على الاسلام، ومنهم من حمله على الصلح أيضاً^(٥).

وقوله تعالى: «كافة» معناه جميعاً، وهو نصب على الحال من ضمير المؤمنين. وقيل: من حال السلم^(٦)، واشتقاقه في اللغة مما يكف الشيء في آخره، من ذلك كفة القميص، يقال لحاشية القميص: كفة. وكل مستطيل فحرفه كفة. ويقال في كل مستدير: كفة نحو كفة الميزان. وإنما سميت كفة الثوب لأنها تمنعه أن ينتشر. وأصل الكف المنع، ومنه قيل لطرف اليد: كف، لأنها يكف بها عن سائر البدن وهي الراحة مع

(١) مجاز القرآن: ج ١ ص ٧١-٧٢.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٨، تفسير مجاهد: ص ٢٣١، تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٨٨.

(٣) تفسيره: ج ٢ ص ١٨٨.

(٤) الكافي: كتاب الحجة، باب فيه نكت وننف من التنزيل في الولاية ج ١ ص ٤١٧ ح ٢٩.

(٥) الحجة: ج ٢ ص ٢٢٣.

(٦) حكاة العكبري في الاملاء: ج ١ ص ٩٠.

الأصابع، ومن هذا قيل: رجل مكفوف أي قد كفت بصره أن يبصر، وكفت من الشيء يكف كفاً إذا انقبض عنه، وكل شيء جمعه فقد كففته، واستكف السائل إذا بسط كفه يسأل، واستكفت القوم بالشيء إذا احدثوا به، وتكفف السائل إذا مد كفه للسؤال، ولقيته كفة لكفة إذا لقيته مفاجأة، والمكفوف الأعمى، والكفف دارات الوسم، والكفة ما يصاد به الظباء كالطوق .

فمعنى الآية على هذا: ابلغوا في الاسلام إلى حيث تنتهي شرائعه فتكفوا من أن تعدوا شرائعه، وادخلوا كلكم حتى يكف عن عدد واحد لم يدخل فيه .

وقيل: معنى الآية أن قوماً من اليهود أسلموا وأقاموا على تحريم السبت وتحريم لحم الابل، فأمرهم الله تعالى أن يدخلوا في جميع شرائع الاسلام^(١) . وقال بعض أهل اللغة: جائز أن يكون أمرهم وهم مؤمنون أن يدخلوا في الايمان^(٢)، أي يقيموا على الايمان كما قال: «يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله»^(٣) . وكلا القولين جائز .

وقوله: «ولا تتبعوا خطوات الشيطان» أي لا تتبعوا آثاره؛ لأن ترككم شيئاً من شرائع الاسلام اتباع للشيطان. وخطوات جمع خطوة وفيها ثلاث لغات: خطوات بضم الطاء وفتحها واسكانها .

وقوله تعالى: «إنه لكم عدو مبين» عداوته للمؤمنين . وإبانة عداوته لنا هو أن ينسها لمن يراه من الملائكة والجن، ونحن وإن لم نشاهده فقد علمنا

(١) أسباب النزول للواحي: ص ٤٠ .

(٢) ذكره الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٩ .

(٣) النساء: ١٣٦ .

معاداته لنا ودعاؤه إيانا الى المعاصي، فجاز أن يسمى ذلك إبانة. وقال الجبائي: أبان عداوته لآدم والملائكة عليهم السلام، فكان بذلك مبيناً لعداوته إيانا.

قوله تعالى:

فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾ آية واحدة.

المعنى واللغة:

أنزل الله تعالى هذه الآية، وقد علم أنه سيزل الزالون من الناس، فتقدم في ذلك وأوعد فيه لكي تكون الحجة على خلقه. يقال: زلّ يزل زلاً وزللاً، ومزلاً وزلولاً. ومعنى الآية «فان زللتُم» بمعنى تنحيتُم عن القصد والشرائع، وتركتُم ما أنتم عليه من الدين «من بعد ما جاءتكم البيّنات فاعلموا أن الله عزيز» في نعمته «حكيم» في أمره لا تعجزونه، وحكيم فيما شرع لكم من دينه وفطركم عليه، وفيما يفعل بكم من عقوبة على معاصيكم إياه بعد إقامة الحجة عليكم.

وذكر جماعة من أهل التأويل: أنّ «البيّنات» هم محمد صلى الله عليه وآله والقرآن، ذهب اليه السدي وابن جريج وغيرهما^(١). وقيل: زلّ في الآية مجاز تشبيهاً بمن زلّ عن قصد الطريق وحقيقته عصيتم الله فيما أمركم به أو نهاكم عنه. والأولى أن يكون ذلك حقيقة بالعرف.

وفي الآية دلالة على بطلان مذهب المجبرة: إنّ الله يريد القبيح؛ لأنه لو

أرادَه لما صَحَّ وصفه بأنه حكيم .

فان قيل : سواء زلَّ العباد أو لم يزلوا، وجب أن يعلم أن الله عزيز حكيم
فما معنى الشرط؟

قيل : لأنَّ معنى «عزيز» هو القادر الذي لا يجوز عليه المنع من عقابكم
«حكيم» في عقوبته إياكم، فكأنَّه قال : فاعلموا أنَّ العقاب واقع بكم
لا محالة؛ لأنه عزيز لا يجوز أن يحول بينه وبين عقوبتكم حائل ولم يمنعه
مانع، «حكيم» في عقوبته إياكم، وذلك إن حري لهم وصفه بأنه عزيز أنه
قدير لا يمنع لأنه قادر لنفسه، و«حكيم» معناه عليم بتدبير الأمور.

ويقال : «حكيم» في أفعاله بمعنى محكم لها. وأصل العزَّة الامتناع،
ومنه أرض عزاز إذا كانت ممتنعة بالشدة وأصل الحكمة المنع من قول
الشاعر:

أبني حنيضة أحكموا سفهاءكم إني أخاف عليكم أن أغضبا^(١)
ومنه حكمة الدابة .

قوله تعالى :

هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلُلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ
وَقُضِيَ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٥١﴾ آية واحدة .

القراءة :

قرأ أبو جعفر «والملائكة» بالخفض، الباقون بضمها^(٢). وقرأ ابن عامر

(١) قائله جرير، ديوانه: ص ٤٧ .

(٢) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ٢٠ .

وحزمة والكسائي «ترجع الأمور» بفتح التاء، الباقر بضمها .

المعنى:

الظلل جمع ظلة. ومعنى الآية أن يأتيهم عذاب الله وما توقعدهم به على معصيته، كما قال: «فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا»^(١) أي آتاهم خذلانه إياهم .

والخثار عند أهل اللغة الرفع في «الملائكة» عطفاً على الله، كأنه قال: وتأتيهم الملائكة. ومن كسر عطف على ظلل، وتقديره: في ظلل من الغمام، وظلل من الملائكة .

وقوله: «وقضى الأمر» أي فزع لهم مما كانوا يوعدون به .
وقوله: «والى الله ترجع الأمور» لا يدلّ على أنّ الأمور ليست إليه الآن وفي كل وقت، ومعنى الآية الاعلام في أمر الحساب والثواب والعقاب، أي إليه يصيرون فيعذب من يشاء ويرحم من يشاء، فلا حاكم سواه. ويحتمل أن يكون المراد: أنه لا أحد ممن يملك في دار الدنيا إلّا ويزول ملكه ذلك اليوم .

وشبهت الأهوال بالظلل من الغمام، كما قال: «موج كالظلل»^(٢) ومعنى الآية: ما ينظرون -يعني المكذبين بآيات الله- محمداً وما جاء به من القرآن والآيات إلّا أن يأتيهم أمر الله وعذابه «في ظلل من الغمام والملائكة»، فهل بمعنى (ما)، كما يقول القائل: هل يطالب بمثل هذا إلّا

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨١، والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٣١.

(٢) الحشر: ٢.

(٣) لقمان ٣٢.

متعنت أي ما يطالب. وينظرون - في الآية - بمعنى ينتظرون. وقد يقال: أتى وجاء فيما لا يجوز عليه المجيء والذهاب، يقولون: أتاني وعيد فلان وكلام فلان، وكل ذلك لا يراد به الاتيان الحقيقي قال الشاعر:

أتاني كلام من نصيب يقوله وما خفت ياسلام أنك عائي^(١)
وقال آخر:

أتاني نصرهم وهم بعييد بلادهم بلاد الخيزران^(٢)
فكأن المعنى في الآية: إنَّ الناس في الدنيا يعتصم بعضهم ببعض ويفزع بعضهم الى بعض في الكفر والعصيان، فاذا كان يوم القيامة انكشف الغطاء وأيقن الشاك وأقر الجاحد وعلم الجاهل، فلم يعصم أحد من الله أحداً، ولم يكن له من دون الله ناصر ولا من عذابه دافع، وعلم الجميع أنَّ الأمر كله لله .

قوله تعالى:

سَلِّبْنِي إِسْرَءِيلَ لَكُمْ ءَاتَيْنَهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ يُبَدِّلُ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥١﴾ آية واحدة .

القراءة:

أهل الحجاز يقولون: سل بغير همز. وبعض بني تميم يقولون: أسأل بالهمز. وبعضهم يقولون: أسل بالألف وطرح الهمز، والأولى أحسنها لأنها

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٦، ولم ينسبه الى أحد.

(٢) لم نعر عليه في الكتب المتقدمة وذكره ابن منظور في اللسان: مادة «خزر» ج ٤ ص ٨٠، وقائله النابغة الجعدي.

خط المصحف^(١).

المعنى:

وفي الآية تنبيه وتقريع للكفار من بني اسرائيل، ونظيره قول الرجل في صاحبه إذا فزّعه ورجحه وأراد أن يلزمه الحجة، ويبين عن كفرانه للنعمة ليوقع به العقوبة لمن بحضرته: سله كم أعددت له وحذرتة .

والآيات البينات ما ذكرها الله تعالى من قلب عصا موسى حية، وبده البيضاء، وفلقه البحر، وتغريق عدوهم من فرعون وأصحابه، وتظليله عليهم الغمام، وإنزال المنّ والسلوى، وذلك من آيات الله التي أتى بها بني اسرائيل، فخالفوا جميع ذلك، وقتلوا أنبياءه ورسله وبدّلوا عهده ووصيته إليهم .

وقوله: «ومن يبذل نعمة الله» معناه يغير، يعني بها الاسلام وما فرض فيه من شرائع دينه بعد ما عهد إليه وأمره به من الدخول في الاسلام، والعمل بشرائعه فيكفر به، فانه يعاقبه بما أوعده على الكفر به من العقوبة و«الله شديد العقاب» .

وقال الزجاج: فيه حذف وتقديره: شديد العقاب له^(٢)، ويجوز أن يكون معناه: شديد العقاب لكل من يستحقه، فيدخل فيه هذا المذكور، فأما أن يكون على معنى شديد العقاب لغيره فلا يجوز إذا لم يكن للمذكور مدخل فيه .

(١) العين: مادة «سأل» ج ٧ ص ٣٠١.

(٢) لم نعرّ عليه.

وفي الآية دلالة على فساد قول المجبرة: من أنه ليس لله على الكافر نعمة؛ لأنه حكم عليهم بتبديل نعم الله، كما قال: «يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وأكثرهم الكافرون»^(١) وقال: «بدلوا نعمة الله كفرًا وأحلوا قومهم دار البوار»^(٢).

قوله تعالى:

زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ
اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٣٢﴾ آية
واحدة.

الاعراب:

إنما ترك التأنيث في قوله: «زَيْن» والفعل فيها مسند الى الحياة وهي المرتفعة به، لأنها لم يسم فاعلها لشيئين:
أحدهما: أن تأنيث الحياة ليس بحقيقي، وما لا يكون تأنيثه حقيقياً جاز
تذكيره، كقوله تعالى: «فمن جاءه موعظة من ربه»^(٣) وقوله: «قد جاءكم
بصائر»^(٤)، «وأخذ الذين ظلموا الصيحة»^(٥).

والثاني: أنه لما فصل بين الفعل والفاعل بغيره جاز ترك التأنيث، وقد
ورد ذلك في التأنيث الحقيقي، وهو قولهم: حضر القاضي اليوم امرأة، فإذا
جاز ذلك في التأنيث الحقيقي، ففيما ليس بحقيقي أجوز، وقد قيل: إنما ترك
التأنيث في هذا الموضع؛ لأنه قصد بها المصادر فترك لذلك التأنيث^(٦).

(٤) الانعام: ١٠٤.

(١) النحل: ٨٣.

(٥) هود: ٦٧.

(٢) ابراهيم: ٢٨.

(٦) قاله الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٢٥.

(٣) البقرة: ٢٧٥.

المعنى:

وقيل في معنى تزيين الحياة الدنيا قولان:

أحدهما: قال الحسن والجبائي وغيرهما: أن المزين لهم إبليس وجنوده لانهم الذين يغوون ويقوون ودواعيه ويحسنون فعل القبيح والاخلال بالواجب ويسوقون لهم التوبة، فأما الله تعالى فلا يجوز أن يكون المزين له، لأنه زهد فيها، فأعلم أنها متاع الغرور وتوعد على ارتكاب القبائح فيها^(١).

والقول الثاني: إن الله تعالى خلق فيها الأشياء المعجبة، فنظر إليها الذين كفروا بأكثر من مقدارها، كما قال: «زُيِّنَ للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحراث»^(٢) وإنما أراد بذلك ما جبل الخلق عليه من الميل الى هذه الاشياء، لا أنه حسن جميعها، ولم يقبح شيئاً منها، وكلاهما جائزان حسنان.

والتزيين والتحسين واحد، والزين خلاف الشين، والزينة اسم جامع لكل ما يترين به، وهذا أمر زائن له أي مزين له.

وقوله: «ويسخرون من الذين آمنوا» معناه: أن قوماً من المشركين كانوا يسخرون من قوم من المسلمين، لأنّ حالهم في ذات اليد كانت قليلة، فأعلم الله تعالى أن الذين اتقوا فوقهم يوم القيامة، لأنّ المسلمين في عِلّيين والفجار في الجحيم، كما قال تعالى: «إنّ الذين أجرموا كانوا من الذين

(١) حكاية الزخاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٢.

(٢) آل عمران: ١٤.

آمنوا يضحكون»^(١) ثم أخبر عن المؤمنين أنهم يضحكون منهم في الآخرة، فقال: «فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون»^(٢).

وقوله: «والله يرزق من يشاء بغير حساب» قيل فيه خمسة أقوال: أحدها: أن معناه أنه يعطيهم الكثير الواسع الذي لا يدخله الحساب من كثرته.

الثاني: أنه ليس يرزق المؤمن على قدر إيمانه، ولا الكافر على قدر كفره في الدنيا، ولكن الرزق في الآخرة على قدر العمل، وما يتفضل الله به ويضاعف به عن رجل على المؤمنين ما يشاء من فضله زيادة على كفايته.

الثالث: أنه يعطي عطاء لا يأخذه بذلك أحد، ولا يسأله عنه سائل، ولا يطالب عليه مجزاء ولا مكافأة، ولا يثبت ذكره مخافة الإعدام والاقلال؛ لأن عطيته ليست من أصل ينقص، بل خزائنه لا تنفد ولا تنفذ (جلّ الله تعالى).

والرابع: قال قطرب: معناه أنه يعطي العدد من الشيء لا مما يضبط بالحساب ولا يأتي عليه العدد؛ لأن ما يقدر عليه غير متناه ولا محصور، فهو يعطي الشيء لا من عدد أكثر منه ولا ينقص منه كالمعطي من الآدميين الألف من الألفين والعشرة من المائة^(٣).

والخامس: قال بعضهم: إنما عني بذلك إعطاء أهل الجنة، لأن الله تعالى يعطيهم ما لا يتناهى ولا يأتي عليه الحساب^(٤)، فكل ذلك حسن

(١) المطففين: ٢٩.

(٢) المطففين: ٣٤.

(٣) ذكر قوله المرتضى في أماليه: ج ١ ص ٣٩٣.

(٤) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٣٩٤.

جائز.

وإنما قال: «والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة» ولا فضل للكفار في الآخرة لأمرين:

أحدهما: أنَّ أحوالهم في الآخرة فوق حال هؤلاء الكفار في الدنيا .
والثاني: إن يكون محمولاً على قوله تعالى: «أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً» (١) وكما قال حسان يعني رسول الله وأبا جهل :
* فشركما لخيركما الفداء (٢) *

ومعنى «يسخرون من الذين آمنوا» أي يهزأون بهم في زهدهم في الدنيا، لأنهم يومئذ هم على حق، ويفهم عنهم أن اعتقادهم بخلاف ذلك .
قوله تعالى:

كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَ تَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥١٣﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ أبو جعفر المدني «لِيُحْكَمَ» بضم الياء ، الباقون بفتحها (٣) .

(١) الفرقان: ٢٤ .

(٢) ديوانه: ص ٢٨، وصدر البيت هكذا:

أتهجوه ولست له بكفء

(٣) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ٢٠ .

المعنى والاعراب :

معنى قوله: «كان الناس أمة واحدة» أهل ملة واحدة، كما قال النابغة:
 حلفتُ فلم أترك لنفسك ريبة وهل يائمن ذو أمة وهو طائع^(١)
 أي ذو ملة ودين. وأصل الأمة الأثم من قولك: أم يؤم أمأ إذا قصده.
 وهي على أربعة أوجه: فالأمة: الملة، والأمة: الجماعة، والأمة: المنفرد
 بالمقابلة، والأمة: القابلة .

واختلفوا في الدين الذي كانوا عليه، فقال ابن عباس والحسن واختاره
 الجبائي: إنهم كانوا على الكفر^(٢). وقال قتادة والضحاك: كانوا على الحق
 فاختلفوا^(٣).

فان قيل: إذا كان الزمان لا يخلو من حجة كيف يجوز أن يجتمعوا
 كلهم على الكفر بالله؟

قلنا: يجوز أن يقال ذلك على التغليب؛ لأنَّ الحجة إذا كان واحداً أو
 جماعة يسيرة لا يظهرون خوفاً وتقية، فيكون ظاهر الناس كلهم الكفر بالله،
 فلذلك جاز الاخبار به على الغالب من الحال، ولا يعتد بالعدة القليلة .

وقوله: «وأنزل معهم الكتاب بالحق» قيل في معناه قولان:

أحدهما: بما فيه من البيان عن الحق من الباطل .

الثاني: أن معناه بأنه حق للاستصلاح به على ما توجبه الحكمة فيه .

وقوله: «ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه» فحقيقته ليحكم منزل

(١) ديوانه: ص ٨٢.

(٢) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٧١.

(٣) نقل قولها الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣١٩.

الكتاب، لأن الله هو الحاكم بما أنزل فيه، فهو مجاز- في قول الجبائي- قال: إلا أنه جعل اللفظ على الكتاب تفخيماً له لما فيه من البيان. ويجوز أن يكون في (بحكم) ضمير اسم الله فيكون حقيقة. ومن ضمّ الياء فقراءته لا شبهة فيها، والمعنى ليحكم الناس أو العلماء بما فيه من الحق.

وقوله تعالى: «وما اختلف فيه» الهاء عائدة على الحق، وقيل: على الكتاب^(١). والأوّل أصح، لأنّ اختلافهم في الحق قبل إنزال الكتاب.

فان قيل: إذا كانوا مختلفين على إصابة بعضهم له، فكيف يكون الكفر عنهم به؟

قلنا: لا يمتنع أن يكون الكل كفاراً، وبعضهم يكفر من جهة الغلو، وبعضهم من جهة التقصير كما كفرت اليهود والنصارى في عيسى عليه السلام، فقالت النصارى: هو ربّ فغالوا، وقصّرت اليهود فقالوا: كذاب متخرس.

فان قيل: كيف يكون الكل كفاراً مع قوله: «فهدى الله الذين آمنوا»؟

قلنا: لا يمتنع أن يكونوا كلهم كانوا كفاراً، فلما بعث الله اليهم بالأنبياء مبشرين ومنذرين اختلفوا، فأمن قوم ولم يؤمن آخرون.

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: كانوا قبل نوح أمة واحدة على فطرة الله لا مهتدين ولا ضلّالا فبعث الله النبيين^(٢).

وقوله تعالى: «بغياً بينهم» نصب على المفعول له، كأنه قال: للبغى

(١) كالطبري في تفسيره: ج ٢ ص ١٩٦.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٠٤ ح ٣٠٨.

بينهم على قول الأخفش^(١) والزجاج^(٢). وقال بعضهم: الاستثناء متعلق بثلاثة أشياء، كأنه قال: وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه، ما اختلفوا فيه إلا من بعد ما جاءتهم البينات، ما اختلفوا فيه إلا بغياً بينهم. إلا أنه حذف الثاني لدلالة الأول عليه^(٣). قال الرماني: والصحيح الأول؛ لأنه لا يحكم بالحذف مع استقامة الكلام من غير حذف إلا لعذر.

وقوله: «فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه» معناه هداهم للحق، وهو الذي اختلفوا فيه. وقيل في معنى «بأذنه» قولان: أحدهما: بلطفه، ولا بد من محذوف على هذا التأويل أي فاهتدوا بأذنه، لأن الله عز وجل لا يفعل الشيء بأذن أحد يأذن له فيه، ولكن قد يجوز أن يكون على جهة التفسير للهدى؛ كأنه قال: هداهم بأن لطف لهم، وهداهم بأن أذن لهم. وقال الجبائي: لا بد من أن يكون على حذف (فاهتدوا) بأذنه.

والقول الثاني: هداهم بالحق بعلمه، والاذن بمعنى العلم معروف في اللغة، قال الحارث بن حلزة:

* آذنتنا بينها أسماء^(٤) *

أي أعلمتنا، وهو قول الزجاج وغيره من أهل اللغة^(٥).

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٦٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٤.

(٣) اختاره الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ١٩٧.

(٤) مقاييس اللغة: مادة «نوى» ج ١ ص ٣٩٣ وعجزه.

رَبِّ ثَاوِيُ مَلِّ مِنْهُ الشَّوَاءُ

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٨٥. تهذيب اللغة: مادة «اذن» ج ١٥ ص ١٧.

فان قيل : إذا كانوا إنما هدوا للحق من الاختلاف فلم قيل للاختلاف من الحق؟

قيل : لأنه لما كانت العناية بذكر الاختلاف كان أولى بالتقديم، ثم تفسيره بـ(من). وقال الفراء: هو من المقلوب نحو قول الشاعر:

كانت فريضة ما تقول كما كان الزناء فريضة الرجم
وإنما الرجم فريضة الزنا، وكما قال الآخر:

إنّ سراجاً لكرم مفخرة تحلى به العين إذا ما تجره
وإنما يحلى هو بالعين^(١). قال غيره: إنما يجوز القلب في الشعر للضرورة.
ووجه الكلام على ما بيناه واضح .

فان قيل : ما الهدى الذي اختص به من يشاء؟

قيل : فيه ثلاثة أقوال : قال الجبائي : اختص به المكلفين دون غيرهم ممن لا يحتمل التكليف، وهو البيان والدلالة. والثاني: قال : ويجوز أن يكون هداهم على طريق الجنة ويكون للمؤمنين خاصة. وقال ابن الأخشاد والبلخي : يجوز أن يكون هداهم باللفظ، فيكون خاصاً لمن علم من حاله أنه يصلح به .

ولا يجوز أن يكون المراد بالهداية هاهنا الارشاد الى الدين ونصب الدلالة عليه؛ لأنه تعالى لا يخص بذلك قوماً دون قوم، بل لا يصلح التكليف من دونه. وقد بين الله تعالى أن اختلافهم كان بعد أن جاءتهم البينات فعَمَ بذلك جميعهم، فلو أراد الله بقوله: «فهدى الله الذين آمنوا» بالبينات لكان متناقضاً أللهم إلا أن يحمل ذلك على أنه أضاف اليهم

الهداية من حيث كانوا هم المنتفعين بها والمتبعين لها، فكأنهم كانوا هم المخصوصين بها كما قال: «هدى للمتقين»^(١) وقوله تعالى: «إنما تنذر من اتبع الذكر»^(٢) و«إنما أنت منذر من يخشاها»^(٣) وإن كان من ذراً لجميعهم، والذي يقوي ذلك قوله: «وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى»^(٤) فبين أنه هداهم وإنما لم يهتدوا، فكيف يجوز أن تحمل الهداية على نصب الدلالة وإقامة الحجة على قوم دون قوم .

والفرق بين هدى المؤمنين الى الايمان وبين أنعم عليهم بالايمان، قال الجبائي: إن الهدى للايمان غير الايمان، والانعام بالايمان هونفس الايمان. والصحيح أنه هداه بالايمان يجري مجرى قوله أنعم عليه بالايمان لأنه يراد بذلك التمكين منه والاقتدار عليه والدعاء إليه، ولا يراد به نفس الايمان . وقوله: «والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم» أي الى طريق الدين الواضح .

واختلفوا في الأمة المعنية بهذه الآية، فقال ابن عباس وقتادة: هم الذين كانوا بين عاد ونوح، وهم عشرين فرق كلهم كانوا على شريعة من الحق، فاختلفوا بعد ذلك^(٥). فالتقدير على قول هؤلاء: كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين. وقال مجاهد: المراد بالآية آدم، فبعث النبيين الى ولده لما اختلفوا^(٦). وقال أبي بن كعب والربيع: كان الناس

(١) البقرة: ٢.

(٢) يس: ١١.

(٣) النازعات: ٤٥.

(٤) فصلت: ١٧.

(٥) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٤٤٢، نقلاً بالمضمون.

(٦) تفسيره: ص ٢٣١.

أمة حين استخرجوا من ظهر آدم، فأقروا له بالعبودية واختلفوا فيما بعد فبعث الله اليهم النبيين^(١). وقال ابن عباس في رواية أخرى: كانوا أمة واحدة على الكفر فبعث الله النبيين^(٢). وقال السدي: كانوا على دين واحد من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين. وقال الربيع والطبري: الكتاب الذي اختلفوا فيه التوراة^(٣). وقال آخرون: كل كتاب أنزل الله مع النبيين.

قوله تعالى:

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ
مَسْتَهْمِ الْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَرُزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ
مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ آية واحدة.

القراءة والنزول:

قرأ نافع «حتى يقول الرسول» بضم اللام، الباقون بنصبها^(٤).
ذكر السدي وقتادة وغيرهما من أهل التفسير: أن هذه الآية نزلت يوم
الخنندق لما اشتدت المخافة وحوصر المسلمون في المدينة واستدعاهم الله الى
الصبر ووعدهم بالنصر^(٥).

* * *

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٩٥.

(٢) تفسيره: ص ٢٩.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ١٩٥.

(٤) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٣٢، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨١.

(٥) أسباب النزول للواحدي: ص ٤٠.

الاعراب واللغة :

وقال الزجاج: معنى (أم) هاهنا بمعنى (بل) ^(١). وقال غيره: هي بمعنى الواو ^(٢).

وإنما حسن الابتداء بـ (أم) لا اتصال الكلام بما تقدم، ولو لم يكن قبله كلام لما حسن. والفرق بين (أم حسبتم) وبين (أحسبتم) أن (أم) لا تكون إلا متصلة لكلام معادلة للألف أو منقطعة، فالمعادلة نحو (أزيد في الدار أم عمرو) فالمراد أيها في الدار، والمنقطعة نحو قولهم: (إنها لا بل أم شاء يافتي)، وأما الألف فتكون مستأنفة. وإنما لم يجر في (أم) الاستئناف، لأن فيها معنى (بل) كأنه قيل: (بل حسبتم). وحسبت وظننت وخلت نظائرها.

وقوله تعالى: «ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم» معناه ولما تمتحنوا وتبتلوا بمثل ما أمتحنوا فتصبروا كما صبروا. وهذا استدعاء إلى الصبر وبعده الوعد بالنصر.

والمثل والشبه واحد، يقال: مثل ومثل، مثل: شبه وشبه. و«خلوا» معناه مضوا.

وقوله: «مستهم» فالس واللمس واحد. والبأساء ضد النعماء والضراء ضد السراء.

قوله: «زلزلوا» معناه هاهنا أزعجوا بالخافة من العدو، والزلزلة شدة الحركة، والزلازل البلية المزعجة بشدة الحركة والجمع زلازل، ويقال: زلزل الأرض يزلزلها زلزلاً، وتزلزل تزلزلاً مثل تدكدك تدكدكاً، وأصله زل،

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٥.

(٢) معاني القرآن للقرآء: ج ١ ص ٧١ و١٣١.

وإنما ضوعف مثل صرصر وصلصل .

وقوله: «حتى يقول الرسول» من نصب اللام، ذهب الى تقدير: الى أن يقول الرسول فيكون على معنى الاستقبال إذا قدرت معها (أن)، وهو يشبه الحكاية، كأنك تقدر حالا ثم استأنف غيره فعلا كما تستأنف عن حال كلامك، ويوضح ذلك (كان زيد سيقول كذا وكذا). وإنما قدرت بكان زيد وقتاً ثم يستأنف عنه فعلاً، فكذلك «زلزلوا» قد دلّ على وقت ثم استأنف بعده الفعل .

ومن رفع فعلى الحال للفعل المذكور والحال لكلام المتكلم، وذلك القول قد يكون في حال الزلزلة. فأما الغاية فلا يكون إلا بعد تقضيها وإن كان متصلاً بها، والرفع يوجب التأدية بمعنى أن الزلزلة أدت الى قول الرسول. فأما النصب فيوجب الغاية، فقد حصل الفرق بين الرفع والنصب من ثلاث جهات:

الأول: إن أحدها على الحال والآخر على الاستقبال .

والثاني: إن أحدها قد انقضى والآخر لم ينقض .

والثالث: إن أحدها على الغاية والآخر على التأدية. ومعنى الغاية في الآية أظهر، لأنّ النص جاء عند قول الرسول فلذلك كان الاختيار في القراءة النصب .

المعنى:

فان قيل: ما معنى قول الرسول والمؤمنين: «متى نصر الله»؟

قلنا: قال قوم: معناه الدعاء لله بالنصر، ولا يجوز أن يكون معناه الاستبطاء لنصر الله على كل حال لأن الرسول يعلم أن الله لا يؤخره عن

الوقت الذي توجبه الحكمة^(١). وقال قوم: معناه الاستبطاء لنصر الله، وذلك خطأ لا يجوز مثله على الأنبياء عليهم السلام إلا أن يكون على الاستبطاء نصره لما توجبه الحكمة من تأخره^(٢).

والنصر ضد الخذلان. والقريب ضد البعيد. والقرب والدنو واحد. ومن قال: إن ذلك على وجه الاستبطاء قواه بما بعده من قوله: «ألا إن نصر الله قريب».

وأصل (لما) (لم) فزيد عليها (ما) فغيرت معناها، كما غيرت في (لو) لما زيد عليها (ما) إذا قلت: (لوما) فصارت بمعنى هلا. والفرق بين (لم) و(لما) أن (لما) يصح أن يوقف عليها، مثل قولك: أقدم زيد؟ فيقول: لما، ولا يجوز (لم)، وفي (لما) توقع لأنها عقوبة (قد)، إذا انتظر قوم ركوب الأمير، قلت: قد ركب، فان نفيت هذا قلت: لما يركب، وليس كذلك (لم)، ويجمعهما نفي الماضي.

قوله تعالى:

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الدِّينُ وَالْأَقْرَبِينَ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ
﴿٢١٥﴾ آية واحدة.

النظم:

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها: أن الآية الأولى فيها دعاء الى الصبر على الجهاد في سبيل الله، وفي هذه بيان لوجه النفقة في سبيل الله، وكل

(١) لم نعر عليه.

(٢) الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٦.

ذلك دعاء الى فعل البرّ.

المعنى والاعراب :

والنفقة إخراج الشيء عن الملك ببيع أو هبة أو صلة أو نحوها، وقد غلب في العرف على إخراج ما كان من المال من عين أو ورق .
وقوله: «يسألونك» خطاب للنبي صلى الله عليه وآله بأن القوم يسألونه، والسؤال طلب الجواب بصيغة مخصوصة في الكلام .
وذكر السدي: أن هذه الآية منسوخة بفرض الزكاة^(١). وقال الحسن: ليست منسوخة^(٢) وهو الأقوى لأنه لا دليل على نسخها .

والجواب المطابق لقوله: «يسألونك ماذا ينفقون» أن يقول: قل النفقة التي هي خير، وإنما عدل عنه لحاجة السائل الى البيان الذي يدل عليه وعلى غيره، وذلك يحسن من الحكماء اذا أرادوا تعليم غيرهم وتبصيرهم أن يضمنوا الجواب مع الدلالة على المسؤول عنه الدلالة على ما يحتاج إليه السائل في ذلك المعنى مما أغفله أو حذف السؤال عنه لبعض الأسباب المحسنة له. فأما الجدل الذي يضايق فيه الخصم فالأصل فيه التحقيق، بأن يكون الجواب على قدر السؤال من غير زيادة ولا نقصان ولا عدول عما يوجبه نفس السؤال؛ لأن كل واحد من الخصمين قد حل محل النظير للآخر.

ولا يجوز إعطاء الزكاة للوالدين وكل من تلزمه نفقته، وبه قال الحسن والآية عامة في الزكاة وفي التطوع وبه قال الحسن^(٣) غير أنها فيمن تلزمه

(١) و(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢٠.

(٣) نقله الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٢٠.

النفقة عليه خاصة بالنفقة .

وموضع (ما) في قوله: «ماذا ينفقون» من الاعراب يحتمل وجهين: الرفع، والنصب، الرفع على ما الذي ينفقون فيكون المعنى الذي وينفقون صلة، والنصب بمعنى أي شيء ينفقون فيكون (ذا) و(ما) بمنزلة شيء واحد. والمساكين جمع مسكين وهو المحتاج .

ومعنى قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ» أي ما تفعلوا من خير فَإِنَّ اللَّهَ يَجَازِي عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضِيعَ مِنْهُ شَيْءٌ؛ لِأَنَّهُ عَلِيمٌ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ. قال مجاهد: معنى «يسألونك ماذا ينفقون» إنهم سألوا ما لهم في ذلك ، فقال الله تعالى: «قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ» الآية^(١). وقال قتادة: أهمتهم النفقة فسألوا عنها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ «قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ» الآية .

قوله تعالى:

كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٢١﴾ آية واحدة .

المعنى واللغة:

معنى قوله تعالى: «كتب عليكم القتال» فرض عليكم القتال، وهذه الآية دالة على وجوب الجهاد وفرضه، وبه قال مكحول وسعيد بن المسيب، وأكثر المفسرين^(٢)، غير أنه فرض على الكفاية. وحكي عن عطاء: أن ذلك

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٠٠.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٨٨، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٠٠-٢٠١، وتفسير ابن عباس: ص ٢٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢١.

كان على الصحابة^(١)، والصحيح الأول لحصول الاجماع عليه اليوم وقد انقرض خلاف عطا .

وقوله: «وهو كرهٌ لكم» يقال: كره كراهة، وأكرهه إكراهاً إذا أجبره، وتكرهه تكراً، واستكرهه استكراهاً، وكرهه تكريهاً. والكراهة المشقة التي يحمل عليها، والكره المشقة من غير أن يحمل عليها. وقيل: هما لغتان مثل ضَعَفَ وِضْعَفٌ^(٢). وجل كره شديد الرأس لأنه لا ينقاد إلا على كره، والكرهية الشديدة في الحرب، لأنه يدخل فيها على كره. وكراهية الدهر نوازله، وكرهت الأمر كراهة وكراهية ومكرهة، وكره إليّ هذا الأمر تكريهاً أي صيرته إليّ بحال كرهية. والكرهاء صفحة الوجه لأن الكره يظهر فيها .

فان قيل: كيف كره المؤمنون الجهاد، وهو طاعة لله؟

قيل: عنه جوابان: أحدهما: أنهم يكرهونه كراهية طباع. والثاني: أنه كره لكم قبل أن يكتب عليكم، وعلى الوجه الأول يكون لفظ الكراهة مجازاً، وعلى الثاني حقيقة .

وقوله: «عسى» معناه الطمع والاشفاق من المخاطب، ولا يكون إلا مع شدة في الأمر. وقيل: معناها هاهنا قد، وإنما قال: «عسى» وقال في موضع آخر: «فهل عسيتم»^(٣) فجمع، لأنه استغنى في الغائب عن الجمع كما استغنى عن علامة الضمير في اللفظ، وليس كذلك المخاطب فجري في كل غائب على التوحيد لامتناعه من التصريف، وتقول: عسى أن يقوموا،

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٢٠٠.

(٢) قاله الأخفش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٦٥.

(٣) محمد: ٢٢.

فاذا قلت: عسيتم أن تقوموا جمعت .

وفي قوله: «وهو كره لكم» حذف، في قول الزجاج وغيره^(١) لأن تقديره وهو ذو كره لكم، ويجوز أن يكون معناه وهو مكروه لكم، فوقع المصدر موقع إسم المفعول، ومثله قولهم: رجل رضى بمعنى ذو رضى، ويجوز أن يكون بمعنى مرضي .

وقوله: «وهو شر لكم» فالشر السوء وهو ضد الخير، تقول: شر شرّاً شرارة، وشرار النار وشررها لهما، وشررت اللحم والثوب تشريراً إذا بسطته ليحف، وكذلك أشرته إلهاراً، وأشررت الكتاب إذا أظهرته، وشرة الشباب نشاطه .

وإنما قال الله تعالى: «والله يعلم»، تنبيهاً على أنه يعلم مصالحكم وما فيه منافعكم، فبادروا الى ما يأمركم به وإن شقّ عليكم .

والفرق بين الشهوة والمحبة واضح؛ لأن الصائم في شهر رمضان يشتهي شرب الماء، ولا يكون مؤاخذاً به، ولا يحبه كما لا يريده، ولو أراداه وأحبه لكان مذموماً، ويكون مفطراً عند كثير من الفقهاء .

وقوله: «والله يعلم وأنتم لا تعلمون» يدل على فساد قول المجبرة، لأنه تعالى إنما رغبتهم في الجهاد لما علم من مصالحهم ومنافعهم فيدبرهم لذلك، لا لكفرهم وفسادهم يتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

* * *

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٨٩، ومعاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٦٦.

قوله تعالى:

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ
 اللَّهِ وَكَفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ
 وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ
 إِنِ اسْتَطَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ
 فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ
 النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ آية واحدة بلا خلاف .

النزول :

اختلفوا في مَنْ السائل عن هذا السؤال أهم أهل الشرك أم أهل
 الاسلام، فقال الحسن وغيره: هم أهل الشرك على جهة العيب للمسلمين
 باستحلالهم القتال في الشهر الحرام، وبه قال الجبائي وأكثر المفسرين^(١).
 وقال البلخي: هم أهل الاسلام سألوا عن ذلك ليعلموا كيف الحكم
 فيه^(٢).

الاعراب والمعنى :

وقوله تعالى: «قتال فيه» مجرور على البدل من الشهر، وهو من بدل
 الاشتمال، ومثله قوله تعالى: «قتل أصحاب الأخدود النار ذات
 الوقود»^(٣) وقال الأعشى:

(١) اسباب النزول للواحي: ص ٤١، احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢٢.

(٢) حكاية الجصاص في احكام القرآن: ج ١ ص ٣٢٢.

(٣) البروج: ٤-٥.

لقد كان في حول ثواءٍ ثويته تقضي لبانات ويسأم سائم^(١) والذي يشتمل عليه المعنى هو أحوال الشيء وما كان منه بمنزلة أحواله مما يقلب تعلق الفعل به، فلا يجوز رأيت زيداً لونه؛ لأنّ لونه يجوز أن يرى كما يجوز أن يرى نفسه، ويجوز سرق زيد ثوبه، لأنّ تعلق السرقة إنما هي بالملك دون النفس في غالب الأمر، ويجوز أن تقول: رأيت زيداً مجيئه، ولا يجوز رأيت زيداً إياه لأنه يجري مجرى حاله .

وقوله تعالى: «وصدّ عن سبيل الله» رفع بالابتداء وما بعده معطوف عليه، وخبره «أكبر عند الله» هذا قول الزجاج^(٢). وقال أبو علي الفارسي: لا يخلو أن يكون ارتفاع قوله: «وصدّ عن سبيل الله وكفر» من أن يكون بالعطف على الخبر الذي هو «كبير» كأنه قال: قتال فيه كبير وصدّ وكفر، أي القتال قد جمع أنه كبير وأنه صدّ وكفر. ويكون مرتفعاً بالابتداء وخبره محذوف لدلالة «كبير» المتقدم عليه، كأنه قال: والصد كبير، كقولك: زيد منطلق وعمرو، أو يكون مرتفعاً بالابتداء والخبر المظهر، فيكون الصدّ ابتداء وما بعد من قوله: «وكفر به وإخراج أهله» مرتفع بالعطف على الابتداء، والخبر قوله: «أكبر عند الله» .

قال: ولا يجوز الوجهان الأولان - وقد أجازهما الفراء - أما الوجه الأول، فلأن المعنى يصير: قل قتال فيه كبير وصدّ عن سبيل الله كبير والقتال وإن كان كبيراً، ويمكن أن يكون صدّاً لأنه ينفر الناس عنه فلا يجوز أن يكون كفراً، لأن أحداً من المسلمين لم يقل ذلك ولم يذهب إليه، فلا يجوز أن

(١) ديوانه: ص ١٧٧.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٠.

يكون خبر المبتدأ شيئاً لا يكون المبتدأ .

ويمنع من ذلك أيضاً قوله بعد: «واخراج أهله منه أكبر عند الله» ومحال أن يكون إخراج أهله منه أكبر من الكفر، لأنه لا شيء أعظم منه، ويمتنع الوجه الثاني أيضاً، لأنّ التقدير فيه يكون قتال فيه كبير وكبير الصّدّ عن سبيل الله والكفر به، وكذلك مثله الفراء وقدره، فاذا صار المعنى: وإخراج أهل المسجد الحرام أكبر عند الله من الكفر، فيكون بعض خلال الكفر أعظم منه كله، وإذا كان كذلك امتنع كما امتنع الأول وإذا امتنع هذان ثبت الوجه الثالث، وهو أن يكون قوله: «وصدّ عن سبيل الله» ابتداء «وكفر به وإخراج أهله» معطوفاً عليه «وأكبر» خبراً .

فيكون المعنى: «وصدّ عن سبيل الله» أي منعهم لكم أيها المسلمون عن سبيل الله، وعن المسجد الحرام، وإخراجكم منه وأنتم ولا ته، والذين هم أحقّ به منهم- وكفر بالله أكبر من قتاله في الشهر الحرام^(١). قال الرماني والفراء^(٢): إن التخلّص من التأويل الثاني أن تقول: إخراج أهله منه أكبر من القتل فيه لا من الكفر، لأن المعنى في إخراج أهله منه إخراج النبي صلى الله عليه وآله والمؤمنين عنه، قال: وأما التأويل الأول فلا يجوز إلا أن يجعل «كفر به» يعني بالمسجد الحرام، لانتهاك حرمة، قال: والتأويل الأول أجود .

وهذا القتال في الشهر الحرام هو ما عابه المشركون على المسلمين من قتل عبد الله بن جحش وأصحابه عمرو بن الحضرمي، لما فصل من الطائف في

(١) اعراب القرآن المنسوب للزجاج: ج ١ ص ٢٠٠ .

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤١ .

عير في آخر جمادي الآخر وأخذهم العير، وهو أول من قتل من المشركين فيما روي، وأول في أصابه المسلمون^(١).

وأما قوله تعالى: «والمسجد الحرام» فقال الفراء: إنه محمول على قوله: يسألونك عن القتال وعن المسجد الحرام هذا لفظه^(٢). قال أبو علي الفارسي^(٣): وهذا أيضاً يمتنع؛ لأنه لم يكن السؤال عن المسجد الحرام، وإنما السؤال عن قتال ابن جحش الحضرمي وأصحابه الذين عابهم المشركون وعيروهم، فقالوا: إنكم استحللتم الشهر الحرام وهو رجب بقتلهم فيه، فكان السؤال عن هذا لا عن المسجد الحرام وإذا لم يجز هذا الوجه لم يجز حمله على المضممر المجرور؛ لأن عطف المظهر على المضممر غير جائز لأنه ضعيف جداً، فيكون محمولاً على الضمير في (به)؛ لأن المعنى ليس على كفر بالله أو بالنبي صلى الله عليه وآله والمسجد، فثبت أنه معطوف على (عن) من قوله: «وصد عن سبيل الله والمسجد الحرام»، لأن المشركين صدوا المسلمين عنه كما قال: «إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام»^(٤)، فكما أن المسجد الحرام محمول في هذه الآية على (عن) المتصلة بالصدّ بلا إشكال كذلك في هذه الآية وهو قول أبي العباس أيضاً^(٥)، قال الرماني: ما ذكره الفراء واختاره الحسن ليس يمتنع؛ لأن القوم لما استعظموا القتال في الشهر الحرام، وكان القتال عند المسجد الحرام يجري مجراه في

(١) أسباب النزول: ص ٤١.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤١.

(٣) لم نثر عليه.

(٤) الحج: ٢٥.

(٥) نقله القرطبي في تفسيره: ج ٣ ص ٤٥.

الاستعظام جمعوهما لذلك في السؤال، وإن كان القتال إنما وقع في الشهر الحرام خاصة؛ كأنهم قالوا: قد استحللت الشهر الحرام والمسجد الحرام. وظاهر الآية يدل على أن القتال في الشهر الحرام كان محرماً لقوله: «قل قتال فيه كبير» وذلك لا يقال إلا فيما هو محرم محظور.

والصدّ والمنع والصدف واحد، صدّ يصد صدوداً إذا صدف عن الشيء لعدوله عنه، وصددته عن الشيء أصدّه صدّاً إذا عدلته عنه، ومنه قوله تعالى: «إذا قومك منه يصدّون»^(١) قرئ بالضم والكسر. قال أبو عبيدة: يصدّون يعرضون، ويصدّون يضجون، وذلك لأنهم يعدلون إلى الصحيح^(٢). والصديد: الدم المختلط بالقيح يسيل من الجرح، والصدد ما استقبلك وصار في قبالتك لأنه يعدل إلى مواجهتك، والصدان ناحيتا الشعب أو الوادي، والصداد ضرب من الجردان يعدل لشدة تحرزه، والصداد: الوزغ، لأنه يعدل عنه استقذاراً له، وأصل الباب العدول.

وقوله: «والفتنة أكبر من القتل» معناه الفتنة في الدين، وهي الكفر أعظم من القتل في الشهر الحرام، وقال قتادة وغيره واختاره الجبائي: إن القتال في الشهر الحرام وعند المسجد الحرام منسوخ بقوله: «وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة» وبقوله: «فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم»^(٣). وقال عطاء: هو باق على التحريم^(٤). وروى أصحابنا: أنه على التحريم فيمن يرى لهذه الأشهر حرمة، فانهم لا يبتدئون فيه بالقتال، وكذلك في الحرم، وإنما

(١) الزخرف: ٥٧.

(٢) مجاز القرآن: ج ٢ ص ٢٨٦.

(٣) الشن الكبرى: ج ٩ ص ١٢، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ١١٢، ٢٠٦.

(٤) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٢٢.

أباح تعالى للنبي صلى الله عليه وآله قتال أهل مكة وقت الفتح، ولذلك قال صلى الله عليه وآله: إن الله أحلها في هذه الساعة ولا يحلها لأحد بعدي الى يوم القيامة. ومن لا يرى ذلك فقد نسخ في جهته، وجاز قتاله أي وقت كان .

وقوله: «يردوكم» قال الجبائي: هو مجاز هاهنا، لأن حقيقة حتى ترتدوا بالجماء هم إياكم الى الارتداد، والأولى أن يكون حقيقة ذلك بالعرف .

وقوله تعالى: «ولا يزالون» فالزوال العدول. ولا يزال موجوداً وما زال أي ما دام، وزال الشيء عن مكانه يزول زوالاً، وأزلته عنه، وزلته، وزالت الشمس زوالاً وزيالاً، وزالت الخيل بركبانها زيالاً، ورجل زول، وامرأة زولة، وهو الظريف الركبتين (١)، وأصل الباب الزوال .

وقوله: «ومن يرتدد منكم عن دينه»، فهو على إظهار التضعيف، لسكون الثاني. ويجوز «يرتد» -بفتح الدال- على التحريك لالتقاء الساكنين، والفتح أجود .

وقوله: «فأولئك حبطت أعمالهم» معناه: أنها صارت بمنزلة ما لم يكن، لا يقاعهم إياها على خلاف الوجه المأمور به، وليس المراد أنهم استحقوا عليها الثواب ثم انحبطت، لأن الاحباط -عندنا- باطل على هذا الوجه. ويقال: حبط عمل الرجل يحبط حبطاً وجبوطاً، وأحبطه الله إحباطاً، والحبط فساد يلحق الماشية في بطونها لأكل الحباط وهو ضرب من الكلاء، يقال: حبطت الابل تحبط حبطاً إذا أصابها ذلك .

(١) الركبتين -بفتح الراء والباء- أصل الفخذين.

وروي عن عطا عن ابن عباس: إِنَّ المسجد الحرام الحرم كله ^(١).

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ
يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾ آية واحدة بلا خلاف .

النزول والاعراب :

ذكر جندب بن عبد الله وعروة بن الزبير: أن هذه الآية نزلت في قصة عبد الله بن جحش وأصحابه لما قاتلوا في رجب، وقتل واقد التيمي ابن الحضرمي، ظنَّ قوم أنهم إن سلموا من الاثم فليس لهم أجره، فأنزل الله الآية فيهم بالوعد ^(٢). وخبر «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا» الجملة التي هي قوله: «أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ» أُولَٰئِكَ ابتداء، ويرجون خبره، والجملة خبر (إِنَّ).

اللغة :

وقوله: «وَالَّذِينَ هَاجَرُوا» فالهجر ضد الوصل، تقول: هجره يهجره هجراً وهجرانا إذا قطع مواصلته، والهجر مالا ينبغي من الكلام، تقول: هجر المريض يهجر هجراً لأنه قال ما ينبغي أن يهجر من الكلام، وما زال ذلك هجيره أي دأبه، والهجرة نصف النهار، وهجر القوم تهجيلاً إذا دخلوا في الهجرة، وسمي المهاجرون لهجرتهم قومهم وأرضهم، وأهجرت الجارية إهجاراً إذا شبت شاباً حسناً، فهي مهجرة، ويقال ذلك للناقة

(١) لم نثر عليه.

(٢) السُّنَنُ الْكُبْرَى: ج ٩ ص ١١، وأسباب النزول للواحي: ص ٤١.

والنخلة، والهجار حبل يشد به يد الفحل الى إحدى رجليه لأنه يهجر بذلك التصرف، وأصل الباب الهجر قطع المواصله .

وقوله تعالى: «وجاهدوا» تقول: جهدت الرجل جهداً إذا حملته على مشقة، وجاهدت العدو مجاهدة إذا حملت نفسك على المشقة في قتاله، واجتهدت رأياً إذا حملت نفسك على المشقة في بلوغ صواب الرأي، والجهاد الأرض الصلبة، وأصل الباب الجهد الحمل على المشقة .
وقوله تعالى: «في سبيل الله» يعني قتال العدو، ويدخل في ذلك مجاهدة النفس .

وقوله: «أولئك يرجون» فالرجاء الأمل، رجا يرجو رجاءً، وترجى ترجياً، وارتجى ارتجاءً، والرجاء -مقصوراً- ناحية كل شيء، ويثنى رجوان وجمعه أرجاء، ومنه أرجاء البئر نواحيه، وقوله تعالى: «ما لكم لا ترجون لله وقاراً»^(١) أي لا تخافون، قال أبو ذؤيب:

إذا لسعته النحل لم يرج لسعها وخالفها في بيت نوب عواسل^(٢)
أي لم يخف، وذلك إن الرجاء للشيء الخوف من أن لا يكون، فلذلك سمي الخوف باسم الرجاء، وأصل الباب الأمل وهو ضد اليأس .

المعنى :

وفي الآية دلالة على أن من مات مصراً على كبيرة لا يرجو رحمة الله
لامرين :

(١) نوح: ١٣.

(٢) العين: مادة «رجو» ج ٦ ص ١٧٧.

أحدهما: أن ذلك دليل الخطاب وذلك غير صحيح عند أكثر المحصلين .
والثاني: أنه قد يجتمع عندنا الايمان والهجرة والجهاد مع ارتكاب
الكبيرة، فلا يخرج من هذه صورته عن تناول الآية له، وإنما ذكر المؤمنين
برجاء الرحمة وإن كانت هي لهم لا محالة، لأنهم لا يدرون ما يكون منهم
من الاقامة على طاعة الله أو الانقلاب عنها الى معصيته؛ لأنهم لا يدرون
كيف تكون أحوالهم في المستقبل .

وقال الجبائي: لأنهم لا يعلمون أنهم أدوا كما يجب لله عليهم، لأن هذا
العلم من الواجب وهم لا يعلمونه إلا بعلم آخر، وكذلك سبيل العلم في
أنهم لا يعلمونه إلا بعلم غيره، وهذا يوجب أنهم لا يعلمون إذاً كما يجب لله
عليهم .

وقال ابن الأخشاد: لانه لا يتفق للعبد التوبة من كل معصية،
واستدل على ذلك باجماع الأمة على أنه ليس لأحد غير النبي صلى الله عليه
 وآله ، ومن شهد له عليه فلا .

ويمكن في الآية وجه آخر - على مذهبنا - وهو أن يكون رجاؤهم لرخصة
الله في غفران معاصيهم التي لم يتفق لهم التوبة عنها واحترموا دونهم، فهم
يرجون أن يسقط الله عقابها عنهم تفضلاً. فأما الوجه الأول فإنما يصح على
مذهب من يجوز أن يكفر المؤمن بعد إيمانه أو يفعل في المستقبل كبيرة يحبط
ثواب إيمانه، وهذا لا يصح على مذهبنا في الموافات. وما قاله الجبائي يلزم
عليه وجوب مالا نهاية له، لأنه إذا وجب عليه أن يعلم أنه فعل ما وجب
عليه بعلم آخر، وذلك العلم مما وجب عليه أيضاً فيجب ذلك بعلم آخر،
وفي ذلك التسلسل .

وإنما ضم الى صفة الايمان غيره في اعتبار الرجاء للرحمة ترغيباً في كل

خصلة من تلك الخصال، لأنها من علامات الفلاح. فأما الوعد، فعلى كل واحدة منها إذا سلمت مما يبطلها .

وقال الحسن: الرجاء والطمع هاهنا على الايمان إذا سلم العمل . وذكر الجبائي: أن هذه الآية تدل على أنه لا يجوز لأحد أن يشهد لنفسه بالجنة، لأن الرجاء لا يكون إلا مع الشك، وقد بين الله تعالى أن صفة المؤمن الرجاء للرحمة لا القطع عليها لا محالة .

ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها هو أنه لما ذكر في الاولى العذاب ذكر بعدها آية الرحمة ليكون العبد بين الخوف والرجاء، إذ ذلك أؤكد في الاستدعاء وأحق بتدبير الحكماء .

وكتبت «رحمة الله» بالثاء في المصحف على الوصل، والأقيس بالهاء على الوقف، كما كتب «يدع الداع»^(١) و«يقضي بالحق»^(٢) «واضرب لهم مثلاً»^(٣) كل ذلك على الوقف .

قوله تعالى:

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٣٦﴾

القراءة :

قرأ أهل الكوفة إلا عاصم « اثم كثير» بالثاء، الباقون بالباء. وقرأ أبو

(١) القمر: ٦.

(٢) المؤمن: ٢٠.

(٣) الكهف: ٣٢.

عمرو وحده «قل العفو» بالرفع، الباقون بالنصب^(١).

اللغة:

قال أكثر المفسرين: الخمر عصير العنب إذا اشتد. وقال جمهور أهل المدينة: ما أسكر كثيره فهو خمر^(٢)، وهو الظاهر في رواياتنا^(٣).
وأما اشتقاقه في اللغة، تقول: خمرت الدابة أخرها خمرأً إذا سقيتها الخمر، وخمرت العجين والطين أخره خمرأً إذا تركته فلم تستعمله حتى يجود، وأخر القوم إخماراً إذا تواروا في الشجر، ويقال لما سترك من شجر: خمرى، مقصوراً، واختمرت المرأة وخمرت إذا لبست الخمار وهي المقنعة، وخامره الحزن مخامرة إذا خالطه، وخمر الاناء وغيره تخمرأً إذا غطيته، واستخمرت فلاناً إذا استعبدته، والخمار بخاري عقبه شرب الخمر، والمخامرة المقاربة، والخمر ما وارك من الشجر وغيره، والخمر يشبه بالسجادة، والمخمرة من الغنم سوداء ورأسها أبيض، ودخل في خمار الناس إذا دخل في جماعة فخفي فيهم، وأصل الباب الست.

والميسر، قال ابن عباس وعبد الله بن مسعود والحسن ومجاهد وقتادة وابن سيرين: هو القمار كله^(٤)، وهو الظاهر في رواياتنا^(٥).

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٣٣، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٢.

(٢) المحلى لابن حزم: ج ٧ ص ٤٧٨ م ١٠٩٨.

(٣) الكافي: كتاب الأشربة ج ٦ ص ٤٠٧.

(٤) تفسير ابن عباس: ص ٣٠، وتفسير مجاهد: ص ٢٣٣، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١

ص ٣٢٩.

(٥) الفقيه: كتاب المعيشة ج ٣ ص ١٦٠ ح ٣٥٨٧.

واشتق الميسر من اليسر، وهو وجوب الشيء لصاحبه من قولهم: يسر لي هذا الشيء إذا وجب لي، فهو تيسر لي يسراً وميسراً، والياسر الواجب بقдах وجب لك أو غير ذلك، وقيل للمقامر ياسر ويسر، قال النابغة:
 أو ياسر ذهب القдах بوفره أسف بآكله الصديق مخلص^(١)
 يعني القامر. وقيل: أخذ من التجزئة، لأن كل شيء جزأته، فقد يسرته^(٢)، والياسر الجازر، والميسر الجزور. وقيل: الميسر مأخوذ من اليسر وهو تسهل الشيء، لأنهم كانوا يشتركون في الجزورز ليسهل أمرها إلا أنه على جهة القمار^(٣).

المعنى:

وقوله: «قل فيها إثم كبير ومنافع للناس» فالنفع التي في الخمر ما كانوا يأخذونه في أثمانها وربح تجارتها وما فيها من اللذة بتناولها أي فلا تغتروا بالنفع فيها فالضرر أكثر منه. وقال الحسن وغيره: هذه الآية تدل على تحريم الخمر، لأنه ذكر أن فيها إثمًا، وقد حرم الله الإثم بقول: «قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم»^(٤) على أنه قد وصفها بأن فيها إثمًا كبيراً والكبير يحرم بلا خلاف^(٥).

وقال قوم: المعنى وإثمهما بعد تحريمهما أكبر من نفعهما قبل تحريمهما^(٦).

(١) لم نجده في ديوان النابغة ولا في المصادر اللغوية المتوفرة لدينا، وذكره الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٢٠٨.

(٢) و(٣) راجع تهذيب اللغة: مادة «يسر» ج ١٣ ص ٦٠.

(٤) الأعراف: ٣٣.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢٢.

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره عن ابن عباس والربيع والضحاك: ج ٢ ص ٢١٠.

وقال آخرون: المعنى إنَّ الاثم بشرب هذه والقمار بها أكبر وأعظم، لأنهم كانوا إذا استكروا وثب بعضهم على بعض وقاتل بعضهم بعضاً^(١). وقال قتادة: لا تدل الآية على تحريمها، وإنما تدل الآية التي في المائدة في قوله: «إنما الخمر والميسر» الى آخرها. ووجه قتادة على أنه قد يكثر فيها «إثم كبير»^(٢).

وقوله: «يسألونك ماذا ينفقون» قال السدي: نسخته آية الزكاة^(٣). وقال مجاهد: هو فرض ثابت^(٤). وقال قوم: هو أدب من الله ثابت غير منسوخ^(٥) وهو الأقوى، لأنه لا دليل على نسخها.

و«العفو» هنا قيل في معناه ثلاثة أقوال: قال ابن عباس وقتادة: هو ما فضل عن الغنى^(٦). وقال الحسن وعطاء: هو الوسط من غير إسراف ولا إقتار^(٧). وقال مجاهد: هو الصدقة المفروضة^(٨).

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أن العفو ما فضل عن قوت السنة، فنسخ ذلك بآية الزكاة^(٩). وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أن العفو

(١) حكاه القرطبي في تفسيره: ج ٣ ص ٦٠.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢١٢.

(٣) مر سابقاً في ذيل الآية ٢١٥.

(٤) تفسيره: ص ٢٣٣.

(٥) هذا قول الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٢١٥.

(٦) شعب الإيمان: ج ٣ ص ٢٢٧ ح ٣٣٩٥.

(٧) الناسخ والمنسوخ لابن العربي: ج ٢ ص ٧٥.

(٨) تفسيره: ص ٢٣٣.

(٩) لم نعثر عليه.

هاهنا الوسط^(١). والعفو مأخوذ من الزيادة، ومنه قوله: «حتى عفوا»^(٢)
 أي حتى زادوا على ما كانوا عليه من العدد، قال الشاعر:
 ولكننا نعص السيف منها بأشوق عافيات الشحم كوم^(٣)
 أي زائدات الشحم. وقال قوم: هو مأخوذ من الترك من قوله: «فمن
 عني له من أخيه شيء»^(٤) أي ترك له^(٥)، فيكون العفو المتروك غني عنه،
 ومن رفع معناه ما الذي ينفقون، وفي الأول كأنه قال: أي شيء ينفقون
 فقالوا: العفو. وإنما وحّد الكاف في كذلك وإن كان الخطاب لجماعة لأحد
 أمرين: أحدهما: في تقدير كذلك أيها السائل. والثاني: أن يكون الخطاب
 للنبي صلى الله عليه وآله ويدخل فيه الأمة، كما قال: «يا أيها النبي إذا
 طلقتم النساء»^(٦).

وقوله: «لعلكم تتفكرون» أي لكي تتفكروا وهي لام الغرض، وفي
 ذلك دلالة على أن الله تعالى أراد منهم التفكير سواء تفكروا أو لم يتفكروا.



(١) الكافي: باب فضل القصد ج ٤ ص ٥٢ ح ٣، والعياشي: ج ١ ص ١٠٦.

(٢) الأعراف: ٩٥.

(٣) قائله لبيد بن ربيعة العامري، أنظر ديوانه: ص ١٨٦.

(٤) البقرة: ١٧٨.

(٥) ذكره الأزهري في تهذيب اللغة: مادة «عفا» ج ٣ ص ٢٢٦.

(٦) الطلاق: ١.

قوله تعالى:

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَسَأْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي قُلْتَ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ لِّمَن
تُخَالِطُهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
لَأَغْنَيْتَكُمُ إِنَّا اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾ آية واحدة .

الاعراب واللفظة والمعنى :

العامل في الظرف من قوله: «في الدنيا والآخرة» يحتمل أمرين:
أحدهما: «يبين» على قول الحسن^(١). والثاني: «يتفكرون» في قول
غيره. وأجاز الزجاج الوجهين معاً^(٢).
وكيفية فكرهم في الدنيا والآخرة قال قتادة: يتفكرون في أن الدنيا دار
بلاء وفناء والآخرة دار جزاء وبقاء^(٣).

وقوله تعالى: «ويسألونك عن اليتامى»، فهو جمع يتيم، والفعل منه يتم
يتيم يتماً، كقولك: نكرُنكرأ. وحكى الفراء: يتم يتماً، كشغل
شغلاً^(٤).

وقوله: «وإن تخالطوهم» فالخالطة مجامعة يتعذر معها التمييز كمخالطة
الخل للماء والماء للماء وما أشبه ذلك، تقول: خلط يخلط خلطاً، وخلالته
خلالطاً ومخالطة واختلاطاً، وتخالطوا تخالطاً، وخلطه تخليطاً، وتخلط تخلطاً،
وأخلط الفرس إذا قصر في جريه، واستخلط الفحل إذا خالط ثيله حياء

(١) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٦ ص ٤٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٤.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٢١٦.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤١.

الناقة، والخلط الجنون لاختلاط الأمور على صاحبه، والخليطان الشريكان لاختلاط أمواليهما، والخليط القوم أمرهم واحد، والخلط داء في الجوف، ورجل خَلِطَ متحجب الى الناس لطلبه الاختلاط بهم .

ومعنى الآية الإذن لهم فيما كانوا متحرّجون منه من مخالطة الأيتام في الأموال من المأكل والمشرب والمسكن، ونحو ذلك، فأذن الله لهم في ذلك إذا تحرّوا الإصلاح بالتوفير على الأيتام - في قول الحسن وغيره ^(١) - وهو المروي في أخبارنا ^(٢) .

وقوله: «فاخوانكم» رفع على فهم أخوانكم خالطتموهم أو لم تخالطوهم .

وقوله: «فان خفتم فرجالاً أو ركبناً» ^(٣) نصب على فصلوا وهو حال الصلاة خاصة لا حال معنى فأنتم رجال أو ركبان كيف تصرفتم الحال. ويجوز في العربية فاخوانكم على النصب على تقدير: فاخوانكم تخالطون، والوجه الرفع لما بيناه .

وقوله: «ولو شاء الله لأعنتكم» معناه: التذكير بالنعمة في التوسعة على ما توجه به الحكمة مع القدرة على التضييق الذي فيه أعظم المشقة، والاعنات الحمل على مشقة لا تطاق فعلاً، وعنت العظم عنتاً إذا أصابه وهن أو كسر، وأعنته إعناً إذا عسفه بالحمل على مكروه لا يطيقه، وعنت عنتاً إذا اكتسب مأثماً، وتعننته تعنتاً إذ لبس عليه في سؤاله له، والأكمة العنوت هي الطويلة من الآكام، وأصل الباب المشقة .

(١) أسباب النزول: ص ٤٤، السنن الكبرى: ج ٦ ص ٥ عن ابن عباس وسعيد بن جبير.

(٢) الكافي: باب ما يحلّ لقيّم مال اليتيم منه ج ٥ ص ١٢٩.

(٣) البقرة: ٢٣٩.

وقال البلخي: في هذه الآية دلالة على فساد قول من قال: إنه تعالى لا يقدر على الظلم، لأنّ الاعنات بتكليف ما لا يجوز في الحكمة مقدور له، إذ لو يشاء لفعله .

وقال الجبائي: لو أعنتهم لكان جائزاً حسناً، لكنّه تعالى وسّع على العباد لما في التوسعة من تعجيل النعمة .

وفي الآية دلالة على بطلان قول المجبرة في البدل وتكليف ما لا يطاق، أما البدل فلاّتهم يذهبون الى النهي عن الكفر الموجود في حالة بأن يكون الايمان بدلاً منه، وهذا أعظم ما يكون من الاعنات، لأنّه أمر له بالمحال، وهو ليكن منك الايمان بدلاً من الكفر الموجود في الحال، وكذلك النهي فيما لم يكن منك ما هو كائن من الكفر الموجود في الحال كل ذلك محال، وكذلك الأمر بالايمان من لم يقدر على الايمان، فاذا لم يفعله عُدّ بآشدّ العذاب، وإذا لم يكلف من الممكن ما فيه مشقة وشدة للمظاهرة على عباده بالنعمة لم يجوز أن يكلف ما ليس عليه قدرة، لأنّه أسوأ تناقض المظاهرة بالنعمة .

وقوله: «إن الله عزيز حكيم» أي يفعل بعزته ما يحب، لا يدفعه عنه دافع. «حكيم» ذو حكمة فيما أمركم به من أمر اليتامى وغيره .

قوله تعالى:

وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ وَلَا أَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٣١﴾ آية واحدة .

اللغة :

نكح ينكح نكاحاً ونكاحاً إذا تزوج، وأنكح غيره إنكاحاً إذا زوجه، وتناكحوا تناكحاً، وتناكحها مناكحة، قال الأعشى :

ولا تقربن جارة إن سرّها عليك حرام فانكحن أو تأبدا^(١) أي تعفف، وأصل الباب التزويج .

المعنى :

وهذه الآية على عمومها - عندنا - في تحريم مناكحة الكفار، وليست منسوخة ولا مخصوصة . وقال ابن عباس في رواية شهر بن حوشب عنه قال : فرق عمر بن طلحة وحذيفة وبين إمرأتيهما اللتين كانتا عندهما^(٢) وقال غيره عن ابن عباس، وإليه ذهب الحسن ومجاهد والربيع : هي عامة إلا أنها نسخت بقوله : «والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب» . وقال قتادة وسعيد بن جبیر : هي على الخصوص^(٣) . وإنما اختير ما قلناه لأنه لا دليل

(١) ديوانه : ص ٤٦ .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره : ج ٢ ص ٢٢٢ .

(٣) السنن الكبرى : ج ٧ ص ١٧١ ، والمحلى : ج ٩ ص ٤٤٥ .

على نسخها ولا على خصوصها، وسنبين وجه الآية في المائدة إذا انتهينا إليها.

فأما المجوسية فلا يجوز نكاحها إجماعاً. والذمي لا يجوز أن يتزوج مسلمة إجماعاً قرآنًا وأخباراً^(١).

وقوله: «ولأمة مؤمنة خير من مشركة» فالأمة المملوكة، يقال: أقرت بالأموه أي بالعبودية وأميت فلانة وتأميتها إذا جعلتها أمة، قال الراجز:

يرضون بالتعبيد والتأمي^(٢)

وجمع أمة إماء وعآم وأصل الباب العبودية، وأصل أمة فعلة بدلالة قولهم: إماء وعآم في الجمع نحو أكمة وأكام وعآكام. والفرق بين «ولو أعجبكم» وبين إن أعجبكم: إنَّ (و) للماضي و(إن) للمستقبل، وكلاهما يصح في معنى الآية، ولا يجوز نكاح الوثنية إجماعاً لأنها تدعو إلى النار كما حكاها الله تعالى، وهذه العلة بعينها قائمة في الذمية من اليهودية والنصارى فيجب أن لا يجوز نكاحها.

وفي الآية دلالة على جواز نكاح الأمة المؤمنة مع وجود الطول، لقوله: «ولأمة مؤمنة خير من مشركة» فأما الآية التي في النساء، وهي قوله: «ومن لم يستطع منكم طولاً»^(٣) فانما هي على التنزيه دون التحريم.

ومتى أسلم الزوجان معاً ثبتا على النكاح بلا خلاف وبه قال الحسن. وإن أسلمت قبله طرفة عين، فقد وقعت الفرقة عند الحسن وكثير من

(١) كذا في المطبوعة وفي الخطية سقط، فلم نهند إلى معنى محصل من العبارة، ويحتمل كونها هكذا: إجماعاً وقرآنًا وأخباراً.

(٢) قائله رؤية، أنظر العين: مادة «اما» ج ٨ ص ٤٣٢.

(٣) النساء: ٢٥.

الفقهاء^(١)، وعندنا ينتظر عدتها فإن أسلم الزوج بنينا أن الفرقة لم تحصل ورجعت إليه، وإن لم يسلم بنينا أن الفرقة وقعت حين الاسلام غير أنه لا يمكن من الخلوبها. فإن أسلم الزوج وكانت ذمية استباح وطؤها بلا خلاف، وإن كانت وثنية انتظر إسلامها ما دامت في العدة، فإن أسلمت ثبت عقده عليها، وإن لم تسلم بانته منه .

فان قيل : كيف قيل للكافر الموحد مشرك ؟

قيل : فيه قولان :

أحدهما : أن كفره نعمة الله بمنزلة الاشرار في العبادة في عظم الجرم .
والآخر : ذكره الزجاج - وهو الأقوى - : لأنه اذا كفر بالنبي صلى الله عليه وآله فقد أشرك فيما لا يكون إلا من عند الله، وهو القرآن بزعمه أنه من عند غيره^(٢) .

وقوله : «بأذنه» معناه أحد أمرين : أحدهما : بأعلامه . والآخر : بأمره، وهو قول الحسن وأبي علي وغيرهما .

قوله تعالى :

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ
وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ
يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ آية واحدة .

القراءة :

قرأ أهل الكوفة إلا حفصاً (حتى يطهرن) بتشديد الطاء والهاء، الباقون

(١) المغني لابن قدامة : ج ٧ ص ٥٣٤ .

(٢) معاني القرآن : ج ١ ص ٢٩٥ .

بالتخفيف^(١) .

النزول :

قيل : إنما سألوا عن المحيض، لأنهم كانوا على تجنب أمور: من مواكلة الحائض ومشاربتها حتى كانوا لا يجالسونها في بيت واحد، فاستعلموا ذلك أوجب هو أم لا؟ في قول قتادة والربيع والحسن^(٢)، وقال مجاهد: كانوا على استجازه إتيانهم في الأدبار أيام الحيض، فلما سألوا عنه بين تحريمه^(٣)، والأول عندنا أقوى .

اللغة والمعنى :

والمحيض مصدر حاضت المرأة تحيض حيضاً ومحيضاً، فهي حائض، والمررة حيضة وجمعه حِيضٌ وحِيضات، ونساء حيض، والمستحاضة التي عليها الدم بلا رواق، وأصل الباب الحيض مجيء الدم لأنثى على عادة معروفة .

وصفة الحيض هو الدم الغليظ الأسود الذي يخرج بحرارة. وأقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة؛ وهو قول الحسن وأهل العراق^(٤) . وقال الشافعي وأكثر أهل المدينة: أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً^(٥) . وحكي

(١) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٤٣، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٢ .

(٢) و(٣) اسباب النزول: ص ٤٦، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٢٤ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٣٨، وسنن الترمذي: ج ١ ص ٢٢٨ .

(٥) الأم: باب دم الحيض ج ١ ص ٦٧، والمحلى باب أقل الحيض مسألة ٢٦٦ ج ٢ ص ١٩١،

وسنن الترمذي: ج ١ ص ٢٢٨ .

أن قوماً قالوا: ليس له وقت محدود إنما هو ما رأت دم الحيض^(١).
وأقل الطهر عشرة أيام، وخالف الجميع وقالوا: خمسة عشر يوماً.
والاستحاضة دم رقيق أصفر بارد. وحكم الاستحاضة حكم الطهر في
جميع الاحكام إلا في تجديد الوضوء عند كل صلاة، ووجوب الغسل عليها
على بعض الوجوه عندنا .

وقوله: «أذى» معناه: قدر ونجس في قول قتادة والسدي^(٢).
وقوله: «فاعتزلوا النساء في الحيض» معناه: اجتنبوا الجماع في الفرج،
وبه قال ابن عباس وعائشة والحسن وقتادة ومجاهد^(٣). وما فوق المثرأ أو
دونه، عن شريح وسعيد بن المسيب^(٤). وعندنا: لا يحرم منها غير موضع
الدم فقط .

ومن وطئ الحائض في أول الحيض كان عليه دينار، وإن كان في
وسطه فنصف دينار، وفي آخره ربع دينار. وقال ابن عباس: عليه دينار^(٥)
ولم يفصل. وقال الحسن: يلزمه رقبة أو بدنة أو عشرون صاعاً^(٦) .

ويقال: عزله يعزله عزلاً، واعتزل اعتزلاً، وعزله تعزيراً، والأعزل
الذي لا سلاح معه، وعزلاً المزاغة مخرج الماء من أحد جوانبها، والجمع
عزال، وكل شيء نخيته عن موضع فقد عزلته عنه، ومنه عزل الوالي، وأنت
عن هذا بمعزل أي منتحى، والأعزل من السماكين الذي نزل به القمر،

(١) المحلى: ج ٢ ص ١٩٣.

(٢) و(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٢٥-٢٢٦، وتفسير ابن عباس: ص ٣١، وتفسير مجاهد:

ص ٢٣٣.

(٥) الشنن الكبرى: ج ١ ص ٣١٨.

(٦) ذكره ابن حزم في المحلى: ج ٢ ص ١٨٧.

والمعزال من الناس الذي لا ينزل مع القوم في السفر لكتته ينزل ناحية، وأصل الباب الاعتزال وهو التنحي عن الشيء .

وقوله: «حتى يطهرن» بالتخفيف معناه ينقطع الدم عنهن، وبالتشديد معناه: يغتسلن في قول الحسن والفراء^(١) وقال مجاهد وطاوس: معنى تطهرن تَوَضَّأْنَ^(٢)، وهو مذهبنا .

والفرق بين (طهرت) و(طهرت) أنَّ فَعَلَ لا يتعدى؛ لأن ما كان على هذا البناء لا يتعدى، وليس كذلك فَعَلَ، ومن قرأ بالتشديد قال: كان أصله «يتطهرن» فأدغمت التاء في الطاء .

وعندنا يجوز وطاء المرأة إذا انقطع دمها وطهرت وإن لم تغتسل إذا غسلت فرجها. وفيه خلاف، فن قال: لا يجوز وطؤها إلا بعد الطهر من الدم والاعتسال تعلق بالقراءة بالتشديد فإنها تفيد الاعتسال، ومن قال: يجوز تعلق بالقراءة بالتخفيف وأنها لا تفيد الاعتسال وهو الصحيح. ويمكن في قراءة التشديد أن تحمل على أنَّ المراد به تَوَضَّأْنَ على ما حكيناه عن طاووس وغيره. ومن استعمل قراءة التشديد يحتاج أن يحذف القراءة بالتخفيف أو يقدر محذوفاً، تقديره: حتى يطهرن ويتطهرن، وعلى ما قلناه لا يحتاج إليه .

وقوله: «فاذا تطهرن» معناه اغتسلن، وعلى ما قلناه: حتى يتَوَضَّأْنَ .
وقوله: «فأتوهن من حيث أمركم الله» صورته صورة الأمر ومعناه الإباحة، كقوله: «وإذا حللتم فاصطادوا»^(٣) «فاذا قضيت الصلاة

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٣، والسُّنن الكبرى: ج ١ ص ٣١٠.

(٢) المحلى: ج ٢ ص ١٧٣.

(٣) المائدة: ٢.

فانتشروا»^(١).

وقوله: «من حيث أمركم الله» معناه من حيث أمركم الله بتجنبه في حال الحيض وهو الفرج، على قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع. وقال السدي والضحاك: من قبل الطهر دون الحيض. وعن ابن الحنفية من قبل النكاح دون الفجور^(٢). والأول أليق بالظاهر.

ويحتمل أن يكون من حيث أباح الله لكم دون ما حرمه عليكم من إتيانها وهي صائمة أو محرمة أو معتكفة، ذكره الزجاج^(٣).

وقال الفراء: لو أراد الفرج لقال: في حيث، فلما قال: «من حيث» علمنا أنه أراد من الجهة الذي أمركم الله بها^(٤).

وقال غيره: إنما قال: «من حيث» ولم يقل: في حيث؛ لأن (من) لا ابتداء الغاية في الفعل، نحو قولك: إئت زيدا من مأتاه أي من الوجه الذي يؤتى منه^(٥).

وقوله: «يحب التوابين ويحب المتطهرين» قال عطاء: المتطهرين بالماء. وقال مجاهد: المتطهرين من الذنوب^(٦)، والأول مروي في سبب نزول هذه الآية^(٧)، والمعنى يتناول الأمرين. وإنما قال: «المتطهرين» ولم يقل: المتطهرات، لأن المؤنث يدخل في المذكر لتغليب عليه.

(١) الجمعة: ١٠.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٢٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٧.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٣.

(٥) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٣.

(٦) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٥١.

(٧) أسباب النزول: ص ٤٦.

قوله تعالى:

نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ
وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى :

قيل في معنى قوله: «حَرْث لَكُمْ» قولان:

أحدهما: أن معناه مزرع أولادكم، كأنه قيل: محترث لكم، في قول ابن عباس والسدي^(١)، وإنما الحَرْث الزرع في الأصل .

والقول الثاني: نساؤكم ذوو حَرْث لكم فَأَتُوا موضع حَرْثكم أَنَّى شِئْتُمْ، ذكره الزجاج^(٢) . وقيل: الحَرْث كناية عن النكاح على وجه التشبيه^(٣) .

وقوله: «أَنَّى شِئْتُمْ» معناه: من أين شِئْتُمْ، في قول قتادة والربيع وقال مجاهد: معناه كيف شِئْتُمْ . وقال الضحاك: معناه متى شِئْتُمْ^(٤)، وهذا خطأ عند جميع المفسرين وأهل اللغة؛ لأن (أَنَّى) لا يكون إلا بمعنى من أين، كما قال: «أَنَّى لك هذا قالت هو من عند الله»^(٥) . وقال بعضهم: معناه من أي وجهه، واستشهد بقول الكميّ بن زيد:

أَنَّى ومن أين أبك الطرب من حيث لا صبوة ولا ريب^(٦)

(١) تفسير ابن عباس: ص ٣١، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٣٢ .

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٨ .

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٩٨ نقلاً عن أبي عبيدة .

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٣٣، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٣ .

(٥) آل عمران: ٣٧ .

(٦) هذا قول الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٣٣٦، والبيت في الهاشميات: ص ٤٩ .

وهذا لا شاهد فيه، لأنه يجوز أن يكون أتى به لاختلاف اللفظين، كما يقولون: متى كان هذا وأي وقت كان. ويجوز أن يكون بمعنى كيف .
وتأول مالك، فقال: «أنى شئتم» تفيد جواز الاتيان في الدبر^(١)، ورواه عن نافع عن أبي عمرو، وحكاه زيد بن أسلم عن محمد بن المنكدر، وروي من طرق جماعة عن ابن عمر^(٢)، وبه قال أكثر أصحابنا، وخالف في ذلك جميع الفقهاء والمفسرين^(٣).
وقالوا: هذا لا يجوز من وجوه:

أحدها: أن الدبر ليس بحرث، لأنه لا يكون فيه الولد. وهذا ليس بشيء لأنه لا يمتنع أن تسمى النساء حرثاً، لأنه يكون منه الولد، ثم يبيع الوطي فيما لا يكون منه الولد، يدل على ذلك أنه لا خلاف أنه يجوز الوطي بين الفخذين وإن لم يكن هناك ولد.

وثانيها: قالوا: قال الله: «فأتوهن من حيث أمركم الله» وهو الفرج، والاجماع على أن الآية الثانية ليست بناسخة للأولى. وهذا أيضاً لا دلالة فيه، لأن قوله: «من حيث أمركم الله» معناه من حيث أباح الله لكم، أو من الجهة التي شرعها لكم، على ما حكيناه عن الزجاج، ويدخل في ذلك الموضعان معاً.

وثالثها: قالوا: إن معناه من أين شئتم أي اتوا الفرج من أين شئتم، وليس في ذلك إباحة لغير الفرج. وهذا أيضاً ضعيف؛ لأننا لا نسلم أن

(١) ذكره الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٧.

(٢) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٢.

(٣) السنن الكبرى: ج ٧ ص ١٩٤، والألم: ج ٥ ص ١٧٣، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١

معناه الفرج، بل عندنا معناه اثتوا النساء، أو اثتوا الحرث من أين شئتم، ويدخل فيه جميع ذلك .

ورابعها: قالوا: قوله في المحيض «قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض» فإذا حرم للأذى بالدم فالأذى بالنجوأعظم منه . وهذا أيضاً ليس بشيء؛ لأن هذا حمل الشيء على غيره من غير علة، على أنه لا يمتنع أن يكون المراد بقوله: «قل هو أذى» غير النجاسة، بل المراد أن في ذلك مفسدة، ولا يجوز أن يحمل على غيره إلاً بدليل يوجب العلم، على أن الأذى بمعنى النجاسة حاصل في البول ودم الاستحاضة، ومع هذا فليس بمنهي عن الوطئ في الفرج .

ويقال: أن هذه الآية نزلت ردّاً على اليهود، وأن الرجل إذا أتى المرأة من خلف في قبلها خرج الولد أحول، فأكذبهم الله في ذلك، ذكره ابن عباس وجابر^(١) ورواه أيضاً أصحابنا^(٢). وقال الحسن: أنكر اليهود إتيان المرأة قائمة وباركة، فأنزل الله إباحته بعد أن يكون في الفرج وهو السبب الذي روي، ولا ينع أن يكون ما ذكرناه مباحاً؛ لأن غاية ما في السبب أن تطابقه الآية، فأما أن لا تتعداه فلا يجب عند أكثر المحصلين .

وقوله: «وقدموا لأنفسكم» أي قدموا الأعمال الصالحة التي أمر الله بها عباده، ورغبهم فيها، فتكون ذخراً عند الله .

وجه اتصال قوله: «وقدموا لأنفسكم» بما قبله أنه لما قدم الأمر بعد أشياء قيل: «قدموا لأنفسكم» بالطاعة فيما أمرتم به، واتقوا مجاوزة الحد فيما بين لكم، وفي ذلك الحث على العمل بالواجب الذي عرفوه، والتحذير من

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٤٧ والشنن الكبرى: ج ٧ ص ١٩٤ .

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١١١ .

مخالفة ما ألزموه .

وقوله: «وبشر المؤمنين» فالبشارة الدلالة على ما يظهر به السرور في بشر الوجه .

وقوله: «أنكم ملائكة» أي اتقوا من معاصيه التي نهاكم عنها واتقوا عذابه، واعلموا أنكم ملائكة عذابه إن عصيتموه وملاقو ثوابه إن أطعتموه، وإنما أضافه اليه على ضرب من المجاز، كما يقول القائل لغيره: ستلقى ما عملت، وإنما يريد جزاء ما عملت، فيسمى الجزاء باسم الشيء .
قوله تعالى:

وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا
بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢٤﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة :

قيل في معنى قوله: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم» ثلاثة أقوال:
أحدها: أن العرضة علة، كأنه قال: لا تجعلوا اليمين بالله علة مانعة من البر والتقوى من حيث تتعمدوا لتعتلوا بها وتقولوا: قد حلفنا بالله ولم تحلفوا به، هذا قول الحسن وطاووس وقتادة^(١)، وأصله في هذا الوجه الاعتراض به بينكم وبين البر والتقوى للامتناع منها، لأنه قد يكون المعارض بين الشئين مانعاً من وصول أحدهما الى الآخر، فالعلة مانعة كهذا المعارض .
وقيل: العرضة المعارض، قال الشاعر:

* لا تجعليني عرضة اللوائم^(٢) *

(١) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ٣٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٤ .

الثاني: «عرضة» حجة، كأنه قال: لا تجعلوا اليمين بالله حجة في المنع «أن تبروا وتتقوا» بأن تكونوا قد سلف منكم يمين ثم يظهر أن غيرها خير منها، فافعلوا الذي هو خير ولا تحتجوا بما سلف من اليمين، وهو قول ابن عباس ومجاهد والربيع^(١)، والأصل في هذا القول والأول واحد، لأنه منع من جهة الاعتراض بعلّة أو حجة. وقال بعضهم: إن أصل عرضة قوة، فكأنه قيل: ولا تجعلوا الحلف بالله قوة لأيمانكم في ألا تبرّوا، وأنشد لكعب بن زهير:

من كل نضاجة الذّفرى إذا عرقت عُرضتها طامس الاعلام مجهول^(٢)
وعلى هذا يكون الأصل العرض؛ لأن بالقوة يتصرف في العرض والطول، فالقوة عرضة لذلك .

الثالث: بمعنى ولا تجعلوا اليمين بالله مبتدلة في كل حق وباطل لأن تبرّوا في الحلف بها واتقوا المآثم فيها، وهو المروي عن عائشة^(٣)، لأنها قالت: لا تحلفوا به وإن بررتم، وبه قال الجبائي، وهو المروي عن أئمتنا عليهم السلام^(٤)، وأصله على هذا معترض بالبذل: لا تبذل يمينك في كل حق وباطل. فأما في الأصل فمعترض بالمنع أي لا يعترض بها مانعاً من البرّ والتقوى، فتقدير الأول: لا تجعل الله مانعاً من البرّ والتقوى باعتراضك به حالفاً، وتقدير الثاني: لا تجعل الله مما تحلف به دائماً باعتراضك بالحلف في كل حق وباطل؛ لأن تكون من البرّة والأتقياء .

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٣٤، والسنن الكبرى: ج ١٠ ص ٣٣، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٣٨.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٣٩.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٤.

(٤) الكافي: باب كراهية اليمين ج ٧ ص ٤٣٤.

واليمين والقسم والحلف واحد، واليمينية ضرب من برود اليمين، وأخذ يمينه ويسرة، ويمن يمين يميناً فهو ميمون، ويمن فهو ميمين إذا أتى باليمين والبركة، وتيمن به تيمناً، وتيامن تيامناً، واليمين خلاف الشمال، وأصل الباب اليمين البركة.

وقوله: «أن تبروا» قيل في معناه ثلاثة أقوال:

أحدها: «أن تبروا» لأن تبروا على معنى الاثبات.

الثاني: أن يكون على معنى لدفع أن تبروا أو لترك أن تبروا، في قول أبي العباس.

الثالث: على تقدير: ألا تبروا، وحذفت (لا) لأنه في معنى القسم، كما

قال امرؤ القيس:

فقلت يمين الله أبرح قاعداً ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي^(١)
أي لا أبرح، هذا قول أبي عبيد^(٢)، وأنكر أبو العباس هذا لأنه لما كان معه (أن)، بطل أن يكون جواباً للقسم، وإنما يجوز (والله أقم) في القسم بمعنى لا أقوم لأنه لو كان إثباتاً لقال: لأقومن - باللام والنون - والمعنى في قول أبي العباس وأبي عبيد واحد، والتقدير مختلف، فحمله أبو العباس على ماله نظير من حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وأنكر قياسه على ما يشبهه.

الاعراب:

وفي موضع «أن تبروا» ثلاثة أقوال:

(١) ديوانه: ص ١٤١.

(٢) لم نعر عليه.

[الأول]: قال الخليل والكسائي: موضعه الحذف اللام مع أن خاصة^(١).

الثاني: قال سيبويه وأكثر النحويين: إن موضعه النصب لأنه لما حذف المضاف وصل الفعل وهو القياس^(٢).

الثالث: قال قوم: موضعه الرفع على «أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس» أولى، وحذف لأنه معلوم المعنى، أجاز ذلك الزجاج^(٣)، وإنما حذف اللام جازم مع (أن) ولم يجزم مع المصدر؛ لأن (أن) يصلح معها الماضي والمستقبل، نحو قولك: جئتك أن ضربت زيداً، وجئتك أن تضرب زيداً، والمصدر ليس كذلك، كقولك: جئتك لضرب زيد، فغنى ذلك أنه لما وصل بالفعل احتمل الحذف كما يحتمل (الذي) وإذا وصل بالفعل من حذف ضمير المفعول ما لا يحتمله الألف واللام إذا وصل بالاسم، نحو: الذي ضربت زيد، يريد ضربته. فأما الضاربة أنا زيد، فلا يحسن إلا بالهاء وذلك لأن الفعل أثقل فهو بالحذف أولى. ويجوز أن يكون لما صلح للأمرين كثير في الاستعمال فكان بالحذف أولى مما قل منه.

وقال الزجاج: إنما جاز حذف اللام مع (أن) ولم يجزم المصدر لأن (أن) إذا وصلت دل بما بعدها على الاستقبال، والمعنى تقول: جئتك أن ضربت زيداً، وجئتك أن تضرب زيداً فلذلك جاز حذف اللام، فإذا قلت: جئتك ضرب زيد لم يدل الضرب على مضي ولا إستقبال^(٤).

(١) إعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣١٢.

(٢) مشكل إعراب القرآن: ج ١ ص ١٣٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٩٨.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٩.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٨.

فاذا حلف لا يعطي من معروفة ثم رأى أن برّه خير أعطاه ونقض يمينه. وعندنا لا كفارة عليه، وإنما جاز ذلك لأنه لا يخلو من أن يكون حلف يميناً جائزة أو غير جائزة، فان كانت جائزة فهي مقيدة بأن لا يرى ما هو خير فليس في هذا مناقضة للجائزة، وإن كانت غير جائزة فنقضها غير مكروه.

وقوله: «والله سميع عليم» معناه: أنه سميع ليمينه عليم بنيته فيه، وفي ذلك تذكير وتحذير.

قوله تعالى:

لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ آية .

المعنى واللغة:

اختلفوا في يمين اللغو في هذه الآية، فقال ابن عباس وعائشة والشعبي: هو ما يجري على عادة اللسان من لا والله وبلى والله من غير عقد على يمين يقتطع بها مال يظلم بها أحد^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢).

وقال الحسن ومجاهد وإبراهيم: هي يمين الظان وهو يرى أنه حلف فلا إثم عليه ولا كفارة^(٣). روي أيضاً عن ابن عباس وطاووس: أنها يمين الغضب لا يؤخذ بالحنث فيها^(٤)، وبه قال سعيد بن جبير إلا أنه أوجب

(١) السنن الكبرى: كتاب الأيمان ج ١٠ ص ٤٨.

(٢) الكافي: كتاب الايمان، باب في اللغو ح ١ ج ٧ ص ٤٤٣، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١١٢.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢٣٥، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٥.

(٤) السنن الكبرى: كتاب الأيمان ج ١٠ ص ٤٩.

فيها الكفارة^(١). وقال مسروق: كل يمين ليس له الوفاء بها فهي لغو ولا يجب فيها كفارة^(٢). وقال الضحاك: روي أيضاً عن ابن عباس: أن لغو اليمين ما يجب فيه الكفارة^(٣). وروي عن إبراهيم: أنها يمين الناسي إذا حنث^(٤). وقال زيد بن أسلم: هو قول الرجل: أعمى الله بصري، أو أهلك الله مالي، فيدعو على نفسه^(٥).

وأصل اللغو هو الكلام الذي لا فائدة فيه، وكل يمين جرت مجرى مالا فائدة فيه حتى صارت بمنزلة ما لم يقع فهي لغو ولا شيء فيها، وهو اختيار الرماني. تقول: لغا يلغو لغواً إذا أتى بكلام لا فائدة فيه، وألغى إلغاء إذا أطرحت الكلمة لأنه لا فائدة فيه.

وقوله: «والغو فيه»^(٦) معناه: ارفعوا الصوت بكلام لا فائدة فيه. والحساب الذي يلغى أي يطرح لأنه بمنزلة كلام لا فائدة فيه. ولاغية: كلمة قبيحة فاحشة، ومنه اللغا لأنها كلام لا فائدة فيه عند غير أهله، وهو مشتق من لغو الطائر وهو منطقه، وقال ابن صغير المازني:

باكرتم بسبباً جونٍ ذارعٍ قبل الصباح وقبل لغو الطائر^(٧).
الأيمان على ضربين: أحدهما لا كفارة فيها، والثاني: يجب فيها الكفارة، فما لا كفارة فيه هو اليمين على الماضي إذا كان كاذباً فيه، مثل أن يحلف أنه ما فعل وكان فعل، أو أن يحلف أنه فعل وما كان فعل، فهاتان

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٢٤٤.

(٢) و(٣) و(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٥.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٢٤٥.

(٦) فصلت: ٢٦.

(٧) لسان العرب: مادة «لغا» ج ١٢ ص ٣٠٠.

لا كفارة فيها -عندنا- وكذلك إذا حلف على مال ليقتطعه كاذباً فلا كفارة عليه، ويلزمه الخروج مما حلف عليه والتوبة، وهي اليمين الغموس، وفي هذه أيضاً خلاف .

ومنها أن يحلف على أمر فعل أو ترك وكان خلاف ما حلف عليه أولى من المقام عليه فليخالف ولا كفارة عليه -عندنا- وفيه خلاف عند أكثر الفقهاء. وما فيه كفارة، فهو أن يحلف على أن يفعل أو يترك وكان الوفاء به إما واجباً أو ندباً أو كان فعله وتركه سواء، فتي خالف كان عليه الكفارة وقد بينا أمثلة ذلك في النهاية في الفقه^(١).

وقال الحسن: الأيمان على ثلاثة أقسام: منها أن يحلف على أمر وهو يرى أنه على ما حلف، فهذا هو اللغول عقوبة فيه ولا كفارة .
ومنها: أن يحلف على أمر وهو يعلم أنه كاذب، فهذا آثم فاجر عليه التوبة ولا كفارة عليه .

ومنها: أن يحلف لا يفعل كذا فيفعل، أو يحلف ليفعلن ولا يفعل ففي ذلك الكفارة. وكان يقول: إذا حلف على مملوك أو على حرّ، فقال: والله لتأكلن من هذا الطعام فلم يأكل، فعليه الكفارة .
وقال: اليمين على أربعة أوجه في قول أكثر الفقهاء: اثنتان لا كفارة فيها، واثنتان فيها الكفارة .

فالأول قول الرجل: والله ما فعلت وقد فعل، وقوله: والله لقد فعلت وما فعل، فهاتان لا كفارة فيهما؛ لأنه لا حنث فيهما .
والثاني: قول الخالف: والله لا فعلت ثم يفعل، وقوله: والله لأفعلن ثم

(١) النهاية ونكتها: كتاب الأيمان باب أقسام الأيمان: ج ٣ ص ٤٤.

لا يفعل، فهاتان فيها الكفارة. وقد بينا الخلاف في خلاف الفقهاء^(١).
والفرق بين اللغا واللغو أن اللغا الذكر بالكلام القبيح، لغيت ألغى
لغاً، قال العجاج:

ورب أسراب حجيج كظم عن اللغا ورفث التكلم^(٢)
وجواب اليمين على أربعة أقسام: اللام وما وإن ولا، نحو: والله لآتينك،
والله ما فعلت، والله إنه لكاذب، والله لا كلمته.

وقوله: «والله غفور حلیم» فالحلم الامهال بتأخير العقاب على الذنب،
تقول: حلم حلماً، وتحلم تحلماً، وحلمه تحليماً. وحلم في نومه حلماً إذا
رأى الأحلام، ومنه «أضغاث أحلام»^(٣)، والحلم الرؤيا في النوم ومنه
الاحتلام، والحلم ما عظم من القردان، والواحد حلمة؛ لأنه كحلمة
الثدي، وحلمة الثدي لأنها تحلم المرتضع، والحلمة شجرة السعدان وهي من
أفضل المرعى، وتحلمت الضباب إذا سمئت لأنه يكسبها دعة كدعة الحلم،
والحلام الجدي، وأصل الباب الحلم الأناة. وأما حلم الاديم اذا نغل فلائه
وقع فيه الحلم.

قوله تعالى:

لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ رِبْضُ آَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

قوله: «يؤلون» معناه يحلفون - بلا خلاف بين أهل التأويل - وهو

(١) الخلاف: كتاب الايمان، باب في كفارة حنث الايمان ج ٣ ص ٢٨٣.

(٢) يوسف: ٤٤.

(٣) ديوانه: ص ٥٩.

المروي عن سعيد بن المسيب^(١)، وهو مأخوذ من الألية، قال الشاعر:
 كفينا من تغيب من نزار وأحنشنا ألية مقسمينا^(٢)
 ويقال: ألى الرجل من إمرأته يوالي إيلاء وألية وألوة وهو الحلف، قال
 الأعشى:

إني آليت على حلفة ولم أقلها سحر الساحر^(٣)
 وجمع ألية: ألايا وأليات كعشية وعشايا وعشيات، فأما جمع ألوة فألايا
 كركوبة وركائب، وجمع ألية ألاء كصحيفة وصحائف، ومنه ائتلى يأتلي
 ائتلاءً، وفي التنزيل «ولا يأتل أولو الفضل منكم»^(٤)، وتقول: لا تألوا ألياً
 وألواً، نحو العتي والعتو. وما ألوت جهداً ولا ألوته نصحاً أو غشاً، ومنه قوله:
 «لا يألونكم خبالاً»^(٥) وقال الشاعر:

* نحن فصلنا جهدنا لم نأته^(٦) *

أي لم نقصر. وأصل الباب التقصير، فنه لا يألوا جهداً ومنه الألية
 اليمين لأنها لنفي التقصير. وعود ألوة وألوة: أجود العود، لأنه خالص .
 والايلاء في الآية المراد به اعتزال النساء وترك جماعهن على وجه
 الاضرار بهن، وكأنه قيل: «للذين يألون» أن يعتزلوا نساءهم «تربص
 أربعة أشهر» منهم، واليمين التي يكون بها الرجل مؤلياً هي اليمين بالله عز

(١) أسباب النزول للواحي: ص ٤٩.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٤٩.

(٣) ديوانه: ص ٩٤، وعجزه فيه هكذا: وَلَمْ أَقُلْهُ عَثْرَةَ الْعَاثِرِ .

(٤) النور: ٢٢.

(٥) آل عمران: ١١٨.

(٦) لم نعر عليه.

وجلّ أو بشيء من صفاته التي لا يشركه فيها غيره، على وجه لا يقع موقع اللغو الذي لا فائدة فيه، ويكون الحلف على الامتناع من الجماع على جهة الغضب والضرار، وهو المروي عن علي عليه السلام وابن عباس والحسن^(١). وقال إبراهيم وابن سيرين والشعبي: في الغضب^(٢). وقال سعيد بن المسيب: هو في الجماع وغيره من الضرار نحو الحلف ألا يكلمها^(٣).

والتربص بالشيء انتظارك به خيراً أو شراً يحل، وتقول: تربصت بالشيء تربصاً، وربصت به ربصاً، ومنه قوله: «فتربصوا به حتى حين»^(٤). و«نتربص به ريب المنون»^(٥) قال الشاعر:

تربص بها ريب المنون لعلها تطلق يوماً أو يموت حليلها^(٦)
ومالي على هذا الأمر ربصة أي تلبث، وأصله الانتظار.

وقوله: «فان فاءوا» معناه: فان رجعوا، ومنه قوله: «حتى تفيء الى أمر الله»^(٧) أي ترجع من الخطأ الى الصواب. والفرق بين الفيء والظل ما قال المبرد: إنّ الفيء ما نسخ الشمس لأنه هو الراجع، وأما الظل فما لا شمس فيه. وكل فيء ظل، وليس كل ظل فيء، ولذلك أهل الجنة في ظل لا في

(١) السُّنَنُ الكُبْرَى: كتاب الايلاء ج ٧ ص ٣٨١، والمحلى: ج ١٠ ص ٤٥.

(٢) المحلى: ج ١٠ ص ٤٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٦.

(٤) المؤمنون: ٢٥.

(٥) الطور: ٣٠.

(٦) لسان العرب: مادة «ربص» ج ٥ ص ١٠٩.

(٧) الحجرات: ٩.

فيه لأنه لا شمس فيها، كما قال الله تعالى: «وظلّ ممدود»^(١). وجمع النية أفياء، تقول: فاء النية إذا تحول عن جهة الغداة برجوع الشمس عنه، وتفتيات في الشجر وفيأت الشجرة، والنية غنائم المشركين، أفاء الله علينا فيهم لأنه من رجع الشيء إلى حقه، والنية الرجوع عن الغضب، إن فلاناً لسريع النية من غضبه.

فان قيل: ما الذي يكون المولى به فايئاً؟

قيل: عندنا يكون فايئاً بأن يجمع، وبه قال ابن عباس ومسروق وسعيد بن المسيب^(٢). وقال الحسن وإبراهيم وعلقمة: يكون فايئاً بالعزم في حال العذر إلا أنه ينبغي أن يشهد على فيئه^(٣)، وهذا يكون - عندنا - للمضطر الذي لا يقدر على الجماع.

ويجب على الفايء - عندنا - الكفارة، وبه قال ابن عباس وسعيد بن المسيب وقتادة^(٤)، ولا عقوبة عليه، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليها السلام^(٥) وقال الحسن وإبراهيم: لا كفارة عليه لقوله: «فان فأؤوا فان الله غفور رحيم» أي لا يتبعه بكفارة ولا عقوبة^(٦).

الاعراب:

ويجوز في «تربص أربعة أشهر» ثلاثة أوجه: الجرب بالاضافة، وعليه

(١) الواقعة: ٣٠.

(٢) السنن الكبرى: كتاب الايلاء ج ٧ ص ٣٨٠.

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٥٥.

(٥) تفسير العياشي: ج ١ ص ١١٣، ومن لا يحضره الفقيه: كتاب الطلاق باب الايلاء ج ٣

ص ٥٢٤.

(٦) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٥٥، وتفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٥٩.

جميع القراء. ويجوز النصب والرفع في العربية «تربص أربعة أشهر» كما قال: «ألم نجعل الأرض كفاتاً أحياء وأمواتاً»^(١) أي يكفّتهم أحياء وأمواتاً، و«تربص أربعة أشهر» كقوله: «فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله»^(٢).

ومثله «فجزاء مثل ما قتل من النعم»^(٣) وإنما جعل اختصاص الإيلاء بحال الغضب، لأن مدة التربص جعل فسحة للمرأة في التخلص من المضارة، فإذا لم يكن ضرار لم يصح إيلاء. ومن لم يخص بحال الغضب حمله على عموم الإيلاء، وهو الأقوى.

ومتى حلف بغير الله في الإيلاء فلا تنعقد يمينه ولا يكون مؤلياً. وقال الجبائي: إذا حلف بما يلزمه فيه عزم، نحو الصدقة أو الطلاق أو العتاق، فهو إيلاء، وإلا فهو لغو، نحو قوله: وحياتك وما أشبهه. وقال الشافعي: لا إيلاء إلا بالله^(٤)، كما قلناه.

ومتى حلف ألا يجامع أقل من أربعة أشهر لا يكون مؤلياً، لأن الإيلاء على أربعة أشهر أو أكثر. ومتى حلف ألا يقرها وهي مرضعة خوفاً من أن تحبل فيضر ذلك بولدها لا يلزمه حكم الإيلاء، وهو المروي عن علي عليه السلام، وبه قال الحسن وابن شهاب^(٥).

ومجوز أن يكون في الآية تقديم وتأخير ويكون تقديره: «للمذين يؤلون»

(١) الرسائل: ٢٥-٢٦.

(٢) النور: ٦.

(٣) المائدة: ٩٥.

(٤) الأتم: ج ٥ ص ٢٦٥.

(٥) الموطأ: ج ٢ ص ٥٥٨ عن علي عليه السلام.

«تربص أربعة أشهر» «من نسائهم». ويجوز أن يكون معناه: «للذين يؤلون من» أجل «نسائهم تربص أربعة أشهر»، كما تقول: غضبت لفلان أي من أجل فلان. وإذا مضت أربعة أشهر لم تبن منه إلا بالطلاق، ويلزمه الحاكم إما الرجوع والكفارة وإما الطلاق، فإن امتنع حبسه حتى يفيء أو يطلق، وفيه خلاف.

قوله تعالى:

وَأِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ آية واحدة.

المعنى واللغة:

عزيمة الطلاق في الحكم -عندنا- أن يعزم ثم يتلفظ بالطلاق، ومتى لم يتلفظ بالطلاق بعد مضي أربعة أشهر، فإن المرأة لا تبين منه إلا أن تستدعي، فإن استدعت، ضرب الحاكم مدة أربعة أشهر ثم توقف بعد أربعة أشهر، فيقال له: فيء أو طلق، فإن لم يفعل حبسه حتى يطلق، ومثل هذا قال أهل المدينة غير أنهم قالوا: متى امتنع من الطلاق والفيء طلق عنه الحاكم طلقة رجعية^(١). وقال أهل العراق: الإيلاء أن يحلف ألا يجامعها أربعة أشهر فصاعداً، فإذا مضت أربعة أشهر فلم يقرها بانتهائه بتطليقة لا رجعة له عليها، وعليها عدة ثلاث حيض، يخطبها في العدة ولا يخطبها غيره، فإن فاء قبل أربعة أشهر -أي إن جامع- كفر يمينه، وهي امرأته^(٢). وقال الحسن وقتادة وابن مسعود وإبراهيم وابن عباس وحامد: هو مضي

(١) الأئم: ج ٥ ص ٢٦٩، والموطأ: ج ٢ ص ٥٥٧، والمحلى: ج ١٠ ص ٤٧.

(٢) السنن الكبرى: كتاب الإيلاء، ج ٧ ص ٣٧٨، وأحكام القرآن: ج ١ ص ٣٦٠.

أربعة أشهر قبل أن يفىء من غير عذر^(١).

والعزم هو العقد على فعل شيء في مستقبل الوقت، والعزم على الشيء هو إرادته له إذا كانت مقدمة للفعل بأكثر من وقت واحد، وتكون متعلقة بفعل العازم، ولا يدخل بينها وبين الفعل سهو ولا نسيان، يقال: عزم عزمًا إذا عقد على أن يفعل الشيء، واعتزم اعتزامًا، وعزمت عليك لتفعلن أي أقسمت، وعزم الراقي كأنه أقسم على الداء، ورجل ماضي العزم حاد في أمره، وما لفلان عزيمة أي ما يثبت على أمر لتلونه، ومنه قوله: «فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل»^(٢). وعزائم القرآن التي تقرأ على ذوي الآفات لما يرجى من البرء بها. وأصل الباب العزم على العقد على الشيء.

والطلاق حل عقدة النكاح بما يوجبه في الشريعة، تقول: طلقت تطلق طلاقاً فهي طالق بلا علامة التأنيث، حكاه الزجاج^(٣). وقال قوم^(٤): لأنه يختص بال مؤنث، قال الزجاج: هذا ليس بشيء؛ لأن في الكلام شيئاً كثيراً يشترك فيه المؤنث والمذكر - بلا علامة التأنيث - نحو قولهم: بغير ضامر، وناقعة ضامر، وبغير ساعل، وناقعة ساعل. وزعم سيبويه وأصحابه أن هذا واقع على لفظ التذكير صفة للمؤنث لأن المعنى: هي طالق حقيقة - عندهم - أنه على جهة النسب، نحو قولهم: امرأة مذكار، ورجل مذكار، ورجل مثنث وامرأة مثنث، ومعناه: ذات ذُكران وذات إناث، وكذلك مطفل ذات طفل، وكذلك طالق ذات طلاق. فان أجريته على الفعل قلت: طالقة، قال

(١) المحلى: ج ١٠ ص ٤٥.

(٢) الأحقاف: ٣٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠١.

(٤) حكاه الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠١.

الشاعر:

أيا جارتا بني فآنك طالقه كذاك أمور الناس غادر وطارقه^(١)
تقول: طلقها، وتطلق تطلقاً، وأطلق إطلاقاً، واستطلق استطلاقاً،
وانطلق انطلاقاً، وتطلقت المرأة عند الولادة فهي مطلوقة إذا تمخضت.
والطلق الشوط من الجري، والطلق قيد من قَدَم أو عقب^(٢) تقيد به الابل،
ورجل طلق الوجه بهلول ضحك، ويوم طلق إذا لم يكن فيه حرّ ولا قرّ،
والطليق الأسير يخلى عنه، ورجل طلق اليدين سمح بالعتاء، والطلق
الحبل الشديد الفتل، يقوم قيام. وأصل الباب الانطلاق والطلاق لانطلاق
المرأة فيه على عقدة النكاح.

والطلاق بعد الايلاء والايقاف يكون واحدة رجعية، وبه قال
سعيد بن المسيب وابن عمر. وقال الحسن وابن مسعود وابن عباس: تكون
بأثثة^(٣).

وقوله: «فان الله سميع عليم» فيه دلالة على الأخذ بالنيء أو الطلاق
لأنه بمعنى أن الله يسمع قوله ويعلم ضميره. وقيل: بل هو راجع الى يسمع
الايلاء ويعلم بنيته، وكلاهما محتمل في اللغة -على قول الزجاج^(٤)-.
وحقيقة السميع هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يدرك
المسموعات إذا وجدت، وهو يرجع الى كونه حياً لا آفة به، والسامع هو

(١) معاني القرآن للزجاج ج ١ ص ٣٠٢، والبيت للأعشى، أنظر ديوانه: ص ١٢٢.

(٢) كذا في المطبوعة، وفي اللسان، مادة «طلق» ج ٨ ص ١٨٧ هكذا: الطلق -بالتحريك- قيد من جلود
والطلق -بالتحريك- قيد من آدم.

(٣) المحلى: ج ١٠ ص ٤٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٦٠.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠١.

المدرک ، والله تعالى يوصف بما لم يزل بأنه سمیع ، ولا يوصف فيما لم يزل بأنه سامع، وإنما يوصف بأنه سامع إذا وجدت المسموعات. وإنما ذكر عقيب الأول «ان الله غفور رحيم» لأنه لما أخبر عن المولى أنه يلزمه النفي أو الطلاق بين أنه إن فاء «فان الله غفور رحيم» بأن يقبل رجوعه ولا يتبعه بعقاب ما ارتكبه. وذكر هاهنا أنه «سمیع علم» لما أخبر عنه بايقاع الطلاق وكان ذلك مما يسمع أخبر أنه لا يخفى عليه وأنه يسمعه، لأنه على صفة يوجب إدراكه لذلك وأنه عالم ببيانه، فلا الذي ذكر في الآية الأولى يليق بهذه الآية ولا الذي ذكرها هنا يليق هناك ، وذلك من عظم فصاحة القرآن وجلالة موقعه .

قوله تعالى:

وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُعْلِمْنَ أَهْلَهُنَّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ آية بلا خلاف .

اللغة والمعنى :

القروء الطهر عندنا، وبه قال زيد بن ثابت وعائشة وابن عمرو سالم وأهل الحجاز. وروي عن ابن عباس وابن مسعود والحسن وبه قال أهل العراق، ورووه عن علي عليه السلام أنه الحيض ^(١) .

(١) السنن الكبرى: كتاب العدد ج ٧ ص ٤١٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٦١،

ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٢.

وأصل القراء يحتمل وجهين في اللغة:

أحدهما: الاجتماع، فنه قرأت القرآن لاجتماع حروفه، ومنه قولهم: ما قرأت الناقة سلاقط أي لم تجمع رحمها على ولد قط، قال عمرو بن كلثوم: ذراعي عيطلي أدماء بكر هجان اللون لم تقرأ جنينا^(١) ومنه أقرأت النجوم إذا اجتمعت في الافول، فعلى هذا يقال: أقرأت المرأة إذا حاضت فهي مقرء، في قول الأصمعي والأخفش والكسائي والفراء^(٢)، وأنشدوا له:

* قروء كقروء الحائض^(٣) *

فتأويل ذلك إجماع الدم في الرحم. ويجيء على هذا الأصل أن يكون القراء الطهر لاجتماع الدم في جملة البدن، هذا قول الزجاج^(٤). والوجه الثاني: أن يكون أصل القراء وقت الفعل الذي يجري على آخر عادة، في قول أبي عمرو بن العلاء^(٥)، وقال: هو يصلح للحيض والطهر، يقال: هذا قارئ الرياح أي وقت هبوبها، قال الشاعر: شئت العقر عقر بني شليل إذا هبت لقارئها الرياح^(٦) أي لوقت شدة بردها، وقال آخر:

(١) مقاييس اللغة: مادة «قرئ» ج ٥ ص ٧٩، وتهذيب اللغة للزاهري: مادة «عطل» ج ٢ ص ١٦٦، والعين: مادة «قرء» ج ٥ ص ٢٠٥.

(٢) معاني القرآن للاخفش: ج ١ ص ٣٧٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٣، البسن الكبرى: ج ٧ ص ٤١٨، ولم نثر على قول الفراء.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٦٥.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠٥.

(٥) نقل قوله الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠٤.

(٦) تهذيب اللغة: مادة «قرأ» ج ٩ ص ٢٧٣، وقائله مالك بن الحارث الهذلي.

رجا أياس أن تؤوب ولا أذى إياساً لقرؤ الغائبين يؤوب^(١)
 أي لحين الغائبين، فعلى هذا يكون القرؤ الحيض، لأنه وقت اجتماع
 الدم في الرحم على العادة المعروفة فيه، ويكون الطهر لأنه وقت ارتفاعه على
 عادة جارية فيه، قال الأعشى في الطهر:

وفي كل عام أنت جاشم غزوة تشد لاقصاها عزم عزائك
 مورثة مالا وفي الحمد رفعة لما ضاع فيها من قروء نساك^(٢)
 والذي ضاع هاهنا الاطهار؛ لأنه بعد غيبته فيضيع بها طهر النساء
 فلا يطأهن، والوقت الجاري في الفعل على عادة راجع الى معنى الاجتماع،
 وذلك لاجتماع الفعل مع الوقت الدائر، فالاجتماع أصل الباب. وأخذ
 القرء من الوقت رد له الى فرع، وكلا الأمرين يحتمل في اللغة.

ومن خفف الهمزة في «قروء» قال: قرؤ، ومثله «من يعمل سوءاً»^(٣)
 واستشهد أهل العراق بأشياء يقوى أن المراد الحيض، منها قوله عليه السلام
 في مستحاضة سألته: دعي الصلاة أيام أقرائك. واستشهد أهل المدينة
 بقوله: «فطلقوهن لعدتهن» أي طهر لم يجامع فيه، كما يقال لغرة الشهر،
 وتأوله غيرهم: لاستقبال عدتهن وهو الحيض^(٤).

فان قيل: لو كان المراد في الأقرء في الآية الاطهار، لوجب استيفاء
 الثلاثة أطهار بكمالها، كما إن من كانت عدتها بالأشهر وجب عليها ثلاثة
 أشهر على الكمال، وقد أجمعنا على أنه لو طلقها في آخر يوم الطهر الذي ما

(١) لم نهتد لقائله.

(٢) ديوانه: ص ١٣٢.

(٣) النساء: ١١٠.

(٤) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٢.

قرها فيه لا يلزمها أكثر من طهرين آخرين، وذلك دليل على فساد ما قلموه!

قلنا: تسمى القراءة الكاملان وبعض الثالث ثلاثة أقراء، كما تسمى الشهران وبعض الثالث ثلاثة أشهر، قال الله تعالى: «الحج أشهر معلومات»^(١) وإنما هي شوال وذو القعدة وبعض من ذي الحجة. وروي عن عائشة أنها قالت: الأقرأء الاطهار^(٢).

وقوله: «ولا يحلّ لمن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن» قيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها: قال إبراهيم: الحيض^(٣). وثانيها: قال قتادة: الحبل^(٤). وثالثها: قال ابن عمر والحسن: هو الحبل والحيض^(٥)، وهو الأقوى لأنه أعم. وإنما لم يحلّ لمن الكتمان لظلم الزوج بمنعه المراجعة، في قول ابن عباس^(٦). وقال قتادة: لنسبة الولد الى غيره كفعل الجاهلية^(٧).

وإنما قال: «ثلاثة قروء» ولم يقل: ثلاثة أقرأء على جمع القليل، لأنه لما كانت كل مطلقة يلزمها هذا دخله معنى الكثرة فأتى ببناء الكثرة للشعار بذلك، فالقروء كثيرة إلا أنها ثلاثة في القسمة.

ووجه آخر: أن بناء الكثير فيه أغلب في الاستعمال؛ لأنه على قياس

(١) البقرة: ١٩٧.

(٢) أحكام القرآن للشافعي: ج ١ ص ٢٤٢، وسنن الدارقطني: ج ١ ص ٢١٤، والسنن الكبرى:

ج ٧ ص ٤١٥.

(٣) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٢٠.

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٧١.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٧١.

(٦) و(٧) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٧١.

الباب في جمع فعل الكثير، فأما القليل فقياسه أفعّل دون أفعال، فصار بمنزلة ما لا يعتدّ به فجاء مجيء قولهم: ثلاثة شسوع، فاستغني فيه ببناء الكثير عن القليل .

وجه ثالث: أن يذهب مذهب الجنس، نحو قولهم: ثلاثة كلاب يعنون ثلاثة من الكلاب إذا أريد رفع الإبهام .

والشرط بقوله: «إِنْ كُنْ يَوْمُنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» معناه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فهذه صفة فيما يلزمه لا أنه يلزم المؤمن دون غيره، وخرج ذلك مخرج التهديد .

وقوله: «وَبَعُولَتَيْنِ أَحَقَّ بَرْدَهِنَّ» يعني وأزواجهن أحق برجعتهن، وذلك يختص بالرجعيات وإن كان أول الآية عاماً في جميع المطلقات الرجعية والبائنة . وسُمّي الزوج بعلاً لأنه عال على المرأة بملكه لزوجيتها، تقول: بعل يبعل بعولة وهو بعل، وقوله: «أَتَدْعُونَ بَعْلًا»^(١) أي ربّاً؛ لأنه بمعنى من سميتموه باستعلاء الربوبية تخرصاً، وقيل: إنه صنم^(٢) . والبعل النخل يشرب بعروقه لأنه مستعل على شربه، وبعل الرجل بأمره إذا ضاق به ذرعاً، لأنه علاه منه ما ضاق به صدره، وبعل الرجل في معنى بطل لأنه استعل معظماً وكبراً، وامرأة بعلة لا تحسن لبس الثياب لأن الحيرة تستعلي عليها فتدهشها، وبعل الرجل يبعل بعلاً إذا دهش دهشاً .

وقوله: «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ» قال الضحاك: لهن من حسن العشرة بالمعروف على أزواجهن مثل ما عليهن من الطاعة فيما أوجبه الله عليهن لهم .

(١) الصافات: ١٢٥ .

(٢) تهذيب اللغة: مادة «بعل» ج ٢ ص ٤١٥ .

وقال ابن عباس: لهن على أزواجهن من التصنع والتزين مثل ما لأزواجهن عليهن. وقال الطبري: لهن على أزواجهن ترك مضارتهن كما أن عليهن لأزواجهن^(١).

وقوله: «وللرجال عليهن درجة» قيل: معناه فضيلة منها الطاعة، ومنها أن يملك التخلية، ومنها زيادة الميراث [على قسم]^(٢) المرأة والجهاد، هذا قول مجاهد وقتادة. وقال ابن عباس: منزلة في الأخذ عليها بالفضل في المعاملة حتى قال: ما أحب أن استوفي منها جميع حتى ليكون لي عليها الفضيلة^(٣).

وتقول: رجل بين الرجولة أي القوة، وهو أرجلها أي أقواهما، وفرس رجيل قوي على المشي. والرجل معروفة لقوتها على المشي، ورجل من جراد أي قطعة منه تشبهاً بالرجل لأنها قطعة من الجملة، والراجل الذي يمشي على رجله، وارتجل الكلام ارتجالاً، لأنه قوي عليه من غير ركوب فكرة ولا روية، وترجل النهار لأنه قوي ضياؤه بنزول الشمس الى الأرض، ورجل شعره إذا طوله لأنه قوي بكثرتة من غير أن يركب بعضه بعضاً فيقل في رأي العين، والمرجل معروف. وأصل الباب القوة.

والدرجة المنزلة، تقول: درجت الشيء أدرجه درجاً، وأدرجته إدراجاً، ودرج القوم قرناً بعد قرن أي فنوا. وأدرجه الله إدراجاً لأنه كطي الشيء بمنزلة بعد منزلة، والدرج سفيط للطيب لأنه بمنزلة ما يدرج فيه. ومدرجة الطريق قارعتة. وأصل الباب الطي، فالدرجة منزلة من منازل الطي، ومنه

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٧٤.

(٢) ما بين المعقوفين أثبتناه من مجمع البيان تنميماً للجملة.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٧٥.

الدرجة التي يرتقى فيها .

وقيل: إِنَّ في الآية نسخاً^(١)؛ لأنَّ التي لم يدخل بها لا عدة عليها بقوله: «يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات» الى قوله: «فما لكم عليهن من عدة تعتدونها»^(٢)؛ ولأنَّ الحامل عدتها وضع ما في بطنها بقوله: «وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن»^(٣) .

قوله تعالى:

أَطْلَقَ مَرَّتَانٍ فَأَمَّا كُمُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ حمزة وأبو جعفر «إلا أن يخافا» بضم الياء، والباقون بفتحها^(٤) .

المعنى واللغة:

قيل في معنى قوله: «الطلاق مرتان» قولان:

أحدهما: ما قال ابن عباس ومجاهد: إن معناه البيان عن تفصيل الطلاق في السنة، وهو أنه إذا أراد طلاقها فينبغي أن يطلقها في طهر لم

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٧٦ .

(٢) الاحزاب: ٤٩ .

(٣) الطلاق: ٤ .

(٤) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣، الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٤٨ .

يقربها فيه بجماع تطليقة واحدة، ثم يتركها حتى تخرج من العدة، أو حتى تحيض وتطهر ثم يطلقها ثانية^(١).

والثاني: ما قاله عروة وقتادة: إنَّ معناه البيان عن عدد الطلاق الذي يوجب البينونة مما لا يوجبها^(٢).

وفي الآية بيان أنه ليس بعد التطليقتين إلاَّ الفرقة البائنة. وقال الزجاج: في الآية حذف لأن التقدير: الطلاق الذي يملك فيه الرجعة مرتان، بدلالة قوله: «فامسك بمعروف أو تسريح بإحسان»^(٣).

والمرتان معناه دفعتان، وتقول: مرَّير مرَّراً، واستمر استمراراً، وأمره إمراراً، وتمرَّرت تمرَّراً، ومرَّره تمريراً. والمرخلاف الحلو، ومنه المرارة لأن فيها المرة. والمرة مزاج من أمزجة البدن. والمرة شدة الفتل لاستمراره على إحكام. والمرير الحبل المفتول. وفي التنزيل «ذو مرة فاستوى»^(٤) أي ذو قوة وشدة. والمر الذي يعمل به في الطين، وأصل الباب المرور خلاف الوقوف.

وقوله: «فامسك بمعروف» رفع، ومعناه: فالواجب إمساك عليه، وكان يجوز النصب على فليمسك إمساكاً، والامساك خلاف الاطلاق، تقول: أمسك إمساكاً، وتمسك تمسكاً، وتماسك تماسكاً، وامتسك امتسكاً، ومسك تمسيكاً، واستمسك استمسكاً. وفلان ممسك أي بخيل، وما بفلان مُسكة ولا تماسك إذا لم يكن فيه خير لأنه منحل عن

(١) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٧٨.

(٢) أسباب النزول للواحي: ص ٤٩، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٧٨.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠٧.

(٤) النجم: ٦.

ضبط شيء من أموره. والمسك الالهاب لأنه يمسك البدن باحتوائه عليه. والمسك السوار وسمي باستمسكه في اليد.

وقوله: «معروف» أي على وجه جميل سائغ في الشريعة لا على وجه الاضرار بهن.

وقوله: «أو تسريح باحسان» قيل فيه قولان:

أحدهما: أنها الطلقة الثالثة، وروي عن النبي عليه السلام أن رجلاً سأله، فقال: الطلاق مرتان فأين الثالثة؟ فأجابه: أو تسريح باحسان^(١). وقال السدي والضحاك: هو ترك المعتدة حتى تبين بانقضاء العدة^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٣).

والتسريح مأخوذ من السرح وهو الانطلاق، تقول: سرح تسريحاً، وسرح الماشية في الرعي سرحاً إذا أطلقها ترعى، والسرحان الذئب لا تبعه السرح، والسرحة الشجرة المرتفعة لانطلاقها في جهة الطول، والمسرّح المشط لاطلاق الشعر به، وسرحت الماشية إذا انطلقت في المرعى، وسرحت العبد إذا اعتقته، والسرح الجراد لانطلاقه في البلاد، والسريحة القطعة من القد يشد بها نقال الابل، وكل شيء قددته مستطيلاً فهو سريح.

وروي أن هذه الآية نزلت في ثابت بن قيس وزوجته، وردت عليه حديثه وطلقها باذن النبي عليه السلام رواه ابن جريج^(٤).
وقوله: «إلا أن يخافا» معناه إلا أن يظنا، وقال الشاعر:

(١) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٣٤٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٠.

(٣) الكافي: باب تفسير طلاق السنة... ج ٦ ص ٦٤.

(٤) سنن النسائي: ج ٦ ص ١٦٩، وسنن ابن ماجه: ج ١ ص ٦٦٣.

أتاني كلام عن نصيب بقوله وما خفت ياسلام أنك عائي^(١)
يعني ما ظننت، وأنشد الفراء:

إذا مت فادفني الى جنب كرمه ترؤي عظامي بعد موتي عروقها
ولا تدفني في الفلات فاني أخاف إذا مامت ألا أذوقها^(٢)

ومن ضم الياء فتقديره: إلا أن يخافا على ألا يقيا حدود الله. وقال أبو
عبدة: «إلا أن يخافا» معناه يوقنا، «فان خفت» معناه فان أيقنتم^(٣).

وقال أبو علي الفارسي: خاف فعل يتعدى الى مفعول واحد، وذلك
المفعول تارة يكون (أن) وصلتها، وأخرى غيرها، فأما تعديه الى غير (أن)
فنحو قوله: «تخافونهم كخيفتكم أنفسكم»^(٤)، وتعديته الى (أن) كقوله:
«تخافون أن يتخطفكم الناس»^(٥) وقوله: «أم يخافون أن يحيف الله عليهم
ورسوله»^(٦) فان غديته الى مفعول بأن ضعفت العين أو اجتلبت حرف
الجر، كقولك: خوِّفَ ضعفت الناس قوتهم، وحرف الجر كقوله:

• لو خافك الله عليه حرمة •

ومن ذلك قوله: «إنما ذلکم الشیطان یخوِّف أُولیاءه»^(٧) فيخوِّف قد حذف
معه مفعول يقتضيه تقديره يخوف المؤمنين بأوليائه، فحذف المفعول والجار،
فوصل الفعل الى المفعول الثاني، ألا ترى أنه لا يخوف أوليائه على حد قولك

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٦، ولم ينسبه الى أحد.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٦.

(٣) مجاز القرآن: ج ١ ص ٧٤.

(٤) الروم: ٢٨.

(٥) الأنفال: ٢٦.

(٦) النور: ٥٠.

(٧) آل عمران: ١٧٥.

خَوَّفَت اللّصَّ، وإنما يخوف غيرهم مما لا استنصار لديهم، ومثله «فاذا خفت عليه [فالقيه في اليم]»^(١)، المعنى: اذا خفت عليه فرعون أو الهلاك فالجار المظهر في قوله فاذا خفت عليه^(٢) بمنزلة المحذوف من قوله: «أولياءه». فاذا كان تعدي هذا الفعل على ما وصفنا فقول حمزة «إلا أن يخافا» مستقيم؛ لأنّه لما بني الفعل للمفعول به اسند الفعل إليه فلم يبق شيء يتعدى إليه، فأما (أن) من قوله: «ألا يقيا حدود الله» فإنّ الفعل يتعدى إليه بالجار كما تعدى بالجار في قوله:

«لو خافك الله عليه حرّمه»

وموضع أن في الآية جربالجار المقدّر، على قول الخليل والكسائي. ونصب في قول سيبويه وأصحابه لأنّه لما حذف الجار وصل الفعل الى المفعول الثاني، مثل استغفر الله ذنباً وامرأتك الخير، فقوله مستقيم على ما رأيت .

فان قال قائل: لو كان يخافا كما قد أخبره لكان ينبغي أن يكون فإن خيفاً!

قيل: لا يلزمه هذا السؤال لأمرين:

أحدهما: أن يكون انصرف من الغيبة الى الخطاب، كما قال: «الحمد لله» ثم قال: «إياك نعبد»، وقال: «وما آتيت من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون»^(٣) ونظائر ذلك كثيرة .

والآخر: أن يكون الخطاب في قوله: «فان خفتم» مصروفاً الى الولاية

(١) القصص: ٧.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المطبوعة والحجرية وأثبتناه من النسخة الخطية.

(٣) الروم: ٣٩.

والفقهاء الذي يقومون بأمر الكافة، وجاز أن يكون الخطاب للكثرة في من جعله انصرافاً من الغيبة الى الخطاب؛ لأن ضمير الاثنين في «يخافا» ليس يراد به اثنان مخصوصان، وإنما يراد كل من كان هذا شأنه فهذا حكمه .

وأما من قرأ بالفتح، فالمعنى أنه إذا خاف كل واحد من الزوج والمرأة «ألا يقيما حدود الله» حل الافتداء ولا يحتاج في قولهم الى تقدير الجار؛ لأن الفعل يقتضي مفعولاً يتعدى اليه، كما اقتضى في قوله: «فلا تخافوهم وخافون»^(١) ولا بد من تقدير الجار في قراءة من ضم الياء لأن الفعل قد استند الى المفعول فلا يتعدى الى المفعول الآخر إلا بالجار .

قال أبو علي: فأما ما قاله الفراء في قول حمزة «إلا أن يخافا» من أنه اعتبر قراءة عبد الله «إلا أن يخافوا» فلم ينصبه، لأن الخوف في قراءة عبد الله واقع على (أن). وفي قراءة حمزة على الرجل والمرأة وحال الخوف التي معه^(٢) .

«ألا يقيما حدود الله» قال ابن عباس وعروة والضحاك : هونشوز المرأة بغضاً للزوج. وقال الشعبي: هونشوزها ونشوزه^(٣)، والذي روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه إذا خاف أن تعصي الله فيه بارتكاب محظور واخلال بواجب وألا تطيعه فيما يجب عليها، فحينئذ يحل له أن يخلعها^(٤)، ومثله روي عن الحسن^(٥) .

(١) آل عمران: ١٧٥ .

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٤٨ .

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٨١ .

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١١٧ .

(٥) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٩١ .

وقيل: إن الخوف من الاخلال بالحقوق التي تجب لكل واحد منها على صاحبه وحسن العشرة وجميل الصحبة^(١).

فان قيل: كيف قال: «فلا جناح عليهما» وإنما الإباحة لأخذ الفدية؟
 قيل: لأنه لو خصّ بالذكر لأوهم أنها عاصية وإن كانت الفدية له جائزة، فبين الاذن لهما لثلا يوهم أنه كالزنا المحرم على الآخذ والمعطي.
 وذكر الفراء وجهين: أحدهما: أنه قال: هو كقوله: «يخرج منها اللؤلؤ والمرجان» وإنما هو من الملح دون العذب فجاز الاتساع، وهذا هو الذي يليق بمذهبنا؛ لأن الذي يبيح الخلع -عندنا- هو ما لولاه لكانت المرأة به عاصية.

والوجه الثاني: على قوله صلى الله عليه وآله: إن أظهرت الصدقة فحسن وإن أسررت فحسن وإنما هو على مزاجاة الكلام، كقوله: «فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه» والثاني ليس بعدوان^(٢).

والفدية الجائزة في الخلع -عندنا- إن كان البغض منها وحدها وخاف منها العصيان جاز أن يأخذ المهر فما زاد عليه، وإن كان منها فيكون دون المهر. ورووا عن علي عليه السلام فقط ولم يفصلوا، وبه قال الربيع وعطاء والزهري والشعبي^(٣). وقال ابن عباس وابن عمرو رجاء بن حيوة وإبراهيم ومجاهد: إنه يجوز الزيادة على المهر والنقصان ولم يفصلوا^(٤)، والآية غير منسوخة عند أكثر المفسرين، ابن عباس والحسن وجميع أهل العلم إلا

(١) نسبة الجصاص الى طاووس في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٩١.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٧.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٢، والسُّنن الكبرى: ج ٧ ص ٣١٤.

(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٨٧.

بكر بن عبد الله فانه زعم أنها منسوخة بقوله: «وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج» الآية^(١).

والخلع بالفدية على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون المرأة عجوزاً وذميمة فيضاربها ليفتدي بها، فهذا لا يحل له الفدي لقوله: «وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج» الآية^(٢).

والثاني: أن يرى الرجل امرأته على فاحشة فيضاربها ليفتدي بخلعها، فهذا يجوز، وهو معنى قوله: «ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض ما آتيتوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة»^(٣).

والوجه الثالث: «أن يخاف ألا يقيما حدود الله» لسوء خلق أو لقلة نفقة من غير ظلم أو نحو ذلك فيجوز الفدية لهما جميعاً على ما فصلناه.

واستدل أصحابنا بهذه الآية على أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد لا يقع، لأنه قال: «مرتان» ثم ذكر الثالثة على الخلاف في أنها قوله: «أو تسريحاً بحسان» أو قوله: «فانطلقها» ومن طلق بلفظ واحد لا يكون أتي بالمرتين ولا بالثالثة كما أنه لما أوجب في اللعان أربع شهادات فلو أتي بلفظ واحد لما وقع موقعه، وكما لو رمى تسع حصيات في الجمار دفعة واحدة لم يكن مجزياً له فكذلك الطلاق، ومتى ادعوا في ذلك خبراً فعليهم أن يذكروه لتكلم عليه وأما مسائل الخلع وفروعه وشروطه فقد ذكرناها في النهاية والمبسوط^(٤) فلا معنى للتطويل بذكرها هاهنا؛ لأن المطلوب هاهنا

(١) المحلى لابن حزم: ج ١٠ ص ٢٣٦، احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٢.

(٢) النساء: ٢٠.

(٣) النساء: ١٩.

(٤) النهاية ونكتها: كتاب الطلاق باب الخلع ج ٢ ص ٤٦٩، والمبسوط: ج ٤ ص ٣٤٢.

معاني القرآن وتأويله دون مسائل الفقه .

قوله تعالى:

فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى والاعراب والقراءة :

قوله: «فان طلقها فلا تحل له من بعد» المعني فيه التطليقة الثالثة على ما روي عن أبي جعفر عليه السلام^(١)، وبه قال السدي والضحاك والزجاج والجبائي والنظام^(٢). وقال مجاهد: هو تفسير لقوله: «أو تسريح باحسان» فانه التطليقة الثالثة، وهو اختيار الطبري^(٣).

وصفة الزوج الذي يحل المرأة للزوج الأول أن يكون بالغاً، ويعقد عليها عقداً صحيحاً دائماً ويزوق عسيلتها بأن يطأها وتذوق هي عسيلته بلا خلاف بين أهل العلم فلا يحل لأحد أن يتزوجها في العدة، وأما العقود الفاسدة أو عقود الشبهة فانها لا تحل للزوج الأول، ومتى وطأها بعقد صحيح في زمان يحرم عليه وطؤها مثل أن تكون حائضاً أو محرمة أو معتكفة فانها تحل للأول لأن الوطي قد حصل في نكاح صحيح، وإنما حرم الوطء لأمر طار عليه، هذا عند أكثر أهل العلم. وقال مالك: الوطي في الحيض لا يحل

(١) تفسير العياشي: ج ١ ص ١١٦.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٨، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٩٠.

(٣) تفسيره: ج ٢ ص ٢٩٠.

للاول وإن وجب به المهر كله والعدة^(١) .

وموضع (أن) في قوله: «فلا جناح عليهما أن يتراجعا» خفض، وتقديره: في أن يتراجعا، عند الخليل والكسائي والزجاج^(٢)، وقال الفراء: موضعه النصب^(٣)، واختاره الزجاج وباقي النحويين^(٤). وقال الفراء: الحذف لا أعرفه^(٥) .

وموضع (أن) الثانية في قوله: «أن يقيا حدود الله» نصب بلا خلاف بـ(ظنا)، وإنما جاز حذف (في) من أن يتراجعا ولم يحذف من التراجع، لأنه إنما جاز مع (أن) لظولها بالصلة كما جاز (الذي ضربت زيد) لطول الذي بالصلة، ولم يحذف في المصدر كما لم يحذف في اسم الفاعل نحو (زيد ضارب عمرو) وتريد ضاربه .

وقوله: «فان طلقها» الثانية يعني به الزوج الثاني، وذلك يدل على أن الوطء في عقد الشبهة لا تحل للزوج الأول؛ لأن الطلاق لا يلحق نكاح شبهة. والتراجع المذكور هاهنا هو بعقد مستأنف ومهر جديد بلا خلاف .
وقوله: «يبينها» قرأ المفضل عن عاصم بالنون على وجه الاخبار من الله عن نفسه، الباكون بالياء، كناية عن الله^(٦) .

قوله: «لقوم يعلمون» إنما خص العلم بذكر البيان وإن كان بياناً لغيرهم لأنهم الذين ينتفعون ببيان الآيات، فصار غيرهم بمنزلة من لم يعتد

(١) المغني لابن قدامة: ج ٨ ص ٤٧٤ .

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٩ .

(٣) و(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٨ .

(٤) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٩، والاملاء للمكبري: ج ١ ص ٩٦ .

(٦) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣، والمكشي في الوقف للأندلسي: ص ١٨٦ .

به . ويجوز أيضاً أن يكونوا خصصوا بالذكر تشريفاً لهم ، كما قال : «من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال»^(١) .

والحدود المراد بها ما تقدم بيانها من أحكام الطلاق والايلاء والخلع وغير ذلك .

وقوله : «إن ظننا أن يقينا حدود الله» لا يدل على وجوب الاجتهاد في الشريعة ؛ لأنه لا يمنع من تعلق أحكام كثيرة في الشرع بالظن ، وإنما فيه دلالة على من قال : لا يجوز أن يعمل في شيء من الدين إلا على اليقين ، فأما الظن فلا يجوز أن يتعلق به شيء من الأحكام ، فالآية تبطل قوله .

وقوله : «فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره» يدل على أن النكاح بغير ولي جائز ، وأن المرأة يجوز لها العقد على نفسها ؛ لأنه أضاف العقد إليها دون وليها .

قوله تعالى :

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُنَّ أَجْلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ
وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِنَعْتِدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا
آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ
وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣١﴾ آية

واحدة بلا خلاف .

المعنى :

قوله : «فليُنَّ أَجْلَهُنَّ» معناه : انقضى عدتهن بالأقراء أو الأشهر أو

الوضع، والمعنى: إذا بلغن قرب انقضاء عدّتهن لأن بعد انقضاء العدة ليس له إمساكها، والإمساك هاهنا المراجعة قبل انقضاء العدة، وبه قال ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة^(١)، وقد يقال لمن دنا من البلد: فلان قد بلغ البلد.

والمراد بـ «المعروف» هذا الحق الذي يدعو إليه العقل أو الشرع للمعرفة بصحته، بخلاف المنكر الذي يزجر عنه العقل أو السمع لاستحالة المعرفة بصحته، فما يجوز المعرفة بصحته معروف وما لا يجوز المعروف بصحته منكر.

والمراد به هاهنا أن يمسكها على الوجه الذي أباحه الله له من القيام بما يجب لها من النفقة وحسن العشرة وغير ذلك ولا يقصد الاضرار بها .
وقد بينّا أن التسريح أصله إرسال الماشية في المرعى، ومنه قوله: «حين تريحون وحين تسرحون»^(٢).

وقوله: «ولا تمسكوهنّ ضراراً لتعتدوا» معناه لا تراجعوهن لا لرغبة فيهن بل لطلب الاضرار بهن إما في تطويل العدة أو طلب المفاداة أو غير ذلك فإنّ ذلك غير جائز.

وقوله: «ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه» فالظلم الضرر الذي ليس لأحد أن يضرب به .

وقوله: «ولا تتخذوا آيات الله هزواً» يعني ما ذكره من الأحكام في الطلاق بما يجوز فيه المراجعة وما لهم على النساء من التربّص حتى لعرا أو

(١) تفسير ابن عباس: ص ٣٢، احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٨.

(٢) النحل: ٦.

رفعوه مما ليس لهم عن ذلك^(١) وروي عن أبي الدرداء وأبي موسى الأشعري أنهم قالوا: كان الرجل يطلق أو يعتق ثم يقول إنما كنت لاعباً^(٢)، فلذلك قال رسول الله عليه السلام: من طلق لاعباً أو أعتق لاعباً فقد جاز عليه^(٣).

وقوله: «واعلموا أن الله بكل شيء عليم» معناه: التنبيه على أنه لا يسقط الجزاء على عمل من أعمالهم لحفائه عنه، لأنه «بكل شيء عليم» والأجل هو انقضاء مدة الانتظار. والامساك هاهنا المنع من الذهاب، والتسريح الإرسال بتركهن بانقضاء العدة.

قوله تعالى:

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضَوْنَ بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ آية واحدة بلا خلاف.

النزول:

قال قتادة والحسن: إن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار حين عضل أخته أن ترجع الى الزوج الأول، فانه طلقها وخرجت من العدة، ثم أراد

(١) العبارة مشوشة في المطبوعة والحجرية وفي الخطية سقط، ويحتمل كونها هكذا: حتى يبرأ أو يضمن.

(٢) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٣٢٢، وسنن ابن ماجة: ج ١ ص ٦٥٠، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٩.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره عن الحسن: ج ٢ ص ٢٩٦.

أن يجتمعا بعقد آخر على نكاح آخر، فمنعها من ذلك، فنزلت فيه الآية^(١).
وقال السدي: نزلت في جابر بن عبد الله عضل بنت عم له^(٢).
والوجهان لا يصحان على مذهبننا، لأن عندنا أنه لا ولاية للأخ ولا لابن
العم عليها وإنما هي ولاية نفسها فلا تأثير لعضلها.
والوجه في ذلك أن تحمل الآية على المطلقين، لأنه خطاب لهم بقوله:
«وإذا طلقتم النساء» فكأنه قال: «فلا تعضلوهن» بأن تراجعوهن عند
قرب انقضاء عدتهن ولا رغبة لكم فيهن، وإنما تريدون الاضرار بهن فإن
ذلك مما لا يسوغ في الدين والشرع، كما قال في الأولى: «ولا تمسكوهن
ضراً لتعتدوا».

ولا يطعن على ذلك قوله: «أن ينكحن أزواجهن»؛ لأن المعنى فيه من
يصيروا أزواجهن، كما أنهم لا بد لهم من ذلك إذا حملوا على الزوج الأول،
لأن بعد انقضاء العدة لا يكون زوجاً، ويكون المراد من كان أزواجهن فما
لهم إلا مثل ما عليهم. ويجوز أن يحمل العضل في الآية على الجبر والحيلولة
بينهن وبين التزويج دون ما يتعلق بالولاية لأن العضل هو الحبس.

اللغة:

وقيل: إن العضل مأخوذ من المنع^(٣). قيل: إنه مأخوذ من الضيق^(٤).
قال أوس بن حجر:

(١) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٢٨٠، أسباب النزول: ص ٥٠، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٢٩٧.

(٢) أسباب النزول للواحيدي: ص ٥١.

(٣) في تهذيب اللغة عن الأصمعي: مادة «عضل» ج ١ ص ٤٧٤.

(٤) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٨.

وليس أخوك الدائم العهد بالذي يذمك إن ولى ويرضيك مقبلاً
ولكنه النائي إذا كنت آمناً وصاحبك الأدنى إذا الأمر أعضلاً^(١)
وتقول: عضل المرأة يعضلها إذا منعها من التزويج ظلماً. وفي بعض
اللغات يعضلها - بكسر الضاد - في المضارع. وأعضل الداء الأطباء إذا
أعياهم أن يقوموا به لأنه امتنع عليه بشدة، وهوداء عضال، والأمر المعضل
الذي يغلب الناس لامتناعه بصعوبته، وعضلت عليه إذا ضيقت عليه بما
يحول بينه وبين ما يريد ظلماً، لأنك منعت بالضييق عليه مما يريد، وعضلت
المرأة بولدها إذا عسرت ولادتها وكذلك أعضلت وأعسرت، لأنه الولد امتنع
من الخروج عسراً، وفلان عضلة من العضل أي داهية من الدواهي لأنه
امتنع بدهائه، وعضل الوادي بأهله إذا ضاق بأهله، وعضلة الساق لحمة
مكتنزة. وأصل الباب المنع. وقيل: أصله التضيق.

الاعراب والمعنى:

موضع (أن) من قوله: «أن ينكحن أزواجهن» جرّ عند الخليل
والكسائي^(٢)، وتقديره: من أن، ونصب عند غيرها بالفعل^(٣).

وقوله: «ذلك يوعظ به» إنما قال بلفظ التوحيد وإن كان الخطاب
للجميع لأحد ثلاثة أوجه:

أحدها: أن (ذا) لما كان مبهماً يستعمل الكاف معه كثيراً صار بمنزلة
شيء واحد. ولا يجوز على ذلك (أيها القوم هذا غلامك). وقال الفراء:

(١) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٣٠٥.

(٢) الإملاء للعكبري: ص ٩٧.

(٣) مشكل أعراب القرآن: ص ١٣٠.

يُوهَم أَنَّ الكاف من (ذا)^(١)، وأنكر ذلك الزجاج وقال: ليس في أفصح اللغات بناء على توهم خطأ^(٢). والوجه ما قلناه من التشبيه مما جعلت الكلمتان فيه بمنزلة شيء واحد، نحو «ماذا انزل ربكم قالوا خيراً»^(٣) جعلت ما وذا بمنزلة واحدة.

والوجه الثاني: على تقدير: ذلك أيها القبيل.

والوجه الثالث: أن يكون خطاباً للرسول عليه السلام.

وقوله: «والله يعلم» معناه أنه يعلم من مصالح العباد ما لا يعلمون.

وقوله: «من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر» (من) في موضع رفع بـ (يوعظ)، وإنما خصّ المؤمن بالوعظ لأحد ثلاثة أقوال:

أحدها: لأنهم المشفقون بالوعظ فنسب إليهم، كما قال: «هدى للمتقين»^(٤) و«إنما أنت منذر من يخشاها»^(٥).

والثاني: لأنهم أولى بالاعتاض.

الثالث: إنما يلزمه الوعظ بعد قبوله الإيمان واعترافه بالله تعالى.



(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١١.

(٣) النحل: ٣٠.

(٤) البقرة: ٢.

(٥) النازعات: ٤٥.

قوله تعالى:

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى
الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ
وَلَدَةٌ بُوْلِدَها وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بُوْلِدُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا
عَنْ تَرْضَائِهِمَا وَتَشَاوُرِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا
جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَاءً أَيْتِمٌ بِالْمَعْرُوفِ وَالْتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ
بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ ابن كثير وأهل البصرة وقتيبة: «لا تضارَّ» بتشديد الراء ورفعها،
وقرأ أبو جعفر بتخفيفها وسكونها، الباقون بتشديدها وفتحها^(١). وقرأ ابن
كثير «ما أيتم» قصراً، وكذلك «ما أيتم من رباً» في الروم^(٢).
قوله: «يرضعن أولادهن حولين كاملين» [أمر ورد في صورة الخبر وانما
قلنا ذلك لامرين:

أحدهما: أن تقديره: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين]^(٣) في
حكم الله الذي أوجبه على عباده فحذف للدلالة عليه .
الثاني: لأنه وقع موقع ليرضعن، تصرفاً في الكلام مع رفع الاشكال .
ولو كان خبراً لكان كذباً، لوجودنا والدات يرضعن أكثر من حولين وأقل
منها .

(١) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥١، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣.

(٢) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥٢، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المطبوعة واثبتناه من الخطية فلاحظ.

وفي الآية بيان لأمرين: أحدهما مندوب، والثاني فرض، فالمندوب هو أن يجعل الرضاع تمام الحولين [لأن ما نقص عنه يدخل به الضرر على المرتضع والمفروض أن هذين الحولين] ^(١) هي التي تستحق المراجعة الأجر فيها، ولا تستحق فيما زاد عليه وهو الذي بينه الله تعالى بقوله: «فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن» ^(٢)، فبيئت المدة التي تستحق فيها الأجرة على ما أوجبه الله في هذه الآية .

اللغة والمعنى :

وتقول: رَضِعَ يَرْضَع، وَرَضَعَ يَرْضِع رضاعة، وأرضعته أمه إرضاعاً وارتضاعاً واسترضع استرضاعاً، وراضعه رضاعاً ومراضعة، ولثم راضع لأنه يرضع لبن ناقته من لؤمه، لثلا يسمع الضيف صوت الشخب، والراضعتان الشنيتان مقدمتا الاسنان لأنه يشرب عليهما اللبن. وأصل الباب الرضع مصّ الثدي لشرب اللبن منه .

ومعنى «حولين» سنتان، وهو مأخوذ من الانقلاب في قولك: حال الشيء عما كان عليه يحول فأحول، لأنه انقلب عن الوقت الأول الى الثاني، ومنه الاستحالة في الكلام؛ لانقلابه عن الصواب. وقيل: أخذ من الانتقال من قولك: تحول عن المكان ^(٣) . وإنما قال: «كاملين» وإن كانت التثنية تأتي على استيفاء العدة لدفع التوهم من إنه على طريقة التغليب، كقولهم: سرنا يوم الجمعة، وإن كان السير في بعضه. وقد يقال: أفنا

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوعة والحجيرية وإثباته من الخطية.

(٢) الطلاق: ٦.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠١.

حولين، وإن كانت الإقامة في حَوْلٍ وبعض آخر فهو لدفع الإيهام الذي يعرض في الكلام.

فان قيل: هل يلزم الحولين في كل مولود؟

قيل: فيه خلاف، قال ابن عباس: لا؛ لأنه يعتبر ذلك بقوله: «وحمله وفصاله ثلاثون شهراً»، فان ولدت المرأة لستة أشهر فحولين كاملين، وإن ولدت لسبعة أشهر فثلاثة وعشرون شهراً، وإن ولدت لتسعة أشهر فأحد وعشرين شهراً، تطلب بذلك التكملة لثلاثين شهراً في الحمل والفصال الذي سقط به الفرض^(١). وعلى هذا تدل أخبارنا لأنهم رَوَوْا: أن ما نقص عن أحد وعشرين شهراً فهو جور على الصبي^(٢).

وقال الثوري: هو لازم في كل ولد إذا اختلف والداه رجعا الى الحولين من غير نقصان ولا زيادة، ولا يجوز لهما غير ذلك^(٣).

والرضاع بعد الحولين لا حكم له في التحريم عندنا، وبه قال ابن مسعود وابن عباس وابن عمر وأكثر العلماء^(٤)، وروي عن عائشة أن رضاع الكثير يؤثر^(٥). وقال أبو علي الجبائي: لم يقدّم بهذا حجة ولا يترك له ظاهر القرآن.

وقوله: «وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف» معناه أنه يجب على الأب إطعام أم الولد وكسوتها ما دامت في الرضاعة اللازمة إذا كانت

(١) الشُّنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٤٢ ومستدرک الحاكم: ج ٢ ص ٢٨٠.

(٢) الكافي: كتاب العقيقة باب الرضاع ج ٦ ص ٤٠ ح ٣.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٣٠٢.

(٤) الموطأ: كتاب الرضاع ج ٢ ص ٦٠٣، وسنن الدارقطني: ج ٤ ص ١٧٤، وسنن البيهقي: ج ٧

ص ٤٦٢.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤١٠.

مطلقة، وبه قال الضحاك والثوري وأكثر المفسرين^(١).

يقال: كساه يكسوه كسوة إذا ألبسه الثياب واكتسى هو اكتساء إذا لبس، واكتست الأرض بالنبات إذا تغطت به، وكسوته مدحاً أو ذماً إذا أثبت عليه أو ذمته. والكساء معروف، وأصل الباب الكسوة اللباس.

وقوله: «لا تكلف نفس إلا وسعها» يدل على فساد قول المجبرة: في حسن تكليف ما لا يطاق لأنه إذا لم يجز أن يكلف مع عدم الجدة لم يجز أن يكلف مع عدم القدرة، لأنه إنما لم يحسن في الأول من حيث أنه لا طريق له إلى أداء ما كلفه من غير جدة، فكذلك لا سبيل له إلى أداء ما كلف إلى الطاعة مع عدم القدرة، ولا ينافي ذلك قوله: «فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً»^(٢) لأنه ليس المراد نفي القدرة وإنما معناه: أنه يثقل عليهم كما يقول القائل: لا أستطيع أن أنظر إلى كذا معناه أنه يثقل عليّ.

ويقال: كلف وجهه كلفاً، وبخذه كلف أي أثر، والكلف بالشيء الإيلاج به لأنه لزوم يظهر أثره عليه، وكلف كلفاً إذا أحب، وتكلف الأمر تكلفاً تحمله، وكلفه تكليفاً ألزمه. وأصل الباب الكلف ظهور الأثر.

وقوله: «لا تضارّ والده بولدها» أصله تضارر بكسر الراء الأولى. وقيل: بفتحها^(٣)، وأسكنت وأدغمت في الراء بعدها. ومن فتحها فلا لتقاء الساكنين وهو الأقوى فيما قبله فتحة أو ألف نحو عض ولا تضار زيداً. وقال بعضهم: لا يجوز ألا تضارر بفتح الراء الأولى، لأن المولود لا يصح منه مضارة، ولأن الأفصح لو كان كذلك الكسر^(٤).

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠٥.

(٢) الاسراء: ٤٨، والفرقان: ٩.

(٣) اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣١٧.

(٤) لاحظ تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠٨.

قال الرماني: غلط في الاعتلالين؛ أما الأول فلأنه ينقلب عليه في تضارّ إذ المضارة من إثنيين في الحقيقة وإن لم يسم الفاعل. ولأنه إنما يرجع ذلك الى الزوج والمرأة الأولى والولد. فأما الأفتح فعلى خلاف ما ذكر، لأن الفتح لغة أهل الحجاز وبني أسد وكثير من العرب^(١) وهو القياس، لأنه إذا جاز مدّ بالضم للاتباع كانت الفتحة بذلك أولى لأنها أخف، ولأنه يجوز مدّ بالفتح طلباً للخفض، فإذا اجتمع الاتباع والاستخفاف كان أولى، وقوله: إن الفتحة في تضارهي الفتحة في الراء الأولى دعوى منه لا دليل عليها. ويدل على صحة ما قلناه: قوله: «من يرتدّ منكم»^(٢) «ولا يضارّ كاتب»^(٣) كل ذلك بالفتح دون الكسر.

وإنما قيل: «يضار» والفعل من واحد لانه لما كان معناه المبالغة كان بمنزلة من إثنيين، وذلك لانه يضره إن رجع عليه منه ضرره، فكأنه قيل: لا تضار والدة من الزوج بولدها. ولو قيل في ولدها لجاز في المعنى، وكذلك فرض الوالد.

وعن أبي جعفر وأبي عبد الله عليها السلام أي لا يترك جماعها خوف الحمل لاجل ولدها المرتضع، «ولا مولود له بولده» يعني لا تمنع نفسها من الأب خوف الحمل فيضّر ذلك بالأب^(٤).

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠٦.

(٢) المائدة: ٥٤.

(٣) البقرة: ٢٨٢.

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٠، وتفسير القمي: ج ١ ص ٧٦، والكافي: كتاب العقيقة باب

الرضاع ج ٦ ص ٤١ ح ٦.

وقيل: «لا تضار والدة بولدها» بأن ينزع الولد منها ويسترضع إمراة أخرى مع إجابتها الى الرضاع بأجرة المثل، «ولا مولود له» بولده أي لا تمتنع هي من الارضاع إذا أعطيت أجرة مثلها^(١) والأولى حمل الآية على عموم ذلك .

وقيل: معناه أن على الوالدة ألا تضار بولدها فيما يجب عليها من تعاهده والقيام بأمره ورضاعه وغذائه. وعلى الوالد ألا يضار بولده فيما يجب عليه من النفقة عليه وعلى أمه وفي حفظه وتعاهده^(٢) .

وقوله: «وعلى الوارث مثل ذلك» قال الحسن وقتادة والسدي: الوارث الولد^(٣). وقال قبيصة بن ذؤيب: هو الوالد^(٤)، والأول أقوى .

فان قيل: أعلى كل وارث له أم على بعضهم؟

قيل: ذكر أبو علي الجبائي: أن على كل وارث نفقة الرضاع الأقرب فالأقرب يؤخذ به. وأما نفقة ما بعد الرضاع فاختلفوا، فعندنا يلزم الوالدين - وإن عليا - النفقة على الولد وإن نزل ولا يلزم غيرهم. وقال قوم: يلزم العصبه دون الأم والأخوة من الأم، ذهب اليه عمر والحسن^(٥) .

وقيل: على الوارث من الرجال والنساء على قدر النصيب من الميراث، ذكره قتادة^(٦)، وعموم الآية يقتضيه غير أنا خصصناه بدليل .

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد: على الوارث ممن كان ذا رحم محرم

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠٧ .

(٢) أحكام القرآن: ج ١ ص ٤٠٦ .

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠٨ .

(٥) الشنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٧٨ .

(٦) المحلى: ج ١٠ ص ١٠٣ .

دون من كان ذا رحم ليس بمحرّم كابن العم وابن الأخت^(١)، فأوجبوا على ابن الأخت ولم يوجبوه على ابن العم وإن كان وارثه في تلك الحال، وكذلك العمة وابن العمة، حكاه ذلك أبو علي الجبائي والبلخي .
وقال سفيان: «وعلى الوارث» أي الباقي من أبويه^(٢)، وهذا مثل ما قلناه .

وقد روي في أخبارنا: أن علي الوارث كائناً من كان النفقة^(٣)، وهو ظاهر القرآن، وبه قال قتادة وأحمد وإسحاق والحسن وإبراهيم^(٤) .
والميراث تركة الميت، تقول: ورث يرث إرثاً، وأورثه ميراثاً، وتوارثوا توارثاً، وورثته توريثاً. وأورثه الحي ضعفاً. والتراث الميراث، وورثت النار وأورثتها إذا حركت جمرها ليشتعل لأنه تظهر فيه النار عن الأول كظهور الميراث في الثاني عن الأول .

وقوله: «مثل ذلك» يعني من النفقة، وبه قال إبراهيم. وقال الضحاك: من ترك المضارة^(٥). والمفهوم من الكلام وعند أكثر العلماء الأمران معاً، وهو أليق بالعموم .

وقوله: «فإن أراداً فصلاً» فالفصال الفطام، لانفصال المولود عن الاغتذاء بثدي أمه الى غيره من الاغتذاء .

فإن قيل: أي فصال ذاك أقبل الحولين أم بعدهما؟

قيل: فصال الحولين، لأن الفرض معلق به إذا تنازعا رجعا إليه، فأما

(١) و(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٠٩-٣١٠.

(٣) قريب منه في تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢١.

(٤) المحلى: ج ١٠ ص ١٠٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٠٦.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣١٠-٣١٣، والسُنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٧٨.

بعد الحولين فلا يجب على واحد منهما اتباع الآخر في دعائه. وبه قال مجاهد وقتادة وابن شهاب وسفيان وابن زيد^(١). وروي عن ابن عباس: أنه إذا تراضيا على الفصال قبله أو بعده مضى، فإن لم يتراضيا رجعا الى الحولين^(٢).

وأصل الفصل الفرق، يقال: فصل يفصل فصلا، وفاصله مفاصلة، وتفاضلوا تفاصلا، واستفصلوا استفصالا، وانفصل انفصالا، وفصله تفصيلا، وتفصل تفصلاً، وفواصل القلادة شذرين نظم الذهب. والفصل القضاء بين الحق والباطل، وهو الفيصل، وفصيطة الرجل بنو أبيه لانفصالهم من أصل واحد. والفصيل الواحد من أولاد الابل لأنه فصل عن أمه، والفصيل حائط قصير دون السور.

وقوله: «فلا جناح عليهما» يعني لا حرج، على قول ابن عباس^(٣)، وهو مأخوذ من «جنحو للسلم»^(٤) أي مالوا، والجناح الميل عن الاستقامة. وقوله: «إذا سلمتم ما آتيتكم بالمعروف» معناه على قول مجاهد والسدي: أجر الأم بمقدار ما أرضعت أجرة المثل. وقال سفيان: أجرة المسترضعة. وقال ابن شهاب: سلمتم الاسترضاع. وقال ابن جريج: أجرة الأم والنظير^(٥).

وقوله: «أن تسترضعوا أولادكم» معناه: لأولادكم، وحذفت اللام

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣١٠-٣١٣، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٧٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٠٩.

(٣) تفسيره: ص ٣٣.

(٤) الانفال: ٦١.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣١٤، وتفسير مجاهد: ص ٢٣٧.

لدلالة الاسترضاع عليه من حيث أنه لا يكون إلّا للأولاد، ولا يجوز دعوت زيدا، تريد لزيد، لأنه يجوز أن يكون المدعو والمدعوله، إذ معنى دعوت زيدا لعمرو خلاف دعوت زيدا فقط، فلا يجوز للالباس .

ومن رفع «لا تضار» فعلى استئناف النفي. وقال الكسائي والفراء: هو منسوق على «لا تكلف»^(١). قال الرماني: هذا غلط؛ لأن النسق بـ (لا) إنما هو على إخراج الثاني مما دخل فيه الأول، نحو ضربت زيدا لا عمرا، فأما أن يقال: يقوم زيد لا يقعد عمرو، فلا يجوز على النسق ولكن يرفع على استئناف النفي بـ (لا)، وكذلك «لا تضار» مستأنف في اللفظ متصل في المعنى^(٢).

وفي الآية دلالة على أن الولادة لستة أشهر تصح، لأنه إذا ضم إلى الحولين كان ثلاثين شهراً، وروي عن علي عليه السلام وابن عباس ذلك^(٣).

وقوله: «وان تصبروا وتتقوا»^(٤) إنها جاز في موضع الجزم للتابع، وليس ذلك في «لا تضار» .

والوسع الطاقة مأخوذ من سعة المسلك إلى الغرض فيمكن لذلك ولو ضاق لأعجز عنه، والسعة فيه بمنزلة القدرة، فلذلك قيل: الوسع بمعنى الطاقة .

وقوله: «وتشاور» فالتشاور مأخوذ من الشور وهو اجتناء العسل،

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٩.

(٢) تفسير الرازي: ج ٦ ص ١٢٠.

(٣) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٤٢.

(٤) آل عمران: ١٢٠، ١٢٥، ١٨٦.

تقول: شرت العسل، وأنا اشوره شوراً، واشيره إشارة إذا اجتنيته من مكانه، والمشورة استخراج الرأي من المستشار لأنها تجتنى منه، وشاوره مشاورة، وأشار عليه إشارة، واستشار استشارة. واستشار العسل إذا اجتناه، وأشار الى الشيء إشارة إذا أومأ اليه، والمشيعة الاصبع التي تسمى السبابة لأنه يشار بها في السباب وغيره، والشارة الهيبة واللباس الحسن لأنه مما يشار اليه لحسنه، والتشوير استخراج سير الدابة كالاجتناء.

وقوله تعالى:

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ يَمَاعَزُ مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا ﴿١٢٤﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة والاعراب:

هذه الآية ناسخة لقوله: «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً الى الحول غير اخراج»^(١) وإن كانت مقدمة عليه في التلاوة، وعدة كل متوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً سواء كانت مدخولاً بها أو غير مدخول، حرة كانت أو أمة، فإن كانت حبل فعدتها أبعد الأجلين؛ من وضع الحمل أو مضي الأربعة أشهر وعشرة أيام، وهو المروي عن علي عليه السلام،^(٢) ووافقنا في الأمة الأصم^(٣)، وخالف باقي الفقهاء في ذلك، وقالوا: عدتها نصف عدة الحرة شهران وخمسة أيام^(٤)، وإليه ذهب

(١) البقرة: ٢٤٠.

(٢) الكافي: باب عدة الحبل ج ٦ ص ١١٤ ح ٥، وباب عدة الامة المتوفى عنها زوجها ج ٦

ص ١٧١ ح ٢.

(٣) و (٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤١٥، والمحلّى لابن حزم: ج ١٠ ص ٣٠٨.

قوم من أصحابنا^(١)، وقالوا في عدة الحامل: إنها بوضع الحمل، وإن كان بعدُ على المغتسل، وروي ذلك عن عمرو وأبي مسعود البصري وأبي هريرة^(٢). وعندنا أن وضع الحمل يختص بعدة المطلقة.

والذي يجب على المعتدة في عدة الوفاة اجتنابه- في قول ابن عباس وابن شهاب- الزينة والكحل بالاثمد وترك النقلة عن المنزل^(٣). وقال الحسن في إحدى الروايتين عن ابن عباس: إن الواجب عليها الامتناع من الزواج لا غير^(٤). وعندنا أن جميع ذلك واجب.

وقوله: «والذين» رفع بالابتداء «ويتوفون منكم» في صلة الذين «ويذرون أزواجاً» عطف عليه، وخبر الذين قيل فيه أربعة أقوال:

أولها: أن تكون الجملة على تقدير «والذين يتوفون منكم» ويذرون أزواجاً «يتربصن».

الثاني: على تقدير «يتربصن» بعدهم أزواجهم.

الثالث: أن يكون الضمير في يتربصن لما عاد الى مضاف في المعنى، كان بمنزلة على تقدير: يتربص أزواجهم، هذا قول الزجاج^(٥) والأول قول أبي العباس^(٦) والثاني قول الأخفش^(٧)، ونظير قول الزجاج أن تقول:

(١) كالمفيد في المقتعة: باب عدد النساء ص ٥٣٤، وسلا في المراسم: في ذكر ما يلزم المرأة ص ١٦٥.

(٢) الموطأ: كتاب الطلاق ج ٢ ص ٥٨٩، السنن الكبرى: كتاب العدد ج ٧ ص ٤٢٩.

(٣) و(٤) تفسير ابن عباس: ص ٣٣، المستدرک للحاكم: ج ٢ ص ٢٨١، تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣١٨.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٥.

(٦) مشكل أعراب القرآن: ص ١٣١.

(٧) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٧٢.

إذا مات وخلف ابنتين يرثان الثلثين، المعنى يرث إبناته الثلثين .

الرابع: أن يعدل عن الأخبار عن الأزواج لأن المعنى عليه والفائدة فيه، ذهب إليه الكسائي والفراء^(١)، وأنكر ذلك أبو العباس والزجاج^(٢)؛ لأنه لا يكون مبتدأ لا خبر له، ولا خبر إلا عن مخبر عنه، وأنشد الفراء:
لعلي إن مالت بي الريح ميلاً على ابن أبي ديان أن يتندما^(٣)
المعنى لعل ابن أبي ديان أن يتندم وهذا يجوز على حذف أن يتندم لأجلي، وقال أيضاً:

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف^(٤)
وقال أبو عبيدة: نظير الآية قول شذاد أبي عنتر:

فن يك سائلاً عني فاني وجروة لا تروود ولا تُعار^(٥)
جروة اسم فرسه، وإنما حذف الخبر من الأول لأن خبر الثاني يدل عليه، لأنه أراد فاني حاضر وفرسي حاضرة لا تروود ولا تعار، فدل بقوله: لا تروود ولا تعار على أنها حاضرة يتوعد ويتهدد في قول أبي العباس .

وقوله: «يذرون» يتركون وترك ماضيه يترك تركاً، وتقول: ذره تركاً وكذلك يدع كيدر سواء، والعلة في ذلك أنهم كرهوا الواوات في أول الكلام حتى أنهم لم يلحقوها أو على جهة الزيادة أصلاً، ففي رفض وذردليل

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٥٠. مشكل اعراب القرآن: ص ١٣١.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٥٠، وقائله ثابت بن كعب من شعراء خراسان في عهد الدولة الأموية.

(٤) مرغزيجه.

(٥) مجاز القرآن: ج ١ ص ٢٤٣.

على الكراهة لها أصلية، وليس بعد الضعف إلا الاتباع فلما ضعفت أصلية امتنعت زيادة .

فان قيل : كيف قال وعشراً بالتأنيث وإنما العدة على الأيام والليالي، ولذلك لم يجوز أن تقول: عندي عشر من الرجال والنساء؟

قيل : لتغليب الليالي على الأيام إذا اجتمعت في التاريخ وغيره؛ لأن ابتداء شهور الأهلة الليالي منذ طلوع الهلال فلما كانت الأوائل غلبت لأن الأوائل أقوى من الثواني، وقال الشاعر:

أقامت ثلاثاً بين يوم وليلة وكان النكير أن تضيف وتجاراً^(١)

معنى تضيف تميل، وحكى الفراء: صمنا عشراً من شهر رمضان، ولو أضاف الى الأيام فقال: عشرة أيام، لم يجوز إلا التذكير، وإنما جاز في الأول لأنه بمعنى عشر من رمضان وقع العمل في نهاره^(٢).

وقوله: «فاذا بلغن أجلهن» يقال: أجله تأجيلاً إذا أخره، والآجل نقيض العاجل، وتأجل تأجيلاً، واستأجله استئجيلاً، وأجلوا ما لهم يأجلونه أجلاً إذا حبسوه في المرعى لأنهم أخروه فيه، والأجل غاية الوقت في محل الدين وغيره لتأخره الى ذلك الوقت، وأجل الشيء يأجل وهو أجل نقيض العاجل لتأخره عن وقت غيره، وفعلته من أجل كذا أي لعاقبة كذا وهي متأخرة عن وقت الفعل الذي دعت اليه، والأجل القطيع من نفر الوحش وجمعه آجال، وقد تأجل الصوار أي صار قطعياً لتأخر بعضه عن بعض، وأجل عليهم شراً أجلاً أي جناه وهيجته^(٣) لأنه أعقبهم شراً، وهو متأخر عن

(١) الكتاب: ج ٣ ص ٥٦٣ وفيه «فطافت» بدل «أقامت»، وقائله النابغة الجعدي.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٥١. (٣) العبارة في المطبوعة والحجرية والخطية مشوشة ومغلوطة

وما اثبتناه هو الصحيح نقلاً عن المصادر اللغوية، راجع لسان العرب: مادة «أجل» ج ١ ص ٨٠.

وقت فعله. والآجلة الآخرة، والعاجلة الدنيا. والمأجل شبه حوض واسع يؤجل فيه ماء البئر أياماً ثم يفجر في الزرع، وهو بالفارسية: (كرخه) وذلك لتأخر الماء فيه.

وقوله: «والله بما تعملون خبير» فالخير العالم لأنه عالم بمخبر الخبر. والخبار الأرض السهلة فيها حجارة وجفار، وأخبرت بالشيء إخباراً لأنه تسهيل لطريق العلم به، واستخبره استخباراً، وتخبر تخبراً، وخبره تخبيراً، واختبره اختباراً، وتخبر القوم بينهم خبرة إذا اشتروا شاة فذبحوها واقتسموا لحمها والشاة خبيرة، والخبرة المزايدة العظيمة، والمخبرة أن يزرع على النصف أو الثلث أو نحوه، والاكار الخبر، والمخبرة المؤاكرة، وذلك لتسهيل الزراعة. وأصل الباب السهولة.

وقوله: «فاذا بلغن أجلهن» أي انقضت هذه المدة وهي الأربعة أشهر وعشراً «فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف» أي لا جناح عليكم أن تتركوهن إذا انقضت هذه المدة أن يتزوجن وأن يتزين زينة لا ينكر مثلها، وهو معنى قوله: «بالمعروف».

قوله تعالى:

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٦٥﴾

آية في الكوفي.

المعنى واللغة:

قال ابن عباس: التعريض المباح في العدة هو قول الرجل: أريد التزويج وأحب امرأة من حالها ومن أمرها وشأنها، فيذكر بعض الصفة التي هي عليها، هذا قول ابن عباس^(١). وقال القاسم بن محمد وعامر: تقول: إنك لنافقة وإنك لعجبة جميلة، وإن قضى الله شيئاً كان^(٢).

والخطبة الذكر الذي يستدعي به الى عقدة النكاح، والخطبة الوعظ المنسق على ضرب من التأليف. وقيل: الخطبة ماله أول وآخر مثل الرسالة^(٣). والخطبة للحال نحو الجلسة والقعدة، تقول: خطب المرأة يخطبها خطبة، لأنه خاطب في عقد النكاح، وخطب خطبة لأنه خاطب بالزجر والوعظ على ضرب من تأليف اللفظ المخصوص، وخاطب مخاطبة وخطاباً، وتخطبوا تخطباً، والخطب الأمر العظيم، والخطبان الحنظل الذي تشتد خضرته حتى تستحيل الى الغبرة والصفرة. وأصل الباب الخطاب.

والفرق بين التعريض والكناية: إن التعريض تضمنين الكلام دلالة على شيء ليس فيه ذكر له، والكناية العدول عن الذكر الأخص بالشيء الى ذكر يدل عليه، فالأول كقول القائل: ما أقبح البخل يعرض بأن المخاطب بخيل، ولعن الله الملحدين يعرض له بالالحاد. والثاني كقولك: زيد ضربته، كتبت عنه بالهاء الموجودة في (ضربته).

وقوله: «أو أكننتم في أنفسكم» فلا كنانا إسرار العزم على النكاح دون

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٢، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ١٧٨.

(٢) السنن الكبرى: ج ٧ ص ١٧٨.

(٣) قاله الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٥٢، والزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٧.

إظهاره على قول ابن زيد ومجاهد^(١). وقال قوم: هو معنى التعريض بالخطبة إن شئت أظهرته وإن شئت أضمرته، وتقول: كنت الشيء إذا سترته، أكنه كئناً وكنوناً وأكننته إكناً إذا أضمرته لأنك سترته في نفسك، واستكن الرجل وأكن إذا صار في كئ لأنه صار فيما يستره، والكنانة الجعبة غير أنها صغيرة تتخذ للنبيل، والكنة امرأة الابن أو ابن الأخ، والجمع كنائس. وسمي الكانون كائناً لأنه يحتاج إليه في وقت الاكتنان من البرد، ومنه قوله: «كأنهن بيض مكنون»^(٢)، «وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون»^(٣)، وأصل الباب الكئ الستر.

والفرق بين الاكنان والكن: إن الاكنان الاضممار في النفس، ولا يقال: كننته في نفسي. وقيل: كننته معناه صنته، كما قال: «كأنهن بيض مكنون»^(٤).

وقوله: «لا تواعدوهن سرّاً» قال الحسن وإبراهيم وأبو مجلز: السر المنهي عنه هاهنا الزنا. وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والشعبي: هو العهد على الامتناع من تزويج غيرك^(٥). وقال مجاهد: هو أن تقول لها لا تفوتيني بنفسك فاني ناكحك^(٦). وقال ابن زيد: هو اسراره عقدة النكاح في العدة^(٧).

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٢٣.

(٢) الصافات: ٤٩.

(٣) القصص: ٦٩.

(٤) الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٧.

(٥) السنن الكبرى: كتاب النكاح ج ٧ ص ١٧٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٤.

(٦) تفسيره: ص ٢٣٨، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ١٧٩.

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٣٢٤.

اللغة :

والسرّ في اللغة على ثلاثة أوجه: الاخفاء في النفس، والشرف في الحسب يقال: فلان في سرّ قومه إذا كان في شرفهم وصميمهم، والجماع في الفرج قال الشاعر:

ألا زعمت بسباسة القوم أنني كبرت وألا يشهد السر أمثالي^(١)
وقال رؤبة:

فقف على أسرارها بعد الغسق ولم تصفها بين فرك وعشق^(٢)
العشق اللصوق، وقال الخطيب:

ويحرم سرّ جارّتهم عليهم ويأكل جارهم أنف القصاع^(٣)
وقوله: «إلا أن تقولوا قولاً معروفاً» يعني التعريض الذي أباحه الله تعالى. و(إلا) بمعنى (لكن) لأن ما قبلها هو المنهي عنه وما بعدها هو المأذون فيه، وتقديره: ولكن قولوا قولاً معروفاً.

وقوله: «ولا تعزموا عقدة النكاح» تقديره: على عقدة النكاح، وحذفت (على) لدلالة العزم عليها لأنه لا يكون إلا على معزوم عليه، كما قيل: ضربه الظهر والبطن أي على الظهر والبطن.

والعقد الشّد، تقول: عقد يعقد عقداً، وأعقدت العسل إعقاداً، واعتقد صحّة الأمر اعتقاداً، وتعاقدوا على الأمر تعاقداً، وعاقده معاقدة، وعقد كلامه تعقيداً، وتعقد تعقداً، وانعقد انعقاداً، وعقد العبد لانه كعقد

(١) قائله «امرؤ القيس»، انظر ديوانه: ص ١٤٠.

(٢) ديوانه: ص ١٠٤.

(٣) ديوانه: ص ٢٠٢.

الحبل في التوثيق، والعقد السمط من الجوهر. والعقد الرمل المتدخل. وعقد اليمين خلاف اللغو، وناقاة عاقد أي لاقح لأنها تعقد بذنبها فيظهر أنها قد لقحت .

وقوله: «حتى يبلغ الكتاب أجله» معناه انقضاء العدة بلا خلاف. والكتاب الذي يبلغ أجله هو القرآن ومعناه فرض الكتاب أجله، ويجوز أن يكون الكتاب نفسه هو الفرض، ذكره الزجاج^(١)، ووجه ثالث: أن يكون ذلك على وجه التشبيه بكتاب الدين، ذكره الجبائي .

وقوله: «والله غفور حلیم» قد بينا أن الحلم من الله هو إمهال العقوبة المستحقة. وقال أبو علي الجبائي: هو كل فعل يضاد حدوث العقوبة في الانسان وهو من الانسان ترك العقاب، والله تعالى لا يجوز عليه الترك فهو ما وصفنا من نعمه التي تضاد عقوبته .

قوله تعالى:

لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً
وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعَابًا مَعْرُوفٍ حَقًّا عَلَى
الْمُحْسِنِينَ ﴿٣١﴾ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ حمزة والكسائي وخلف «تماسوهن» بضم التاء وبألف هاهنا موضعان وموضع في الأحزاب. وقرأ أبو جعفر وأهل الكوفة إلا أبا بكر وابن ذكوان «قدره» بفتح الدال في الموضعين، الباكون باسكانها^(٢) .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٨.

(٢) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥٣، والسبعة في القراءات: ص ١٨٤.

المعنى واللغة :

المفروض صداقتها داخلية في دلالة الآية وإن لم يذكر، لأن التقدير: ما لم تمسوهن ممن قد فرضتم لهن أو لم تفرضوا لهن فريضة؛ لأن (أو) تنبيء عن ذلك لأنه لو كان على الجمع لكان بالواو.

والفريضة المذكورة في الآية الصداق بلا خلاف؛ لأنه يجب بالعقد للمرأة، فهو فرض لوجوبه بالعقد.

ومتعة التي لم يدخل بها ولا يستمى لها صداق على قدر الرجل والمرأة، قال ابن عباس والشعبي والربيع: خادم أو كسوة أو رزق^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢). وقيل: مثل نصف صداق تلك المرأة المنكوحه، حكى ذلك عن أبي حنيفة وأصحابه^(٣).

وفي وجوب المتعة لكل مطلقة خلاف، قال الحسن وأبو العالية: المتعة لكل مطلقة إلا المختلعة والمبارية والملاعنة^(٤). وقال سعيد بن المسيب: المتعة التي لم يسم لها صداق خاصة^(٥)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٦). وقد روي أيضاً أنها لكل مطلقة^(٧)، وذلك على وجه الاستحباب.

والمتعة للتي لم يدخل بها ولم يفرض لها صداق يجبر عليها السلطان، وهو

(١) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٤٤، والمبسوط للرخسي: ج ٦ ص ٦٢.

(٢) الكافي: باب متعة المطلقة ج ٦ ص ١٠٤، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٤.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٣٣.

(٤) و(٥) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٥٧، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٢٩.

(٦) الكافي: باب ما للمطلقة التي لم يدخل بها ج ٦ ص ١٠٦.

(٧) الكافي: باب متعة المطلقة ج ٦ ص ١٠٤.

قول أهل العراق. وقال أهل المدينة وشريح: يؤمر لها ولا يجبر عليها^(١).
 والموسع الغني في سعة من ماله لعياله. والمقتر الذي في ضيق لفقره،
 تقول: أقتر الرجل إقتاراً إذا أقلّ فهو مقتر أي مقلّ، وقترت الشيء أقتره
 قتراً، وأقترته إقتاراً، وقترته تقتيراً إذا ضيقت الانفاق منه. والقتر دخان
 الشحم على النار ونحوه لغلبته بالاضافة الى بقيته، والقتر الغبار، والفترة ما
 يغشى الوجه من غير الموت والكرب، لأنه كالقتر أو كالغبار يغشى الوجه،
 وفي التنزيل «ترهقها فترة»^(٢) والقتر مسامير الدروع لقلتها وصغرها،
 والقتر ابتداء الشيب لقلته، ويجوز أن يكون مشبهاً بالدخان أول ما يرتفع،
 والفترة ناموس الصائد؛ لأنها كالقتر باخفائه إياها، ورجل قاتر حسن
 الأخذ من ظهر البعير لا يعقره لقله ما يأخذ منه، وأصل الباب الاقلال.
 وابن فترة حية خبيثة لا ينجو سليماً.

والمتوفى عنها زوجها إذا لم يفرض لها صداق عليها العدة بلا خلاف ولها
 الميراث إجماعاً. وقال الحسن والضحاك وأكثر الفقهاء: لها صداق
 مثلها^(٣). وحكى الجبائي عن بعض الفقهاء: أنه لا مهر لها، وهو الذي
 يليق بمذهبنا ولا نصّ لأصحابنا فيها.

ويحتمل نصب «متاعاً» وجهين: أحدهما: أن يكون حالاً من قدره لأنه
 معرفة والعامل فيه الظرف. والثاني: على المصدر والعامل فيه «ومتعوهن».
 ويحتمل نصب «حقاً» وجهين: أحدهما: أن يكون حالاً من

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٨، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ٢٥٧.

(٢) عبس: ٤١.

(٣) سنن الترمذي: كتاب النكاح، ج ٣ ص ٤٥٠، والسنن الكبرى: كتاب الصداق، ج ٧

«بالمعروف حقاً» والعامل فيه معنى عرف حقاً. الثاني: على التأكيد لجملة الخبر، كأنه قيل: أخبركم به حقاً [أو أحقه حقاً] ^(١) كأنه قيل: إيجاباً «على المحسنين» .

وإنما خصّ التي لم يدخل بها بالذكر في رفع الجناح دون المدخول بها وإن كان حكمهما واحداً لأمرين: أحدهما: لازالة الشك في الحرج على هذا الطلاق. والثاني: لأنّ له أن يطلق أي وقت شاء وليس كذلك حكم المدخول بها لأنّه يجب أن يطلقها للعدة .

«وقدره» على تقدير: أعطوهنّ قدر الوسع، كما يقال: أخذ صدقاتهن لكل أربعين شاة بالرفع والنصب، وقال الشاعر في تسكين الدال:
وما صبّ رجلي في حديد مجاشع مع القدر إلا حاجة لي أريدها ^(٢)
وقال آخر:

ألا يا القومي للنوائب والقدر وللأمر يا تي المرء من حيث لا يدري ^(٣)
قال أبو زيد: قدر القوم أمرهم يقدرونه قدراً، وهذا قدر هذا أي مثله، وقدر الله الرزق يقدره. وروى السكوني يقدره قدراً، وقدرت الشيء بالشيء أقدره قدراً، وقدرت على الأمر أقدر عليه قدرة وقدوراً وقدارة، ونسأل الله خير القدر، وقال أبو الصقر: هذا قدر هذا، وأحمل قدر ما تطيق. قال أبو الحسن: هو القَدَر والقَدْر، وخذ منه بقَدْر كذا وقدر كذا: لغتان فيه. وقوله: «فسالت أوديةً بقَدَرها» وقَدَرها ^(٤).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوعة وأُثبتناه من الخطية.

(٢) اصلاح المنطق لابن السكيت: ص ٩٦، ونسبه الى الفرزدق، ولم نعثّر عليه في ديوانه، ومقاييس اللغة: مادة «قدر» ج ٥ ص ٦٢.

(٣) الصحاح: مادة «قدر» ج ٢ ص ٧٨٦.

(٤) ذكر هذه الأقوال أبو علي الفارسي في الحجة: ج ٢ ص ٢٥٥.

الحجة :

ومن قرأ «تمسوهن» بلا ألف، فلقوله تعالى: «ولم يمسنني بشر»^(١) فإنه من جاء على (فعل)، وكذلك قوله: «لم يطمشهنَّ إنسٌ قبلهم ولا جانٌّ»^(٢).

ومن قرأ «تماسوهن» بألف لأن (فاعل) و(فعل) قد يراد بكل واحد منها ما يراد بالآخر نحو: طابقت النعل وعاقبت اللص، ولا يلزم على ذلك في آية الظهار «من قبل أن يتماسا»^(٣) لأن المماسه محرمة في الظهار على كل واحد من الزوجين للآخر فلذلك لم يجز إلا «من قبل أن يتماسا» .
وفي الآية دليل على أن العقد بغير مهر صحيح؛ لأنه لو لم يصح لما جاز فيه الطلاق ولا وجبت المتعة .

قوله تعالى:

وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٧﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة :

روى سعيد بن المسيب: أن هذه الآية ناسخة لحكم المتعة في الآية

(١) آل عمران: ٤٧ .

(٢) الرحمن: ٧٤ .

(٣) المجادلة: ٣، ٤ .

الأولى^(١). قال البلخي: وهذا ليس بصحيح، لأن الآية الأولى تضمنت حكم من لم يدخل بها ولم يسم لها مهرأ إذا طلقها، وهذه تضمنت حكم التي فرض لها صداق إذا طلقت قبل الدخول، وأحد الحكمين غير الآخر.

والذي قاله سعيد بن المسيب متوجه على ما قدمناه في الآية من أن دليلها يتناول التي فرض لها المهر، وإن حملنا قوله: «ومتعوهن» على عمومها لزم أن تمتع كل مطلقة وإن سمي لها مهرأ، وإن قلنا: لا متعة للمفروض لها الصداق فلا يلزم نسخ الآية أو تخصيصها إن نزلت معها.

وقال جميع أهل التأويل: إنه إذا طلق الرجل من سمي لها مهرأ معلوماً قبل أن يدخل بها فانه يستقر لها نصف المهر، فإن كانت ما قبضت شيئاً وجب عليه تسليم نصف المهر، وإن كانت قد سلمت جميع المهر وجب عليها رد نصف المهر، ويستقر لها النصف الآخر^(٢).

والنصف هو سهم من اثنين، تقول: نصفه ينصفه، وانصف انتصافاً، ونصفه تنصيفاً، وأنصفه إنصافاً، وتناصفوا تناصفاً، وناصفه مناصفة، وتنصف تنصفاً. والنصف المرأة بين السنة والحدثة لأنها على نصف السنة، والناصف الخادم، هو ينصف الملوك أي يخدمهم لأنه يعطيهم النصف من نفسه قسراً ودلاً، والانصاف لأنه كالنصف في العدل، والنصيف الخمار لأنه كالنصف في أنه وسط بين الصغير والكبير، ويقال له: نصيفة، ومننصف الطريق وسطه، والمنصف من الشراب الذي طبخ حتى ذهب نصفه. والنصيف مكيال؛ لأنه على النصف بالتعديل بين الكبير والصغير.

(١) المحلى: ج ١٠ ص ٢٤٦.

(٢) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٥٤.

وقوله: «أن يعفون» معناه: أن يصح عفوها من الحرار البالغات غير المولى عليها لفساد عقلها فتترك ما يجب لها من نصف الصداق، وهو قول ابن عباس ومجاهد وجميع أهل العلم^(١).

وقوله: «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» قال مجاهد والحسن وعلقمة: إنه الولي^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٣)، غير أنه لا ولاية لأحد -عندنا- إلا الأب أو الجد على البكر غير البالغ، فأما من عداها فلا ولاية له إلا بتولية منها، روي عن علي عليه السلام وعن سعيد بن المسيب وشريح وحامد وإبراهيم وأبي حذيفة وابن شبرمة: أنه الزوج^(٤)، وروي ذلك أيضاً في أخبارنا، غير أن الأول أظهر وهو المذهب، وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف وقومنا ما أخبرناه هناك^(٥).

والألف واللام في قوله: «عقدة النكاح» بدل من الاضافة، فمن جعل الزوج قال تقديره: الذي بيده عقدة نكاحه، ومن جعل الولي قال: تقدير الذي بيده عقدة نكاحها، ومثله قوله تعالى: «فإن الجنة هي المأوى»^(٦) ومعناه هي مأواه وقراره، وقال الطائفة:

لهم شيمة لم يعطها الله غيرهم من الناس والأحلام غير عواذب^(٧)

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٣٩.

(٢) و(٤) سنن الدارقطني: باب المهر ج ٣ ص ٢٧٨، والسنن الكبرى: كتاب الصداق، ج ٧ ص ٢٥١.

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٥، وتفسير القمي: ج ١ ص ٧٨.

(٥) الخلاف: كتاب الصداق م ٣٤ ج ٤ ص ٣٨٩.

(٦) النازعات: ٤١.

(٧) ديوانه: ص ٥٢، وفيه «الجود» بدل «الناس».

معناه وأحلامهم غير عواذب. ومن جعل العفو للزوج قال: له أن يعفو عن جميع نصفه. ومن جعله للولي، قال أصحابنا: له أن يعفو عن بعضه، وليس له أن يعفو عن جميعه، فإن امتنعت المرأة من ذلك لم يكن لها ذلك إذا اقتضت المصلحة ذلك، عن أبي عبد الله عليه السلام^(١). واختار الجبائي أن يكون المراد به الزوج، قال: لأنه ليس للولي أن يهب مال المرأة، وقوله: «وأن تعفوا أقرب للتقوى» خطاب للزوج والمرأة، قال: لأنه ليس للولي أن يهب مال المرأة.

وقوله: «وأن تعفوا أقرب للتقوى» خطاب للزوج والمرأة جميعاً، في قول ابن عباس^(٢). وقيل: للزوج وحده عن الشعبي^(٣)، وإنما جمع لأنه لكل زوج، وقول ابن عباس أقوى لأنه العموم.

وإنما كان العفو أقرب للتقوى من وجهين:

أحدهما: لا تقاء ظلم كل واحد صاحبه مما يجب من حقه.

الثاني: أنه ادعى الى اتقاء معاصي الله للرغبة فيما رغب فيه من العفو عما له.

وقوله: «فنصف ما فرضتم» رفع على: عليكم نصف ما فرضتم، وكان يجوز أن ينصب في العربية على فأدوا نصف ما فرضتم.

وقوله: «ولا تنسوا الفضل بينكم» الواو مضمومة لأنها واو الجمع، وقياسها أن تكون مع ضم ما قبلها، فإذا لم يوصل اليه جعل الضم منها

(١) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٥.

(٢) تفسيره: ص ٣٣.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٣٤٠.

وكان يجوز فيها الكسر، ومثله «اشتروا الضلالة»^(١) على ضعف فيه، وقد مضى ذكره .

والذي يوجب المهر كاملاً الجماع، وهو المراد بالميسس، وقال أهل العراق: وهو الخلوة التامة إذا أغلق الباب وأرخی الست^(٢)، وقد روى ذلك أصحابنا غير أن هذا يعتبر في حق الشيب^(٣) .
قوله تعالى:

حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ آية .

اللغة :

الحفظ ضبط الشيء في النفس، ثم يشبه به ضبطه بالمنع من الذهاب .
والحفظ خلاف النسيان، تقول: حفظ حفظاً، وحافظ محافظة وحفاظاً، واحتفظ به احتفاظاً، وتحفظ تحفظاً، واستحفظ استحفاظاً، وأحفظه إحفاظاً إذا أغضبه، لأنه حفظ عليه ما يكرهه . ومنه الحفيظة الحمية، والحافظ خلاف المضيع، والحفيظ الموكل بالشيء، لأنه وكل به ليحفظه، وأهل الحفاظ أهل الذمام، ومنه قوله: «فما أرسلناك عليهم حفيظاً»^(٤) .

المعنى :

ومعنى الآية الحث على مراعات الصلوات ومواقيتهن وألا يقع فيها

(١) البقرة: ١٦، ١٧٥ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٣٦، السنن الكبرى ج ٧ ص ٢٥٥ .

(٣) الكافي: باب ما يوجب المهر كملا ج ٦ ص ١٠٩ .

(٤) النساء: ٨٠، الشورى: ٤٨ .

تضييع وتفريط .

وقوله: «والصلاة الوسطى» هي العصر فيما روي عن النبي عليه السلام وعلي [عليه السلام] ^(١) وابن عباس والحسن ^(٢) . وقال زيد بن ثابت وابن عمر: إنها الظهر ^(٣) ، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ^(٤) .

وقال قبيصة بن ذؤيب: هي المغرب ^(٥) . وقال جابر بن عبد الله: هي الغداة ^(٦) ، وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف ^(٧) .

وروي عن ابن عمر أنه قال: واحدة من الخمس غير متميزة ^(٨) . وقال الحسين بن علي المغربي: المعني فيها صلاة الجماعة؛ لأن الوسط العدل فلما كانت صلاة الجماعة أفضلها خصت بالذكر، وهذا وجه مליح غير أنه لم يذهب إليه أحد من المفسرين، فن جعلها العصر قال: لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل، وإنما حض عليها لأنها وقت شغل الناس في غالب الأمر. ومن قال: إنها الظهر قال: لأنها وسط النهار، وقيل: هي أول صلاة فرضت فلها بذلك فضل. ومن قال: هي المغرب، قال: لأنها وسط في الطول والقصر من بين الصلوات، فهي أول صلاة الليل الذي رغب في

(١) الموطأ: ج ١ ص ١٣٩، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٣٦ .

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٣٤، السنن الكبرى للبيهقي: ج ١ ص ٥٩٩ .

(٣) الموطأ: ج ١ ص ١٣٩، السنن الكبرى للبيهقي: ج ١ ص ٥٥٨ .

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٧ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٤٣ .

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: ج ١ ص ٤٦١ .

(٧) الخلاف: كتاب الصلاة ٤٠٠ ج ١ ص ٢٩٤ .

(٨) تفسير القرطبي: ج ٣ ص ٢١٢ .

الصلاة فيه، وأما من قال هي الغداة قال: لأنها بين الظلام والضياء وصلاة لا تجمع مع غيرها. وقد جمع النبي صَلَّى الله عليه وآله بين الظهر والعصر بعرفة، وجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة، فهذه متواخية وتلك مفردة.

وقوله: «وقوموا لله قانتين» قال ابن عباس والحسن: معناه طائعين. وقال عبد الله بن مسعود: ساكتين^(١)؛ لأنهم نهوا بذلك عن الكلام في الصلاة. وقال مجاهد: معناه خاشعين فنهوا عن العبث والتلفت في الصلاة. وقال ابن عباس في رواية: داعين^(٢)، ولذلك قال: هي صلاة الصبح لأنه لا صلاة فرض فيها قنوت إلا هي. وعن أبي جعفر وأبي عبد الله [عليهما السلام]^(٣) مثل ذلك إلا أنها قالوا: القنوت في كل ركعتين قبل الركوع. وأصل القنوت الدوام على أمر واحد. وقيل: أصله الطاعة^(٤). وقيل: أصله الدعاء في حال القيام^(٥). وقال الرماني: والوجه الأول يحسن تصرفه في الباب لأن الدوام على الطاعة قانت، وكذلك الدوام في صلاته على السكوت إلا عن الذكر المشروع له، وكذلك الدوام، ويقال: فلان يقنت عليه أي يدعو عليه دائماً.

الاعراب:

والصلاة الوسطى مخفوضة بالعطف على الصلوات، وكان يجوز النصب

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٤٣.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٥٤.

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٨ ح ٤٢٠.

(٤) مقاييس اللغة: مادة «قنت» ج ٥ ص ٣١.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٢٠.

على «والصلاة الوسطى» فخصوها بالمحافظة. ومن حمل الصلاة الوسطى على صلاة الجماعة جعل قوله: «على الصلوات» على عمومها. ومن حملها على واحدة من الصلوات على الخلاف فيه اختلفوا، فمنهم من قال: أراد بقوله: «على الصلوات» ما عدا هذه الصلاة وإلا كان يكون عطف الشيء على نفسه. ومنهم من قال: لا يمتنع أن يريد بالأول جميع الصلوات وخص هذه بالذكر تعظيماً لها وتأكيداً لفضلها.

قوله تعالى:

فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا لَا أَوْرُكِبًا فَإِذَا أَمْنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾ آية.

اللغة:

معنى قوله: «فرجالاً» أي على أرجلكم لأن الرجل هو الكائن على رجله واقفاً كان أو ماشياً. وأحد الرجال رجل وجمعه رجال، مثل تاجر وتجار، وصاحب وصحاب، وقائم وقيام. وواحد الركبان راكب، وجمعه ركبان وركاب، كفارس وفرسان، وتقول: ركب يركب ركوباً، وأركبه إركاباً، وارتكب ارتكاباً، وتراكب الشيء تراكباً، وتركب تركيباً، وركبه تركيباً، واستركب استركاباً، وكل شيء علا شيئاً فقد ركه، وركبه الدين ونحوه، والركبة معروفة لركوب البدن لها، وركبة البعير في يده، والركاب المطي، وركاب السرج لأنه يركب، والركبان أصلاً الفخذين الذين عليهما لحم الفرج لركوبه إياهما، وفرس أركب، والانثى ركبى إذا عظمت ركبتيها وهو عيب، وأركب المهر إذا أمكن أن يركب، ورجل مركب الذي يغزو على فرس غيره، والراكبة فسيلة تتعلق بالنخلة لا تبلغ الأرض، وركبت الرجل

أركبه ركباً إذا ضربته بركبتك ، والركوب كل دابة تركب، ومنه قوله: «فنها ركوبهم»^(١). وأصل الباب الركوب العلو على الشيء .

المعنى :

والعامل في قوله: «فرجالاً» محذوف، وتقديره: فصلّوا رجالاً أو ركبائاً .

وصلاة الخوف من العدو ركعتان كيف توجه إنما يجعل السجود أخفض من الركوع في قول ابراهيم والضحاك^(٢)، فإن لم يستطع فليكن بتكبيرتين. وروي أنّ علياً عليه السلام صلّى ليلة الهريز خمس صلوات بالأيام، وقيل: بالتكبير^(٣). وإنّ النبي عليه السلام صلّى يوم الاحزاب إيماءً^(٤). وروي أنّه قضاها بعد أن فاتت بالليل^(٥). وقال ابن عباس والحسن: يجوز في صلاة الخوف ركعة واحدة^(٦). وقال الحسن وقتادة وابن زيد: يجوز أن يصلي الخائف ماشياً^(٧). وقال أهل العراق: لا يصلي ماشياً لأن المشي عمل^(٨). والذي نقوله: إن الخائف إن صلى منفرداً صلاة شدة الخوف صلى ركعتين

(١) يس: ٧٢.

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٥٥.

(٣) السنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٥٢، ومن لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٦٧ ح ١٣٤٧.

(٤) لم نثر عليه.

(٥) صحيح البخاري: ج ٥ ص ١٤١.

(٦) المبسوط للسرخسي: ج ٢ ص ٤٦.

(٧) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٥٦.

(٨) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٠.

يوميء إيماء ويكون سجوده أخفض من ركوعه، وإن لم يتمكن كبر عن كل ركعة تكبيرة، وهكذا صلاة شدة الخوف إذا صلوا جماعة، وإن صلوا جماعة غير صلاة شدة الخوف، فقد بينا الخلاف فيه وكيفية فعلها في خلاف الفقهاء^(١).

والذكر في الآية قيل في معناه قولان:

أحدهما: أنه الصلاة، أي فصلوا صلاة الأمن كما علمكم الله، هذا قول الحسن وابن زيد^(٢).

الثاني: اذكروه بالثناء عليه والحمد له كما علمكم ما لم تعلموا من أمر دينكم، وغير ذلك من أموركم. والأولى حمل الآية على عمومها في الأمرين. قوله تعالى:

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع وابن كثير والكسائي وأبو بكر عن عاصم «وصية» بالرفع، الباكون بالنصب.

المعنى والاعراب:

هذه الآية منسوخة الحكم بالآية المستقدمة، وهي قوله: «والذين يتوفون

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٥٨.

(١) الخلاف: كتاب صلاة الخوف ج ١ ص ٦٣٥.

منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً» بلا خلاف في نسخ العدة إلا أبا حذيفة، فانه قال: العدة أربعة أشهر وعشراً وما زاد الى الحول يثبت بالوصية والنفقة، فان امتنع الورثة من ذلك كان لها أن تتصرف في نفسها، فأما حكم الوصية فعندنا باق لم ينسخ وإن كان على وجه الاستحباب .

وحكي عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد: أنها منسوخة بآية الميراث^(١)، وقد بينا فساد قولهم: لا وصية لوارث^(٢). فأما آية الميراث فلا تنافي الوصية، فلا يجوز أن تكون ناسخة لها، وقد مضى الكلام في خبر «الذين» في الآية المتقدمة^(٣) فلا وجه لاعادته .

ومن نصب «وصية» فانه يحتمل قوله: «وصية» أمرين:

أحدهما: فليوصوا وصية لأزواجهم فينصب على المصدر.

الثاني: كتب الله عليهم وصية لأزواجهم فينصب على أنه مفعول به. والمصدر المنصوب يدل على فعل الأمر المأخوذ منه، أما دلالته على فعله فلا أنه مشتق منه، وأما دلالة نصبه على الأمر منه فلغلبة الباب في الأمر، فأما دلالته على كتب فلا أن ما أمر الله به فقد كتبه، والنصب يدل على الأمر به .

والرفع يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها: فعليهم وصية لأزواجهم. الثاني: فلازواجهم وصية كما تقول: لزيد مال. الثالث: كتب عليهم وصية لازواجهم .

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١١، وتفسير السمرقندي: ج ١ ص ٢١٥.

(٢) في تفسير آية ١٨٠.

(٣) في تفسير آية: ٢٣٤.

وقال بعضهم: لا يجوز غير الرفع لأنه لا يمكن الوصية بعد الوفاة؛ لأن الفرض كان لمن أوصى أو لم يوصى^(١). قال الرماني: وهذا غلط، لأن المعنى والذين تحضرهم الوفاة منكم، ولذلك قال: «يتوفون» على لفظ الحاضر الذي يتناول على نحو قولك: الذين يصلون فليعرضوا عن الفكر فيما يشغلهم. فأما قوله: الفرض كان لهم فإن لم يوصوا فقال قتادة والسدي: إنما كان لمن بالوصية على أنه لو كان على ما زعم لم ينكر أن يوجه الله على الورثة إن فرط الزوج في الوصية.

وقوله: «متاعاً الى الحول» نصب، والعامل فيه أحد أمرين: أحدهما: جعل الله لمن ذلك متاعاً لأن ما قبله دل عليه. والثاني: متعوهن متاعاً.

وقوله: «غير إخراج» نصب بأحد شيئين: أحدهما: بأن يكون صفة لمتاع. والثاني: أن يكون مصدراً، كأنه قيل: لا إخراجاً. قال الفراء: هو كقولك: جئتكَ عن رغبة اليك^(٢) فكأنه قال: متعوهن مقاماً في مساكنهن، فيكون مصدراً وقع موقع الحال. ويجوز أن يكون بمعنى الإقامة في مساكنهن.

وقال الحسن والسدي: قوله: «فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف» دليل على سقوط النفقة والسكنى بالخروج، لأنه إنما جعل لمن ذلك بالإقامة الى الحول، فان خرجن قبله بطل الحق الذي وجب بالإقامة. وإنما يحتاج الى هذا التخريج من يوجب النفقة للمعتدة عن الوفاة. فأما من قال: لا نفقة لها ولا سكنى فلا يحتاج الى ذلك، وهو مذهبنا لأن المتوفى عنها زوجها لا نفقة لها، وإذا قلنا القرآن لا ينسخ بالسنة قلنا: النفقة

(١) اختاره الطبري في تفسيره: ج ٢ ص ٣٥٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٥٦.

هاهنا على وجه الاستحباب أو أنها تثبت بالوصية لأننا بينا أن الوصية غير منسوخة .

قوله تعالى:

وَالْمُطَلَّقَتِ مَتْعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

قال سعيد بن المسيب: الآية منسوخة بقوله: «فنصف ما فرضتم» وعندنا أنها مخصوصة بتلك إن نزلا معاً. وإن كانت تلك متأخرة فالأمر على ما قال سعيد بن المسيب: إنها منسوخة، لأن عندنا لا تجب المتعة إلا للتي لم يدخل بها ولم يسم لها مهر، وإن سمي لها مهر فلها ما سمي وإن لم يدخل بها فإن فرض لها مهراً كان لها نصف مهرها، ولا متعة لها في الحالين، فلا بد من تخصيص هذه الآية .

وقال سعيد بن جبير وأبو العالية والزهري: المتعة واجبة لكل مطلقة، وبه قال أبو حنيفة. وقال الحسن: هي للمطلقة التي لم يدخل بها ولم يفرض لها صداق مثل ما قلناه. وقال عطاء ومجاهد: هي للمدخل بها^(١)، وحكى أبو علي: أنها للمطلقة البائنة.

وإنما كرر ذكر المتعة هاهنا، وقد تقدم ذكرها قبل هذه الآية لأنه ذكر في غيرها خاصاً وذكر فيها عاماً فدخل فيه الأمة وغيرها، والمتعة في الموضع الذي يجب على قدر الرجل بظاهر الآية، لأنه قال: «على الموسع قدره وعلى المقتر قدره». وقيل: على قدر المرأة؛ لأنه أدخل نفسه في ذلك، كما يجب عليه لو دخل بها صداق مثلها وإن كان فوق قدره، حكاه البلخي .

(١) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٥٧، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٨ .

وقوله: «بالمعروف» معناه بالمعروف صحته لأنه عدل بين الإفراط والتقصير. وقال الضحاك: على قدر الميسرة.

وإنما خصّ المتاع بالمتقين وإن كان واجباً على الفاسقين، تشریفاً لهم بالذكر اختصاصاً، وجعل غيرهم على وجه التبع، كما قال: «هدى للمتقين»^(١). وقيل: لأنه أخرج الكلام مخرج من لا يعتد بغيرهم لاحتقارهم، وجلالة المتقين بالتقوى، ولأنه إذا وجب على المتقين فهو واجب على جميع المتعبدين لأنّ التقوى واجب على المكلفين، وهذا إنما يدل على أنه واجب بشريطة التقوى. فأما إذا وجب على التقي والفاجر فالجواب هو الأول.

الاعراب:

وقوله: «حقاً على المتقين» نصب على المصدر وقع موقع الحال والعامل فيه «بالمعروف» كأنه قيل: عرف حقاً، ويجوز أن يكون العامل فيه الظرف. ويجوز أن يعمل فيه معنى الجملة، كأنه قيل: أحق ذلك حقاً. وكان يجوز أن يرفع على أنه صفة لمتاع.

والمتاع النفقة مقدار ما تقيم في العدة على قول الجبائي، وعلى ما قلناه قدر ما يوصي به لها بالمعروف الذي لا يضرّ بباقي الورثة.

* * *

قوله تعالى:

كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾ آية .

المعنى :

التشبيه بقوله: «كذلك يبين الله» وقع على البيان الذي تقدم في الأحكام والحجاج والمواظ والآداب وغير ذلك مما يحتاج الناس الى عمله، والعمل عليه في أمر دينهم ودنياهم شبه البيان الذي يأتي بالبيان الماضي، والبيان هو الأدلة التي يفرق بها بين الحق والباطل. وعبر عنه بأنه فعل يظهر به أمر على طريقة حسنة وليس كل ما يظهر به غيره ما لا يأتيه. وقد يكون ذلك بكلام فاسد يفهم به المراد فلا يستحق صفة بيان .

والآية هي العلامة فيما كان من الأمور العظيمة؛ لأن في الآية تفخيماً ليس في العلامة .

وقوله: «لعلكم تعقلون» معناه: لكي تعقلوا آيات الله بالبيان عنها. والعقل مجموع علوم ضرورية يميزها بين القبيح والحسن ويمكن معها الاستدلال بالشاهد على الغائب .

قوله تعالى:

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِن أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى :

معنى «ألم تر» ألم تعلم، لأن الرؤية مشتركة بين العلم -وهي رؤية

القلب- وبين رؤية العين .

وقيل في معنى قوله: «وهم ألوف» قولان: أحدهما: أن معناه الكثرة، فكأنه: وهم أكثر الناس، ذهب إليه ابن عباس والضحاك والحسن. وقال ابن زيد: معناه هم مؤتلفو القلوب لم يخرجوا عن تباغض .

ومن قال: المراد به العدد الكثير اختلفوا، فقال ابن عباس: كانوا أربعين ألفاً. وقال قوم: أربعة آلاف. وقال آخرون: ثمانية آلاف. وقال السدي: بضعة وثلاثون ألفاً^(١) .

والذي يقضي به الظاهر أنهم أكثر من عشرة آلاف، لأنّ بناء (فُعول) للكثير وهو ما زاد على العشرة، فأما ما نقص فيقال فيه: آلاف على وزن (أفعال) نحو عشرة آلاف، ولا يقال: عشرة ألوف .

وقال الحسن وأكثر المفسرين: كانوا فرّوا من الطاعون الذي وقع بأرضهم^(٢) . وقال الضحاك : فرّوا من الجهاد^(٣) .

ومعنى الآية: الحُضّ على الجهاد، بأنّه لا ينفع من الموت فرار، ومن أمر الله، لأنّه يجوز أن يعجله على جهة العقاب كما عجله لهؤلاء للاعتبار .

وفي الآية دليل على من أنكر عذاب القبر والرجعة معاً، لأنّ الأحياء في القبر وفي الرجعة مثل إحياء هؤلاء الذين أحياهم للعبرة .

وقوله: «فقال لهم الله موتوا» قيل في معناه قولان:

أحدهما: أن معناه أماتهم الله، كما يقال: قالت السماء فهطلت، وقلت برأسي كذا، وقلت بيدي، وذلك لما كان القول في الأكثر استفتاحاً

(١) أنظر أقوالهم في تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٦٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٠ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٠، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٦٧ .

(٣) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٢، وهو قول عكرمة أيضاً .

للفعل، كالقول الذي هو تسمية وما جرى مجراها مما كان يستفتح به الفعل، صار معنى قالت السماء فهطلت أي استفتحت الماطلان، وصار بمنزلة استفتاح الافعال فلذلك صارت إماتهم بمنزلة استفتاح الأفعال .

الثاني: أن يكون أحياءهم عند قول سمعته الملائكة لضرب من العبرة. ويجوز -عندنا- أن يكونوا أحيوا في غير زمان نبي. وقالت المعتزلة: لا يجوز أن يكون ذلك إلا في زمان نبي؛ لأن المعجزة لا يجوز ظهورها إلا للدلالة على صدق نبي تكون له آية^(١) .

وقد يتنا فساد ذلك في غير موضع، وأنه يجوز ظهور المعجزات على كثير من الصادقين: من الأئمة والأولياء وإن لم يكونوا أنبياء. وروي عن ابن عباس: أنه مرّ بهم نبيّ، فدعا الله تعالى فأحياهم^(٢) .

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ» إنما ذكر واتصل بما تقدّم، لأنه لما ذكر النعمة عليهم بما آتاهم من الآيّة العظيمة في أنفسهم ليلزموا سبيل الهدى ويتجنبوا طرق الردى، ذكر عند ذلك ما له على الناس من الانعام مع ما هم عليه من الكفران .
قوله تعالى:

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ آية بلا خلاف .

المعنى :

قيل فيمن يتوجه إليه هذا الخطاب قولان:
أحدهما: أنه متوجه الى الصحابة بعد ما ذكرهم بحال من فرّ من الموت

(١) التفسير الكبير: ج ٦ ص ١٦٤ .

(٢) المستدرک للحاكم: ج ٢ ص ٢٨١ .

فلم ينفعه الفرار، حضّمهم على الجهاد لئلا يسلكوا سبيلهم في الفرار من الجهاد، كما فرّ أولئك من الديار.

الثاني: الخطاب للذين جرى ذكرهم على تقدير، وقيل لهم: قاتلوا في سبيل الله. والقول الأول أظهر؛ لأنّ الكلام على وجهه لا محذوف فيه.

وقوله: «واعلموا أن الله سميع عليم» معناه هاهنا أنه «سميع» لما يقوله المنافق، «عليم» بما يحبه المنافق فاحذروا حاله. وقيل: «سميع» لما يقوله المتعلّل، «عليم» بما يضمر فاياكم والتعلّل بالباطل. وقيل: «سميع» لقولكم إن قلمت كقول من قبلكم، «عليم» بضماثركم.

وسبيل الله الذي أمر بالقتال فيها، قيل: في دين الله لاعزازه والنصر له. وقيل: في طاعة الله. وقيل: في جهاد أعداء المؤمنين.

اللغة:

والقتل نقض البنية التي تحتاج إليها الحياة، والقتال هو تعرض كل واحد منها للقتل. والفرق بين سميع وسامع: إنّ سامعاً يقتضي وجود المسموع، وسميع لا يدل عليه، وإنما معناه: أنه من كان على صفة لأجلها يسمع المسموعات اذا وجدت، ولذلك يوصف تعالى فيما لم يزل بأنّه سميع ولا يوصف بأنه سامع إلّا بعد وجود المسموعات.

قوله تعالى:

مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ اللَّهُ أضعافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقِضُّ وَيَبْصِطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ أبو عمرو ونافع وحزرة والكسائي «فيضاعفه» بالرفع، وقرأ عاصم

بالألف والنصب، وقرأ ابن كثير «فيضقه» بالتشديد والرفع، وقرأ ابن عامر بالتشديد والنصب^(١).

المعنى واللغة والاعراب:

والقرض الذي دعا الله إليه، قال ابن زيد: هو في الجهاد. وقال الحسن: في البر من النفل^(٢).

والقرض هو قطع جزء من المال بالاعطاء على أن يرده بدل منه. وقوله: «يقرض الله» مجاز في اللغة لأن حقيقة أن يستعمل في الحاجة، وفي هذا الموضع يستحيل ذلك فلذلك كان مجازاً، وقد يستعمل القرض في غير الحاجة، قال أمية بن أبي الصلت:

لا تخلطن خبيثات بطيبة واخلع ثيابك منها وانح عرياناً
كل امرئ سوف يجزي قرضه حسناً أو سيئاً ومديناً كالذي دانا^(٣)
فهذا يبين أن القرض من غير عوض، وقال آخر:

وإذا جوزيت قرضاً فاجزه إنما يجزي الفتى غير الجمل^(٤)
والقرض القطع بالناب، قرض يقرض قرضاً إذا قطع الشيء بنابه، وقرض تقريضاً، وتقرض تقرضاً، واقترض المال اقتراضاً، والقرض ما أعطيته لتكافأ أو يرد بعينه. واقترض اقتراضاً، واستقرض استقراضاً، وتقارضا الثناء إذا أثني كل واحد منهما على صاحبه، وكذلك قارضه الثناء.

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٤، والحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥٨.

(٢) نقل قولها الماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٣١٣.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٢٤.

(٤) الكتاب لسيبويه: ج ٢ ص ٣٣٣، وقائله لبيد، أنظر ديوانه: ص ١٤١.

وانقرضوا انقراضاً إذا هلكوا. والدنيا قروض أي يتقارضها الناس من بينهم بالمكافاة، وقرض الشيء يقرضه قرضاً، والشعر قريض، ومنه قوله: «تقرضهم ذات الشمال»^(١) أي تقطعهم بمرورها عليهم، والمقراض الجلم الصغير، وقراضات الثوب ما ينفيه الجلم.

وقوله: «فيضاعفه» من رفع عطفه على قوله: «يقرض» ومن نصب فعلى جواب الاستفهام بالفاء. والاختيار الرفع لأن فيه معنى الجزاء، وجواب الجزاء بالفاء لا يكون إلا رفعاً. (ويضاعفه) أكثر في الاستعمال، وإنما شدد أبو عمرو «يضعّف لها العذاب ضعفين»^(٢) ولم يشدد «فيضاعفه» لأن المضاعفة عنده لما لا يحد، والتضعيف للمحدود، وتقول: ضعفت القوم أضعفهم ضعفاً إذا كثرتهم، فصرت مع أصحابك على الضعف منهم، وضعف الشيء مثله في المقدار، وأضعفت الشيء إضعافاً، وضعفته تضعيفاً، وضاعفته مضاعفة، وهو الزيادة على أصل الشيء حتى يصير مثلين أو أكثر، وتضاعف الشيء تضاعفاً، وضعف ضعفاً. والضعف خلاف القوة لأنه قطع القوة عن التمام، وضعف الشيء مثله في المقدار إذا زيد عليه، فكل واحد منها ضعف، والتضعيف تكرير الخوف، واستضعفت الرجل استضعافاً، وأصل الباب الضعف وهو زيادة المثل.

وقوله: «والله يقبض ويبسط» قال الحسن وابن زيد: في الرزق^(٣)، وحكى الزجاج: أنه يقبض الصدقات ويبسط الجزاء عليها، عاجلاً

(١) الكهف: ١٧.

(٢) الأحزاب: ٣٠.

(٣) أخرجه الطبري عن ابن زيد في تفسيره: ج ٢ ص ٣٧٢.

وَأَجَلًا^(١) .

والقبض خلاف البسط والقبض ضم الكف على الشيء، قبضه قبضاً، وتقبّض عنه تقبّضاً إذا اشمأز منه، لأنه ضمّ نفسه عن الانبساط إليه، وانقبض انقباضاً، وقبضت الرجل تقبّضاً إذا أعطيته لانضمام كفه على ما أخذه، ورجل قبض إذا كان منكشاً سريعاً لتجمعه للاسراع، وراع قبضة إذا كان لا يتفسح في رعيه لانقباضه، والتقبض التشنج، وقبض الانسان إذا مات، والملك قابض الارواح .

والبسط خلاف القبض، تقول: بسط يبسط بسطاً، وانبسط انبساطاً، وبسطه تبسيطاً، وتبسط تبسطاً، والبساط - بكسر الباء - ما بسطته، والبساط - بفتح الباء - الأرض الواسعة، وناقاة بسط معها ولدها لانبساطه، والبسطة الفضيلة في الجسم أو المال، ونحو ذلك «وزاده بسطة في العلم والجسم»^(٢) وكتب (بصطة) بالصاد و(بسطة) بالسين؛ لأن القلب على الساكن أقوى منه على المتحرك .

ومعنى «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً» التلطّف في الاستدعاء الى إعمال البرّ والانفاق في سبيل الخير .

وجهلت اليهود لما نزلت هذه الآية، فقالوا: الله يستقرض منا فنحن أغنياء وهو فقير الينا! فأنزل الله تعالى «لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء»^(٣)، ذكره الحسن^(٤) .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٢٥ .

(٢) البقرة: ٢٤٧ .

(٣) آل عمران: ١٨١ .

(٤) حكاة الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٤٥١ .

والهاء في قوله: «وإليه ترجعون» عائدة الى الله، ومعناه الى الله ترجعون في الآخرة. وقيل: الى التراب الذي خلقكم منه، ذكره قتادة^(١).

قوله تعالى:

أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أَبْعَثْ
لَنَا مَلِكًا نُنْقِذَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ
عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ أَنْ تَقْتُلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَنْ نَقْتُلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِينِنَا وَأَبْنَايَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا
إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع «عسيتم» بكسر السين، الباقون بفتحها^(٢).

اللغة:

الملا الجماعة الأشراف من الناس، وروي أن رجلاً من الأنصار قال يوم بدر: إن قتلنا إلا عجائز صُلُعاً، فقال النبي عليه السلام: أولئك الملا من قريش لو رأيتهم في أنديتهم لهبتهم ولو أمروك لأطعتهم ولا حترت فعالك عند فعالهم^(٣). وتقول: ملأت الاناء أملاء ملاء إذا أترعته، لأنه يجتمع فيه ما لا يكون معه مزيد عليه، وامتلاً امتلاء إذا طفع، وما لأت

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٧٣.

(٢) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٦، والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٢.

(٣) رواه الأزهري في تهذيب اللغة: مادة «ملا» ج ١٥ ص ٤٠٤، والزجاج في معاني القرآن: ج ١

الرجل إذا عاونته مملأة، وتماثلوا عليّ إذا تعاونوا، وملأ الرجل ملاءة فهو مليء بالأمر إذا أمكنه القيام به، ووعاء ملآن والأنثى ملأى والجمع ملاء. والملا الجماعة من الناس يستجمعون للمشاورة، والجمع الاملاء، قال الشاعر:

وقالت لنا الاملاء من كل معشر وخير أقاويل الرجال سديدها^(١)
والاملاء الريطة، وأصل الباب الاملاء، وهو الاجتماع فيما لا يحتمل المزيد، ومنه شاب ملى العين أي قد اجتمع له من الحسن في العين ما ليس عليه مزيد، والملا الخلق، لأن جميع أفعال صاحبه تجري عليه.

المعنى واللغة والاعراب :

وقال السدي: إن النبي الذي قالت له بنو إسرائيل ما حكاها تعالى هو شمعون سمته أمه بذلك لأن الله سمع دعاءها فيه. وقال قتادة: هو يوشع بن نون. وقال وهب بن منبه: هو شمویل^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام^(٣). وكان سبب سؤالهم هذا استدلال الجبابرة لهم من الملوك الذين كانوا في زمانهم إياهم، على قول وهب والربيع. وقال السدي: قتال العمالة^(٤). وإنما سألو ملكا ليكون أمراً عليهم تنتظم به كلمتهم وتجتمع أمورهم ويستقيم حالهم في جهاد عدوهم.

وأكثر النحويين على الجزم في «نقاتل» مع النون، وقالوا: لا يجوز غير الجزم. وأجاز الزجاج الرفع على ضعف فيه على تقدير: فانا نقاتل في سبيل

(١) لم نهند إلى قائله.

(٢) و(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٤.

(٣) لم نعد عليه.

الله^(١). ولو كان بالتاء لجاز الرفع على أن يكون صفة للملك، والجزم على الجواب، كما قال «فهب لي من لدنك ولياً يرثني»^(٢) بالجزم والرفع. ولو كان (نقاتل معه) لحسن الرفع أيضاً لعائد الذكر، ولا يجوز أن تقول: الذي مررت زيد، تريد به .

ودخلت (أن) في قوله: «مالنا ألا نقاتل في سبيل الله»، وأسقطت في قوله: «ومالكم لا تؤمنون بالله»^(٣) لأحد ثلاثة أشياء:

أولها: دخلت (أن) لتدل أن فيه معنى: ما منعنا من أن نقاتل، كما دخلت الباء في خبر هل لما تضمنت معنى (ما)، قال الفرزدق يهجو جريراً ويذكر أن أباه كان ينكح اتاناً:

يقول إذا أقولى عليها وأقردت ألا هل أخوعيشٍ لذيد بدائم^(٤)
معنى أقولى علاها، ومعنى أقردت ذلت .

وأما سقوطها في الموضع الآخر، فعلى الأصل كأنه قيل: ما لنا غير مقاتلين، كما قال: «فما لهم عن التذكرة معرضين»^(٥) هذا قول الفراء^(٦).
الثاني: أن تكون (أن) زائدة في قول الأخفش^(٧)، وهو ضعيف؛ لأنه لا يجوز الحمل على الزيادة إلا لضرورة .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٢٦.

(٢) مريم: ٦٠-٥.

(٣) الحديد: ٨.

(٤) لم نعثر في ديوانه وذكره الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٦٤.

(٥) المدثر: ٤٩.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ١٦٣.

(٧) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٧٧.

الثالث: على حذف الواو، كأنه قال: ومالنا ولأن نقاتل، كما قالوا: إياك أن تتكلم، بمعنى إياك وأن تتكلم. قال الرماني: وهذا ليس بالوجه، لأنه لا يحكم أحد بالحذف ولا بالزيادة إلا عند الضرورة، قال الشاعر:

فبح بالسرائر في أهلها وإياك في غيرهم أن تبوحا^(١)

فالآية مستغنية عن الواو مثل البيت سواء، قال الشاعر:

• فإياك المحاين أن تحينا^(٢) •

فإنما هو على احذر المحاين لا على إضمار (أن) .

وقال المبرد: في (ما) وجه آخر، وهو أن يكون جحداً، ويكون تقديره: مالنا ترك القتال. وعلى الوجه الأول (ما) استفهام، وإنما جاز مالك أن تقوم ولم يجز مالك أن قت؛ لأن المنع إنما يكون على الاستقبال، تقول: منعه أن يقوم، ولا يجوز أن يقول منعه أن قام، كذا قال الفراء^(٣). وفي الكلام. حذف، وتقديره: «ومالنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا» فسأل فبعث وكتب عليهم القتال، فلما كتب «تولوا». وإنما وجب أن يكون محذوفاً، لأن الكلام لا يدل عليه إلا من جهة الذكر له أو الحذف منه، فأما ما يدل عليه الكلام من غير جهة الذكر له أو الحذف منه فليس بمحذوف، نحو: قد عرف زيد، فانه يدل على أنه عرفه عارف، وليس بمحذوف، لأنه لا يدل عليه من جهة الذكر له ولا الحذف منه .

وعسيتم - بكسر السين - لغة والفتح أكثر. وقوله: «إلا قليلاً» لا يجوز فيه الرفع، لأنه استثناء بعد موجب، وكذلك قوله: «فشرّبوا منه إلا قليلاً» لا يجوز فيه الرفع .

(١) و (٢) أنشدتهما الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٦٥-١٦٦ .

(٣) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٦٥ .

قوله تعالى:

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة والاعراب :

قال السدي ووهب بن منبه: إنما أنكروا أن يكون طالوت ملكاً؛ لأنه لم يكن من سبط النبوة، ولا سبط المملكة بل كان من أجل سبط في بني اسرائيل^(١).

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ» معناه اختاره في قول ابن عباس وابن زيد^(٢)، وأصله الصفوة من الادناس .

وقوله: «وزاده بسطة في العلم والجسم» قيل في معناه قولان:

قال الحسن: زيادة في العلم وعظماً في الجسم .

وقال الجبائي: كان اذا قام الرجل فبسط يده رافعاً لها نال رأسه .

يقال: جسم يحسم جسامة يعني ضخم ضخامة، ورجل جسيم عظيم الخلق، وجسمه تجسيمياً، وتجسم تجسماً، وهو أجسم منه أي أضخم. وأصل الباب الضخم، والجسم هو الذاهب في الجهات الثلاثة: الطول والعرض والعمق .

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٧٨.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٣٥، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٨٠.

وإنما لم يصرف (طالوت) وصرف (جاموس) إذا سميت به وإن كانا أعجميين - في قول الزجاج^(١) - لأنه لما كان يدخله الألف واللام نكر؛ نحو قولهم: الجاموس وكلها أعرب في حال تنكيره فانه لا يعتد بالعجمة فيه، لأنه بمنزلة ما أصله عربي فأما ما أعرب في حال تعريفه فليس كذلك؛ لأنه لم يستعمل إلا على إحدى الحالين دون الأخرى، فنقل لذلك .

وقوله: «والله واسع عليم» قيل في معناه ثلاثة أقوال:
أحدها: واسع الفضل فحذف كما حذف في قولهم: فلان كبير أي كبير القدر.

الثاني: واسع بمعنى موسع أي يوسع على من يشاء من نعمه، كما جاء (أليم) بمعنى مؤلم .

والثالث: واسع بمعنى ذو سعة نحو «عيشة راضية» أي ذات رضى، وناصب أي ذو نصب، وتامر ولا بن أي ذو تمر وذو لبن. ويجيء باب في فاعل بمعنى ذو كذا .

وقوله: «عليم» أي عليم بمن ينبغي أن يؤتبه الفضل إما للاستصلاح وإما للامتحان. قال البلخي: وفي الآية دلالة على فساد قول من قال بأن الإمامة وراثية؛ لأن الله تعالى رد عليهم ما أنكروه من التعليل عليهم من ليس من أهل النبوة ولا المملكة ويثبت أنه يجب بالعلم والقوة لا بالوراثة .
وقال أصحابنا: فيها دلالة على أن من شرط الإمام أن يكون أعلم رعيته وأفضلهم في خصال الفضل؛ لأن الله تعالى علل تقديمه عليهم بكونه أعلم وأقوى فلولا أنه شرط وإلا لم يكن له معنى .

قوله تعالى:

وَقَالَ لَهُمْ بَيْنُهُمْ إِنَّا عَايَةُ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾ آية .

المعنى:

قال الحسن: وجه الآية في التابوت أن الملائكة كانت تحمله بين السماء والأرض يرونها عياناً. وقال ابن عباس ووهب: إن الله انتزعه من أيدي أعدائهم الذين نهوه منهم فرد عليهم «تحمله الملائكة»^(١).

وقيل: إن التابوت كان في أيدي أعداء بني إسرائيل من العمالة الذين غلبوهم عليه على قول ابن عباس ووهب، وروي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام^(٢).

وقال قتادة: كان في برية التيه خلفه هناك يوشع بن نون. وقال وهب بن منبه: كان قدر التابوت نحواً من ثلاثة أذرع في ذراعين^(٣).

وروي عن علي عليه السلام أنه قال: السكينة التي كانت فيه ربح هفاقة لها وجه كوجه الانسان^(٤). وقال مجاهد: لها رأس كرأس الهرة^(٥).

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٨٤.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ٣٨٩، نقلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٨٥.

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٣٣ نقلاً عن الرضا عليه السلام، وفي تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٨٥ نقلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٥) تفسير مجاهد: ص ٢٤٢.

وروي ذلك في أخبارنا. وقال وهب: روح من الله تكلمهم بالبيان عند وقوع الاختلاف. وقال عطا: كان فيه آية يسكنون إليها^(١).

والسكنينة مصدر وقع موقع الاسم نحو القضية والبقية والعزيمة وأخذ من معنى السكون؛ لأنّ نفوسهم تسكن إليه. والبقية التي ترك آل موسى وآل هارون، قال ابن عباس وقتادة والسدي: إنها عصا موسى ورُضاض الألواح^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر. وقال أبو جعفر: التابوت هو الذي وضعت أم موسى فيه موسى حين ألقته في اليم^(٣).

وأقوى هذه الأقوال أن يحمل على أنه كان فيه ما يسكنون إليه، ويجوز أن يكون ذلك عصا موسى والرضاض وغير ذلك مما اختلفوا فيه بعد أن يكون فيه ما تسكن النفس إليه؛ لأنّه تعالى بيّن أن فيه سكنينة وهي فعيلة من السكون، ولا يقطع بشيء من ذلك إلاّ بدليل يوجب العلم. وقال الحسن: كان فيه التوراة وشيء من ثياب موسى^(٤).

اللغة:

وفي التابوت لغتان، فلغة جميع العرب إلّا الأنصار: التابوت بالتاء. والانصار تقول: التابوه بالهاء.

ويقال: بقي بقاء وأبقاه إبقاءً، واستبقاه استبقاءً، وتبقاه تبقياً، وتبقى تباقياً، وبقاه مباقة، ومنه بقايا الخراج. وأصل الباب البقاء، خلاف الفناء. وقوله: «تحمله الملائكة» تقول: حمل يحمل حملاً، واحتمل احتمالاً،

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٨٦.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٣٥، وتفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٨٧.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٨١.

(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٦.

وتحامل تحاملاً، وتحمل تحملاً، وحمله تحملاً، وحامله محاملة، وانحمل انحملاً، واستحمل استحماً. والحمل من الضأن الخروف، والحمل السحاب الكثير الماء، والحمل ما في البطن والحمل ما على الظهر، والحماله علاقة السيف، والمحمل الذي يركبه الناس، والحماله الدية يتحملها قوم عن قوم، والحميل الكفيل، والحميل الغريب لأنه يحمل على القوم وليس منهم، وحمل السيل غثاؤه، وامرأة حامل حبل حملها الولد، وحملت فلاناً على فلان إذا حرشته عليه لأنك حملته على مكروهه، والحمولة الابل لأنها يحمل عليها الأثقال. وأصل الباب الحمل كون الشيء على الشيء.

وقوله: «إن كنتم مؤمنين» معناه إن كنتم مصدقين ولا يجوز أن يكونوا على تثبيت الايمان لهم؛ لأنهم كفروا حين ردوا على نبيهم. وقيل: إن كنتم مؤمنين كما تزعمون.

قوله تعالى:

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا اللَّهَ كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةَ كَثِيرَةٍ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ «غرفة» بالفتح ابن كثير وأبو عمرو ونافع، الباقون بالضم^(١). وهما

(١) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٧ والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٣.

لغتان .

اللغة والمعنى :

قوله: «فلما فصل» معناه قطع، والفصل القطع، يقال: فصل اللحم عن العظم أي قطعه فأبانه عنه، وفصل الصبي فصلاً إذا قطعه عن اللبن، وقولُ فصل أي يفصل بين الحق والباطل .

والجنود جمع جند، قال السدي: كانوا ثمانين ألف مقاتل^(١). والاجناد جمع القلة، وجند الجنود تجنيداً أي جمعهم، والجند الأرض الغليظة، وكل صنّف من الخلق جند على حدة. وفي الحديث: الأرواح جنود مجتدة^(٢). وأصل الباب الجند الغليظ من الأرض .

قوله: «إن الله مبتليكم بنهر» فغنى الابتلاء هاهنا تمييز الصادق من الكاذب في قوله على قول الحسن. وقال وهب بن منبه: السبب الذي لأجله ابتلوا بالنهر شكايتهم قلة المياه وخوف التلف من العطش^(٣). والنهر الذي ابتلوا به، قال ابن عباس والربيع وقتادة: هو نهر بين الأردن وفلسطين^(٤). وروي عن ابن عباس أيضاً أنه نهر فلسطين^(٥).

وقوله: «فمن شرب منه» الهاء عائدة على النهر في اللفظ وهو في المعنى الماء .

وقوله: «فليس مني» معناه ليس على ديني ولا من أهل ولايتي،

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩٠.

(٢) صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٦٢، ومسند أحمد بن حنبل: ج ٢ ص ٢٩٥.

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٧.

(٥) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩١.

فحذف ودلت (من) عليه .

ويقال: طعم الماء، كما يقال: طعم الطعام وأنشدوا:

«وإن شئت لم أطعم نقاخاً ولا برداً»^(١)

والغرفة بالفتح المزة من الغرف، والغرفة بالضم ملء الكف من الماء، فالغرفة اسم للماء المغروف والغرفة إسم للفعل. وقال بعضهم: الاختيار الضم لأنه لو جاء على معنى المرة لكان اغترافاً. وهذا ليس بشيء لأنه إذا كان المعنى واحداً جاز اغترافاً لأنه الأصل، وجاز غرفة لأنه أخف، وكلاهما حسن .

ويقال: غرف يغرف غرفاً، واغترف اغترافاً، والمغرفة الآلة التي يغرف بها، وغرف غروف أي كبير، والغريف ماء في الالحة لأنه يغرف من بين القصب، ومزادة غرفية مدبوعة بالغرف وهو جنس من الدباغ، والغريف شجر مجتمع من أي شجر كان، والغرفة العلية. وأصل الباب الغرف .

وقال ابن عباس وقتادة والربيع: من استكثر من ذلك الماء عطش ومن لم يشرب إلّا غرفة روي^(٢). وقال البراء والحسن وقتادة والربيع: والذين جازوا النهر مع طالوت كان عددهم مثل عدد أهل بدر وهم ثلاثمائة وبضعة عشر وهم المؤمنون خاصة^(٣). وقال ابن عباس والسدي: جاوزه الكافر والمؤمن إلّا أن الكافرين انخلوا عنهم وبقي المؤمنون على عدد أهل بدر^(٤). وهذا قوي لقوله تعالى: «فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه»، فلما رأوا

(١) تهذيب اللغة: مادة «برد» ج ١٤ ص ١٠٥، وصدرة:

فإن شئت حرمت النساء سواكم

(٢) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩٢.

(٣) و(٤) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٧.

كثيرة جنود جالوت قال الكفار منهم: «لا طاقة لنا اليوم بجالوت»، وقال المؤمنون حينئذٍ الذين عدّتهم عدّة أهل بدر: «كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله». قال البلخي: ويجوز أن يكونوا كلّهم مؤمنين غير أن بعضهم أشدّ إيقاناً وأقوى اعتقاداً، وهم الذين قالوا: «كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله».

وتقول: جاز الشيء يجوزُه إذا قطعه، وأجازه إجازة إذا استصوبه، والشيء يجوز إذا لم يمنع منه دليل، واجتاز فلان اجتيازاً، واستجاز فعل كذا استجازه، وتجوّز في كلامه تجوّزاً، وتجاوز عن ذنبه تجاوزاً، وجاوزه في الشيء تجاوزه، وجوّزه تجويزاً، وجوز كل شيء وسطه مشبّه بمجاز الطريق وهو وسطه الذي يجاز فيه. وقيل: هذا اشتقاق الجوزاء؛ لأنّها تعرض جوز السماء أي وسطها، وأما الجوز المعروف ففارسي معرّب^(١)، والجواز الصك للمسافر، والمجاز في الكلام لأنه خروج عن الأصل إلى ما يجوز في الاستعمال. وأصل الباب الجواز المرور من غير شيء عيصد، ومنه التجاوز عن الذنب لأنه المرور عليه بالصفح.

وقوله: «وقال الذين يظنون» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: قال الذين يستيقنون، ذهب إليه السدي^(٢)، قال دريد بن

الصمة:

فقلت لهم ظننوا بالفي مدجج سراتهم في الفارسي المسرد^(٣)

(١) الجوز أصله من الـ «گوز» بفتح الأول وسكون الثاني.

(٢) تفسير الطبري: ج ١ ص ٣٩٥.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٣١.

أي أيقنوا، وقيل: إنها استعارة فيما يكفي فيه الظن حتى يلزم العمل فكيف المعرفة، فجاء على وجه المبالغة في تأكيد لزوم العمل .

الثاني: يحدثون نفوسهم وهو أصل الظن؛ لأن حديث النفس بالشيء قد يكون مع الشك ومع العلم إلا أنه قد كثر على ما كان مع الشك .

الثالث: يظنون أنهم ملاقوا الله بالفتك في تلك الوقعة^(١).

وقوله: «كم من فئة» الفئة: الطائفة من الناس، والجمع: فئتين وفئات. ولا يجوز في عدة إلا أعداء لأن نقص عدة من أوله، وليس كذلك فئة، وما نقص من أوله يجري في الباب على اطراد بمنزلة غير المنقوص، فأما فئة ومئة وثبة وعزة، فإن النقص فيه على غير اطراد، كما يكون في عدة وصلة وزنة وصفة وجهة .

وتقول: فأوت رأسه بالسيف إفاءة وفأوأ إذا قطعت، وانفاء الشيء إنفاءً إذا تقطع، وأصل الباب القطع، فنه الفئة لأنهم قطعة من الناس .

وقوله: «غلبت» تقول: غلب يغلب غلباً، وغالبه مغالبة، وتغالبوا تغالباً، وتغلب تغلباً، وغلبه تغليباً، وأسد أغلب إذا كان غليظ العنق، ورجل أغلب كذلك لأنه من إمارة الغلب، واغلولب العشب إذا كثر لأنه غلب على غيره بكثرته. وأصل الباب الغلب القهر.

وقوله: «بإذن الله» معناه بنصر الله على قول الحسن؛ لأن الله تعالى إذا أذن في القتال نصر فيه على الوجه الذي أذن فيه .

ويجوز في (كم) الجر والنصب وإن كان على معنى الخبر في قول الفراء^(٢). وفي الآية حذف لدلالة ما بقي عليه وهو فأتاهم التابوت بالصفة

(١) كذا في الخطية وفي المطبوعة والحجرية: بالقتل في تلك الوقعة.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٦٨.

التي وعدوا بها فصّدقوا، لأن قوله: «فصل طالوت بالجنود» بعد تلك المنازعة منهم ينبىء أن الآية أتتهم فانقادوا لأجلها .

وقوله تعالى:

وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا

وَكُنَيْتَ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ آية

بلا خلاف .

اللغة :

البروز الظهور للقتال، ومنه البراز وهي الأرض الفضاء، تقول: برز يبرز بروزاً، وبارزه مبارزة، وتبارز تبارزاً، وبرز تبرزاً، وتبرز تبرزاً. ورجل برز وامرأة برزة أي ذو عفة وفضل لظهور ذاك فيها. والجنود الجموع التي تعد للقتال واحدها جند مأخوذ من الجند وهو الغلط .

وقوله: «ربنا افرغ» فالافراغ صب السيال على جهة اخلاء المكان منه وأصله الخلو. وإنما قيل: «افرغ علينا صبراً» تشبيهاً بتفريغ الاناء من جهة أنه نهاية ما توجبه الحكمة كما أنه نهاية ما في الواحد من الآنية، وتقول: فرغ يفرغ فراغاً، وأفرغ إفراغاً، وفرغ تفرغاً، وتفرغ تفرغاً، واستفرغ استفرغاً، وافرغت افترغاً إذا صببت عليك الماء .

وقوله: «سنفرغ لكم أيها الثقلان»^(١) معناه سنعمد لأنه عمل مجرد من غير شاغل، ومنه قوله: «وأصبح فؤاد أم موسى فارغاً»^(٢) أي خالياً من الصبر، والفرغ مفرغ الدلو وهو حرفه الذي يأخذ الماء، لأنه يفرغ منه الماء

(١) الرحمن: ٣١ .

(٢) القصص: ١٠ .

و«أفرغ علينا صبراً» أي صبّ. ودرهم مفرغ أي مصبوب في قالب، وضربة فريغة واسعة، وفργ الاناء، وفرج الرجل من عمله. وأصل الباب الفراغ الخلو.

وقوله: «وثبت أقدامنا» تثبيت الأقدام يكون بشيئين: أحدهما: بتقوية قلوبهم. والثاني: بالقاء الرعب في قلوب أعدائهم حتى يظهر منهم الخور في قتالهم. وقيل: باختلاف كلمتهم حتى يقع التخاذل منهم، وكذلك الصبر، لأنه من فعل العبد كما أنّ الثبوت في الحرب من فعله لأنه يجازي عليه، فأما النصر ففعل الله تعالى .

والصبر حبس النفس عما تنازع إليه من الفعل، وهاهنا حبسها عما تنازع إليه من الفرار من القتال. والتثبيت تمكين الشيء في مكانه بلزومه إياه، وقد يقال: ثبت يثبت ثبوتاً، وأثبتته إثباتاً، وثبتت ثبناً، واستثبت استثباتاً، وثبته تثبيتاً، ورجل ثبت المقام إذا كان شجاعاً لا يبرح موقفه، وطعنه فأثبت فيه الرمح أي نفذ فيه لأنه يلزم فيه، وأثبت حجته إذا أقامها، والقول الثابت الصحيح يلزم العمل عليه، ومنه قوله: «يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت»^(١) أي يؤدّبهم به ليلزموا طريق الحق فيه، وفلان ثبت أي ثقة مأمون فيما روى، وأثبت الحساب في الدفتر لأنك ضبطته، وأصل الباب اللزوم .

وقوله: «فانصرنا» النصر هو المعونة على العدو، ويكون ذلك بأشياء منها بزيادة القوة، ومنها الرعب من الملاقاة، ومنها الاطلاع على العورة، ومنها تخيل الكثرة، ومنها اختلاف الكلمة التي تقع بلطف في إعطاء النصر.

والفرق بين النصر واللفظ: إِنَّ كُلَّ نصر من الله فهو لطف، وليس كل لطف نصراً؛ لأنَّ اللطف يكون في أخذ طاعة بدلاً من معصية، وقد يكون في فعل طاعة من النوافل، فأما العصمة فلا تكون إلا من معصية.

قوله تعالى:

فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ دَجَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ
وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ
بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى
الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ آية .

القراءة:

قرأ نافع وأبان عن عاصم «دفاع الله»، الباقون «دفع» بلا ألف^(١).

المعنى واللغة:

في الآية حذف، وتقديره: فاستجاب لهم ربهم فهزمهم بنصره لهم، لأن ذكر الهزيمة بعد سؤال النصر دليل على أنه كان على معنى الاجابة .
والهزم الدفع، تقول: هزم القوم في الحرب يهزمهم هزماً إذا دفعهم بالقتال هرباً منه، وانهزموا انهزاماً، وتهزم السقاء إذا يبس فتصدع لاندفاع بعضه على بعض، والاهتزام الذبح تقول العرب: اهتزموا شاتكم قبل أن تهزل فتهلك، لدفع صاعها بتذكيها. والهزيمة دفعك الشيء بقوة حتى تدخل عن موضعه في الجسد، وزمزم هزيمة جبرئيل لاسماعيل عليها السلام،

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٧، والحقبة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٤.

والمهزّام خشبة يحرّك بها الجمر لأنها يرفع بها بعضه عن بعض، وهزيمة الرعد صوته، وأصابتهم هزيمة من هوازم الدهر أي داهية كاسرة لأنها كهزيمة الجيش في البلية، وهزمت عليك أي عطفت عليك .

فالأولى أن يكون القوم هزموهم حقيقة لأنهم ستوا الهزيمة بأن فعلوا ما يلجئهم إليها. وقال الجبائي: ذلك مجاز، لأنهم لم يفعلوا هزيمتهم، كما يقال: أخرجته من منزله إذا ألقاه إلى الخروج ولم يفعل خروجه. وهذا ليس بصحيح؛ لأنه ليس معنى هزّمه فعل هزيمته ليكون إذا صرف عن ذلك إلى معنى غيره يكون مجازاً في العبارة بل معناه ما قلناه .

وقوله: «بأذن الله» يحتمل أمرين: أحدهما: بأمر الله. والثاني: بعلم الله .

وقيل: إن سبب قتل داود جالوت كان إن جالوت طلب البراز فخرج إليه داود عليه السلام فرماه بججر مقلع فوقع بين عينيه وخرج من قفاه فأصاب جماعة كثيرة من أهل عسكره فقتلهم، وانهمز القوم عن آخرهم، ذكر ذلك وهب بن منبه وغيره من المفسرين^(١) .

وقوله: «وآتاه الله الملك والحكمة» قيل في معناه قولان: أحدهما: أنه جمع له الملك والنبوة في حالة واحدة. والآخر: أنه اختصّه من علم السمع بحكمة لم يؤتّها غيره .

وقوله: «وعلمّه مما يشاء» معناه أنه علمه أمور الدين وما يشاء من أمور الدنيا، منها صنعة الدرع وعمل السرد، ذكره الزجاج^(٢) والطبري^(٣) .

(١) تفسير الطبري: ج ١ ص ٣٩٦، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٢.

(٣) تفسيره: ج ٢ ص ٤٠٣.

فان قيل : ما الفائدة في قوله : «وعلمه مما يشاء» إذا كنا لا ندرى ما الذي شاء من ذلك ؟

قيل : هو تعالى وإن لم يشرح لنا ما علمه فقد بين لنا أنه خصه من العلم بعد علم الدين بما لم يؤته غيره؛ لأن غيره من المؤمنين إنما نعلم ما دلّه الله عليه من أمر دينه ودنياه، وكان داود مساوياً لهم في ذلك إن لم يكن أكثرهم علماً فيه، لأنه كان مؤمناً مثلهم، وكان معهم في أمورهم، فلما بين لنا أنه «آتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء» بعد قتل جالوت، علمنا أنه كان خصّه بما ذكره من الملك والحكمة، وخصّه منه بما لم يخصّ به أحداً سواه .

وقوله : «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض» قيل في معناه ثلاثة أقوال :

أحدها: يدفع الله بالبر عن الفاجر الهلاك ، هذا قول علي عليه السلام وهو المروي عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام، وبه قال مجاهد^(١) .
الثاني: يدفع باللطف للمؤمن والرعب في قلب الفاجر أن يعم الأرض الفساد .

الثالث: قال الحسن والبلخي: ينزع الله بالسلطان ما لا ينزع بالقرآن، لأنه يغنيه^(٢) على دفع الأشرار عن ظلم الناس، لأنه يريد منه المنع من الظلم والفساد مؤمناً كان أو فاسقاً .
وأصل الدفع الصرف عن الشيء، دفع دفعاً، ودافع مدافعة ودفاعاً،

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٤٠٤، تفسير العياشي: ج ١ ص ١٣٥ والكافي: ج ٢ ص ٤٥١ ح ١.

(٢) كذا في المطبوعة وفي الخطية «نعمه» غير معجمة فلاحظ .

واندفع اندفاعاً، وتدافع تدافعاً، وتدفع تدفعاً، ودفعه تدفعاً، واستدفع استدفاعاً. والضيف المدفع لتدافع الحي به لاحتقاره، والدفاع السيل لتدافع بعضه على بعض، والدفعة اندفاع الشيء جملة، ورجل مدفع أي عن نسبه .

وقال الحسن: لم يكن داود نبياً قبل قتله جالوت، لأنه لا يجوز أن يت رأس من ليس بنبي على نبي لأنه قلب ما يوجهه تدبير الحكماء، لأن النبي يوثق بظاهره وباطنه ولا يخبر إلا بحق ولا يدعو إلا إلى حق وليس كذلك من ليس بنبي من أهل العقل .

ومن قرأ «دفاع» بألف فوجهه: أن الله لما أعان أوليائه على مدافعة أعدائه حتى هزموهم حسن إضافة الدفاع إليه، لما كان من معونته وإرادته له .

وفي الآية دلالة على فساد قول المجبرة: إنه ليس لله على الكافر نعمة، لأنه قال: «إن الله لذو فضل على الناس» فعم الجميع بالنعمة ولم يخص، «ولكن أكثر الناس لا يشكرون» .

ويفسد به أيضاً قولهم في الإرادة وأن جميع ما أعطى الله الكفار إنما هو ليكفروا لا ليؤمنوا .

وما روي أن طالوت هم بقتل داود لما رأى أن وجوه الناس أقبلت عليه بقتله جالوت^(١)، رواية شاذة، فإن صحت دلت على أن طالوت لم يكن نبياً ولا إماماً؛ لأن النبي أو الإمام لابد أن يكون معصوماً .

(١) تفسير الطبري: ج ٢ ص ٣٩٦، وفي تاريخه: ج ١ ص ٤٧٢ .

قوله تعالى:

تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ



المعنى:

الآيات المذكورة في هذه الآية المراد بها ما تقدم ذكره من إماتة ألوف من الناس دفعة واحدة بخلاف ما جرت به العادة ثم أحياهم في مقدار ساعة، ومن تمليك طالوت وقد كان من الخاملين الذين لا تنقاد لهم النفوس بما جعله له من الآية علماً على تمليكهم، ومن نصرة أصحاب طالوت مع قلة عددهم وضعفهم على جالوت وجنوده مع قوتهم وكثرة عددهم وشدة بطشهم حتى قهروهم واستعلوا عليهم، وكل ذلك مما لا يقدر عليه غير الله تعالى فهو دلالة عليه .

وقوله: «وانك لمن المرسلين» دليل على نبوته على وجوه:

منها: ما في الاحياء بما تقدم من الدلالة على النبوة .

ومنها: أنه يجب التصديق بتلك الأمور لنبوته عليه السلام .

ومنها: أنه أوحى إليه به كما أوحى الى المرسلين، لأنه سنة الله عز وجل في مثله .

ومنها: الاستدعاء الى القيام بما أرسل به بعد قيام الحجّة عليه .

ومنها: أنه كما نصب تلك الآيات جعلك من المرسلين لما في ذلك من الحكمة التي تدعو الى صلاح المكلفين .

وانما صارت الأخبار بذلك دلالة على النبوة من جهة أنها أخبار عن غيوب لم يشهدها ولا خالط أهل المعرفة بها .

ومتى قال قائل: إنه أخذها عن أهل العلم بالأخبار فان قوله يبطل؛ لأنه لو كان كذلك لم ينكتم لخروجه عن العادة كخروج أن يصير انسان من أعلم الناس بصناعة لم يشهد لها ولا خالط أهلها، ولأن في انكثامه تثبيت معجزة من غير تلك الجهة، وهو المنع من الاذاعة مع توفر الاسباب الداعية الى الحديث به والنشر له وهذا ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى .

والرسالة تحميل جملة من الكلام لها فائدة الى المقصود بالدلالة. والحق هو وقوع الشيء موقعه الذي هو له من غير تغيير عنه بما لا يجوز فيه. والتلاوة ذكر الكلمة بعد الكلمة من غير فاصلة؛ لأن التالي للشيء يليه من غير فصل بغيره، والاصل التلو وهو ايقاع الشيء بعد الشيء الذي كان يليه^(١).

قوله تعالى:

تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلُوا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اُخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلُوا وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى:

إنما ذكر الله تعالى تفضيل بعضهم على بعض، لأمر: منها: أن لا يغلط غلط منهم فيستوي بينهم في الفضل كما استووا في

(١) العبارة في المطبوعة والحجرية مليئة بالأخطاء والصحيح ما أثبتناه في المتن وفق الخطية

الرسالة .

وثانيها: أن يبين أنّ تفضيل محمد صلى الله عليه كتفضيل من مضى من الأنبياء بعضهم على بعض .

وثالثها: أن الفضيلة قد تكون بعد إداء الفريضة . والمراد بالفضيلة المذكورة هاهنا ما خصّ كل واحد منهم من المنازل الجليلة التي هي أعلى من منزلة غيره، نحو كلامه لموسى بلا سفير، وإرساله محمداً صلى الله عليه وآله الى الكافة من الناس المكلفين والجنّ المتعبدين، هذا قول مجاهد^(١) . ويحتمل فضلناهم بأعمالهم التي استحقوا بها الفضيلة على غيرهم .

والفرق بين الابتداء بالفضيلة وبين المحاباة: إنّ المحاباة اختصاص البعض بالنفع على ما توجبه الشهوة دون الحكمة، وليس كذلك الابتداء بالفضيلة؛ لأنه قد يكون للمصلحة التي لولاها لفسد التدبير وأدى الى حرمان الثواب للجميع . فمن حسن النظر لهذا الانسان تفضيل غيره عليه إذا كان في ذلك مصلحة له، فهذا وجه تدعوا إليه الحكمة، وليس كالوجه الأول الذي انما تدعوا إليه الشهوة .

وقوله: «وأيدناه بروح القدس» معناه قوّيناه . والروح جبريل، والقدس هو الله، على قول الحسن^(٢)، وقال ابن عباس: روح القدس الاسم الذي كان يحيي به الموتي^(٣) . والضمير في قوله: «من بعدهم» عائذ على الرسل . وقال قتادة والربيع: على عيسى وموسى [عليهما السلام]^(٤) . وجاز

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٤٢ .

(٢) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٦ ص ٢٠٣ .

(٣) مرسابقاً في ذيل الآية: ٨٧ .

(٤) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٣ .

بلفظ الجميع، لأن ذكرهم قد يغني عن ذكر المتبعين لهم، كما يقال: خرج الأمير فانكوا في العدو نكاية عظيمة .

وقوله: «ولو شاء الله ما اقتتلوا» إخبار عن قدرته على إلجائهم على الامتناع من الاقتتال أو بأن يمنعهم من ذلك ، هذا قول الحسن وغيره^(١). وجمسته انه أخبر انه قادر على أن يحول بينهم وبين الاقتتال بالالغاء والاضطرار، ومثله «ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها»^(٢) «ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً»^(٣) فإن جميع ذلك دلالة على قدرته عليهم .

ولا يدل قوله: «ولو شاء الله ما اقتتلوا» على أنه قد شاء اقتتالهم؛ لأنه إذا احتمل الكلام وجهين أحدهما يجوز عليه والآخر لا يجوز عليه وجب حمله على ما يجوز عليه دون ما لا يجوز عليه، فلذلك كان تقدير الكلام ولو شاء الله امتناعهم بالالغاء ما اقتتلوا، ونظيره قول القائل: ولو شاء السلطان الأعظم لم يشرب النصارى الخمر في سلطانه ولا نكحت المجوس الامهات والبنات وليس في ذلك دليل على أنه قد شاءه .

وإنما كرر قوله: «ولو شاء الله ما اقتتلوا» لاختلاف المعنى، فعنى الأول لو شاء الله ما اقتتلوا قتالهم، ويجوز أن يكون لتأكيد البينة على هذا المعنى. وقال قوم: الأول: معناه لو شاء الله ما اقتتل المحقون والمبطلون بأن يحول بينهم وبينهم، والثاني: لو شاء الله ما اقتتل المحقون فيما بينهم والمبطلون فيما بينهم .

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٢.

(٢) السجدة: ١٣.

(٣) يونس: ٩٩.

قوله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ آية واحدة .

القراءة :

قرأ أبو عمرو وابن كثير «لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاع» بالنصب فيها أجمع، الباقي بالضم ^(١) .

المعنى :

قوله : «يا أيها الذين آمنوا» خطاب للمؤمنين يأمرهم بالانفاق مما رزقهم .

والانفاق المأمور به على وجه الفرض هاهنا الزكاة وغيرها دون الفعل، لأن ظاهر الأمر الإيجاب في قول الحسن، قال : لأنه مقرون بالوعيد ^(٢) . وقال ابن جريج : يدخل في الخطاب الزكاة والتطوع ^(٣) ، وهو أقوى لأنه أعم، وبه قال البلخي . وليس في الآية وعيد على ترك النفقة، وإنما فيها إخبار عن عظم أهوال يوم القيامة وشدائدها .

وقوله : «من قبل أن يأتي يوم» يعني يوم القيامة .

«لا بيع فيه» البيع هو استبدال المتاع بالثمن، تقول : باع يبيع بيعاً،

(١) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد : ص ١٨٧ ، والحجة لابي علي الفارسي : ج ٢ ص ٢٦٦ .

(٢) التفسير الكبير : ج ٦ ص ٢٠٦ .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره : ج ٣ ص ٣ .

وابتاع ابتياعاً، واستباع استباعة، وبايعه مبايعة، وتبايعوا تبايعاً، والبيع نقيض الشراء، والبيع أيضاً الشراء لأنه تارة عقد على الاستبدال بالثمن، وتارة على الاستبدال بالمتاع، والبيعة الصفقة على إيجاب البيع، والبيعة الصفقة على إيجاب الطاعة، والبيعان البائع والمشتري، والبيعة كنيسة النصارى وجمعها بيع .

وقوله: «لا خلة» فالخلة خالص المودة، والخلل الافراج بين الشيثين، وخلته بالخلال أخله خلا إذا صككته به، واختلت حاله اختلالاً لانحرافه بالفقر، وتخلل الطرق تخللاً إذا قطع فرجة بعد فرجة، وأخل به إخلالاً، وخاله يخاله مخالة إذا صافاه المودة، والخل معروف لتخلله بجدته ولطفه فيما ينساب فيه، والخل الرجل الخفيف الجسم، والخل الطريق في الرمل، والخل عرق في العنق يتصل بالرأس، والخليل الخالص المودة من الخلة لأنه من تخلل الاسرار بينهما. وقيل: لأنه يمتنع من الشوب في المودة بالنقيصة، والخليل أيضاً المحتاج من الخلة، والخلة جفن السيف، وفي فلان خلة أي خصلة، والخلة خلاف الحصن لأنه مرعى بتخلله الماشية للاعتداء به، وخلل أصابعه تخليلاً. وقوله تعالى: «فترى الودق يخرج من خلال»^(١) وقوله: «فجاسوا خلال الديار»^(٢) والخلال البلج. وأصل الباب الخلل الانفراج .

وقوله: «ولا شفاع» وإن كان على لفظ العموم فالمراد به الخصوص بلا خلاف؛ لأن عندنا قد تكون شفاعة في اسقاط الضرر، وعند مخالفينا في الوعيد قد تكون في زيادة المنافع. فقد أجمعنا على ثبوت شفاعة، وإنما ننفي

(١) النور: ٤٣، الروم: ٤٨.

(٢) الاسراء: ٥.

نحن الشفاعة قطعاً عن الكفار، ومخالفونا عن كل مرتكب كبيرة إذا لم يتب منها .

وقوله: «والكافرون هم الظالمون» إنما ذمّ الله تعالى الكافر بالظلم وإن كان الكفر أعظم منه لأمرين:

أحدهما: للدلالة على أن الكافر قد ضرّ نفسه بالخلود في النار فقد ظلم نفسه .

والآخر: أنه لما نفى البيع في ذلك اليوم والخلة والشفاعة قال: وليس ذلك بظلم منا، بل الكافرون هم الظالمون، لأنهم عملوا ما استحقوا به حرمان الثواب .

قوله تعالى:

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ آية واحدة .

الاعراب:

«الله» رفع بالابتداء، و«لا إله إلا هو الحي القيوم» خبره. والكلام مخرجه مخرج النفي أن يصح إله سوى الله. وحقيقة الاثبات لإله واحد هو الله، كأنه قيل: الله الإله دون غيره .

وارتفع «هو» في «لا إله إلا هو» على أحد وجهين:

أحدهما: بالابتداء، كأنه قال: ما إله إلا الله .

والثاني: أن يكون بدلاً، كأنه قال: ما إله ثابتاً إلا الله. ويجوز في العربية

لا إله إلا الله بالنصب على الاستثناء. وفيه دلالة على الأمر باخلاص العبادة لله تعالى .

اللغة والمعنى :

والحي هو من كان على صفة لا يستحيل معها كونه عالماً قادراً، وإن شئت قلت: هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يدرك المدركات إذا وجدت. والقيوم أصله قيوم على وزن فيعول. إلا أن الياء الساكنة إذا كانت بعدها واو متحركة قلبت ياء وأدغمت فيها قياساً مطرداً، والقيام أصله قيوام على وزن فيعال .

وقيل في معنى «القيوم» أربعة أقوال:

أحدها: قال الحسن: إنه القائم على كل نفس بما كسبت حتى يجازيها بعملها من حيث هو عالم لا يخفى عليه شيء منه ^(١) .

الثاني: قال سعيد بن جبير: إن معناه الدائم الوجود ^(٢) .

الثالث: قال قتادة: معناه: القائم بتدبير خلقه ^(٣) .

الرابع: قال قوم: إن معناه العالم بالأمور من قولهم: فلان قيوم هذا الكتاب أي هو عالم به ^(٤). وكل هذه الوجوه تحتل، وقال أمية بن أبي الصلت:

لم تخلق السماء والنجوم	والشمس معها قريقوم
قدّره المهيمن القيوم	والحشر والجنّة والجحيم

(١) تفسير القرطبي: ج ٣ ص ٢٧١.

(٢) أخرجه الطبري عن الضحاك : ج ٣ ص ٥.

(٣) و(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٣.

إِلَّا لِأَمْرِ شَأْنِهِ عَظِيمٍ^(١)

وقوله: «لا تأخذه سنة ولا نوم» فالسنة النوم بلا خلاف، قال عدي ابن الرقاع:

وسنان أقصده النعاس فرنقت في عينه سنة وليس بنائم^(٢)
فالسنة الثقلة من النعاس، تقول: وسن فلان وسناً إذا أخذته سنة
النعاس، وقد علت سنة، ورجل وسنان ووسن، وامرأة وسنانة ووسنى،
وأصل الباب النعاس .

والنوم الاستثقال في النوم، تقول: نام ينام نوماً وأنامه إنامه، ونومه
تنوياً، وتناوم تناوماً، واستنام إليه إذا استأنس إليه واطمأن الى ناحيته؛
لأنَّ حاله معه كحالة النائم في المكان أنساً به . وأصل الباب النوم خلاف
اليقظة .

وقوله: «ما في السماوات وما في الأرض» معناه أن أحداً ممن له
شفاعة لا يشفع إلّا بعد أن يأذن الله له في ذلك ويأمره به، فأما ان يبتدئ
أحد بالشفاعة من غير إذن كما يكون فيما بيننا فليس ذلك لأحد .

وقوله: «يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم» قال ابن جريج ومجاهد
والسدي: معناه ما مضى من الدنيا وما خلفهم من الآخرة^(٣) .

وقوله: «ولا يحيطون بشيء من علمه» معناه من علومه، كقول القائل:
اللهم اغفر لنا علمك فينا، فاذا ظهرت آية يقولون: قدرة الله أي مقدور
الله .

(١) ديوان أمية بن أبي الصلت: ٥٧ .

(٢) الشعر والشعراء: ص ٣٩٣ .

(٣) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٧ .

وقوله: «وسع كرسيه» قال ابن عباس: كرسيه علمه^(١). وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢). وقال الحسن: الكرسي هو العرش^(٣). وقيل: هو سرير دون العرش، وقد روي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام^(٤). وقيل: أصل ملكه^(٥). وكل ذلك محتمل. أما العلم، فلا أنه يقال للعلماء: الكراسي؛ لأنهم المعتمد كما يقال: هم أوتاد الأرض، وهم الأصل الذي يعتمد عليه. ويقال لكل أصل يعتمد عليه: كرسي، قال الشاعر:

تحق بهم بيض الوجوه وعصبة كراسي بالأحداث حين تنوب^(٦)
أي علماء مجاودات الأمور، وقال آخر:
نحن الكراسي ما تعد هوازن أفعالنا في النائبات ولا أسد^(٧)
وقال آخر:
مالي بأمرك كرسي أكاثمه وهل بكرسي علم الغيب مخلوق^(٨)
وكل شيء تراكب فقد تكارس تكارساً، ومنه الكراسية لتراكب بعض ورقها على بعض، قال العجاج:
يا صاح هل تعرف رسماً مكرساً قال نعم أعرفه وأبلساً^(٩)

(١) نقله الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٧.

(٢) التوحيد: ص ٣٢٧ ب ٥٢ ح ١ عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٨، وتفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٨٦.

(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٥، ولم ينسبه إلى أحد.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٣٨.

(٦) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٨.

(٨) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٥، ونسبه إلى أبي ذؤيب.

(٧) لم يعرف قائله.

(٩) ديوان العجاج: ج ١ ص ٣١.

أي تكارس عليه التراب فغطاه، والكرس البعر والبول إذا تلبد بعضه على بعض، والأكارس الجموع الكثيرة لا واحد له؛ لأنه بكثرتة بمنزلة ما تراكب بعضه على بعض، ورجل كروس شديد الرأس لأنه تضاعف القوى كتراكب الشيء بعضه على بعض، والكرياس كنيف في أعلى السطح بقناة الى الأرض لتراكب بعض ابنيته على بعض، وسمي الكرسي بذلك لتركيب بعضه على بعض، ويقال: كرسي الملك من مكان كذا الى مكان كذا أي ملكه تشبيهاً بالكرسي المعروف. وكرس يكرس كرساً، وأكرس إكراساً، وتكارس تكارساً، وتكرّس تكرساً، وكترسه تكرساً، وأصل الباب الكرسي تراكب الشيء بعضه على بعض .

والوجه في خلق الكرسي -إذا قلنا أنه جسم- هو أن الله تعبد بحمله الملائكة والتعبد عنده. كما تعبد البشر بزيارة البيت ولم يخلقه ليجلس عليه كما تقول المجسمة، واختاره الطبري^(١)، لأنه عز وجل يتعالى عن ذلك، لأن ذلك من صفات الاجسام ولو احتاج الى الجلوس عليه لكان جسماً ومحدثاً وقد ثبت قدمه .

وقوله: «ولا يؤوده حفظهما» أي لا يثقله، والهاء في «يؤوده» راجعة الى الله . وقيل: إنها عائدة الى الكرسي^(٢). والأود مصدر، آده يؤوده أوداً وإياداً إذا أثقله وجهده، وأدت العود فأنا أوؤده أوداً، فأنا آد ومعناه عجته فانعاج لأنه اعتمد عليه بالثقل حتى مال، والأود والأوداء على وزن اعوج وعوجاء والمعنى واحد والجمع الأود بوزن العوج، وأصل الباب الثقل .

(١) تفسيره: ج ٣ ص ٨.

(٢) الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٨.

وقوله: «وهو العلي العظيم» فالعلي يعني بالاعتقاد ونفوذ السلطان، ويقال: عليّ بالاعتقاد ولا يقال: رفيع بالاعتقاد؛ لأن الرفعة في المكان، والعلو منقول الى معنى الاقتدار يوضح ذلك قولهم: فلان علاقته بمعنى اقتدر ولا يقال: ارتفع عليه بمعنى اقتدر وكذلك استعلى عليه بالحجة، ولا يقال: ارتفع عليه بالحجة. وتقول: علا يعلو علواً وأعلى إعلاء، وعلى تعلية، واستعلى استعلاء، وتعلّى تعليةً، وتعالى تعالياً، واعتلاه اعتلاءً وعالى معالاةً. والعلو-بضمّ العين وكسرها- نقيض السفلى، والعلو التجبر، ومنه قوله تعالى: «إنّ فرعون علا في الأرض»^(١) أي تجبر، لأنه طلب الاستعلاء على الناس بالسلطان والقهر، والله العالي والمتعالي أي القادر القاهر لأنه عال بالاعتقاد لأنه لا يعجزه شيء، والعالية القناة المستقيمة لاستمرارها في جهة العلو، وفلان من عليّة الناس أي من أشرفهم لأنه علا بشرفه، والعلية الغرفة، وأصل الباب العلو.

والعظيم معناه عظيم الشأن بأنه قادر ولا يعجزه شيء، وعالم لا يخفى عليه شيء فلا نهاية لمقدوره ومعلومه، وقال قوم: العظيم بمعنى المعظم، كما قالوا في الخمر العتيقة: معتقة^(٢). والأول أقوى، لأنّ على هذا كان يجب ألا يوصف بانه عظيم فيما لم يزل وقد علمنا خلافه .

(١) القصص: ٤.

(٢) ذكره الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٩.

قوله تعالى:

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ آية واحدة .

المعنى :

قيل في معنى قوله: «لا إكراه في الدين» أربعة أقوال:
أولها: قال الحسن وقتادة والضحاك: إنها في أهل الكتاب خاصة الذين يؤخذ منهم الجزية^(١).

الثاني: قال السدي وابن زيد: إنها منسوخة بالآيات التي أمر فيها بالحرب، نحو قوله: «واقتلوا المشركين حيث وجدتموهم»، وقوله: «فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب»^(٢).

الثالث: قال ابن عباس وسعيد بن جبيرة: إنها نزلت في بعض أبناء الانصار وكانوا يهوداً فأريد إكراههم على الاسلام^(٣).

الرابع: قيل: «لا إكراه في الدين» أي لا تقولوا لمن دخل فيه بعد حرب إنه دخل مكرهاً؛ لأنه إذا رضي بعند الحرب وصح اسلامه فليس بمكره^(٤).

فان قيل: كيف تقولون: «لا إكراه في الدين» وهم يقتلون عليه؟
قلنا: المراد بذلك لا إكراه فيما هو دين في الحقيقة؛ لأن ذلك من أفعال

(١) و (٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٢، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ١٠.

(٣) أسباب النزول للواحدي: ص ٥٢.

(٤) حكاية الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٨.

القلوب إذا فعل لوجه وجوبه، فأما ما يكره عليه من إظهار الشهادتين فليس بدين، كما أنَّ من أكره على كلمة الكفر لم يكن كافراً.

وقوله: «قد تبين الرشد من الغي» معناه قد ظهر بكثرة الحجج والآيات الدالة لانضمام ما أتى الرسول فيه إلى ما في الفعل منه.

والالف واللام في قوله: «في الدين» يحتمل أمرين:

أحدهما: أن يكون مثل قوله: «فإن الجنة هي المأوى»^(١) بمعنى هي مأواه فكذلك «لا إكراه في الدين» أي في دينه، لأنه قد تقدم ذكر الله كأنه قال: لا إكراه في دين الله.

والثاني: لتعريف دين الاسلام.

اللغة والمعنى:

والغَيُّ ضد الرشد، تقول: غوى يغوي غياً وغيوة إذا سلك خلاف طريق الرشد، وغوى إذا خاب، قال الشاعر:

«ومن يغو لا يعدم على الغي لائماً»^(٢)

أي من يخب. وغوى الفصيل يغوى غياً إذا قطع عن اللبن حتى يكاد يهلك، وقوله: «ربِّ بما أغويتني»^(٣) يحتمل أمرين: أحدهما: خيبتني، الثاني: بما حكمت بغوايتي، ومنه قوله: «أغويناهم كما غوينا تبرأنا إليك»^(٤)

(١) النازعات: ٤١.

(٢) العقد الفريد: ج ٢ ص ١٥٥، ج ٥ ص ٣٢٨، وقائله المرقش، وصدره:

من يلق خيراً يحمد الناس أمره

(٣) الحجر: ٣٩.

(٤) القصص: ٦٣.

والأصل الغي سلوك طريق الهلاك .

وقوله: «ومن يكفر بالطاغوت» قيل فيه خمسة أقوال: أحدها: ما روي عن عمر ومجاهد وقتادة: أنه الشيطان. الثاني: قال سعيد بن جبير: هو الكاهن. الثالث: قال أبو العالية: هو الساحر. والرابع: قال قوم: هم مردة الجن والانس. الخامس: قال بعضهم: هي الاصنام^(١).

وأصل طاغوت من الطغيان، ووزنه فعلوت نحو جبروت، وتقديره: طيغوت إلا أن لام الفعل قلبت الى موضع العين، كما قيل: صاغة وصاغة، ثم قلبت الفاء لوقوعها في موضع حركة وانفتاح ما قبلها . ومعنى «يؤمن بالله» يصدق بالله .

وقوله: «فقد استمسك بالعروة الوثقى» فالعروة الوثقى الايمان بالله، عن مجاهد^(٢)، وجرى ذلك مجرى المثل لحسن البيان باخراج ما لا يقع به الاحساس الى ما يقع به، والعروة عروة الدلو ونحوه لأنها متعلقة، وعروت الرجل أعروه عرواً إذا الممت به متعلقاً بسبب منه، واعتراه هم يعتريه إذا تعلق به، وعرته الحمى تعروه إذا علقته به، وعراه تعرية إذا اتخذ له عروة، وأصل الباب التعلق. وقال الازهري: العروة كل نبات له أصل ثابت كالشيخ والقيصوم وغيره، به شبهت عرى الاشياء في لزومها^(٣).

وقوله: «لا انفصام لها» أي لا انقطاع لها في قول السدي^(٤). والانكسار والانفصام والانصداع والانقطاع نظائر، قال اعشى بني ثعلبة:

(١) لاحظ أقوالهم في تفسير الطبري: ج ٣ ص ١٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٧.

(٢) تفسيره: ص ٢٤٣.

(٣) تهذيب اللغة: مادة «عرا» ج ٣ ص ١٦٠.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ١٤.

ومبسمها عن شتيت النبا ت غير أكس ولا منقصم^(١)
وانقصم انفصاماً إذا انصدع، فصمته تفصمه فصماً إذا صدعته من غير
أن تكسره، وأصل الباب الفصم كصدع الزجاج .

قوله تعالى:

اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ
كَفَرُوا أَوْلِيَائُهُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ
أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾ آية .

المعنى واللغة:

معنى «ولي الذين آمنوا» نصيرهم ومعينهم في كل ما بهم إليه الحاجة،
مما فيه صلاح لهم في دينهم ودنياهم . وإنما يوصف بالولي من كان أولى بغيره
وأحق بتدبيره، ومنه الوالي لأنه يلي القوم بالتدبير والأمر والنهي، ومنه المولى
من فوق لأنه يلي أمر العبد بسد الخلة وما به إليه الحاجة، ومنه المولى من
أسفل لأنه يلي أمر المالك بالطاعة، والمولى ابن العم لأنه يلي أمره بالنصرة
لتلك القرابة، وولي اليتيم لأنه يلي أمر ماله بالحفظ له والقيام عليه، والولي
في الدين وغيره لأنه يلي أمره بالنصرة والمعونة لما توجبه الحكمة والمعاقدة،
فجميع هذه المواضع الأولى والأحق ملحوظ فيه .

وولى إذا أدبر عن الشيء لأنه زال عن أن يليه بوجهه، واستولى على
الشيء إذا احتوى عليه لأنه وليه بالقهر .

والله تعالى يتولى المؤمنين على ثلاثة أوجه: يتولاهم بالمعونة على إقامة

(١) ديوانه: ص ١٩٦ . وفيه «منقصم» بدل «منقصم» .

الحجة، ويتولاهم بالنصرة لهم في الحرب حتى يغلبوا، ويتولاهم بالثبوتة على الطاعة .

وقوله: «يخرجهم من الظلمات إلى النور» معناه: من ظلمات الكفر إلى نور الايمان لأنّ الكفر كالظلمة في المنع من إدراك الحق كما أن الظلمة مانعة من إدراك البصر. وقال قتادة: يخرجهم من ظلمة الضلالة إلى نور الهدى^(١)، وهذا قريب من الأول .

ووجه إخراج الله تعالى المؤمنين من ظلمات الكفر والضلال إلى نور الايمان باهدائهم إليه ونصب الأدلة لهم وترغيبهم فيه وفعله بهم من اللطاف ما يقوّي دواعيهم إلى الايمان، فاذا اختاروا هم الايمان فكأنّ الله أخرجهم منها، ولم يجز أن يقال: إنه تعالى أخرج الكافر من الظلمات إلى النور من حيث أقدرهم على الايمان ودعاهم إليه ورغبهم فيه كما فعل بالمؤمنين لأنهم لم يختاروا الايمان، فلم يجز أن يقال: إنه أخرجهم منه لأنه توهم أنهم فعلوا الايمان .

وقوله: «والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات» إنما أضاف إخراجهم «من النور» الذي هو الايمان «إلى الكفر» إلى الطاغوت، لما كان ذلك باغوائهم ودعائهم، وإنما كفروا عند ذلك فأضاف ذلك إليهم فهو عكس الأول .

فان قيل : كيف يخرجونهم من النور وما دخلوا فيه ؟

قلنا: عنه جوابان: أحدهما: إن ذلك يجري مجرى قولهم: أخرجني والذي من ميراثه، ولم يدخل فيه، وإنما ذلك لأنه لو لم يفعل ما فعل لدخل فيه، فهو

لذلك بمنزلة الداخل فيه الذي أُخرج منه، قال الغنوي:

فان تكن الأيام أحسن مرة إليّ فقد عادت لهنّ ذنوب^(١)
ولم يكن لها ذنوب قبل ذلك .

والوجه الثاني: قال مجاهد: إنه في قوم ارتدوا عن الاسلام^(٢)، والاول أليق بمذهبنا؛ لأن عندنا لا يجوز أن يرتد المؤمن على الحقيقة .

وإنما قال: «يخرجونهم» على لفظ الجمع وان كان الطاغوت واحداً لأنه في معنى جميع، كما قال العباس بن مرداس:

فقلنا أسلموا إنّنا أخوكم فقد برئت من الاحن الصدور^(٣)
وإنما جاز ذلك في الخفض، لأن كل واحد يقوم مقام الآخر فصار ذكر واحد ينوب عن جميعه، فأما ما يميز بالخلقة وصار بمنزلة الاشياء المختلفة فقياسه أن يجمع كرجل ورجال. وإنما حسن في الطاغوت لأنّ جميعه يجري مجرى واحد في الضلال .

وفي الآية دليل على فساد قول المجبرة في المخلوق والارادة؛ لأنه تعالى نسب الاخراج من نور الهدى إلى ظلمة الكفر والضلال إلى الطاغوت منكراً لتلك الحال، ولم يكن لينكر شيئاً أراده ولا يعيب شيئاً فعله تعالى الله عن ذلك .

(١) العقد الفريد: ج ٣ ص ٢٧١، وفيه «لقد» بدل «فقد» من قصيدة يرثي أخاه أبا المغوار.

(٢) تفسير الطبري: ج ٣ ص ١٥، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٩.

(٣) ديوانه: ص ٧١.

قوله تعالى:

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ
إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ
فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي
كَفَرُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٨﴾ آية .

القراءة:

قرأ أهل المدينة «أنا أحيي وأميت» باثبات الألف إذا كان بعدها
همزة مضمومة أو مفتوحة، فان كان بعدها همزة مكسورة حذفوها إجماعاً^(١).

المعنى واللغة:

قال مجاهد وقتادة والربيع: إنَّ الحاجَّ لآبراهيم كان نمرود بن كنعان
وهو أوَّل من تجبَّر في الأرض بادعاء الربوبية^(٢).

وقوله: «ألم تر إلى» دخلت إلى الكلام للتعجب من حال الكافر الحاجَّ
بالباطل، كما يقولون: أما ترى إلى فلان كيف يصنع، وفيه معنى هل رأيت
كفلان في صنيعه كذا، وإنما دخلت (إلى) لهذا المعنى من بين حروف الجر؛
لأنَّ (إلى) لما كانت نهاية صارت بمنزلة هل انتهت رؤيتك إلى من هذه صفته
لتدل على بُعد وقوع مثله على التعجب منه، لأن التعجب إنما يكون مما
يستبهم سببه مما لم تجر عادة به، وقد صارت (إلى) هاهنا بمنزلة كافٍ

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٨.

(٢) تفسير مجاهد: ص ٢٤٣، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ١٦.

التشبيه من حروف الاضافة، لما بيّناه من العلة إذ كان ما ندر مثله كالذي يتعذر وقوعه .

وقوله: «أن آتاه الله الملك» معناه أعطاه، والهاء في «آتاه» قال الحسن وأبو علي الجبائي: إنها كناية عن المحاج لآبراهيم^(١). وقال أبو حذيفة والبلخي: إنها عائدة إلى إبراهيم^(٢).

فان قيل: كيف يجوز أن يؤتي الله الكافر الملك؟

قيل: الملك على وجهين:

أحدهما: يكون بكثرة المال واتساع الحال، فهذا يجوز أن ينعم الله عز وجل به على أحد من مؤمن وكافر، كما قال في قصة بني إسرائيل: «وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين»^(٣).

والثاني: ملك بتمليك الأمر والنهي والتدبير لأموار الناس، فهذا لا يجوز أن يجعله الله لأهل الضلال لما فيه من الاستفساد بنصب من هذا سبيله للناس، لأنه لا يصح مع علمه بفساده إرادة الاستصلاح به، كما يصح منا متى لا نعلم باطن حاله ممن يؤمره علينا. ومن قال: الهاء كناية عن إبراهيم عليه السلام لم يتوجه عليه السؤال، لأنه تعالى لم يؤت الكافر الملك وإنما أتي نبياً مرسلأً.

وقوله: «إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت» معناه يحيي الميت ويميت الحي، فقال الكافر عند ذلك: «أنا أحيي وأميت» يعني أحييه بالتخلية من الحبس لمن وجب عليه القتل وأميت بالقتل من شئت ممن هو

(١) و(٢) حكى القولين الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٠ والماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٣٢٩.

(٣) المائدة: ٢٠.

حي، وهذا جهل منه، لأنه اعتمد في المعارضة على العبارة فقط دون المعنى عادلاً عن وجه الحجة بفعل الحياة للميت أو الموت للحي على سبيل الاختراع، كما يفعله الله تعالى من إحياء من قتل أو مات ودفن وذلك معجز لا يقدر عليه سواه، فقال إبراهيم: «إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب» ولم يكن ذلك انتقالاً من إبراهيم من دليل إلى دليل آخر من وجهين:

أحدهما: أن ذلك يجوز من كل حكيم بعد تمام ما ابتدأ به من الحجاج، وعلامة تمامه ظهوره من غير اعتراض عليه بشبهة لها تأثير عند التأمل والتدبر لموقعها من الحجة المعتمد عليها.

الثاني: أن إبراهيم إنما قال ذلك ليتبين أن من شأن من يقدر على إحياء الأموات وإماتة الأحياء أن يقدر على الاتيان بالشمس من المشرق، فإن كنت قادراً على ذلك فأت بها من المغرب «فبُهِتَ الذي كفر» وإنما فعل ذلك، لأنه لو تشاغل معه بأني أردت اختراع الحياة والموت من غير سبب ولا علاج لاشتبه على كثير ممن حضر فعدل إلى ما هو أوضح وأكشف؛ لأن الأنبياء عليهم السلام إنما بعثوا للبيان والايضاح، وليس أمورهم مبنية على بناء الخصمين إذا تحاجا وطلب كل واحد غلبة خصمه، فلذلك فعل إبراهيم عليه السلام ما فعل، وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أن إبراهيم قال له: احبيي من قتلته إن كنت صادقاً، ثم استظهر عليه بما قال^(١). والشمس معروفة وجمعها شمس، وقد شمس يومنا يشمس شمساً فهو شامس إذا اشتدت شمس، وكذلك أشمس، وشمس الفرس شماساً فهو

شموس إذا اشتد نفوره، لأنه كاشتداد الشمس في اليوم بما يكون من زيادة حرّها وتوقّدها، وشمس فلان إذا اشتدتّ عداوته، قال الشاعر:

شمس العداوة حتى يستقاد لهم وأعظم الناس أحلاماً إذا قدروا^(١)
والشمسة في القلادة وغيرها دائرة مشرقة كالشمس، وشمس الشيء تشميساً إذا ألقاه في الشمس، وتشمس تشمساً إذا قعد في الشمس .
وقوله: «فبهت الذي كفر» معناه تحير عند الانقطاع بما بان من ظهور الحجة .

فان قيل : هلا قال لابراهيم فليأت ربك بها من المغرب؟
قلنا: عن ذلك جوابان:

أحدهما: أنه لما علم بما رأى من الآيات منه أنه لو اقترح ذلك لفعل الله ذلك فتزداد نصيحته عدل عن ذلك، ولو قال ذلك واقترح لأتى الله بالشمس من المغرب تصديقاً لابراهيم عليه السلام .
والجواب الثاني: أنه تعالى خذله عن التلبس بالشبهة .

وفي «بهت» ثلاث لغات: بُهت على لفظ القرآن، وبُهِت وبَهِت على وزن ظُرف وحِذر، وحكي بَهِت على وزن ذهب^(٢) . والبهت الحيرة عند استيلاء الحجة؛ لأنها كالحيرة للمواجهة بالكذب، لأن تحير المكذب في مذهبه كتحير المكذوب عليه، ومنه قوله: «أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً»^(٣) كأنه قال: أتأخذونه ادعاء للكذب فيه. وفي إبراهيم خمس لغات: إبراهيم وإبراهيم

(١) قائله الاخطل، ديوانه: ص ٨٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٤١.

(٣) النساء: ٢٠.

وابراهمُ وابراهيمَ وابراهيمَ باسقاط الياء وتعاقب الحركات الثلاث عليه .
 وقوله: «والله لا يهدي القوم الظالمين» لا يعارض قوله: «وأما ثمود
 فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى»^(١) لأنَّ الهدى يتصرف على وجوه،
 وأصله واحد وهو الدلالة على الطريق المؤدي الى البغية ، فالله تعالى قد
 هدى جميع المكلفين بأن دلَّهم على طريق الحق وخصَّ المؤمنين في هدايته
 لهم بالمعونة على سلوك طريق الحق؛ لأنه بمنزلة الدلالة على طريق الحق فالله
 تعالى لا يهدي - للمعونة على بلوغ البغية في الفساد- القوم الظالمين .
 وفي الآية دلالة على فساد قول من يقول: المعارف ضرورة، لأنها لو
 كانت ضرورة لما حاجَّ إبراهيم الكافر ولا ذكر له الدلالة على إثبات الصانع
 وفيها دلالة على فساد التقليد وحسن الحاجة والجدال، لأنه لو كان ذلك غير
 جائز لما فعل إبراهيم عليه السلام ذلك .

* * *

قوله تعالى:

أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ
بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ يَوْمًا
أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لِّبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ
لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى جِمَاركَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ
إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا الْحَمَاءَ فَلَمَّا تَبَيَّنَ
لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ آية واحدة .

القراءة :

قرأ حمزة والكسائي وخلف ويعقوب والكسائي عن أبي بكر «يتسن»
بحذف الهاء، وفي الوقف باثباتها بلا خلاف. قرأ ابن عامر وأهل الكوفة
«ننشزها» بالزاي، الباقون بالراء. وقرأ حمزة والكسائي «قال اعلم» بهمزة
موصولة، الباقون بقطعها ^(١).

الاعراب :

هذه الآية معطوفة على الآية الأولى وتقديره : رأيت كالذي حاج
إبراهيم في ربه وكالذي مرَّ على قرية ، وموضع الكاف نصب بـ «مر»
ومعناه التعجب منه لأن كلما خرج في بابه يعظمه عن حد نظائره مما
يتعجب منه، نحو (ما أجهله) أي قد خرج بعظم جهله عن حد نظائره،
وكذلك لو قلت: هل رأيت كزيد الجاهل، لدللت على مثل الأول في

(١) كتاب السبعة في القراءات ص ١٨٨، والحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٧٩.

التعجب، لما بينا أن (ما أفعله) صيغة موضوعة للتعجب، وليس كذلك (هل رأيت) لأنها في الأصل للاستفهام، نحو قولك: هل رأيت في الدنانير مثل هذا الدينار فهذا استفهام محض لا تعجب فيه، لأن أمثاله كثير فلم يخرج بعضهم حاله عن حد نظائره كما خرج الأول لعظم جهله.

وقيل: الكاف زائدة للتوكيد كما زيدت في «ليس كمثله شيء»^(١) والأول أوجه لأنه لا يحكم بالزيادة إلا للضرورة.

المعنى:

وقال قتادة والربيع: الذي مرّ على قرية هو عزير^(٢)، وروي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣). وقال وهب بن منبه: هو أرميا^(٤)، وهو المروي عن أبي جعفر^(٥). وقال ابن إسحاق: هو الحضر^(٦).

والقرية التي مرّ عليها، قال وهب بن منبه وقاتدة والربيع: هي بيت المقدس لما خبره بخت نصر. وقال ابن زيد: هي القرية التي خرج منها الألوّف «حذر الموت»^(٧).

وقوله: «وهي خاوية» معناه خالية. وقال ابن عباس والربيع والضحاك: خراب^(٨). وقال قوم: معناه وهي قائمة على أساسها وقد وقع

(١) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٨٠.

(٢) تفسير الطبري: ج ٣ ص ١٩.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٩٩.

(٤) تفسير الطبري: ج ٣ ص ١٩.

(٥) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٤٠ ح ٤٦٦، وتفسير القمي: ج ١ ص ٨٦ عن الصادق عليه السلام.

(٦) و(٧) تفسير الطبري: ج ٣ ص ١٩-٢١.

(٨) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٢١.

سقفها. وأصل الخواء الخلاء، قال الراجز:

*يبدو خواء الأرض من خوائه^(١) *

والخواء الفرجة بين الشيئين يخلوما بينهما، وخوت الدار فهي خاوية، تخوي خواء إذا باد أهلها لخلوها منهم، والخيوى الجوع، خوى يخوي خوى لخلو البطن من الغذاء، والتخوية التفريج بين العضدين والجبينين يخلوما بينهما بتباعدهما، والتخوية تمكين البعير لنفسه في بروكه لأنه تفحصه الأرض بخلوها مما يمنع من تمكنه، واخواء النجم سقوطه من غير مطر لخلوه من المطر، خوى النجم واخوى، وخوى المنزل إذا تهدم لانه يتهدمه يخلو من أهله، وأصل الباب الخلو.

وقوله: «على عروشها» يعني على أبنيتها، ومنه «وما كانوا يعرشون»^(٢) أي يبنون. ومنه عريش مكة أبنيتها وخيامها، وكل بناء عرش، عرش يعرّش ويعرّش عرشاً إذا بنى، والعرش البيت، وجمعه عروش لارتفاع أبنيته، والعرش السرير لارتفاعه على غيره، وعرش الرجل قوام أمره وعرش البيت سقفه لارتفاعه، والتعرّيش جعل الخشب تحت الكرم ليمتد عليه، تقول: عرشته تعريشاً، وعرشته أعرضه عرشاً، وذلك لارتفاعه في امتداده على الخشب الذي تعمده، والتعرّيش رفع الحمار رأسه صاحباً فاه على عانته، عرش بعانته تعريشاً، والعرّيش ظلة من شجر أو نحوه لارتفاعه على ما يستره، وعرش البئر طيها بالخشب بعد طيها بالحجارة، والعرشان من الفرس آخر شعر العرف لارتفاع العرف على العنق، وثّل عرشه إذا قتله. وأصل الباب الارتفاع.

(١) تهذيب اللغة: مادة «خوي» ج ٧ ص ٦١٦، وقائله أبو النجم يصف فرساً طويل القوائم.

(٢) الأعراف: ١٣٧.

والقرية أصلها من قربت الماء إذا جمعت، سميت بذلك لاجتماع الناس فيها للإقامة بها .

وقوله: «أنتى يحيي هذه الله بعد موتها» معناه كيف، وذلك يدل على أن «أنى» في قوله: «فأتوا حرثكم أنى شئتم»^(١) معناه كيف شئتم، دون ما قاله بعضهم من أن معناه حيث شئتم لأن معناه هاهنا لا يكون إلا على كيف. ولقائل أن يقول: إن اللفظ مشترك وإنما يستفاد بحسب مواضعه. وقال الزجاج: معناه من أين في الموضعين^(٢) .

وقوله: «فأماته الله مائة عام ثم بعثه» قال أبو علي: لا يجوز أن يكون الذي أماته ثم أحياه نبياً لأن الله تعالى عَجَّب منه، ولولا ذلك لجاز أن يكون نبياً على أنه شك في ذلك قبل البلوغ لحال التكليف ثم نبى في ما بعده، وعلى هذا لا يمتنع أن يكون نبياً في ما تقدم. والأول أقوى وأقرب . ويجوز هذه الآية أن تكون في غير زمان نبي. وقال الجبائي: لا يجوز ذلك لأن المعجزات لا تجوز إلا للأنبياء لأنها دالة عليهم، فلو وقعت المعجزة في غير زمن نبي لم يكن وقوعها دليلاً على النبوة .

وهذا ليس بصحيح عندنا؛ لأن المعجزات تدل على صدق من ظهرت على يده، وربما كان نبياً وربما كان إماماً أو ولياً لله. وما روي أن الحياة جعلت في عينيه أولاً ليرى كيف يحيي الله الموتى لا يجوز؛ لأن الرائي هو الانسان بكماله غير أنه يجوز أن يكون أول ما نفخ فيه الروح عيناه، وتكون الحياة قد وجدت في جميع الروح ولم يحصل في البدن من الروح إلا ما في

(١) البقرة: ٢٢٣.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٨ و ٣٤٢.

العنين دون باقي البدن .

وقوله: «مائة عام» معناه مائة سنة. والعام جمعه أعوام، وهو حول يأتي بعد شتوة وصيفية، لأن فيه سباحاً طويلاً بما يمكن من التصرف فيه، والعم السباحة، عام في الماء يعوم عوماً إذا سبح، والسفينة تعوم في جريها، والابل تعوم في سيرها لأنها تسبح في السير بجريها فيه، والاعتيام اصطفاء خيار مال الرجل لأنه يجري في أخذه له شيئاً بعد شيء كالسباح في الماء الجاري، واعتماد الموت النفوس أولاً أولاً لأنه يجري في أخذها حالاً بعد حال كجري السباح مع الماء، وأصل الباب السبح .

وقوله: «ثم بعثه» يعني أحياه، وقوله: «كم لبثت» موضع نصب بلبثت، كأنه قيل: أمانة سنة لبثت أو أقل أو أكثر؟ فقال: «لبثت يوماً أو بعض يوم» لأن الله تعالى أماته في أول النهار وأحياه بعد مائة سنة في آخر النهار، فقال: «يوماً» ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال: «أو بعض يوم» .

واللبث المكث، لبث لبثاً فهو لاث وتلبث وتلبثاً إذا تمكث ولبثه تلبيثاً، وأصل الباب المكث .

وقوله: «فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه» معناه لم يغيره السنون. وقيل: كان زاده عصيراً وتيناً وعنباً، فوجد العصير حلواً والتين والعنب كما جنه لم يتغير^(١). أو هو مأخوذ من السنة والأصل فيه على قولهم: سانته مساناة إذا عاملته سنة سنة أن يكون في الوصل لم يتسن نحولم يتعد، والأصل الواو بدليل قولهم: سنوات، فاذا وقف جاء بهاء السكت، ويجوز أن

يكون على قولهم: سانهة وسنهات، واكثرت مسانهة. والهاء على هذا أصلية مجزومة بلم ولا يجوز أن يكون من الأسن، لأنه لو كان منه لقليل: لم يتأسن. قال الزجاج: لا يجوز أن يكون من قوله: «من حأ مسنون» لأن معنى مسنون منصوب على سنة الطريق^(١)، قال الشاعر:

ليست بسنهاء ولا رُجبيّة ولكن عرايا في السنين الجوائح^(٢)
فجعل الهاء أصلية. والسنهاء النخلة القديمة لأنه قد مرّت عليها سنون كثيرة.

وإنما علم بأنه مات مائة سنة بشيئين:
أحدهما: بأخبار من أراه المعجزة في نفسه وحمارة وطعامه وشرابه من تقطع أوصاله ثم اتصال بعضها الى بعض حتى رجع الى حاله التي كان عليها في أول أمره.

والآخر: بالآثار الدالة على ذلك لما رجع الى وطنه فرأى ولد ولده شيوخاً وقد كان خلف أباهم شباباً الى غير ذلك من الأمور التي تغيرت والأحوال التي تقلّبت مع تظاھر الأخبار عما يسأل عنه أنه كان في مائة سنة.

وقوله: «ولنجعلك آية للناس» قيل: بعث شاباً وأولاد أولاده شيوخ^(٣). وروي عن علي عليه السلام أن عزيزاً خرج من أهله وامرأته حامل وله خمسون سنة، فأماته الله مائة سنة، ثم بعثه فرجع إلى أهله ابن خمسين سنة.

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٣.

(٢) معاني القرآن للفرّاء: ج ١ ص ١٧٣، وأمالى القالي: ج ١ ص ١٢١.

(٣) أخرجه الطبري عن الأعمش: ج ٣ ص ٢٩.

وله ابن له مائة سنة، فكان ابنه أكبر منه، وذلك من آيات الله ^(١).
وقيل ^(٢): لتعظ أنت ويتعظ الناس فيكون الاعتبار عاماً. ودخلت
الواو في الكلام لا اتصال اللام بفعل محذوف، كأنه قال: ولنجعله
آية للناس فعلنا ذاك؛ لأنّ الواو لو سقطت اتصلت اللام بالفعل
المتقدم.

وقوله: «وانظر الى حمارك» فالحمار يقال للوحشي والأهلي لأنّ الحمرة
أغلب على الوحشي ثم صار لكل حمار تشبيهاً بالوحشي، والحمرة لون أحمر
تقول: أحمرّ احمراراً، واحمار احميراراً، والحمرفرس هجين لأنه كالحمار في
التقصير، وحمارة القيقظ شدة حره، وحمار السرج الذي يركبه السرج، وحمرفو
الفرس يحمر حمراً إذا انتن، والحمارة حجارة عريضة توضع على اللحد
لركوب التراب عليها كالحمار وجمعها حمائر، وما يخفى على الاسود والاحمر
أي العرب والعجم لأن السواد أغلب على لون العرب كما الحمرة أغلب على
العجم، وموت أحمر شديد مشبهه بحمرة النار في شدة الايقاد، وغيث حمر
شديد، وأصل الباب الحمرة، ومنه الحمرة طائر كالعصفور لأنه تغلب عليه
الحمرة.

وقوله: «وانظر الى العظام كيف ننشزها» فن قرأ بالراء غير المعجمة
ذهب الى النشور، وهو الحياة بعد الموت، نشر الميت إذا عاش ونشره الله
وأنشره إذا أحياه، ومنه قوله: «ثم أنشأناه خلقاً آخر» ^(٣) وقوله: «ثم إذا شاء

(١) نقله الماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٣٣٢.

(٢) قول الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٣٠.

(٣) المؤمنون: ١٤.

أنشره»^(١)، والنشر خلاف الطي، تقول: نشرت الثوب وغيره أنشره نشرأ وانتشر انتشاراً، والنشر إذاعة الحديث، والنشر الرائحة الطيبة، وربما قيل في الحبيثة، والنشر حتّ العود بالمنشار، والنشر نبات الربيع، والنشر اكتساء البازي ريشاً واسعاً طويلاً، والنُشرة عن المريض الرقبة حتى يفيق، والتناشير عرض كتابة الغلمان على المعلم ينشرونه عليه أي يروونه إياه وذلك لبسط الكتاب بين يديه، وأصل الباب الانبساط. ومن قرأ بالزاي فعناه يرفع بعضها إلى بعض، وأصل النشوز الارتفاع، فنه النشز المرتفع من الأرض، ومنه نشوز المرأة رفعها عن طاعة زوجها.

وقوله: «ثم نكسوها لحماً» معناه نغطيها باللحم كما نغطي باللباس. وإنما قيل ذلك لأجل التفصيل الذي كان عليه، فوصله الله عز وجل حتى صار كجزء منه، قال الجعدي:

فالحمد لله إذ لم يأتني أجلي حتى اكتسيت من الاسلام سربالاً^(٢)
فجعل الاسلام غطاء للكفر كما يجعل غطاء للمعصية، وقوله «فلما تبين له» أي ظهر.

«قال اعلم» فن قطع الهمزة جعل ذلك إخباراً عن نفسه، ومن وصلها احتمل أمرين: أحدهما: أن يكون ذلك أمراً من الله له. والثاني: أن يكون تذكيراً للنفس بالواجب، وأخرجه مخرج الأمر لها، كأنه قال: يا أيها الانسان .

وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال المعارف ضرورة؛ لأنه لما شك

(١) عبس: ٢٢.

(٢) ديوانه: ٨٦.

أراه الله الآيات التي استبصر بها، ولو كان مضطراً إلى المعرفة بالله وما يجوز عليه وما لا يجوز لم يحتج إلى دليل يعلم به ما هو مضطر إليه، ويجب ان يقال: إنَّ عند الموت لم تحصل له المعارف الضرورية كما يحصل لمن لا يريد الله إعادته إلى التكليف، فتكون الامانة كالنوم والمعلوم خلافه .

قوله تعالى:

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُ قَال بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ حمزة وحده «فصرهن» بكسر الصاد، الباقون بضمها^(١) .

الاعراب:

العامل في قوله: «وَإِذْ» يحتمل أن يكون أحد شيئين: أحدهما: ما قال الزجاج: واذكر إذ قال^(٢) . والثاني: ألم تر إذ قال، عطفاً على «ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه» .

المعنى واللغة:

وقيل في سبب سؤال إبراهيم أن يريه كيف يحيي الموتى ثلاثة أقوال:

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٠ .

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٥ .

أحدها: قال الحسن وقتادة والضحاك ^(١)، وأبو عبد الله الصادق عليه السلام ^(٢): أنه رأى جيفة قد مزقها السباع تأكل منها سباع البرّ وسباع الهواء ودواب البحر فسأل الله تعالى أن يريه كيف يحييها. وقال ابن اسحاق: كان سبب ذلك منازعة نمروذ له في الاحياء وتوعّده إياه بالقتل إن لم يحيي الله الميت بحيث يشاهده، ولذلك قال: ليطمئن قلبي إلى أنه لا يقتلني الجبار ^(٣)، وقال قوم: إنما سأل ذلك لقومه كما سأل موسى الرؤية لقومه ^(٤). وقال قوم: إنما سألّه لأنه أحبّ أن يعلم ذلك علم عيان بعد أن كان عالماً به من جهة الاستدلال ^(٥). وهو أقوى الوجوه.

وقال قوم: إنما سأل ذلك لأنه كان شاكاً فيه، وروي فيه رواية ^(٦)، وهذا باطل؛ لأنّ الشك في أن الله قادر على احياء الموتي كفر لا يجوز على الأنبياء، لأنه تعالى لا يجوز أن يبعث إلى خلقه من هو جاهل بما يجوز عليه وما لا يجوز. والذي يبيّن ذلك أن الله تعالى لما قال له: «أولم تؤمن» فقرر أنه قال إبراهيم: «بلى ولكن ليطمئن قلبي» فبيّن أنه عارف بذلك مصدق به، وإنما سأل تخفيف المحنة بمقاساة الشبهات ودفعها عن النفس.

والالف في قوله «أولم تؤمن» ألف إيجاب، قال الشاعر:

الستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطوناً راح ^(٧)

(١) اسباب النزول للواحدى: ص ٥٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٣٣.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٤٢.

(٣) اسباب النزول للواحدى: ص ٥٣.

(٤) تفسير الرازي: ج ٧ ص ٣٨.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٤٥.

(٦) رتجه الطبري وأخرج الرواية في تفسيره: ج ٣ ص ٣٤.

(٧) والبيت لجرير، أنظرديوانه: ص ٧٧.

أي قد آمنت لا محالة فلم تسأل ذا، فقال: «ليطمئن قلبي»، وقوله: «ليطمئن قلبي» معناه ليزداد يقيناً إلى يقينه، وهو قول الحسن وقتادة وسعيد بن جبير والربيع ومجاهد^(١) ولا يجوز «ليطمئن قلبي» بالعلم بعد الشك الذي قد اضطرب به لما بيناه، ولكن يجوز أن يطلب علم البيان بعد علم الاستدلال. وقيل: معناه «ليطمئن قلبي» بأن لا يقتلني الجبار. ويقال: اطمأن يطمئن اطمئناناً إذا توطأ، والمطمئن من الأرض ما انخفض وتطامن، واطمأن إليه إذا وثق به لسكون نفسه إليه، ولتوطي حاله بالأمانة عنده، وأصل الباب التوطئة.

وقوله: «قال فخذ أربعة من الطير» قيل: أنها الديك والطاووس والغراب والحمام، أمر أن يقطعها ويخلط ريشها بدمها ويجعل على كل جبل منهن جزءاً، هذا قول مجاهد وابن جريج وابن زيد وابن اسحاق^(٢). والطير معروف، يقال: طار يطير طيراناً، وأطاره اطارة، وطيره تطييراً، وتطايير تطاييراً، وطايره مطايرة، واستطار استطاره، فأما تطير تطيراً فن الطيرة لأنه زجر الطير بما يكره، وتطايير الشيء إذا تفرق في الهواء، وطائر الانسان عمله الذي قلده من خير أو شر، لأنه كطائر الزجر في البركة أو الشؤم، قال الله تعالى: «وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه»^(٣)، والمطير ضرب من الوشي لأن عليه تماثيل الطيور، وفجر مستطير أي منتشر في الأفق كانتشار الطيران، وغبار مستطار، كذا كلام العرب للفرق، وفرش

(١) شعب الايمان للبيهقي: ج ١ ص ٧٩، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٣٥.

(٢) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٣٥.

(٣) الاسراء: ١٣.

مطار وهو الحديد الفؤاد لأنه طيار في جريه، وأصل الباب الطيران .

وقوله، «فصرهن» فن قرأ بضم الصاد احتمل معنيين:

أحدهما: يقطعهن، على قول ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد^(١). وقال توبة بن الحمير:

فأدنت لي الأسباب حتى بلغتها بنهضي وقد كان ارتقائي يصورها^(٢)
أي يقطعها .

والثاني: أن معناه أضممهن إليك، على قول عطا وابن زيد^(٣) من صاره يصوره صوراً إذا أماله. قال المعلم العبدى^(٤) .

وجاءت خلعة دهن صفايا يصور عنوقها أحوى زيم^(٥)
معناه أن هذه الغنم يعطف عنوقها هذا التيس الأحوى، ومن قال بالكسر احتمل ذلك أيضاً الوجهين اللذين ذكرناهما في الضم. وقال بعض بني سليم:

وفرع يصير الجيد وحف كأنه على الليت قنوان الكروم الدوالح^(٦)
معناه يميل الجيد. وإذا كان بمعنى قطعهن فاليك من صلة خذ. وإذا كان بمعنى أملهن يجوز أن يكون إلى متعلقاً عليه. ويجوز أن يكون متعلقاً بصرهن، وهو الأقوى على قول سيبويه لأنه أقرب، كذا قال أبو علي

(١) تفسير ابن عباس: ص ٣٦، وتفسير مجاهد: ص ٢٤٤، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٣٧.

(٢) لم نعر عليه.

(٣) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٣٨.

(٤) كذا في الحجرية والمخطبة وفي المطبوعة «المعلى العبدى» فلاحظ.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٤٦.

(٦) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٧٤.

الفارسي^(١). وإذا كان بمعنى أملهن [فلا بد من تقدير محذوف وهو أن تقول: املهن]^(٢) إليك وقطعهن «ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا».

والصور العطف، يقال: صاره يصوره صوراً إذا عطفه، قال الشاعر:

وما يقبل الاحياء من حب خندف ولكن أطراف الرماح تصورها^(٣)

والصور التقطيع، صاره يصوره، والصور ميل لأنه انقطاع إلى الشيء بالميل إليه، ومنه الصورة لتقطيعها بالتأليف على بعض الأمثلة، صور يصور تصويراً، وتصور تصويراً، والصور القطيع من بقر الوحش لانقطاعه بالانفراد عن غيره، والصور النخل الصغار، والصور قرن ينفخ فيه لاجتماع الصورة به، ويجوز للانقطاع إليه بالدعاء إليه، والصور جمع صورة، والصور النفحة من المسك، وأصل الباب القطع. وقال الفراء: صاره يصيره بمعنى قطعه من المقلوب من صراه يصريه، وأنشد:

يقولون أنّ الشام يقتل أهله فن لي إن لم آت به بخلود
تعزّب آبائي فهلاً صراهم من الموت أن لم يذهبوا وجدودي^(٤).

قال المبرد: لا يجوز ذلك، لأنّ سيبويه قال: إن كل واحد من اللفظين إذا تصرف في بابه لم يكن أحدهما أصلاً للآخر، نحو جذب جذباً فهو جاذب، وجذب يجذب جذباً فهو جاذب فلذلك لما تصرف صاره يصيره صيراً كما ينصرف صراه يصريه صرياً، لم يكن أحدهما أصلاً للآخر، ولكن المقلوب نحو قسى لأن بابه على تأخير السين، نحو قوس واقواس وقويس^(٥).

(١) الحجة: ج ٢ ص ٢٩٤.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوعة، وأثبتناه من الخطية.

(٣) لم نعرف قائله.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٧٤.

(٥) لم نعر عليه.

وقوله: «ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً» قال ابن عباس والحسن وقتادة: إنها كانت أربعة. وقال ابن جريج والسدي: كانت سبعة. وقال مجاهد والضحاك: كل جبل على العموم بحسب الامكان^(١)، كأنه قيل: كل فرقة على كل جبل يمكنك التفرقة عليه. وروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليها السلام أنها كانت عشرة^(٢). وفي رواية أخرى أنها كانت سبعة^(٣).

والفرق بين الجزء والسهم: أن السهم من الجملة ما انقسمت عليه، وليس كذلك الجزء نحو الاثنين وهو سهم من العشرة لأنها تنقسم عليه، وليس كذلك الثلاثة وهو جزء منها لأنه بعض لها. فان قيل: كيف أجيب إبراهيم إلى آيات الآخرة دون موسى في قوله: «رب أرني أنظر إليك»^(٤)؟

قيل: عنه جوابان: أحدهما: أنه سأل أية لا يصح معها بقاء التكليف من وقوع الضرورة التي لا يعترضها الشكوك بوجه من الوجوه، وإبراهيم إنما سأل في شيء خاص يصح معه التكليف.

والقول الآخر: أن الأحوال قد تختلف فيكون الأصلح الاصول في بعض الأوقات الاجابة، وفي وقت آخر المنع فيما لم يتقدم فيه إذن.

فان قيل: كيف قال: «ثم ادعهن» ودعاء الجماد قبيح؟ قلنا: إنما أراد بذلك الإشارة إليها والاياء لتقبل عليه إذا أحيها الله.

(١) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٣٨.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٤٢.

(٣) لم نثر عليه.

(٤) الأعراف: ١٤٣.

فأما من قال أنه جعل على كل جبل طيراً ثم دعاها فبعيد؛ لأن ذلك لا يفيد ما طلب، لأنه إنما طلب ما يعلم به كونه قادراً على إحياء الموتى، وليس في مجيء طير حي بالاياء إليه ما يدل عليه، وفي الكلام حذف فكأنه قال: فقطعهنّ واجعل على كل جبل منهنّ جزءاً فإنّ الله يحييهن، فإذا أحياهن فادعهن يأتينك سعيّاً، فيكون الاياء إليها بعد أن صارت أحياء؛ لأن الاياء إلى الجماد لا يحسن .

فان قيل: إذا أحيهاها الله كفى ذلك في باب الدلالة فلا معنى لدعائها لأن دعاء البهائم قبيح؟ .

قلنا: وجه الحسن في ذلك أنه يشير إليها فسمي ذلك دعاء لتأتي إليه، فيستحق كونها أحياء، ويكون ذلك أبهر في باب الاعجاز. وقال الطبري: معنى الدعاء هاهنا الاخبار عن تكوينها أحياء^(١)، كما قال: «كونوا قردة خاسئين»^(٢) وقوله: «اثني طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين»^(٣) .

والجبل وتد من أوتاد الأرض معروف، وجبل فلان على كذا أي طبع عليه، وأجبل القوم أجبالاً إذا صاروا في الجبال، وتجبّلوا إذا دخلوها، ورجل ذو جبلة إذا كان غليظ الجسم لأنّه كالجبل في الغلظ، والجبلة الأمة من الناس، وأجبل الحافر إذا أفضى إلى صلابة لا يمكنه الحفر فيه، ومنه أجبل الشاعر إذا صعب عليه القول .

والجزء بعض الشيء، جزأته تجزئة إذا بعضته، والجزء الاجتزاء بالرطب عن الماء، جزأت الوحشية عن الماء جزوء لاكتفائها بالجزء الذي في الرطب منه،

(١) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٤٠ .

(٢) البقرة: ٦٥ .

(٣) فُصِّلَتْ: ١١ .

والجُزأة نصاب السكين، وأصل الباب الجزء البعض .

قوله تعالى:

مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٣١﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى:

هذه الآية متصلة بقوله: «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً» وما بينها الاعتراض بالاستدعاء إلى الحق مما أمر الله بالحجج والعبر التي ذكرها من احياء الموتى لابراهيم ومن حجاجه الذي ادعى أنه رب العباد، إلى غير ذلك مما تقدم ذكره مع البيان عنه .

وقال الربيع والسدي: الآية تدل على أن النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف لقوله: «سبع سنابل» فأما غيرها فالحسنة بعشرة^(١) .

وقد بينا في ما تقدم^(٢) إن أبواب البر كلها من سبيل الله ، فيمكن أن يقال: ذلك عام في جميع ذلك ، والذي ذكرناه مروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣)، واختاره الجبائي .

فان قيل : هل رُئي في سنبله مائة حبة حتى يضرب المثل بها؟

قيل عنه ثلاثة أجوبة : أولها : أن ذلك متصور فشبه به لذلك وإن لم ير،

كما قال امرؤ القيس:

(١) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٤١ .

(٢) البقرة: ٤٤ .

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٤٦ .

«ومستونهُ زرقُ كأنياب أغوال»^(١) *

وقال تعالى: «طلعها كأنه رؤوس الشياطين»^(٢).

الثاني: أنه قد رُئي ذلك في سنبل الدخن. الثالث: أن السنبله تنبت مائة حبة فقيل فيها على ذلك المعنى، كما يقال في هذه الحبة: حب كثير. والأول هو الوجه.

والوعد بالمضاعفة لمن أنفق في سبيل الله، في قول ابن عباس^(٣)، وقال الضحاك: ولغيرهم من المطيعين^(٤).

وقوله: «انبتت» فالنبت الحشيش وكلما ينبت من الأرض يقال فيه: نبت نباتاً ونباتاً، وأنبتته الله إنباتاً، ونبتته تنبيتاً، قال تعالى: «والله أنبتكم من الأرض نباتاً»^(٥) على تقدير: فنبتم نباتاً، وانه لحسن النبت والمنبت الاصل، فلان في منبت صدق أي في أصل كرم لأنه يخرج منه كما يخرج النبات، والنبت شجر الحشخاش، وأنبت الغلام إذا راهق واستبان شعر عانته. والسنبله على وزن فعلة لقولهم أسبل الزرع بمعنى سنبل إذا صار فيه السنبل، والاصل فيه الاسبال وهو ارسال الستر ونحوه، فنه أسبل الزرع، لأنه استرسل بالسنبل كما يسترسل الستر في الاسبال فيجور لأنه صار فيه حب مستور كما يستر بالاسبال، فأما السبل الطريق فلأنه يرسل فيه المار به.

(١) ديوانه: ص ١٤٢، وصدر البيت:

أيقنتلني والمشرفي مضاجعي

(٢) الصافات: ٦٥.

(٣) و(٤) ذكرهما الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٤٢.

(٥) نوح: ١٧.

والمائة عدد معروف يجمع على مئتين ومئتين^(١). ويقال: ألهأت الغنم إذا بلغت مائة، وأمايتها أنا أي وفيها مائة، والمأي النيمة بين القوم مأيت بينهم أمأي إذا دببت بينهم بالشر.

وقوله: «واسع عليم» معناه واسع المقدرة لا يضيق عنه ما شاء من الزيادة «عليم» بمن استحق الزيادة، على قول ابن زيد^(٢) ومحمّل أن يكون المراد «واسع» الرحمة لا يضيق عن مضاعفة «عليم» بما كان من النفقة .
وقوله تعالى:

الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْثًا وَلَا
أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣٢﴾
آية بلا خلاف .

الاعراب :

«الذين» رفع بالابتداء، و«ينفقون» خبره، و«أموالهم» نصب لأنه مفعول به .

اللغة والمعنى :

والانفاق إخراج الشيء عن الملك .
وقوله: «في سبيل الله» قال ابن زيد: هو الجهاد^(٣). وقال الجبائي:
أبواب البر كلّها، وهو الصحيح عندنا والمروي عن أبي عبد الله

(١) كذا في الحجرية والخطية، وفي المطبوعة: مئات ومئتين.

(٢) و(٣) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٤٢-٤٣ .

عليه السلام^(١) .

وقوله: «ثم لا يتبعون ما أنفقوا متاً» فالمتّ هو ذكر ما ينغص المعروف، كقول القائل: أحسنت إلى فلان ونعشته وأغنيتة، وما أشبه ذلك مما ينغص النعمة .

وأصل المتّ القطع، ومنه قولهم: حبل منين أي ضعيف لأنه مقطع، ومنيته أي قطعه، ومنه قوله: «فلهم أجر غير ممنون»^(٢) أي غير مقطوع، وسمي ما يكدر النعمة والمعروف بأنه متّة لأنه قطع الحق الذي يجب به، والمّتة النعمة العظيمة سميت بذلك لأنها تجلّ عن قطع الحق بها لعظمها، ومنه قوله: «يمنتون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا عليّ اسلامكم بل الله يمتن عليكم أن هداكم للإيمان»^(٣) أنعم عليكم. والمّتة القوة في القلب، والمن الذي يقع من السماء، والمن الذي يوزن به لأنّه يقطع على مقدار مخصوص .
وقوله: «ولا أدنى» فهو نحو قولهم: أنت أبدأ فقير، ومن أبلاني بك، وأراحني الله منك وما أشبه ذلك مما يؤذي قلب المعطى .

وقوله: «لهم أجرهم عند ربّهم» والأجر هو النفع المستحق بالعمل .
«ولا خوف عليهم» فالخوف توقع الضرر الذي لا يؤمن وقوعه .
«ولا هم يحزنون» فالحزن الغم الذي يغلظ على النفس، ومنه الحزن الأرض الغليظة . وقيل في معناه قولان: أحدهما: لا خوف عليهم لفوت الاجر، والثاني: لا خوف عليهم لاهوال الآخرة. وفي الآية دليل على أنّ الوعد بشروط صحيح لأنه مفهوم الكلام؛ لأن تقديره في المعنى ان لم يتبعوا

(١) تفسير القمي: ج ١ ص ٩١ .

(٢) التين: ٦ .

(٣) الحجرات: ١٧ .

ما أنفقوا منّا ولا أذى فلهم من الأجر كذا .
وليس في الآية ما يدل على صحة القول بالاحباط أصلاً؛ لأنّ الوعد متى كان مشروطاً بأن لا يتبع بالمنّ والأذى فمتى اتبع بهما لم يحصل الشرط الذي يوجب استحقاق الثواب، فلم يحصل شيء أصلاً ثم انجبط وإنما كان فيه لبس، لو ثبت استحقاقهم بنفس الانفاق، فإذا اتبع بالمن انجبط ذلك، وهذا ليس في الآية .

وروي عن النبي عليه السلام أنه قال: المنان بما يعطي لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكّيه وله عذاب أليم^(١) . وقال الضحاك : لأنّ يمسك ما له خير من أن ينفقه ثم يتبعه منّا وأذى^(٢) .

قوله تعالى:

قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿١٦٣﴾ آية بلا خلاف .

المعنى:

القول المعروف معناه ما كان حسناً جميلاً لا وجه فيه من وجوه القبح، وهو أن تقول للسائل قولاً معروفاً يرّدّ عليه حسنة من غير صدقة تعطى إياه . وقال الحسن: وهو القول الحسن لاعتراف العقل به وتقبله إياه دون إنكاره له .

والمغفرة هاهنا قيل في معناها ثلاثة أقوال: أولها: ستر الخلّة على

(١) شعب الايمان: ج ٥ ص ١٤٥، ومسند أحمد بن حنبل: ج ٥ ص ١٥٨ .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٤٣ .

السائل. الثاني: قال الحسن: المغفرة له بالعفو عن ظلمه. الثالث: قال الجبائي: معناه أي سلامته في المعصية لأن حالها كحال المغفرة في الامان من العقوبة.

وقوله: «والله غني حلیم» فالغني هو الحي الذي ليس بمحتاج، ومعناه هاهنا غني عن كل شيء من صدقة وغيرها. وإنما دعاكم إليها لينفعكم بها. وقال الرماني: الغني الواسع الملك فالله غني لأنه مالك لجميع الأشياء لأنه قادر عليها لا يتعذر عليه شيء منها.

اللغة:

والغني ضد الحاجة. تقول: غني يغني غنيً، وأغناه اغناءً، واستغني استغناءً، وغني غناءً، وتغني تغنيًا. والغناء -ممدود- الصوت الحسن، ويقال فيه: أغنية وأغاني، والغني الكفاية للغني به عن غيره، والمغني المنزل، غني بالدار إذا أقام بها، ومنه قوله: «كأن لم تغن بالامس»^(١)؛ والغنية الشابة المتزوجة لغناها بزوجه عن غيره، وهي أيضاً العفيفة لغناها بعفتها، والغنية الاستغناء. والحلم الامهال بتأخير العقوبة للانابة، ولو وقع موقع حلیم حميد أو عليم لما حسن؛ لأنه تعالى لما نهاهم أن يتبعوا الصدقة بالمن بين أنهم إن خالفوا ذلك فهو غني عن طاعتهم حلیم في أن لا يعاجلهم بالعقوبة.



قوله تعالى:

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ
مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ
عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ
مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٧٥﴾ آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

ضرب الله تعالى هذه الآية مثلاً لعمل المنافق والمُتَّان جميعاً، فانها إذا
فعلاً فعلاً لغير وجه الله أو قرنا الانفاق بالمتن والأذى فانها لا يستحقان عليه
ثواباً. وشبه ذلك بالصفة الذي أزال المطر ما عليه من التراب فانه لا يقدر
أحد على رد ذلك التراب عليه، فكذلك إذا دفع المنان صدقته وقرن بها المن
فقد أوقعها على وجه لا طريق له إلى استدراكه وتلافيه لوقوعه على الوجه
الذي لا يستحق عليه الثواب، فان وجوه الافعال تابعة للحدوث فاذا فاتت
فلا طريق الى تلافياها. وليس فيها ما يدل على أنَّ الثواب الثابت المستقر
يزول بالمتن فيما بعد ولا بالرياء الذي يحصل فيما يتجدد، فليس في الآية ما
يدل على ما قالوه .

وقوله: «رثاء الناس» إنما جمع بين همزتين ولم يجمع في ذوائب جمع
ذؤابة، لوقوع الألف في الجمع بين الهمزتين، فلم يجز ذائب، فأما الواحد
فاجتمع لحفته وهما أيضاً مفتوحان فهو أخف لها .

وقوله: «كالذي ينفق ماله رثاء الناس» يدخل فيه المؤمن والكافر إذا
أخرجنا الانفاق للرياء .

وقوله: «ولا يؤمن بالله واليوم الآخر» صفة للكافر خاصة «مثله كمثل

صفوان» يعني الحجارة الصلبة «عليه تراب» .

فالتراب والتراب واحد، يقال: ترب الرجل إذا افتقر لأنه لصق بالتراب للفقر، ومنه قوله: «مسكيناً ذا متربة»^(١) لأنه قعد على التراب للفقر، وأترب الرجل إذا استغنى لأنه كثر ماله حتى صار كالتراب، والتراب الذي ينشأ معك، وقيل فيه أقوال: منها: للبعث بالتراب إذ هم صبيان أقران. ومنها: لأنهم خرجوا إلى عفر التراب في وقت من الزمان. ومنها: لأنهم على الاشتباه بالتراب. وقوله: «عرباً أتراباً»^(٢) أي أشباه أمثال. والترائب عظام الصدر واحدها تريبة، قيل: لأنها متشابهة كالأتراب أو كتشابه التراب، ومنه قوله: «من بين الصلب والترائب»^(٣).

وقوله: «فأصابه وابل» فالوابل المطر الشديد الوقع، يقال: وبلت السماء تبل وبللاً إذا اشتد وقع المطر، وقوله: «فأخذناه أخذاً وبيلاً»^(٤) أي شديداً، والوبيل المرعى الوخيم، والوبال سوء العاقبة، والموبل المغلظ القلب، والوبيلة الحزمة من الحطب لأنها مشدودة، والوبيل العصا الغليظة، والوابلة طرد العضد في الكتف. وأصل الباب الشدة .

والصفوان واحده صفوانة مثل مرجان ومرجانة وسعدان وسعدانه . وقال الكسائي: جمع صفوان صُنًى^(٥) . وأنكر ذلك المبرد وقال: إنما هو صفاء وصنًى مثل عصاً وعصي وقفاً وقفي، وكذلك ذكران وصفران - بكسر الصاد-

(١) البلد: ١٦ .

(٢) الواقعة: ٣٧ .

(٣) الطارق: ٧ .

(٤) المزمل: ١٦ .

(٥) ذكره النحاس في اعراب القرآن: ج ١ ص ٣٣٥ .

وإنما هو جمع صفا نحو خرب وخربان، وورل وورلان، وقال: معنى صفا وصفوان واحد .

وقوله: «فتركه صلدًا» فالصلد الحجر الأملس الصلب، قال الشاعر:
ولست بمجلبٍ مجلبٍ ريحٍ وقرّةٍ ولا بصفاً صلدٍ عن الخير معزلٍ^(١)
وقال رؤبة:

لما رأيتني خلق المموه براق أصلاذ الجبين الأجله^(٢)
والصلد الذي لا ينبت شيئاً من الأرض لأنه كالحجر الصلب، والصلد البخيل وصدل الزند صلوداً إذا لم يور ناراً، وفرس صلود إذا أبطأ عرقه، وقدر صلود إذا أبطأ غليها. وأصل الباب ملاسة في صلابة، ويقال: صلد يصلد صلدًا فهو صلد .

وقوله: «والله لا يهدي القوم الكافرين» معناه أنه لا يهديهم إلى طريق الجنة على وجه الانابة لهم. ويحتمل لا يهديهم بمعنى لا يقبل أعمالهم كما يقبل أعمال المهتدين من المؤمنين؛ لأن أعمالهم لا تقع على وجه يستحق بها المدح. قوله تعالى:

وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَثَاءَتْ أَكْطُلُهَا ضِعْفَتَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِيبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ^{١٦٥} وَاللَّهُ يُمَاتِمُ النَّاسَ لِمَا نَعْمَلُونَ بَصِيرٌ آيَةٌ .

القراءة:

قرأ عاصم وابن عامر «بربوة» بفتح الراء، الباقون بضمها. وقرأ ابن كثير

(١) إصلاح المنطق لابن السكيت: ص ٣٦ والبيت لتأبط شراً.

(٢) ديوانه: ص ١٦٥.

وأبو عمرو ونافع «أكلها» باسكان الكاف، الباقون بالثقل (١).

المعنى واللغة :

وهذا مثل ضربه الله لمن أنفق ماله ابتغاء مرضاة الله أي طلباً لرضاه .
[وقوله]: «وتثبِتاً من أنفسهم» قيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها:
تثبِتاً من انفسهم بقوة اليقين والبصيرة في الدين، في قول ابن زيد والسدي
وأبي صالح والشعبي (٢).

الثاني: قال الحسن ومجاهد: معناه أنهم يتثبتون أين يضعون
صدقاتهم (٣).

الثالث: قال أبو علي: معناه توطيئاً لنفوسهم على الثبوت على طاعة الله
واعترض على قول الحسن ومجاهد بأنه لم يقل وتثبِتاً. وهذا ليس بشيء لأنه
يجوز أن يقول القائل: يثبتوا أنفسهم تثبِتاً إذا كانوا كذلك فهم يتثبتون أين
يضعون الصدقات .

وقوله: «كمثل جنّة بربرة» إنما خصّت بالبربرة؛ لأنها إذا كانت بربرة
فتثبِتها أحسن وربيعها أكثر، كما قال الأعشى:

ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها مسبل هطل (٤)
فخص بها الحزن لما بيناه، والربو الزيادة يقال: ربا الشيء يربو إذا
زاد، وأصابه ربو إذا أصابه نفس في جوفه لزيادة النفس على عادته، والبربرة
العلوم من الأرض لزيادته على غيره بارتفاعه، والربا في المال المعاملة على أن

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٠، والحقّة: ج ٢ ص ٢٩٠-٢٩٥.

(٢) (٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٦، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٤٦.

(٤) ديوانه: ص ١٨، طبع دار صعب.

يأخذ أكثر مما يعطي للزيادة على ما يفرض، يقال: ربا المال يربو رباً، وأرى صاحبه فهو مرب. وأصل الباب الزيادة. وفي الربوة ثلاث لغات: فتح الرائ وضمتها وكسرهما، وفيها أربع لغات أخرى: رباوة ورباوة ورباوة، فتلك سبع لغات.

وقال ابن عباس والضحاك والحسن ومجاهد والسدي والربيع: الربوة في الآية المرتفع من الأرض^(١). «فأنت أكلها» فالفرق بين الأكل والأكل: أن الأكل - بالفتح - المصدر والأكل - بالضم - الطعام الذي يؤكل. «ضعفين» يعني مثلين في قول الزجاج^(٢)؛ لأن ضعف الشيء مثله زائداً عليه وضعفاه مثلاه زائدين عليه. وقال قوم: ضعف الشيء مثلاه^(٣). وقوله: «فطل» قال الحسن والضحاك والربيع وقتادة: هو اللين من المطر^(٤). وإنما ذكر الطل هاهنا لتشبيهه أضعاف النفقة به كثرت أو قلت إذ كان خيرها لا يختلف على حال، في قول الحسن وقتادة. وإنما قيل لما مضى: «فان لم يصبها وابل فطل» لأن فيه إضممار (كان) كأنه قيل: فان يكن لم يصبها وابل فطل. ومثله قد أعتقت عبيدين فان لم أعتق اثنين فواحد بقيمتها، والمعنى ان أكن لم أعتق، قال الشاعر:

إذا ما انتسبنا لم تلدني لثيمة ولم تجدي من أن تقرى بها بدا^(٥)
كأنه قال: لكن لم تلدني لثيمة. والطل المطر الصغار القطر، يقال:

(١) تفسير ابن عباس: ٣٨، وتفسير مجاهد: ص ٢٤٤، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٤٨.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٨.

(٣) حكاة الفخر الرازي في تفسيره: ج ٧ ص ٥٧.

(٤) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٤٩.

(٥) قائله زائدة بن صعصة وقد مر ج ١ ص ٢٨٩-٣٥٢.

أطلت السماء فهي مطلة، وروضة طلة ندية، والطل إبطال الدم بأن لا يثأر بصاحبه، طلّ دمه فهو مطلول لأنه بمنزلة ما جاء عليه الطل فأذهبه، كأنه قيل غسله، والطل والظلل ماشخص من الدار لأنه كموضع الندى بالطل لعمارة الناس له خلاف المستوي القفر، لأن الخصب يكون حيث الأبنية، وصار الطل اسماً لكل شخص، والاطلال الاشراف على الشيء، والطل الشحم، ما بالناقة طل أي ما بها طرق، وطلّة الرجل امرأته. وأصل الباب الطل المطر.

وقوله: «والله بما تعملون بصير» معناه عالم بأفعالكم فيجازيكم بحسبها، وفي ذلك ترغيب وترهيب.

قوله تعالى:

أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣٦﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى واللغة:

معنى قوله: «أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ» التقدير على مثل ضربه الله في الحسرة بسلب النعمة. فقيل: هو مثل للمرائي في النفقة، لأنه ينتفع بها عاجلاً وتقطع عنه آجلاً أحوج ما يكون إليه، هذا قول السدي^(١). وقال مجاهد: هو مثل للمفرط في طاعة الله بملأ الدنيا يحصل في الآخرة على

(١) اخرجها الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٥٠.

الحسرة العظمى^(١). وقال ابن عباس: هو مثل الذي يختم عمله بفساد^(٢).
 وقوله: «أيود أحدكم أن تكون له جنة» فأتى بمستقبل ثم عطف عليه
 بماض في قوله: «وأصابه الكبر» قال الفراء: يجوز ذلك في يود لأنها تلتقي مرة
 بـ (أن) ومرة بـ (لو) فجاز أن يقدر إحداها مكان الاخرى لاتفاق المعنى،
 فكأنه قال: أيود أحدكم لو كانت له جنة من نخيل وأعناب وأصابه
 الكبر^(٣). قال الرماني: وعندي انه قد دلّ (بأن) على الاستقبال، وبتضمن
 الكلام معنى (لو) على التمتي كأنه قيل: أيجب ذلك متمنياً له، والتمتي يقع
 على الماضي والمستقبل ألا ترى أنه يصح أن يتمنى أن كان له ولد. ويصح
 أن يتمنى أن يكون له ولد. والمحبة لا تقع إلا على المستقبل؛ لأنه لا يجوز أن
 يقال: أحب أن كان لي ولد، ويجوز أحب أن يكون لي ولد.
 والفرق بين المودة والمحبة: أن المودة قد تكون بمعنى التمتي، نحو قولك: أودّ
 لو قدم زيد بمعنى أتمنى لو قدم، ولا يجوز أحب لو قدم.
 وقوله: «أن تكون له جنة» فالجنة البستان الكثيرة الشجر لأن الشجر
 يجنه بكثرته فيه.

والنخل معروف، وقيل: إنه مأخوذ من نخل المنخل، لاستخلاصه
 كاستخلاص اللباب بالنخل. والنخل والنخيل جمع نخلة، وهي شجرة
 التمر. وقوله: «كأنهم أعجاز نخل خاوية»^(٤) وقوله: «كأنهم أعجاز نخل
 منقعر»^(٥) فذكر على اللفظ وأنت على المعنى. والنخل نخل الدقيق، نخلته

(١) اخرجها الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٥٠.

(٢) المستدرک للحاكم: ج ٢ ص ٢٨٣.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٧٥.

(٤) الحاقة: ٧.

(٥) القمر: ٢٠.

نخلًا، ومنه المنخل لأنه آلة النخل، والنخالة معروفة، والنخل نخل السماء بالثلج أو ما صغر من القطر، والانتخال الاختيار، والتنخل التخير، وأصل الباب النخل للدقيق .

والعنب ثمر الكرم معروف، ورجل عانب وعنب، والعناب معروف، والعناب ما تقطعه الخاتنة مشبه بالعنب في التعلق، ورجل عتاب عظيم الأنف مشبه بعنقود العنب في التعلق والعِظم . وأصل الباب العنب .

وقوله: «من تحمها الانهار» وتحت نقيض فوق، وفي الحديث «لا تقوم الساعة حتى يظهر الثُحوت» أي الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يشعر بهم ذلاً^(١) .

والانهار جمع نهر وهو المجرى الواسع من مجاري الماء، قال الشاعر:
ملكت بها كفي فأنهزت فتقها يرى قائم من دونها ماورائها^(٢)
معناه وسعت فتقها كالنهر .

وقوله: «له فيها من كل الثمرات» فالثمرة طعام الناس من الشجر .
وقوله: «وأصابه الكبر» فالأصابة الوقوع على المقصود . والمراد هاهنا لحقه الكبر، والكبر حال زائدة على مقدار آخر، والمراد هاهنا الشيخوخة .
والفرق بين الكبير والكثير: أن الكثير مضمّن بعدد وليس كذلك الكبير نحو دار واحدة كبيرة ولا يجوز كثيرة . والذرية الولد من الناس . والضعفاء جمع ضعيف، والضعف نقصان القوة .

وقوله: «فأصابها إعصار فيه نار فاحترقت» فالعصر عصر الثوب ونحوه

(١) العين: مادة «تح» ج ٣ ص ٢١ .

(٢) تقدّم تخريجه في: ج ١ ص ٢٦ .

من كل شيء رطب، عصرته أعصره عصراً فهو معصور وعصير. واعتصرته اعتصاراً، وتعصر تعصراً، وعصره تعصيراً، وانعصر انعصاراً، والعصر الدهر. وفي التنزيل «والعصر إن الإنسان لفي خسر»^(١) والعصر العشي، ومنه صلاة العصر لأنها تعصر أي تؤخر كما يؤخر الشيء بالتعصر فيه، والعصر النجاة من الجذب، ومنه قوله تعالى: «فيه يغاث الناس وفيه يعصرون»^(٢) لأنه كعصر الثوب في الخروج من حال إلى حال، والعصر العطية. والاعتصار الالتجاء، والمعتصر الملجأ، والاعصار غبار يلتف بين السماء والارض كالتياف الثوب في العصر، والمعصر فوق الكاعب، والمعصرات السحاب، ومنه قوله: «وأنزلنا من المعصرات ماءً ثجاجاً»^(٣) والعصرة الدينة، يقال: هو لأموالنا عصرة أي دينة. وأصل الباب عصر الثوب.

والاحراق إحراق النار، أحرقت بالنار، فاحترق احترقاً وحرقتة تحريقاً، وتحرق تحرقاً، والحرق حك البعير أحد نابيه بالآخر يكون وعيداً وتهديداً من فحول الابل لالتهابه غضباً كالتهاب الاحراق، والحرق حك الحديد بالمبرد، حرقت الحديد أحرقتها حرقة إذا بردتها للتفريق بالاحراق، والحرق قطع عصبه في الورك لا تلتئم كما لا يرجع ما أحرق، يقال: حرقت الورك فهو محروق، والحرق الثوب يقع فيه الحرق من دق القصار لأنه كالأحراق بالنار في أنه لا يرجع إلى الحال، ومنه ريش حرقت لأنه كالمنقطع بالاحراق، والحرقة ما اقتبست به النار للاحراق، والحرقة ما يجده من حدة لأنه كالأحراق بالنار، والحرقات سفن يتخذ منها مراحي نيران يرمى بها العدو

(١) العصر: ٢-١.

(٢) يوسف: ٤٩.

(٣) النبأ: ١٤.

في البحر. وأصل الباب الاحراق .

والفكر جولان القلب بالخواطر، يقال: أفكر إفكاراً، وفكر تفكيراً، وتفكر تفكيراً، ورجل فكير كثير الفكر.

وقوله: «فاحترق» فالاحتراق افتراق الاجزاء بالنار، والبيان هو الدلالة على ما بيناه في ما مضى . وقال الرماني: البيان اظهار المعنى بما يتميز به من غيره على جهة الصواب. ولا يقال للحن من الكلام: بيان وإن فهم به المراد؛ لأنّ البيان على الاطلاق ممدوح، والحن عيب لكن يقال: قد أبان عن مراده، مجازاً .

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِتَّاجِدِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ آية .

المعنى:

هذا خطاب للمؤمنين دون سائر الناس، وقال الحسن وعلقمة: كل شيء في القرآن «يا أيها الذين آمنوا» فانما أنزل بالمدينة، وكل ما فيه «يا أيها الناس» أنزل بمكة^(١).

وقوله: «أنفقوا من طيبات ما كسبتم» يدخل فيه الزكاة المفروضة وغيرها من أنواع النفقة. وقال عبيدة السلماني والحسن: هي مختصة بالزكاة^(٢). وقال الجبائي: هي في المتطوع؛ لأنّ الفرض من الصدقة له

(١) مر سابقاً.

(٢) أنظر تفسير الفخر الرازي: ج ٧ ص ٦٠، وتفسير القرطبي: ج ٣ ص ٣٢٠.

مقدار من القيمة إن قصر كان ديناً عليه إلى أن يؤديه على التمام. فأما إذا كان مال المزكي كله ردياً فجازله أن يعطي منه ولا يدخل في ما نهي عنه؛ لأن تقدير ما جعله الله للفقير في مال الغني تقدير حصة الشريك، فليس لأحد الشريكين أن يأخذ الجيد ويعطي صاحبه الردي لما فيه من الوكس، فإذا استوى في الرداءة جازله إعطاء الرديء، لأنه حينئذ لم يبخره حقاً هو له كما يبخره في الأول.

وقوله: «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» روي عن علي عليه السلام، والبراء بن عازب والحسن وقتادة: أنها نزلت لأن بعضهم كان يأتي بالحشف فيدخله في تمر الصدقة فنزلت فيه الآية^(١). قال ابن زيد: الخبيث الحرام^(٢). والأول أقوى، لأنه قال: «أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض» ثم قال: «ولا تيمموا الخبيث» يعني من الذي كسبتم إذ أخرجه الله من الأرض، والحرام وإن كان خبيثاً فليس من ذلك، غير أنه يمكن أن يراد به ذلك لأنه لا ينافي السبب. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنها نزلت في أقوام لهم أموال من ربا الجاهلية كانوا يتصدقون منها، فهي الله عن ذلك وأمر بالصدقة من الحلال^(٣).

ويقوي الوجه الأول قوله: «ولستم بأخذه إلا أن تغمضوا فيه» والاعراض لا يكون إلا في شيء ردي يتسامح في أخذه دون ما هو حرام. وفي الفقهاء من استدلل بهذه الآية على أن الرقبة الكافرة لا تجزي في

(١) أسباب النزول: ص ٥٥، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٥٥.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٥٦.

(٣) الكافي: كتاب الزكاة، باب النواذر، ج ٤ ص ٤٨ ح ١٠ قريب منه، وتفسير العياشي: ج ١

الكفارة. وضعفه قوم وقالوا: العتق ليس بانفاق^(١). والاولى أن يكون ذلك صحيحاً، لأنّ الانفاق يقع على كل ما يخرج لوجه الله عتقاً كان أو غيره. والتميم التعمد، تيممت الشيء تيمماً، ومنه قوله: «فتيمموا صعيداً طيباً»^(٢) أي تعمدوا، وقال خفاف:

*فعمداً على عيني تيممت مالكا^(٣) *

وقال آخر:

يممته الرمح شزراً ثم قلت له هذي المروءة لا لعب الزحاليق^(٤)
واليم لجة البحر لأنه يتعمد به البعيد من الأرض، ويمّ الرجل إذا غرق في البحر، ويمّ الساحل إذا طما عليه يم البحر فغلب عليه، واليمامة واليمام الحمام الطورانية تتعمد إلى أوكارها بحسن هدايتها. وقال الخليل: أمته قصدت أمامه ويممته تعمدته من أي جهة كان^(٥). وقال غيره: هما سواء^(٦). والخبث الرديء من كل شيء، خبث خبثاً، وتخبث تخبثاً، وتخابث تخابثاً، وخبثه تخبثاً، والخبثة الريبة، وخبث الفضة ما نقاه الكبير لأنه ينفي الرديء وأصله الرداءة.

وقوله: «ولستم بأخذه إلا أن تغمضوا فيه» إنما فتحت (أن) - في قول

(١) المبسوط للسرخسي: ج ٧ ص ٣.

(٢) النساء: ٤٣، والمائدة: ٦.

(٣) العقد الفريد: ج ٥ ص ١٥٩، وصدر البيت:

فان تلك خيلي قد أصيب صميمها

(٤) العين: مادة «أمم» ج ٨ ص ٤٣١.

(٥) العين: مادة «أمم» ج ٨ ص ٤٣٠.

(٦) تهذيب اللغة: مادة «أم» ج ١٥ ص ٦٤١.

الفراء- من أجل (إلّا) إذ وقعت عليها^(١)، وهي في موضع خفض والأصل عنده (إن) لأنّ الكلام في معنى الجزاء وهو إن أغضمت بعض الاغماض أخذتموه، ومثله «إلّا أن يخافا ألا يقيما حدود الله»^(٢). وأنكر ذلك أبو العباس وقال: (أن) هذه التي بمعنى المصدر مفتوحة على كل حال، وذلك نحو أن تأتيني خير لك، وإنما المعنى ولستم بأخذه إلّا لاغماضكم فيه^(٣).

والاغماض في البيع الحظ من الثمن ليعيب فيه، أغمض إغماضاً، وذلك لاخفاض بعض الثمن بالخط له، والغموض الخفاء، غمض يغمض غموضاً فهو غامض، والتغميض إطباق الجفن، وغمض العين، والغمض المطمئن من الأرض حتى يغيب من فيه. وأصل الباب الخفاء.

وقيل في معنى «إلّا أن تغمضوا فيه» قولان: قال البراء بن عازب: إلّا أن تتساهلوا فيه^(٤). وقال ابن عباس والحسن وقتادة: إلّا أن تحطوا من الثمن فيه^(٥). وقال الزجاج: ولستم بأخذه إلّا بوكس فكيف تعطونه في الصدقة^(٦)، قال الطرماح بن حكيم:

لم يفتننا بالوتر قوم وللضم رجال يرضون بالاغماض^(٧)

أي بالوكس.

قوله: «واعلموا أنّ الله غني حميد» هاهنا معناه أنه غني عن صدقاتكم

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٧٨.

(٢) البقرة: ٢٢٩.

(٣) لم نثر عليه.

(٤) و(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٨.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٠.

(٧) ديوانه: ٨٦، من قصيدة يمدح بها قومه.

وإنما دعاكم إليها لنفعمكم، فأما «حميد» ففيه ثلاثة أقوال:
أحدها: أنه مستحق للحمد على نعمه. الثاني: موجب للحمد على طاعته. والثالث: قال الحسن: معناه مستحماً إلى خلقه بما يعطون من النعم لعباده أي مبتدع لهم إلى ما يوجب لهم الحمد.
وحيد في هذا الموضع أليق من حلیم كما أن حليماً أليق بالآية المتقدمة من حميد، لما بيناه. وإنما قلنا ذلك لأنه لما أمرهم بالانفاق من طيب ما كسبوه بين أنه غني عن ذلك وأنه يحمدهم على ما يفعلونه إذا فعلوه على ما أمرهم به، ومعناه أنه يجازيهم عليه.

قوله تعالى:
الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً
مِّنْهُ وَقَضَاءً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٦٨﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

معنى الآية الوعد من الشيطان أنكم متى أخرجتم من أموالكم الصدقة وأديتم الزكاة الواجبة عليكم في أموالكم افتقرتم، ويأمركم أيضاً بالفحشاء من المعاصي وترك طاعته، والله تعالى يعد بالمغفرة منه والستر عليكم، والصفح عن العقوبة.

«وفضلاً» يعني ويعدكم أن يخلف عليكم خيراً من صدقتكم، ويتفضل عليكم ويسبغ عليكم في أرزاقكم، قال ابن عباس: اثنان من الله واثنان من الشيطان، فاللذان من الشيطان الوعد بالفقر والأمر بالفحشاء، واللذان من الله المغفرة على المعاصي والفضل في الرزق^(١).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٥٩.

والفقر الحاجة وهو ضد الغنى، يقال: أفقره الله إفقاراً، وافتقر افتقاراً، وتفقر تفقاراً؛ لأنَّ الفقر بمنزلة كسر الفقار في تعذر المراد، والفقار عظام منتظمة في النخاع تسمى خرز الظهر واحدها فقرة، والافقار إعاقة الدابة لتركب ثم ترد، والافقار دنو الصيد، والفاقة الداهية لأنها تكسر الفقار، ومنه قوله: «تظنّ أن يفعل بها فاقرة»^(١) وأصل الباب الفقار خرز الظهر. وتقول: وعدته الخير ووعدته بالخير، والأصل فيه تعديته بغير حرف الاضافة إلا أنه كثر استعماله في التعدي بحرف الاضافة حتى صار أصلاً فيه لكثرتة .

وأمرته بالخير أكثر في الكلام، وإنما يجوز أمرته الخير في الشعر. وقوله: «والله واسع عليم» حكى البلخي: انه بغير واو في مصاحف أهل الشام ولم يقرأ به أحد. فان صنع فهو دلالة على نقصان الحروف من كثير من القرآن على ما اختلفوا فيه .

والفرق بين الوعد والوعيد: أن الوعيد في الشر خاصة، والوعد بالتحديد للخير والشر معاً غير أنه إذا أطلق لم يكن إلا في الخير، وكذلك إذا أُبهم التقييد كقولك: وعدته بأشياء لأنه بمنزلة المطلق. وحدّ الوعد هو الخبر بفعل الخير في المطلق، والوعيد هو الخبر بفعل الشر. والأمر هو قول القائل لمن هو دونه: افعل مع إرادة المأمور به، فان انضم إليه الزجر عن الإخلال به كان مقتضياً للإيجاب. وقال ابن مسعود: للشيطان لمة وللملك لمة^(٢)، ومثله روي عن أبي عبد الله عليه السلام فلمة الشيطان وعده بالفقر وأمره

(١) القيامة: ٢٥.

(٢) شعب الإيمان للبيهقي: ج ٤ ص ١٢٠.

بالفاحشة، ولما الملك أمره بالانفاق ونبيه عن المعصية^(١). وقال أبو مسلم والازهري: الفحشاء البخل والفاحش البخيل، قال طرفة:

• عقيلة مال الفاحش المتشدد^(٢) •

وقال الحسين بن علي المغربي: والذي يقوي قوله ما أنشده أبو حيرة الراحل من طي:

قد أخذ المجد كما أرادا ليس بفحاش يضمن الزادا^(٣)
وقال الرماني: والله ما قالاه بعيد. والفحشاء المعاصي في أغلب الاستعمال ومعنى البيت الذي أنشده أن الفاحش هو سيء الرد بسؤاله وضيافته وذلك من البخل لا محالة، قال كعب:

أخي ما أخي لا فاحش عند بيته ولا برم عند اللقاء هيب^(٤)
فتلخيص معنى الآية أنّ الشيطان يحملكم على أن تؤدوا في الصدقة رديء المال يخوفكم الفقر باعطاء الجيد. والفقر والفقر لغتان. ويعدكم الفقر معناه بالفقر فحذف الباء وعدّي الفعل فنصب، كما قال:

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به فقد تركتك ذا مال وذا نشب^(٥)
وقوله: «والله واسع عليم» معناه واسع يعطي من سعة مقدوراته «عليم» حيث يضع ذلك ويعلم الغيب والشهادة.

(١) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٠.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «فحش» ج ٤ ص ١٨٨، وصدر البيت:

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي

(٣) لم نعر عليه.

(٤) أمالي القاضي: ج ٢ ص ١٥٢، وفيه «ولا ورع» بدل «ولا برم».

(٥) الكتاب لسيبويه: ج ١ ص ٣٧.

قوله تعالى:

يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا
كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٦٦﴾ آية .

القراءة والمعنى :

قرأ يعقوب «ومن يؤت» بكسر التاء، الباقون بالفتح ^(١) .

قيل في معنى الحكمة في الآية وجوه: قال ابن عباس وابن مسعود: هو علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله ^(٢) .

وقال ابن زيد: هو علم الدين. وقال السدي: هو النبوة. وقال مجاهد: الاصابة. وقال ابراهيم النخعي: الفهم. وقال الربيع: الخشية ^(٣) .

و قال قوم: هو العلم الذي تعظم منفعته و تجل فائدته و هو مجمع ما قالوه ^(٤) .

وقال قتادة والضحاك وفي رواية عن مجاهد: هو القرآن والفقه ^(٥) . وهو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام ^(٦) .

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ٢٤.

(٢) أخرجه الطبري عن ابن عباس: ج ٣ ص ٦٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٥١.

(٣) و(٥) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٦٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٤٤.

(٤) تفسير السمرقندي: ج ١ ص ٢٣٢، نقلاً عن بعض الحكماء.

(٦) مصباح الشريعة: ص ٥٧، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٥١ قريب منه.

وإنما قيل للعلم حكمة لأنه يمتنع به من القبيح لما فيه من الدعاء إلى الحسن والزرع عن القبيح.

وقال الجبائي: هو ما أتاه الله أنبياءه وأمرهم من كتبه وآياته ودلالاته التي يدلهم بها على معرفتهم به وبدينه وذلك تفضل منه يؤتيه من يشاء.

وقوله: «و ما يذكر آلأولو الألباب» [معناه وما يتعظ به آلأ ذوو العقول، وإنما قيل الاتعاظ تذكراً للارتباط، وذكر ما يزجر عن الفساد ويدعو إلى الصلاح من آيات الله ودلائله التي تبين بها ما يوجب الحمد مما يوجب الذم، والكرامة مما يوجب الاهانة.

والألباب العقول، وسمي العقل لباً لأنه أنفـس ما في الإنسان، كما أن لب الثمرة أنفـس ما فيها، تقول: لببْتُ يا رجلُ تلْبُ لَبابةً، وحكى يونس (لَبَّبْتُ) وليس في المضاعف (فَعْلْتُ) غير هذا الحرف الواحد على ما ذكره الزجاج^(١)، وقال: قرأته على المبرد عن يونس وسألت غيره من الكوفيين فلم يعرفوه.

فان قيل: لِمَ قال: «وما يذكر آلأولو الألباب»^(٢) وكل مكلف ذولب؟

قيل: لأنه لا يطلق عليهم هذه الصفة لما فيها من المدحة فلذلك عقد التذكر بهم، وهم الذين يستعملون ما توجبه عقولهم من طاعة الله في كل ما أمر به

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٢.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوعة والحجرية، واثبتناه من الخطية.

ودعا إليه.

و«يؤت» جزم به (من) والجواب «فقد أوتي خيراً كثيراً» ومن قرأ يؤت بكسر التاء - على ما روي عن يعقوب - ذهب إلى أن معناه ومن يؤته الحكمة، وإنما حذف الهاء في الصلة ويكون (من) على هذا معنى «الذي» لا بمعنى الجزاء.

قوله تعالى:

وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ
وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ آية بلا خلاف.

المعنى:

(ما) في قوله: «وما أنفقتم» بمعنى الذي وما بعده في صلتها، والعائد إليها الهاء في قوله: «فإن الله يعلمه» لأنها لا يجوز أن تعود على النفقة لأنها مؤنثة، ولا على النفقة والنذر؛ لأن ذلك يوجب التثنية. والمراد بالانفاق هاهنا ما يخرج في طاعة الله واجباتها ومندوباتها.

وقوله: «أو نذرتم من نذر» فالنذر هو عقد الشيء على النفس، فعل شيء من البرّ بشرط، ولا ينعقد ذلك إلا بقوله: الله عليّ كذا، ولا يثبت بغير هذا اللفظ. وأصل النذر الخوف؛ لأنه يعقد ذلك على نفسه خوف التقصير في الأمر، ومنه نذر الدم العقد على سفكه للخوف من مضرة صاحبه، قال الشاعر:

هم ينذرون دمي وأنذر إن لقيت بأن أشد^(١)

ومنه الانذار: الاعلام بموقع العدو للخوف منه ليتقى، يقال: نذرت النذر أنذره نذراً وجمعه نذور.

وقوله: «فان الله يعلمه» معناه يجازي عليه لأنه عالم به، فدل بذكر العلم على تحقيق الجزاء إيجازاً للكلام.

وقوله: «وما للظالمين من أنصار» وعيد للظالمين وهم الفاعلون لضرر يستحق عليه الذم. والمراد بالظالمين هاهنا الذين كانوا انفاقهم على غير الوجه المأذون لهم فيه من رباً أو ضرار أو شقاق أو من مال مغصوب أو مأخوذ من غير وجهه. وسمي ذلك ظلماً لأنه وضع فيه في غير موضعه، والأنصار جمع نصير مثل شريف وأشراف، وباب فعيل يجمع على فعلاء مثل عليم وعلماء، وكريم وكرماء، وقد ورد فيه فعال مثل نصير ونصار. والنصير هو المعين على العدو، فعلى هذا لا تدل الآية على أنه لا شفاعاة لمرتكبي الكبائر لأن أحداً لا يقول أن لهم معيناً على عدوهم بل إنما نقول لهم: من يسأل في بابهم على وجه التضرع، ولا يسمى ذلك نصرة على حال.

قوله تعالى:

إِنْ تَبَدُّواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِنْ تَخْفَوْهَا وَتُوْثَوْهَا الْفُقَرَاءُ
فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القرأة:

قرأ ابن عامر وحزمة والكسائي وخلف «فنعماً» بفتح النون وكسر العين-
وقرأ ابن كثير وورش ويعقوب وحفص والاعشى والبرجي بكسر النون
والعين، وقرأ أهل المدينة -إلا ورشاً- وأبو عمر وأبو بكر -إلا الأعشى-

والبرجي بكسر النون وسكون العين وكذلك في النساء في قوله: «نعمًا يعظكم به». وقرأ ابن عامر وحفص «ويكفر» بالياء والرفع، وقرأ أهل المدينة وحمة والكسائي وخلف عن أبي بكر بالنون والجزم، الباكون بالنون والرفع^(١).

المعنى والاعراب واللغة:

قال أبو علي الفارسي: المعنى في قوله: «إن تبدوا الصدقات فنعمًا هي» إن في (نعم) ضمير الفاعل و(ما) في موضع نصب وهي تفسير الفاعل المضمر قبل الذكر، والتقدير: نعم شيئاً أبدأوها. فالإبداء هو المخصوص بالمدح إلا أن المضاف حذف وأقيم المضاف إليه الذي هو ضمير الصدقات مقامه، فالمخصوص بالمدح هو الإبداء بالصدقات لأن الصدقات تدل على ذلك.

قوله: «وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم» أي الإخفاء خير لكم. فكما أن هو ضمير الإخفاء وليس بالصدقات كذلك ينبغي أن يكون ضمير الإبداء مراداً، وإنما كان الإخفاء - والله أعلم - خيراً لأنه أبعد من أن يشوب الصدقة مراعاة للناس وتصنع لهم فيخلص الله تعالى، ولم يكن المسلمون إذ ذاك ممن يسبق إليهم ظنه في منع واجب^(٢).

والفرق بين الصدقة والزكاة: أن الزكاة لا تكون إلا فرضاً، والصدقات قد تكون فرضاً وقد تكون نفلاً.

واختلفوا في الصدقة التي إخفاؤها أفضل، فقال ابن عباس وسفيان

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٠، والحجة: ج ٢ ص ٢٩٦.

(٢) الحجة: ج ٢ ص ٢٩٨.

واختاره الجبائي: انها صدقة التطوع^(١)، لأنها أبعد من الرياء فأما الصدقة الواجبة فإظهارها عندهم أفضل لأنه أبعد من التهمة. وقال يزيد بن أبي حبيب: الصدقات على أهل الكتاب إظهارها أولى، وهي على المسلمين إخفاؤها أفضل^(٢). وقال الحسن وقتادة: الإخفاء في كل صدقة من زكاة وغيرها أفضل^(٣)، وهو الأقوى؛ لأنه عموم الآية وعليه تدل أخبارنا. وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أن الإخفاء في النوافل أفضل^(٤). وقال أبو القاسم: الإبداء خير. والمفسرون على خلافه.

والإخفاء هو السر، تقول: أخفيت الشيء أخفيه إخفاء إذا سترته، والحقى الإظهار، خفيته أخفيه خفياً إذا أظهرته لأنه إظهار الحق، قال الشاعر:

فان تدفنوا الداء لا تخفه وأن تبعثوا الحرب لا نقعد^(٥)

والخفاء الغطاء، والخوفي من ريش الطائر ما دون القوادم لأنها يخفى بها، والخفية عريش الاسد لأنه يختفي فيها تقول: اختفى اختفاء، وخفى تخفية، وتخفى تخفياً، واستخفى استخفاء، وأصل الباب السر.

والإبداء والإظهار والإعلان نظائر. والإخفاء والأسرار والأغماض نظائر. تقول: بدا الشيء يبدو إذا ظهر، وأبديته إذا أظهرته.

وضعف النحويون بأجمعهم قراءة أبي عمرو، وقالوا: لا يجوز إسكان العين مع الإدغام، وإنما هو إخفاء يظن السامع أنه إسكان. وإنما لم يجر

(١) و(٣) أحكام القرآن للخصاص: ج ١ ص ٤٦٠.

(٢) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٦٢.

(٤) الكافي: باب فرض الزكاة ج ٣ ص ٥٠١ ح ١٦، وباب النواذر ج ٤ ص ٦٠ ح ١.

(٥) قائله امرؤ القيس، ديوانه: ٨٥.

الاسكان مع الادغام لأنه جمع بين ساكنين في غير حروف المد واللين في نحو دابة وغير ذلك . وقد أنشد سيبويه في الجمع بين ساكنين مثل اجتماعهما في نعماً قول الشاعر:

كأنه بعد كلال الزاجر ومسح مرعقاب كاسر^(١)
وأنكره أصحابه^(٢) . ومن رفع (يكفر) عطفه على موضع ما بعد الفاء
ومن جزم فعلى موضع الفاء . ومثل الأول قوله: «ومن يضلّل الله فلا هادي
له ويذرهم»^(٣) ، ونظير الثاني «فأصدق وأكن»^(٤) فن اختار الجزم فلأنه
أبين في الاتصال بالجزاء ، ومن رفع فلأنه أشكل بما دخلت له الفاء إذ
كانت إنما دخلت لاستقبال الكلام بعدها وإن كان في معنى الجواب . ومن
قرأ بالياء فعناه «ويكفر الله» .

وقوله: «من سيئاتكم» دخلت (من) للتبويض لأنه إنما يكفر بالطاعة
- غير التوبة- الصغائر . هذا على مذهب من يقول بالصغائر والاحباط . فأما
على مذهبنا فأنما كان كذلك لأن اسقاط العقاب كله تفضّل فله أن
يتفضّل باسقاط بعضه دون بعض ، فلو لم يدخل (من) لأفاد إنه يسقط جميع
العقاب .

وقال قوم: (من) زائدة^(٥) . والذي ذكرناه أولى لأنه لا حاجة بنا إلى
الحكم بزيادتها مع امكان حملها على فائدة .

(١) الكتاب: ج ٤ ص ٤٥٠ .

(٢) الحجة: ج ٢ ص ٢٩٧ ، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٥٤ .

(٣) الاعراف: ١٨٦ .

(٤) المنافقين: ١٠ .

(٥) حكاها الطبري عن بعض نحوي البصرة في تفسيره: ج ٣ ص ٦٣ .

وقوله: «والله بما تعملون خبير» معناه أنه تعالى بما تعملونه في صدقاتكم من إخفائها وإعلانها عالم خبير به لا يخفى عليه شيء من ذلك فيجازي على جميعه بحسبه. وروي عن النبي عليه السلام أنه قال لابن العاص: «نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح»^(١) فاختار أبو عبيد لأجل هذه الرواية قراءة أبي عمرو. وقال الزجاج: هذه رواية غير مضبوطة ولا يجوز عند البصريين ذلك؛ لأن فيه جمعاً بين ساكنين من غير حرف مدّ ولين^(٢)، وفي نعم ثلاث لغات: نِعَمَ ونَعَمَ ونَعْمًا.

وقوله تعالى:

لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا تُنْفِسْكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُّوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ آية واحدة.

المعنى:

قيل في وجه اتصال هذه الآية بما قبلها قولان:

أحدهما: ما قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة: ليس عليك هداهم بمنع المشركين الاقرباء من الصدقة ليدخلوا في الاسلام^(٣)، فعلى هذا معناه الاباحة.

الثاني: قال الحسن وأبو علي الجبائي والزجاج: «ليس عليك هداهم» بالحمل على النفقة في وجوه البر^(٤)، فعلى هذا معناه التسلية، والتقدير:

(١) مسند أحمد بن حنبل: ج ٤ ص ٢٠٢. (٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٤. (٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٥.

ليس عليك أن تهدي الناس إلى نيل الثواب والجنة وإنما عليك أن تهديهم إلى الايمان بأن تدلهم عليه؛ لأنه عليه السلام كان يغتم إذا لم يؤمنوا ولم يقبلوا منه لعلهم بما يصيرون إليه من العقاب فسلاه الله بهذا القول .

وإنه لا ينبغي ترك مواساة ذوي القرى من أهل الشرك ليدخلوا في الاسلام فيكون ذلك مبيحاً للصدقة المندوبة عليهم . وقال ابن عباس وابن الحنفية وسعيد بن جبیر: نزلت هذه الآية لأنهم كانوا يتقون الصدقة على المشركين حتى نزلت «ليس عليك هداهم»^(١) .

وقوله: «ولكن الله يهدي من يشاء» إنما علق الهداية بالمشيئة لمن كان في المعلوم أنه يصلح باللطف وليس كل أحد يصلح به فلذلك جاء الاختصاص بالمشيئة . وقال أبو علي الجبائي: الهداية في الآية هو إلى طريق الجنة وذلك يختص بالمؤمنين المستحقين للثواب، والأول اختيار البلخي وابن الاخشاد والزجاج وأكثر أهل العلم^(٢) .

وقوله: «وما تنفقوا من خير فلا أنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله» معناه فلهذا يجب ألا تمنوا بالصدقة والانفاق، إذ كان لأنفسكم من حيث هو ذخركم، ولا ابتغاء وجه الله الذي هو يوفيه الجزاء لكم، فهو من كل وجه عائد عليكم وليس كتمليك الله لعباده إذ نفعه راجع عليهم كيف تصرفت الحال بهم، فلذلك افترق ذكر العطية منه تعالى والعطية من غيره . ومعنى قوله: «إلا ابتغاء وجه الله» إلا ابتغاء رضوان الله، واستبدل بذلك على حسن باطن المعنيين بالآية، وانهم كانوا ينفقونه لوجه الله

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦١ .

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٥٥ .

خالصاً. وقيل: معناه وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله فكيف يضيع سعيكم وإنفاقكم .

وقيل في ذكر الوجه قولان:

أحدهما: لتحقيق الإضافة إليه، لأن ذكره يزيل الإبهام انه له أو لغيره، لأنك إذا اختصصت ذكر الوجه ومعناه التبيين دلّ على أنك أردت الاختصاص وإزالة الإبهام ورفع الاشتراك وحقت الإضافة .

والثاني: لأشرف الذكرين في الصفة لأنه إذا قلت: فعلته لوجه زيد فهو أشرف في الذكر من فعلته له؛ لأن وجه الشيء في الأصل أشرف ما فيه ثم كثر حتى صار يدل على شرف الذكر في الصفة فقط من غير تحقيق وجه ألا ترى أنك تقول: وجه هذا الأمر كذا، وهذا أوجه الرأي، وهذا أوجه الدليل، فلا تريد تحقيق الوجه وإنما تريد أشرف ما فيه من أجل شدة ظهوره وشدة بيانه .

وقوله تعالى:

لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ
ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ
تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ
خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ آية واحدة .

القراءة والاعراب:

قرأ حمزة وعاصم وابن عامر «يحسبهم» بفتح السين، الباقون بكسرهما^(١). وقال مجاهد والسدي: الفقراء المذكورون في الآية هم فقراء

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩١، والحجة: ج ٢ ص ٣٠٠.

المهاجرين^(١). وقال أبو جعفر عليه السلام: نزلت في أصحاب الصفة^(٢).
والعامل في الفقراء محذوف وتقديره النفقة للفقراء وقد تقدم ما يدل عليه.
وقال بعضهم: هو مردود على اللام الأولى في قوله: «وما تنفقوا من خير
فلا أنفسكم»^(٣). قال الرماني: هذا لا يجوز لأن بدل الشيء من غيره
لا يكون إلّا والمعنى يشتمل عليه. وليس كذلك ذكر النفس هاهنا، لأن
الاتفاق لها من حيث هو عائد عليها وللفقراء من حيث هو واصل إليهم،
وليس من باب «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً»^(٤).
لأن الأمر لازم للمستطيع خاصة ولا يجوز أن يكون العامل فيه «تنفقوا»
لأنه لا يفصل بين العامل والمعمول فيه بما ليس منه، كما لا يجوز: كانت
الحمى تأخذ.

اللغة والمعنى:

وقوله: «الذين احصروا» فالاحصار منع النفس عن التصرف لمرض أو
حاجة أو مخافة، والحصر هو منع الغير وليس كالأول لأنه منع النفس. وقال
قتادة وابن زيد: منعوا أنفسهم من التصرف في التجارة للمعاش خوف
العدو من الكفار^(٥).

وقال السدي: منعهم الكفار والخوف منهم، ولو كان الأمر على ما ذكر

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٤٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦٢.

(٢) لم نثر عليه.

(٣) البيان لأبي البركات: ج ١ ص ١٧٩.

(٤) آل عمران: ٩٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦٢.

لكان حصروا لأن الذي يمنعه العدو محصور والذي يمنعه نفسه محصر .
«ويحبسهم» -بفتح السين وكسرهما- لغتان، ومعناه يظنهم ولا يعرف
حالمهم «أغنياء من التعفف» .

وقوله: «لا يستطيعون ضرباً في الأرض» ليس معناه أنهم لا يقدرّون
وإنما معناه أنهم ألزموا أنفسهم أمر الجهاد فمنعهم ذلك من التصرف
كقولك: أمرني الوالي أن أقيم فما أقدر أن أبرح، معناه ألزمت نفسي طاعته
لا أني لا أقدر عليه . وتقول: ضربت في الأرض ضرباً ومضرباً إذا سرت
فيها، وضرب الجرح إذا ألم ضرباناً وضرباً، وضرب الفحل الناقة إذا طرقها
ضراباً، والضرب الجليد، تقول: ضربت الأرض وجلدت، رواه
الكسائي^(١).

وقوله: «تعرفهم بسيماهم» فالسياء العلامة، وقال مجاهد: معناه هاهنا
التخشع^(٢). وقال السدي والربيع: علامة الفقر^(٣) وأصل سياء الارتفاع
لأنها علامة رفعت للظهور، ومنه السوم في البيع وهو الزيادة في مقدار الثمن
للاارتفاع فيه عن الحد، ومنه سوم الخسف للتوقع فيه بتحميل ما يشق، ومنه
سوم الماشية إرسالها في المرعى .

وقوله: «لا يسألون الناس إلحافاً» لا يدل على أنهم كانوا يسألون غير
إلحاف في قول الفراء^(٤) والزجاج^(٥) والبلخي والجباثي، وإنما هو كقولك: ما

(١) ذكره الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) تفسيره: ص ٢٤٥.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦٢.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨١.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٧.

رأيت مثله، وأنت لم ترد أن له مثلاً ما رأيته وإنما تريد أنه ليس له مثل فيرى. وقال الزجاج: معناه لم يكن سؤال، فيكون إلحاق، كما قال امرؤ القيس:

على لاحبٍ لا يهتدي بمناره إذا سافه العود النباطي جرجرا والمعنى: لا منار به فيهتدى بها^(١)، وإنما وجهوه على ذلك لأن في الكلام دليلاً عليه، لأنه تعالى وصفهم بالتعفف والمعرفة بسيماهم دون الإفصاح بسؤالهم لأنهم لو أفصحوا به لم يحسبهم الجاهل أغنياء، لأنه إنما يجهل ما ينال بالاستدلال، وإنما جاز هذا الاختصاص بالذكر لأن المعنى نفي صفة الذم عنهم.

وقوله: «إلحافاً» قال الزجاج: هو مأخوذ من اللحاف لاشتماله على وجوه الطلب في المسألة كاشتمال اللحاف في التغطية^(٢). وقال غيره: لأنه يلزم لزوم اللحاف في غير وقته.

وفي الآية دلالة على فساد قول المجبرة في الاستطاعة، لأنه تعالى إذا عذر من لا يستطيع للمخافة كان من لا يستطيع لعدم القدرة أعذر. وقوله: «وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم» معناه يجازيكم عليه كما قال «وما تنفقوا من خير يعلمه الله».

قوله تعالى:

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْئِيلِ وَالْتَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧١﴾ آية واحدة بلا خلاف.

النزول والمعنى:

ذكر ابن عباس أن هذه الآية نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام

(١) نفس المصدر السابق والبيت في ديوان امرؤ القيس: ص ٩٥. (٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٧.

كانت معه أربعة دراهم فانفقها على هذه الصفة بالليل والنهار، وفي السر والعلانية^(١). وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢). وروي عن أبي ذر رحمه الله والأوزاعي إنها نزلت في النفقة على الخيل في سبيل الله^(٣). وقيل: هي في كل من أنفق ماله في طاعة الله على هذه الصفة، وإذا قلنا أنها نزلت في علي عليه السلام فحكمها سار في كل من فعل مثل فعله، وله فضل الاختصاص بالسبق إلى ذلك، ونزول الآية من جهته^(٤).

وقيل في قسمة الأموال في الانفاق على الليل والنهار والاسرار والاعلان أفضل من الانفاق على غير ذلك الوجه قولان: قال ابن عباس: إن هذا كان يعمل به حتى نزل فرض الزكاة في براءة^(٥).

والثاني: إن الأفضل موافقة هذه الصفة التي وصفها الله . وهو الأقوى لأنه الظاهر. وقال الرماني ومن تابعه من المعتزلة: لا يجب هذا الوعد إذا ارتكب صاحبها الكبيرة من الجرم كما لا يجب إن ارتد عن الإيمان إلى الكفر وإنما يجب لمن أخلصها مما يفسق بها. وهذا عندنا ليس بصحيح؛ لأنّ القول بالاحباط باطل ومفارقة الكبيرة بعد فعل الطاعة لا تحبط ثواب الطاعة بحال، وإنما يستحق بمعصيته العقاب والله فيه المشيئة، فأما الارتداد فعندنا إن المؤمن على الحقيقة لا يجوز أن يقع منه كفر، ومتى وقع من كان

(١) أسباب النزول للواحيدي: ص ٥٨، وتفسير السمرقندي: ج ١ ص ٢٣٤.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥١.

(٣) أسباب النزول للواحيدي: ص ٥٦، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٤٧.

(٤) أخرجه الطبري عن قتادة في تفسيره: ج ٣ ص ٦٧.

(٥) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٦٧.

على ظاهر الايمان ارتداد علمنا أنَّ ما كان يظهره لم يكن إيماناً على الحقيقة، وإنما قلنا ذلك لأنه لو كان إيماناً لكان مستحقاً به الثواب الدائم، فإذا ارتد فيما بعد استحق بارتداده عقاباً دائماً، فيجتمع له استحقاق الثواب الدائم والعقاب الدائم، وذلك خلاف الاجماع .

الاعراب:

وقوله: «الذين» رفع بالابتداء، وما بعده صلة له وخبره «فلهم أجبرهم عند ربهم» وإنما دخل الفاء في خبر الذين لأن فيها معنى الجزاء؛ لأنه يدل على أنَّ الأجر من أجل الانفاق في طاعة الله. ولا يجوز أن يقال زيد فله درهم لأنه ليس فيه معنى الجزاء. وإنما رفع «فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون» ونصب «لا رب فيه» لأجل تكرير (لا) في جواب إذا، قال الشاعر:

وما صرمتكِ حتى قلتِ معلنةً لا ناقة لي في هذا ولا جمل^(١)
فأما «لا رب فيه»، فجواب هل من رب فيه، فقيل: لا رب فيه على عموم النفي، كما أن السؤال على استغراق الجنس بمن^(٢). فالاعتماد في أحدهما على عموم النفي وفي الآخر على اشتمال النفي على شيئين قد يوهم إثبات أحدهما .

اللغة:

والانفاق إخراج ما كان من المال عن الملك، ولهذا لا يصح في صفة الله

(١) الكتاب: ج ٢ ص ٢٩٥، وقائله الراعي .

(٢) حكاة الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٦٩ .

تعالى الانفاق، وهو موصوف بالاعطاء لعباده ما شاء من نعمه لأن الاعطاء إيصال الشيء إلى الآخذ له. والسر إخفاء الشيء في النفس فأما اخفاؤه في خباء فليس بسر في الحقيقة، ومنه السرار والمسارة لأن كل واحد منها يخفي الشيء عن غيره إلا عن صاحبه، والعلانية نقيض السرو هو إظهار الشيء وإبرازه من النفس .

قوله تعالى:

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ آية بلاخلاف.

المعنى واللغة:

أصل الربا الزيادة من قولهم: ربا الشيء يربو ربواً إذا زاد، والربا هو الزيادة على رأس المال، في نسيئة أو ماثلة، وذلك كالزيادة على مقدار الدين للزيادة في الأجل أو كاعطاء درهم بدرهمين أو دينار بدينارين، والمنصوص عن النبي عليه السلام تحريم التفاضل في ستة أشياء: الذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والملح^(١). وقيل: الزبيب، فقال النبي عليه السلام: فيها مثلاً بمثل يداً بيد من زاد أو استزاد فقد أرى^(٢). هذه الستة أشياء لا خلاف في حصول الربا فيها، وباقي الأشياء عند الفقهاء مقيس عليها. وفيها خلاف بينهم، وعندنا أن الربا في كل ما يكال أو يوزن إذا كان

(١) و(٢) الشُّنن الكبرى: ج ٥ ص ٢٧٦، وسنن النسائي: ج ٧ ص ٢٧٣.

الجنس واحداً، منصوص عليه. والربا محرم متوعد عليه كبيرة بلا خلاف، بهذه الآية، ويقول: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين» فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله»^(١).

وقوله: «لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس» قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وقتادة: إن قيامهم على هذه الصفة يكون يوم القيامة إذا قاموا من قبورهم، ويكون ذلك إمارة لأهل الموقف على أنهم أكلة الربا^(٢).

وقوله: «يتخبطه الشيطان» مثل عند أبي علي الجبائي لا حقيقة على وجه التشبيه بحال من تغلب عليه المرة السوداء فتضعف نفسه ويلج الشيطان بإغوائه عليه فيقع عند تلك الحال ويحصل به الصرع من فعل الله. ونسب إلى الشيطان مجازاً لما كان عند وسوسته. وكان أبو الهذيل وابن الاخشاد يميزان أن يكون الصرع من فعل الشيطان في بعض الناس دون بعض، قالوا: لأن الظاهر من القرآن يشهد به وليس في العقل ما يمنع منه. وقال الجبائي: لا يجوز ذلك؛ لأن الشيطان خلق ضعيف لم يقدره الله على كيد البشر بالقتل والتخبيط ولوقوي على ذلك لقتل المؤمنين الصالحين والداعين إلى الخير لأنهم أعداؤه ومن أشد الأشياء عليه وفي ذلك نظر.

وأصل الخبط الضرب على غير استواء، خبطته أخبطه خبطاً، والخطب ضرب البعير الأرض بيديه، والتخبط المس بالجنون أو التخبيط، لأنه كالضرب على غير استواء في الادهاش، والخطبة البقية من طعام أو ماء أو

(١) البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٤٠، وتفسير مجاهد: ص ٢٤٥، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٦٧.

غيره؛ لأنه كالصبة من الدلو وهي الخبطة به، والخبط ورق تعلفه الابل، والخباط داء كالجنون، لأنه اضطراب في العقل كالاضطراب في الضرب، والخبطة كالزكمة لأنها تضرب بالانحدار على اضطراب، والخباط سمة في الفخذ لأنها تضرب به على اضطراب.

ومعنى قوله: «ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا» إنّ المشركين قالوا: الزيادة على رأس المال بعد مصيره على جهة الدين كالزيادة عليه في ابتداء البيع، وذلك خطأ لأن أحدهما محرم والآخر مباح، وهو أيضاً منفصل منه في العقد لأن الزيادة في أحدهما لتأخير الدين وفي الآخر لأجل البيع.

والفرق بين البيع والربا: أنّ البيع ببذل لأن الثمن فيه بدل المثل، والربا ليس كذلك وإنما هو زيادة من غير بدل للتأخير في الأجل أو زيادة في الجنس «وقد أحل الله البيع وحرم الربا».

وقوله: «فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف» قال أبو جعفر: من أدرك الإسلام وتاب مما كان عمله في الجاهلية وضع الله عنه ما سلف^(١). وقال السدي: له ما أكل وليس عليه ردّ ما سلف، فأما ما لم يقبض بعد فلا يجوز له أخذه وله رأس المال^(٢).

وقال الطبري: الموعظة التذكير والتخويف الذي ذكره الله وخوفهم به من آي القرآن وأوعدهم عليه إذا أكلوا الربا من أنواع العقاب.

وقوله: «وأمره إلى الله» معناه بعد مجيء الموعظة والتحريم، وبعد انتهاء أكله إلى الله تعالى عصمته وتوفيقه إن شاء عصمه عن أكله وثبته في انتهاء

(١) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٢، نقلاً بالمعنى.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٧٠.

عنه وإن شاء خذله^(١). ويحتمل أن يكون أراد فله ما سلف، يعني من الربا المأخوذ دون العقاب الذي استحقه.

وقوله: «وأمره إلى الله» معناه في جواز العفو عنه إن لم يتب وكل شيء قدمته أمامك فهو سلف، والسلف التقدم يقال: سلف يسلف سلوفاً، ومنه الأمم السالفة أي الماضية، والسالفة أعلى العنق، والاسلاف الاعطاء قبل الاستحقاق تقول: أسلفت المال إسلافاً، وسلافة الخمر صفوها؛ لأنه أول ما يخرج من عصيرها، والسلفة جلد رقيق يجعل بطانة للخفاف، وسلف الرجل المتزوج بأخت امرأته، والسلفة ما تدخره المرأة لتتحف به زائراً، وأصل الباب التقدم.

وقوله: «ومن عاد» فالعود هو الرجوع، تقول: عاد يعود عوداً إذا رجع، وعيادة المريض المصير إليه لتعرف خبره، والعود من عيدان الشجر لأنه يعود إذا قطع، ومنه العود الذي يتبخربه، والعود المسن من الابل، والمعاد كل شيء إليه المصير، فالآخرة معاد الناس أي مرجع، وقوله: «لراذك إلى معاد»^(٢) يعني مكة بأن يفتحها عليه. والاعادة فعل الشيء ثانية وهو المبدىء المعيد، والعادة تكرر الشيء مرة بعد مرة، وتعود الخير عادة، والعيد كل يوم مجمع عظيم لأنه يعود في السنة أو في الاسبوع، والعائدة الصلة لأنها تعود بنفع على صاحبها. وأصل الباب الرجوع، تقول: عاد عوداً واعتاد اعتياداً، واستعاد استعادة، وعود تعويداً، وتعود تعوداً، وعادو معاودة.

ومعنى الآية ومن عاد لأكل الربا بعد التحريم، وقال ما كان يقوله قبل

(١) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٦٩.

(٢) القصص: ٨٥.

مجيء الموعظة من أن البيع مثل الربا «فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» لأن ذلك لا يصدر إلا من كافر؛ لأن مستحل الربا كافر بالاجماع فلذلك توعد به عذاب الأبد.

والخلود والوعيد في الآية يتوجه الى من أرى وإن لم يأكله، وإنما ذكر الله الذين يأكلون الربا لأنها نزلت في قوم كانوا يأكلونه، فوصفهم بصفتهم، وحكمها سائر في جميع من أرى. والآية الأخرى التي ذكرناها وتبين معناها فيما بعد ما تبين ما قلناه وعليه أيضاً الاجماع.

وقيل في علة تحريم الربا: إن فيه تعطيل المعاش والأجلا ب والمتاجر إذا وجد المربي من يعطيه دراهم وفضلاً بدراهم^(١). وقال أبو عبد الله عليه السلام: إنما شدد في تحريم الربا لئلا يمتنع الناس من اصطناع المعروف قرضاً أو رفقاً^(٢).

وإنما ذكر الموعظة هاهنا وأنتها في قوله: «قد جاءكم موعظة من ربكم»^(٣) لأمرين:

أحدهما: أن كل تأنيث ليس بحقيقي جاز فيه التذكير والتأنيث فجاء القرآن بالوجهين معاً.

والثاني: أنه ذكر هاهنا لوقوع الفصل بين الفعل والفاعل بالضمير وأنت في الموضع الذي لم يفصل.

والربا محرم في النقد والنسيئة بلا خلاف، وكان بعض من تقدم يقول:

(١) حكاه الفخر الرازي في تفسيره: ج ٧ ص ٨٧.

(٢) الكافي: باب الربا ج ٥ ص ١٤٦ ح ٨-٧.

(٣) يونس: ٥٧.

لا ربا إلا في النسبة^(١). والذي كان يريه أهل الجاهلية أن يؤخروا الدين عن محله إلى محل آخر بزيادة فيه وهذا حرام بلا خلاف. ومسائل البيع الصحيح منها والفساد وفروعها بينها في النهاية والمبسوط^(٢) وكذلك مسائل الصرف، فلا نطول بذكرها في هذا الكتاب.

قوله تعالى:

يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿١٧٦﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

المحق نقصان الشيء حالاً بعد حال، محقه الله يحقه محقاً، فأنحق وامتحق أي هلك وتلف بذهابه حالاً بعد حال، والمحاق آخر الشهر لا محاق الهلال فيه، والشيء محقق بمعنى محقق، وأصل الباب المحق.

فان قيل: بأي شيء يحق الله الربا ويرى الصدقات؟

قلنا: يحقه بأن ينقصه حالاً بعد حال. وقال البلخي: محقه في الدنيا بسقوط عدالته والحكم بفسقه وتسميته بالفسق.

وقوله: «ويرى الصدقات» معناه يزيدها بما يشمر المال في نفسه وبالأجر عليه وذلك بحسب الانتفاع بها وحسن النية فيها. ووجه زيادته على المستحق بالعمل بفضل بالوعد به، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أن الله يقبل الصدقة، ولا يقبل منها إلا الطيب ويربها لصاحبها كما

(١) صحيح البخاري عن أسامة: ج ٣ ص ٩٨.

(٢) النهاية ونكتها: باب الربا واحكامه ج ٢ ص ١١٦، والمبسوط: فصل في ذكر ما يصح في الربا ج ٢ ص ٨٨.

يربي أحدكم مهره أو فصيله حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد، وذلك قوله: «يمحق الله الربا ويربي الصدقات»^(١).

وقوله: «والله لا يحب كل كفار أثيم» إنما لم يقل: كل كافر، مع دخول الكفار في الكافر لأن كل كفار كافر وليس كل كافر كفار، للدلالة على أن مستحل الربا في قوله: «إنما البيع مثل الربا» مع أنه كافر كفار، ويجوز للدلالة على صفات الذم إذ قد يتوهم أن الكفار من استكثر من كفر نعمة إنسان لا يبلغ به استحقاق العقاب ويجوز أن يكون من باب الاختصاص لعظم المنزلة في الأمر الذي تعلق به الذكر.

«والأثيم» هو المتماذي في الأثم، والأثم الفاعل للأثم، وإنما قال: لا يحبه، ولم يقل: يبغضه لأنه إذا لم يحب المكلف فهو يبغضه فقولك: لا يحبه الله من صفات الذم، كما أن قولك: لم ينصف في المعاملة من صفات الذم.

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ آية واحدة.

المعنى:

إن قيل: إذا كان الثواب يستحق بخلوص الإيمان فلم يشترط غيره من الخصال؟ قلنا: لم يذكر ذلك ليكون شرطاً في استحقاق الثواب على الإيمان وإنما بين أن كل خصلة من هذه الخصال يستحق به الثواب، ونظير ذلك ما

(١) أخرجه الطبري عن عائشة في تفسيره: ج ٣ ص ٧٠، وقريب منه في مسند أحمد بن حنبل عن أبي هريرة: ج ٢ ص ٤٠٤-٤١٨-٤٧١، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٣.

ذكره في آية الوعيد في قوله: «والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً»^(١). فإما يتن أن كل خصلة من هذه الخصال يستحق بها العقاب لأن من المعلوم أن من دعا مع الله إلهاً آخر لا يحتاج إلى شرط عمل آخر ليستحق به العقاب. وإن كان الوعيد إنما يتوجه عليه بمجموع تلك الخصال لكان فيه تسهيل لكل واحد منها.

وليس التقييد في آيتي الوعيد يجري مجرى قوله: «والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة»^(٢) من قبل أن هذا معلق بحكم يجب بوجوبه ويرتفع بارتفاعه باجماع، وليس كذلك ذكر هذه الخصال.

وهذه الآية تدل على أن أفعال الجوارح ليست من الإيمان، وإن الإيمان هو التصديق بما وجب لأنها لو كانت من الإيمان لكان قوله: «إن الذين آمنوا» قد اشتمل عليها فلا معنى لذكرها بواو العطف، إذ لا يعطف الشيء على نفسه.

فان قيل: ذلك يجري مجرى قوله: «الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله»^(٣) وقوله: «الذين كفروا وكذبوا بآياتنا»^(٤).

قلنا: والخلاف في هاتين كاخلاف في تلك، لأننا لا نقول: إن التكذيب بالآيات هو الكفر نفسه، وإنما نقول: هو دلالة على الكفر وكذلك الصدّ عن

(١) الفرقان: ٦٨، ٦٩.

(٢) النور: ٤.

(٣) محمد: ١ والنحل: ٨٨.

(٤) البقرة: ٣٩، المائدة: ١٠، وغيرها.

سبيل الله، كما نقول: إِنَّ قول النبي عليه السلام (فلان كافر) يدل على كفره وإن لم يكن ذلك كفراً.

وقال قوم من المرجئة: إن الوعد بهذه الخصال يدل على بطلان التحابط، لأنه تعالى ضمن الثواب بنفس فعل هذه الخصال، ولم يشرط ألا يأتي بما يحبطها.

فان قيل: لا بد أن يكون ذلك مشروطاً كما أن الوعيد على الكفر لا بد أن يكون مشروطاً بارتفاع التوبة منه، لأن كل واحد من الأمرين إنما يستحق بخلوه مما ينافيه وإذا اتبع بكبيرة لم يخلص كما لم يخلص ما اتبع بتوبة.

قلنا: إنما شرطنا الوعيد على الكفر بعدم التوبة لمكان الإجماع، لا لأن التوبة تسقط العقاب على الكفر، وإنما وعد الله تعالى تفضلاً باسقاط العقاب على المعاصي بالتوبة منها، وليس مثل ذلك موجوداً في آية الوعد لأنه ليس على شرط انتفاء الكبيرة إجماع، والعمل هو التغير للشيء بالاحداث له أو فيه، فإذا قيل: عمل فلان الصالحات كان معناه أحدثها. وإذا قيل: عمل الموازين والخصوس والسروج والصفرو غير ذلك، كان المراد أنه أحدث فيها ما تتغير به صورتها.

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ

﴿٢٧٨﴾ آية واحدة

النزول:

ذكر السدي وابن جريج وعكرمة أن هذه الآية نزلت في بقية من الربا

كانت للعباس ومسعود وعبد يأليل وحبيب وربيعه ، بني عمرو بن عمير^(١) . وروي عن أبي جعفر عليه السلام أن الوليد بن المغيرة كان يرى في الجاهلية وكان بقي له بقايا على ثقيف فأراد خالد بن الوليد المطالبة بها بعد أن أسلم، فنزلت هذه الآية في المنع من ذلك^(٢) .

المعنى واللغة :

ومعنى «ذروا ما بقي من الربا» ظاهره تحريم ما بقي ديناً من الربا، وإيجاب أخذ رأس المال دون الزيادة على جهة الربا .
وقوله : «إن كنتم مؤمنين» قيل فيه قولان: أحدهما: من كان مؤمناً فهذا حكمه . والثاني: إذ كنتم مؤمنين . والأول هو الأقوى .

ومعنى «ذروا» اتركوا، ولم يستعمل منه (وذر) ولا (واذر) لكرهته الواو مبتدأة لأنها لم تزد أولاً في كلامهم كزيادة اختيها الياء والهمزة . قال الخليل: إذا التقت واوان في أول الكلمة أشبه بنباح الكلب فرفضوا ذلك إلا فيما هو عارض لا يعتد به فاستعملوا يذراً لأنه لا تظهر فيه الواو ومثله يدع، فأما وعد فجاء على الأصل .

فان قيل: لم جاز وصف المبهم بالوصول ولم يحسن بالمضاف فجاز أن يقول: «يا أيها الذين آمنوا» ولم يحسن (يا أيها غلام زيد)؟
قلنا: لأن المبهم حقه أن يوصف بالجنس المعرف بالالف واللام، لأنه إذا عرض فيه تنكير بطلت دلالته على الجنس، فاحتيج إلى وصفه بالجنس

(١) أسباب النزول: ص ٥٨، تفسير الطبري: ج ٣ ص ٧١ .

(٢) تفسير القمي: ج ١ ص ٩٣ .

لذلك .

فان قيل : هلا جاز (ياأيها غلام الرجل) كما جاز (نعم غلام الرجل) إذ المضاف إلى الجنس يقوم مقام الجنس .

قيل : لأنه لا يجوز في الاسماء التامة أن تكون ثلاثة أسماء بمنزلة إسم واحد منها . وقد جعل (ياأيها الرجل) بمنزلة اسمين ضمّ أحدهما إلى الآخر نحو (حضر موت) ليكون بذلك أشدّ اتصالاً بالموصوف من سائر الصفات، فلم يجز في المضاف لما يجب له من شدة الاتصال وجاز في نعم لأنه على الأنفصال .

قوله تعالى:

فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ زُجُورٌ
أَمْوَالَكُمْ لَا تَحْطِلُونَهَا وَلَا تَحْطِلُوا بِهَا

القراءة:

قرأ «فأذنوا» من الرباعي ممدودة حمزة وعاصم من أذنت أي أعلمت،
الباقون «فأذنوا»^(١).

المعنى واللغة:

والتقدير في قوله: «فان لم تفعلوا» يعني ترك ما بقي من الربا أو تجنب ما بقي من الربا لأن ما تقدم دلّ عليه . وقال ابن عباس وقتادة والربيع: من عامل بالربا استتابه الامام فان تاب وآلّا قتله^(٢) . وقال البلخي: لو

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٢، والحجة: ج ٢ ص ٣٠١.

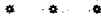
(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٧١.

اجتمع أهل قرية على اظهار المعاملة بالربا لكان على الامام محاربتهم وإن كانوا محرمين له، ولو فعل الواحد بعد الواحد والاكثر منكراً لفعله لم يقتل الواحد لكن يقام عليه من الحكم ما يستحقه. وعندنا أنه يؤذبه الامام ثلاث مرات بما يرتدع معه عن فعل مثله فإن عاد رابعاً قتله .

ومعنى قوله: «فأذنوا» ممدوداً علّموا غيركم، ومن قرأ بالقصر فهو من أذنت به آذن إذا علمت به .

وقوله: «بحرب من الله» فالحرب القتال، والحرب الشدة، والحربة التي يطعن بها من آلة الحرب، والتحريب التحريش لأنه حمل على ما هو كالحرب من الأذى، والمحارب مقام الامام لأنه كموضع الحرب في شدة التحفظ، والحرباء المسمار الذي يجمع حلقتي الدرع، والحرباء دويبة أكبر من العظاءة، لأنه ينتصب على الشجرة كمصلوب أخذ من الحرب لشدة طلبه للشمس تدور معها كيفما دارت، وأصل الباب الشدة .

ومعنى قوله: «وإن تبتم» يعني من الربا لأن الكلام يدل عليه «فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون» بأخذ الزيادة على رأس المال «ولا تظلمون» بالنقصان. وروي في الشواذ «لا تظلمون ولا تظلمون»^(١) والمعنى واحد وإنما فيه تقديم وتأخير. وموضع «لا تظلمون» نصب على الحال، وتقديره: فلکم رؤوس أموالکم غير ظالمين ولا مظلومين .



(١) الحجة: ج ٢ ص ٣٠٧ «بضم تاء الأول وفتح تاء الثاني» وشواذ القرآن: ص ٢٤.

قوله تعالى:

وَلِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى:

معنى قوله: «وإن كان ذو عسرة» أي من غرمائكم إن كان معسراً. وارتفع ذو عسرة لأحد وجهين:

أحدهما: حذف الخبر، وتقديره وإن كان ذو عسرة غريباً لكم.

الثاني: أن تكون كان التامة المكثفة باسمها، وتقديره: وإن وقع ذو عسرة أو وجد ذو عسرة، وكان يجوز وإن كان ذا عسرة على تقدير وإن كان الذي عليه الدين ذا عسرة، وروي ذلك في قراءة أبي^(١).

وقوله: «فنظرة» معناه فعليكم نظرة، وهل الانظار واجب في كل دين أو في دين الربا فقط؟ قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: قال شريح وإبراهيم: في دين الربا خاصة^(٢).

والثاني: قال ابن عباس والضحاك والحسن: في كل دين^(٣). وهو قول أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٤).

الثالث: بالآية يجب في دين الربا وبالقياس في كل دين، واستدل على أنه يجب في كل دين بأنه لا يخلو أن يجب في ذمته أو في رقبته أو عين ماله، فلو كان في رقبته لكان إذا مات بطل وجوبه، ولو كان في عين ماله كان

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ٢٤.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٧٣، وتفسير الماورى: ج ١ ص ٣٥٢.

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٣.

إذا هلك بطل وجوبه، فصَحَّ أنه في ذمته، ولا سبيل له عليه في غير ذلك من حبس أو نحوه.

وقرأ نافع «ميسره» بضَمِّ السين، الباقون بفتحها^(١)، وهما لغتان. ومعناه إلى أن يوسع عليه. وقال أبو جعفر عليه السلام إلى أن يبلغ خبره الامام فيقضي عنه من سهم الغارمين إذا كان أنفقه في معروف^(٢). وقوله: «وإن تصدقوا خير لكم» معناه على المعسر بما عليه من الدين خير لكم. وقيل: إن معناه وإن تصدقوا بجميع المال على الفقراء^(٣). والأول أليق بما تقدم.

وروي عن ابن عباس وعمر أن آخر ما نزل من القرآن آي الربا^(٤). وروي عن مجاهد «ميسره» بالهاء في الوصل مضافاً إلى الهاء^(٥). ولم يجز ذلك البصريون^(٦). لأنه ليس في الكلام (مفعله).

والاعسار الذي يجب فيه الانظار، قال الجبائي: التعذر بالاعدام أو بكساد المتاع ونحوه. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام هو إذا لم يقدر على ما يفضل عن قوته وقوت عياله على الاقتصاد^(٧). وروي عن عطا

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٢، والحجة: ج ٢ ص ٣٠٨.

(٢) الكافي: باب الدين ح ٥ ج ٥ ص ٩٣، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٥، وفيها عن الرضا عليه السلام.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره عن قتادة وإبراهيم: ج ٣ ص ٧٥.

(٤) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٧٥.

(٥) أعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٤٢.

(٦) كتاب سيويه: ج ٤ ص ٩٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٦٠.

(٧) لم نعث عليه في المجاميع الحديثية المتوفرة.

(فناظرة) ^(١) وهو شاذٌ، وهو مصدر نحو قوله: «ليس لوقعها كاذبة» ^(٢) و«تظن أن يفعل بها فاقرة» ^(٣) وكذلك العاقبة والعافية .

قوله تعالى:

وَأَتَقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ آية واحدة .

القراءة والنزول :

قرأ أبو عمرو وحده «ترجعون» بفتح التاء ، الباقون بضمها ^(٤) . قال ابن عباس وعطية والسدي: هذه الآية آخر ما نزلت من القرآن . وقال جبريل: وضعها في رأس الثمانين والمائتين من البقرة ^(٥) .

المعنى والاعراب :

وقيل في معنى «ترجعون فيه إلى الله» قولان: أحدهما: ترجعون فيه إلى جزاء الله. الثاني: ترجعون فيه إلى ملك الله لنفعكم وضرركم دون غيره ممن كان ملكه إياه في دار الدنيا . وقوله: «ثم توفى كل نفس ما كسبت» قيل فيه وجهان: أحدهما: توفى جزاء ما كسبت من الاعمال. الثاني: توفى بما كسبت من الثواب أو

(١) مختصر شواذ القرآن: ص ٢٤ .

(٢) الواقعة: ٢ . (٣) القيامة: ٢٥ .

(٤) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٣ ، والحجة: ج ٢ ص ٣٠٩ .

(٥) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٨٣ ، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٧٦ ، وتفسير السمرقندي: ج ١

العقاب، لأن الكسب على وجهين: كسب العبد لفعله، وكسبه لما ليس من فعله ككسبه المال .

وقوله: «وهم لا يظلمون» معناه لا ينقصون ما يستحقونه من الثواب ولا يزداد عليهم فيما يستحقونه من العقاب. والآية تدل على أن الجزاء لا يكون إلا على الكسب لأنه لو كان خاصاً لجرى مجرى توفى كل نفس ما قالت، وليس مفهومه كذلك لأنه عام فيما يجازي به العبد. وموضع «ثم توفى كل نفس ما كسبت» نصب بأنه عطف على صفة «يوماً» إلا أنه حذف منه فيه لدلالة الأول عليه .

قوله تعالى:

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلَّأَجَلُهُ ذَلِكَمُ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّأَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ آية واحدة .

القراءة:

قرأ حمزة وحده «ان تفضل احداهما» بكسر الالف، الباقون بفتحها. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو «فتذكر» بالتخفيف والنصب، وقرأ حمزة بالتشديد والرفع. وقرأ «تجارة حاضرة» بالنصب عاصم، الباقون بالرفع^(١).

المعنى واللغة:

قوله: «إذا تداينتم» معناه تعاملتم بدين، وإنما قال: «بدين» وإن كان تداينتم أفاده لأمرين: أحدهما: أنه على وجه التأكيد كما تقول: ضربته ضرباً. والثاني: أن تداينتم يكون بمعنى تجازيتم من الدين الذي هو الجزاء، فإذا قال: بدين اختص بالدين خاصة.

«إلى أجلٍ مسمى» معناه معلوم، وقوله: «فاكتبوه» ظاهره الأمر بالكتابة. واختلفوا في مقتضاه، فقال أبو سعيد الخدري والشعبي والحسن: هو مندوب إليه^(٢). وقال الربيع وكعب: هو على الفرض^(٣). والأول أصح لاجتماع أهل عصرنا على ذلك؛ ولقوله تعالى: «فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤدّ الذي أؤتمن أمانته» ومفهومه فإن أمنه فيما له أن يأمنه. وقال ابن عباس: هذه الآية في السلم خاصة^(٤). وقال غيره: حكمها في كل دين من سلم أو تأخير ثمن في بيع^(٥). وهو الأقوى لآية العموم. فأما القرض فلا مدخل له

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٣، والحجة: ج ٢ ص ٣١٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٨١.

(٣) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٧٧.

(٤) السنن الكبرى: ج ٦ ص ١٨.

(٥) أحكام القرآن للشافعي: ج ١ ص ١٣٧.

فيه لأنه لا يجوز مؤجلاً .

وقوله: «ولا يأب كاتب» ظاهره النهي عن الامتناع من الكتابة، والنهي يقتضي تحريم الامتناع. وقال عامر الشعبي: هو فرض على الكفاية كالجهاد^(١)، وهو اختيار الرماني والجبائي، وجوز الجبائي أن يأخذ الكاتب والشاهد الأجرة على ذلك، وعندنا لا يجوز ذلك. والورق الذي يكتب فيه على صاحب الدين دون من عليه الدين، ويكون الكتاب في يده لأنه له. وقال السدي: واجب على الكاتب في حال فراغه. وقال مجاهد وعطاء: هو واجب إذا أمر. وقال الضحاك: نسختها قوله: «ولا يضار كاتب ولا شهيد»^(٢).

وقوله: «أن يكتب كما علمه الله فليكتب» يعني الكاتب، «وليمل الذي عليه الحق» أمر لمن عليه الحق بالاملال وهو والاملاء بمعنى، تقول: أمليت عليه وأملت عليه بمعنى واحد.

وقوله: «وليتق الله ربه» معناه لا يمل إلا الحق الذي عليه، والاملال المراد به الندب لأنه لو أملاً غيره وأشهد هو كان جائزاً بلا خلاف.

وقوله: «ولا يبخس منه شيئاً» أي لا ينقص منه شيئاً، والبخس النقص ظلماً، وقد بخسه حقه يبخسه بخساً إذا نقصه ظلماً، ومنه قوله تعالى: «ولا تبخسوا الناس أشياءهم»^(٣) أي لا تنقصوهم ظالمين لهم، ومنه قوله: «وشروه بثمن بخس»^(٤) أي ناقص عن حقه، والبخس فقاً العين لأنه إدخال نقص على صاحبها، وتباخس القوم في البيع إذا تعاتبوا.

(١) و(٢) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٨٤.

(٣) الاعراف: ٨٥، هود: ٨٥، الشعراء: ١٨٣.

(٤) يوسف: ٢٠.

وقوله: «فان كان الذي عليه الحق سفياً» قال مجاهد: السفية الجاهل^(١). وقال السدي: الصغير^(٢). وأصل السفه الخفة، ومن ذلك قول الشاعر:

مشين كما اهتزت رماح تسفحت أعاليها مرّ الرياح النواسم^(٣)
أي استخفّتها الرياح، وقال الشاعر:

نخاف أن يسفه أحلامنا فنحمل الدهر مع الحامل^(٤)
أي نخفّ احلامنا، فالسفيه الجاهل لأنه خفيف العقل بنقصه.

وقوله: «أو ضعيفاً» قال مجاهد والشعبي: هو الاحمق^(٥). وقال الطبري: هو العاجز عن الاملاء بالعي أو بالخرس^(٦).

«أو لا يستطيع أن يملّ» قال ابن عباس: هو العي الاخرس^(٧). وقيل: المجنون.

والهاء في قوله: «وليه» عائدة إلى السفية - في قول الضحاك وابن زيد- الذي يقوم مقامه. وقال الربيع: ترجع إلى ولي الحق^(٨). والأول أقوى. وإذا أشهد الولي على نفسه فلا يلزمه المال في ذمته بل يلزم ذلك في مال المولى عليه.

(١) تهذيب اللغة: مادة «سفه» ج ٦ ص ١٣٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٥.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٨٠.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٦٢.

(٤) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٨٨.

(٥) تهذيب اللغة: مادة «سفه» ج ٦ ص ١٣٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٥.

(٦) تفسيره: ج ٣ ص ٨٠.

(٧) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٥.

(٨) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٨١.

وقوله: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» يعني من رجال الأحرار المسلمين دون الكفار والعبيد، في قول مجاهد^(١) والحرية ليست -عندنا- شرطاً في قبول الشهادة وإنما الاسلام شرط من العدالة، وبه قال شريح والبتي وأبو ثور^(٢)، ومثله قوله: «وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم»^(٣).

وقوله: «فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان» يحتمل رفعه أربعة أوجه:

أحدها: فليكن رجل وامرأتان. الثاني: فليشهد رجل وامرأتان. الثالث: فالشاهد رجل وامرأتان. الرابع: فرجل وامرأتان يشهدون. وكل ذلك حسن، وكان يجوز أن ينصب رجلاً وامرأتين بمعنى واستشهدوا رجلاً وامرأتين.

وقوله: «أن تفضل احدهما فتذكر احدهما الأخرى» يحتمل وجهين: أحدهما: قال الربيع والسدي والضحاك وأكثر المفسرين: إنه من الذكر الذي هو ضد النسيان^(٤). وقال سفيان بن عيينة: هو من الذكر^(٥) ومعناه أن تجعلها كذكر من الرجال. ومعنى أن تفضل لأن تفضل أو من أجل أن. فان قيل: لم قال: «أن تفضل» وإنما الاشهاد للاذكار لا للضلال؟ قيل: عنه جوابان:

(١) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ١٦١.

(٢) المحلى لابن حزم: ج ٩ ص ٤١٣.

(٣) النور: ٣٢.

(٤) تفسير الطبري: ج ٣ ص ٨٢.

(٥) الحجة: ج ٢ ص ٣١٨.

أحدهما: قال سيبويه: أنه لما كان الضلال سبب الاذكار قدم لذلك وجاز لتعلق كل واحد منها بالآخر في حكم واحد فصار بمنزلة ما وقع الاشهاد للمرأتين من أجل الضلال كما وقع من أجل الاذكار، وكثيراً في السبب والمسبب أن يحمل كل واحد منها على الآخر، ومثله أعددت الخشبة أن تميل الحائط فأدعمه وإنما أعددته في الحقيقة للدعم ولكن حمل عليه الميل لأنه سببه^(١).

الثاني: قال الفراء: إنه بمعنى الجزاء على أن تذكر احدهما الأخرى إن ضلت إلا أنه لما قدمت (أن) اتصلت بما قبلها من العامل فانفتحت. ومثله يعجبني أن سأل السائل فيعطى. وإنما يعجبك الاعطاء دون المسألة، ومثله قوله: «ولولا أن تصيهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا» ومعناه ولولا أن يقولوا أن اصابهم مصيبة، وإنما قدم وأخر^(٢). قال الرماني: قول سيبويه في هذا أقوى لما في الثاني من الدعوى لخراج الجزاء إلى المصدر لغير فائدة.

وأنكر بعضهم قراءة حمزة «إن تفضل» بكسر الهمزة، وقال الرماني: لا معنى لهذا الانكار لأن عليها إجماع الأمة وتسليم القراءة بها ولها وجه صحيح في العربية.

وقال أبو علي الفارسي: إن حمزة جعل إن للجزاء، والفاء في قوله: «فتذكر» جواب الجزاء، ويكون موضع الشرط وجوابه رفعاً بكونها وصفاً للمنكرين وهما المرأتان في الآية، وقوله: «فرجل وامرأتان» خبر ابتداء

(١) الكتاب لسيبويه: ج ٣ ص ٥٣.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨٤.

محذوف، وتقديره: فمن يشهد رجل وامرأتان^(١)، وانفتحت اللام في هذه القراءة لالتقاء الساكنين وموضعها الجزم ولو كسرت لكان جائزاً. وقال قوم: غلط سفيان بن عيينة في تأويله، لأن أحدهما إذا نسيت لم تجعلها الأخرى ذكراً^(٢). وهذا ليس بشيء، لأن المعنى تذكرها تصير معها بمنزلة الذكر لأن بعدهما من النسيان إذا اجتماعاً بمنزلة بعد الذكر.

فان قيل: فلم قال: «فتذكر أحدهما الأخرى» فكرر لفظ أحدهما، ولو قال: فتذكرها الأخرى لقام مقامه مع اختصاره؟

قيل: قال الحسين بن علي المغربي: إن «تضلل أحدهما» يعني إحدى الشهادتين، أي تضع بالنسيان فتذكر إحدى المرأتين الأخرى لئلا يتكرر لفظ أحدهما بلا معنى، ويؤيد ذلك أنه يسمى ناسي الشهادة ضالاً. ويجوز أن يقال: ضلّت الشهادة إذا ضاعت، كما قال تعالى: «قالوا ضلّوا عنا»^(٣) أي ضاعوا منا ويحتمل أن يكون إنما كرّر لئلا يفصل بين الفعل والفاعل بالمفعول فان ذلك مكروه غير جيد، فعلى هذا يكون أحدهما الفاعلة والأخرى مفعولاً بها.

وقوله: «ولا يَأْب الشهداء إذا ما دعوا» قيل في معنى ما دعوا إليه ثلاثة أقوال:

أحدها: لا ثبات الشهادة في الكتاب وتحملها، ذهب إليه ابن عباس وقتادة والربيع^(٤).

(١) الحجة: ج ٢ ص ٣١٥.

(٢) كالطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٨٣.

(٣) الاعراف: ٣٧، المؤمن: ٧٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٢٠.

الثاني: قال مجاهد وعامر وعطا: ذلك إذا دعوا لاقامتها^(١).

الثالث: في رواية عن ابن عباس والحسن^(٢)، وأبي عبد الله عليه السلام^(٣) لاقامتها وإثباتها، وهو أعم فائدة. وقال الطبري: لا يجوز إلا إذا دعوا لاقامتها لأن قبل أن يشهدوا لا يوصفون بأنهم شهداء^(٤). وهذا باطل لأنه تعالى قال: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» فستأهما شاهدين قبل إقامة الشهادة.

وقوله: «ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله» فالسأم الملل، سُم يسأم سأمًا إذا ملّ من الشيء وضجر منه، قال زهير:

سُمّت تكاليف الحياة ومن يعيش ثمانين حولاً لا أبا لك يسأم والصغير خلاف الكبير، صغر الشيء يصغر صغراً، وصغره تصغيراً، واستصغره إستصغاراً، وتصاغر تصاغراً. وصغير يصغر صغراً وصغاراً إذا رضي بالضم؛ لأنه رضي باستصغاره، وتصاغرته إليه نفسه ذلاً ومهانة، والاصغار حنين الناقة الخفيض، والاكبار حنينها الكبير.

والهاء في قوله: «أجله» يحتمل أن تكون عائدة إلى أجل الدين، وهو الأقوى. والثاني إلى أجل الشاهد أي الوقت الذي تجوز فيه الشهادة.

وقوله: «ذلكم أقسط عند الله» معناه أعدل، والقسط العدل، تقول: أقسط إقساطاً فهو مقسط إذا عدل، ومنه قوله: «إن الله يحب المقسطين»^(٥).

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٤٦، وتفسير الطبري: ج ٣ ص ٨٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥١٩.

(٢) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ١٦٠.

(٣) الكافي: باب الرجل يدعى إلى الشهادة ج ٧ ص ٣٧٩.

(٤) تفسيره: ج ٣ ص ٨٥.

(٥) المائدة: ٤٢، والحجرات: ٩، والممتحنة: ٨.

والقسط الحصة تقول أخذ فلان قسطه أي حصته، وقد تقسطوا الشيء بينهم أي اقتسموه على القسط أي على العدل، وكل مقدار قسط لأنه عدل غيره بالمساواة له، والقسوط الجور لأنه عدول عن الحق، قسط يقسط قسطاً فهو قاسط إذا جار عن الحق، ومنه قوله: «وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً»^(١) والرجل القسطاء التي في ساقها أعوجاج لعدوله عن الاستقامة .

وقوله: «وأقوم للشهادة» معناه أصح لها، مأخوذ من الاستقامة .
وقوله: «وأدنى ألا ترتابوا» أي أقرب ألا تشكوا بأن ينكر من عليه الحق. وقيل: بالألا ترتابوا بالشاهد أن يضلّ .

وقوله: «إلا أن تكون تجارة حاضرة» فن رفع احتمال رفعه أمرين: أحدهما: أن تكون (كان) تامة بمعنى وقع فيكون اسم كان، ويحتمل أن تكون ناقصة ويكون اسمها والخبر «تديرونها». ومن نصب معناه أن تكون التبائع تجارة أو التجارة تجارة .

وقوله: «واشهدوا إذا تباعتم» قال الضحاك: الاشهاد فرض في التبائع^(٢)، وبه قال أصحاب الظاهر^(٣) واختاره الطبري^(٤). وقال الحسن والشعبي: هو نذب^(٥). وهو الصحيح وبه قال جميع الفقهاء^(٦) .

وقوله: «ولا يضار» أصله يضار- بكسر الراء- عند الحسن وقتادة وعطا

(١) الجن: ١٥ .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ٨٩ .

(٣) المحلى لابن حزم: ج ٨ ص ٣٤٦ .

(٤) تفسيره: ج ٣ ص ٨٩ .

(٥) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٢٢ .

(٦) المحلى لابن حزم: ج ٨ ص ٣٤٦ .

وابن زيد^(١)؛ وقيل: المضارة وهو أن يشهد الشاهد بما لم يستشهد فيه، ويكتب الكاتب بما لم يملّ عليه، ذهب إليه الحسن وطاووس^(٢) وهو الأقوى بدلالة قوله: «وإن تفعلوا» يعني المضارة «فانه فسوق بكم» أي معصية في قول ابن عباس ومجاهد والضحاك^(٣). ومن دعا الشاهد وهو مشغول فتأخر لا يكون فاسقاً بلا خلاف. وقال ابن مسعود ومجاهد بفتح الراء^(٤) ومعناه لا يدعى الكاتب والشاهد وهو مشغول على وجه الاضرار به.

ومعنى قوله: «صغيراً أو كبيراً» معناه هو في العادة صغير جرت العادة بكتب مثله، ولا يريد بذلك ما قدره حبة أوقيراط لأن ذلك لم تجر العادة بكتب مثله والاشهاد عليه.

وليس في الآية ما يدل على أنه لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين؛ لأنّ الحكم بالشاهد والمرأتين أو بالشاهدين لا يمنع من قيام الدلالة على وجوب الحكم بالشاهد مع اليمين، ولا يكون ذلك نسخاً لذلك؛ لأنه ليس بمناف للمذكور في الآية، والحكم بالشاهد والمرأتين يختصّ بما يكون مالاً أو المقصد به المال، فأما الحدود التي هي حق الله وحقوق الآدميين وما يوجب القصاص فلا يحكم فيها بشهادة رجل وامرأتين، وكذلك عندنا في الشاهد واليمين حكم الشاهد والمرأتين سواء. وقد بسطنا مسائل الشهادات وفروعها وما يقبل منها وما لا يقبل، وأحكام شهادة النساء والعبيد وغير ذلك في كتابينا النهاية والمبسوط^(٥)، فلا معنى للتطويل بذكرها هاهنا.

(١) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٢٢.

(٢) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ١٦٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٨.

(٣) تفسير ابن عباس: ص ٤١، تفسير الطبري: ج ٣ ص ٩١.

(٤) اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٤٨، عن ابن مسعود.

(٥) النهاية ونكتها: ج ٢ ص ٥١، والمبسوط: ج ٨ ص ١٧١.

وقوله: «واتقوا الله» معناه اتقوا معاصيه وعقابه .

وقوله: «ويعلمكم الله» معناه يعلمكم ما فيه صلاح دينكم ودنياكم وما ينبغي لكم فعله وما يحرم عليكم ، والله عليم بذلك وبما سواه من المعلومات فلذلك قال: «بكل شيء عليم» .

الاعراب:

وقال أبو علي الفارسي: «ان تضلّ احداهما فتذكر احداهما الأخرى» لا يكون متعلّقاً بقوله: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» «ان تضلّ احداهما» ولكن يتعلّق أنّ بفعل مضمر دل عليه هذا الكلام؛ لأنّ قوله: «فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان» يدل على قولك: واستشهدوا رجلاً وامرأتين، فتعلّق (أن) إنّما هو بهذا الفعل المدلول عليه .
قال: ويجوز أن تتعلّق (أن) بأحد ثلاثة أشياء :

أحدها: المضمر الذي دل عليه قوله: «واستشهدوا شهيدين» . الثاني: الفعل الذي هو فليشهد رجل وامرأتان . الثالث: الفعل الذي هو خبر المبتدأ، وتقديره: فرجل وامرأتان يشهدون، فيكون يشهدون خبر المبتدأ .
قال: وقوله: «من ترضون من الشهداء» فيه ذكر يعود إلى الموصوفين الذين هم «فرجل وامرأتان»، ولا يجوز أن يكون فيه ذكر لشهيدين المتقدم ذكرهما لاختلاف إعراب الموصوفين ألا ترى أن «شهيدين» منصوبان، ورجل وامرأتان اعرابهم الرفع، فاذا كان كذلك علمت أن الوصف الذي هو ظرف إنّما هو ووصف لقوله: «فرجل وامرأتان» دون من تقدّم ذكرهما من الشاهدين، والشرط وجزاؤه وصف للمرأتين لأن الشرط والجزاء جملة

يوصف بها، كما يوصل بها في قوله: «الذين إن مكناهم...» الآية^(١).
وأما إحدى فهو مؤنث الواحد، والواحد الذي مؤنثه إحدى إنما هو اسم
وليس بوصف ولذلك جاء إحدى على بناء لا يكون للصفات أبداً كما كان
الذي هو مذكوره كذلك. وقال أحمد بن يحيى: قالوا: هو إحدى الإحد
وواحد الأحدين وواحد الآحاد، وأنشد:

عَدَوْنِي الشَّعْلَبُ فِيمَا عَدَدُوا حَتَّى اسْتَشَارُوا بِي إِحْدَى الْإِحْدِ
لِشَأْنٍ هَزَبُوا ذَا سِلَاحٍ مَعْتَدِي^(٢)

وقوله: «إلا أن تكون تجارة حاضرة» استثناء من جملة ما أمر الله
بكتابه والاشهاد عليه عند التبائع فاستثنى منه يدأ بيد فانه لا يحتاج إلى
الكتابة ولا الاشهاد عليه، والأول يحتاج إليه على خلاف، في كونه ندباً أو
وجوباً كما ذكرناه.

وقيل: في البقرة خمسمائة حكم وفي هذه الآية أربعة عشر حكماً^(٣):
أولها قوله: «يا أيها الذين آمنوا إذا تدانتم بدين إلى أجل مسمى
فاكتبوه».

الثاني: «وليكتب بينكم كاتب بالعدل».
الثالث: «ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله».
الرابع: «وليمل الذي عليه الحق» وهو إقراره إذا أملاه.
الخامس: «وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئاً»، أي لا يخون
ولا ينقصه.

(١) الحج: ٤١.

(٢) الحج: ج ٢ ص ٣١٢.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٩٤، وفيه: «خمس عشر حكماً» بدل «أربعة عشر حكماً».

السادس: «فان كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يملّ هو» أي لا يحسن «فليملل وليه بالعدل» .

السابع: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» .

الثامن: «فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تفضلّ احدهما فتذكر احدهما الأخرى» .

التاسع: «ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا» .

العاشر: «ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله» أي لا تضجروا .

الحادي عشر: «ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها» .

الثاني عشر: «واشهدوا إذا تبايعتم» .

الثالث عشر: «ولا يضار كاتب ولا شهيد» .

الرابع عشر: «وان تفعلوا فانه فسوق بكم» .

وقال قوم: فيها إحدى وعشرون حكماً: «إذا تداينتم» حكم، «فاكتبوه وليكتب بينكم» حكم، «بالعدل» حكم، «ولا يأب كاتب» حكم، «وليملل» حكم، «ولا يبئس» حكم، «فان كان الذي عليه الحق سفيهاً» حكم، «أو ضعيفاً» حكم، «أو لا يستطيع» حكم، «فليملل وليه» حكم، «بالعدل» حكم، «واستشهدوا شهيدين» حكم، «فرجل وامرأتان» حكم، «ممن ترضون من الشهداء» حكم، «ولا يأب الشهداء» حكم، «ولا تسأموا» حكم، «إلا أن تكون تجارة حاضرة» حكم، «واشهدوا إذا تبايعتم» حكم، «ولا يضار كاتب» حكم، «ولا شهيد» حكم .

وقوله تعالى:

وإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنْ مَقْبُوضَةً فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ
بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ
وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ دَخَلَ إِلَى قَلْبِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ آية بلا
خلاف .

القراءة واللغة :

قرأ أبو عمرو وابن كثير «فرهن» على وزن فُعْل، الباقون «فرهان» على
فِعَال^(١). الرهن مصدر رهننت الشيء أرهنه رهنًا وأرهنته إرهانًا. والأول
أفصح، قال الشاعر في أرهننت:

فلما خشيت أظافيره نجوت وأرهننته مالكا^(٢)

وقال الأزهري: أرهننت في الشيء إذا سلفت فيه، قال الشاعر:

* عبيدة أرهننت فيها الدنانير^(٣) *

وأرهننته إرهانًا، وتراهنوا تراهنًا، وراهنه مراهنه، واسترهنه استرهانًا.
والانسان رهن عمله. وكل شيء يحتبس غيره فهو رهينة ومرتهنة. وأصل
الباب الرهن حبس الشيء بما عليه. وواحد الرهن رهان، وهو جمع الجمع
نحو ثمار وثمر في قول الكسائي والفراء^(٤). وقال أبو عبيدة: واحده رهن نحو

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٤، والحُجَّة: ج ٢ ص ٣٢٤.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «رهن» ج ٦ ص ٢٧٤ ونسب البيت الى عبد الله بن همام.

(٣) تهذيب اللغة: مادة «رهن» ج ٦ ص ٢٧٤، وصدر البيت:

بطوي ابن سلمى بها عن راكب بعدا

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨٨.

سَقَف وسُقِف^(١). وقيل: لا يعرف في الاسماء فعل وفُعل غير هذين^(٢).
وزاد بعضهم قَلَب النخلة وقُلِب^(٣).

فأما (رهان) فهو جمع رهن، وهو على القياس نحو حبل وحبال، وفعل
وفعال، وكبش وكباش، وإنما اختار أبو عمرو (فرهن) لأنه موافق لخط
المصحف، ولغلبة الاستعمال في الرهان في الخيل، واختاره الزجاج
أيضاً^(٤). ومن اختار (رهان) فلا طرده في باب الجمع، وكلُّ حسن.
وارتفع (فرهن) بأنه خبر ابتداء محذوف تقديره فالوثيقة رهن، ويجوز فعلية
رهن. ولو قرئ «فرهنأ» بالنصب بمعنى فارتهنوا رهنأً جاز في العربية ولكن
لم يقرأ به أحد. وشاهد الرهن قول قعنب بن أم صاحب:
بانت سعاد وأمسى دونها عدن وغُلقت عندها من قبلك الرهن^(٥)

المعنى:

ومن شرط صحة الرهن أن يكون مقبوضاً لقوله: «فرهان مقبوضة» فإن
لم يقبض لم ينعقد الرهن. ومسائل الرهن ذكرناها في النهاية والمبسوط
مستوفاة^(٦) فلا فائدة للتطويل بذكرها ها هنا.

ويجوز أخذ الرهن في الحضر مع وجود الكاتب، لما روي أن النبي

(١) مجاز القرآن: ج ٢ ص ٢٠٣.

(٢) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٩١.

(٣) حكاية الأخفش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٩٢.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٦٧.

(٥) تهذيب اللغة: مادة «رهن» ج ٦ ص ٢٧٥، ومجاز القرآن: ج ١ ص ٣٨٠.

(٦) النهاية ونكتها: ج ٢ ص ٢٤٤، والمبسوط: ج ٢ ص ١٩٦.

عليه السلام اشترى طعاماً نساءً ورهن فيه درعاً^(١). وقوله عليه السلام: لا يغلق الرهن^(٢). معناه أن يقول الراهن: إن جئت بك بفكاكه إلى شهر وإلا فهو لك بالدين، وهذا باطل بلا خلاف.

وقوله: «ولا تكتموا الشهادة» يعني بعد تحملها «ومن يكتمها فانه آثم قلبه» إنما أضاف إلى القلب مجازاً لأنه محل الكتمان وإلا فالآثم هو الحي .
وقوله: «فان أمن بعضكم بعضاً» معناه إن أتمنه فلم يقبض منه رهناً «فليؤد الذي أؤتمن أمانته» يعني الذي عليه الدين «وليتق الله ربه» أن يظلمه أو يخونه «والله بما تعملون عليم» بما تسرونه وتكتمونونه .

ودل قوله: «فان أمن بعضكم بعضاً» على أن الاشهاد والكتابة في المدائنة ليس بواجب وإنما هو على جهة الاحتياط . وقد روي عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما «فان لم تجدوا كتاباً»^(٣) يعني ما تكتبون فيه من طرس أو غيره . والمشهور هو الأول الذي حكيناه عن قراء أهل الامصار، وحكي عن بعضهم: أنه قرأ «فانه آثم قلبه» بالنصب فان صح فهو من قولهم: سفهت نفسك وأثمت قلبك^(٤) .



(١) صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٨٦ .

(٢) السنن الكبرى : باب ما روى في غلق الرهن ج ٦ ص ٤٤ .

(٣) اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٤٨ .

(٤) مشكل اعراب القرآن: ص ١٤٦ .

قوله تعالى:

لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ
يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٨٩﴾ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ «فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء» بالرفع عاصم وابن عامر على
الاستئناف في قول المبرد، ويجوز أن يكون محمولاً على تأويل «يحاسبكم»
لأنه لو دخلته الفاء كان رفعاً فيكون فيه على هذا معنى الجواب، وقرأ
الباقون على الجزم عطفاً على «يحاسبكم» وهو جواب الشرط^(١)، وكان يجوز
أن يقرأ فيغفر بالنصب على مصدر الفعل الأول، وتقديره: إن يكن محاسبة،
فيغفر لمن يشاء، وروي ذلك عن ابن عباس^(٢).

المعنى:

واللام في قوله: «لله» لام الملك، ومعناه أن الله تصريف السماوات
والأرض وتديرهما لقدرته على ذلك وليس لأحد منعه منه، وإنما ذكر قوله:
«وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه» لأنَّ المعنى فيه كتمان الشهادة.
ويحتمل أن يريد جميع الاحكام التي تقدمت في السورة، خوفاً منهم الله من
العمل بخلافها. وقال قوم: هذه الآية منسوخة بقوله: «لا يكلف الله نفساً

(١) كتاب السبعة في القراءة: ص ١٩٥، والحُجَّة: ج ٢ ص ٣٣٧.

(٢) إعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٥٠.

إلا وسعها» ورووا في ذلك خبراً ضعيفاً^(١)، وهذا لا يجوز لأمرين: أحدهما: أن الاخبار التي لا تتضمن معنى الأمر والنهي والاباحة لا يجوز نسخها، وهذا خبر محض خال من ذلك .

الثاني: لا يجوز تكليف نفس ما ليس في وسعها على وجه فينسخ. ويجوز أن تكون الآية الثانية بينت الاولى وأزالت توهم من صرف ذلك إلى غير وجهه فلم يضبط الرواية فيه، وظن أن ما يخطر للنفس أو تحدث نفسه به مما لا يتعلق بتكليفه فإن الله يؤاخذ به، والأمر بخلاف ذلك، وإنما المراد بالآية ما يتناوله الأمر والنهي من الاعتقادات والارادات وغير ذلك مما هو مستور عنا، فأما ما لا يدخل في التكليف فخرج عنه لدلالة العقل، ولقوله عليه السلام: تُجَوَّر هذه الأمة عن نسيانها وما حدثت به أنفسها^(٢) .

وقوله: «(فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء)» معناه ممن يستحق العقاب بأنه إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه. وذلك يقوي جواز العفو عقلاً، وإنما يقطع على عقاب بعض العصاة لدليل وهم الكفار-عندنا- فأما من عداهم فلا دليل يقطع به على أنهم معاقبون لا محالة. والآيات التي يستدلون بها نبين الوجه فيها إذا انتهينا إليها إن شاء الله .



(١) المستدرک للحاکم: ج ٢ ص ٢٨٦، وشعب الإيمان للبيهقي: ج ١ ص ٢٩٧.

(٢) شعب الإيمان للبيهقي: ج ١ ص ٢٩٩، قريب منه: أمثله في معاني القرآن للزجاج: ج ١

قوله تعالى:

ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۚ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ
وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۚ لَا نَفَرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا
غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١٨٥﴾ آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حمزة والكسائي وخلف «وكتبه»، الباقون «وكتبه» على الجمع^(١)،
فمن وحد احتمل وجهين: أحدهما: أن يكون أراد به القرآن لا غير. والثاني:
أن يكون أراد جنس الكتاب، فيوافق قراءة من قرأ على الجمع في المعنى.
وقرأ يعقوب «لا يفرق» بالياء رداً على الرسول حسب، الباقون بالنون رداً
على الرسول والمؤمنين^(٢)، وهذا أليق بسياق الآية.

المعنى والاعراب:

وقوله: «لا نفرق بين أحد من رسله» معناه يقولون ذلك على الحكاية
كما قال: «والملائكة باسطو أيديهم اخرجوا»^(٣) أي يقولون: اخرجوا.
والمعنى إنا لا نؤمن ببعضهم ونكفر ببعض، كما فعل اليهود والنصارى.
وقوله: «سمعنا وأطعنا» تقديره: سمعنا قوله وأطعنا أمره وقبلنا ما
سمعنا؛ لأن من لا يقبل ما يسمع يقال له: أصم، كما قال تعالى: «صمُّ
بكم عمي فهم لا يعقلون»^(٤) وإنما حذف لدلالة الكلام عليه لأنهم مدحوا

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٥، والحجة: ج ٢ ص ٣٣١.

(٢) ذكره الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ١٠١.

(٣) البقرة: ١٧١.

(٤) الأنعام: ٩٣.

به، وكان اعترافاً منهم بما يلزمهم مثل ما قبله .
 وقوله: «غفرانك» نصب على أنه نزل من الفعل المأخوذ منه، كأنه
 قيل: اللهم اغفر لنا غفرانك فاستغنى بالمصدر عن الفعل في الدعاء فصار
 بدلاً منه معاقباً له. وقال بعضهم: معناه نسألك غفرانك^(١). والأول أقوى.
 لأنه على الفعل الذي أخذ منه أدلّ من حيث كان يدلّ عليه بالتضمن نحو
 (حمداً وشكراً) أي أحمد حمداً وأشكر شكراً. وأجاز الزجاج^(٢) والفراء^(٣)
 غفرانك بالرفع بمعنى غفرانك بغيتنا، وأنشد الزجاج:
 ومن يغترب عن قومه لا يزل يرى مصارع مظلوم مجرأً ومسحبا
 وتدفن منه الصالحات وإن يسيء يكن ما أساء النار في رأس كبكبا^(٤)
 وقوله: «واليك المصير» معناه وإلى جزائك المصير فجعل مصيرهم إلى
 جزائه مصيراً إليه كقول إبراهيم: «إني ذاهب إلى ربي سيهدين»^(٥) ومعناه
 إلى ثواب ربي أو إلى ما أمرني به ربي .



(١) حكاه العكبري في «املاء ما منّ به الرحمن»: ص ١٢٢.

(٢) لم نعرّ عليه في المصادر المتوفرة.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨٨.

(٤) والبيت للاعشى، أنظر ديوانه: ص ٨. مع اختلاف.

(٥) الصافات: ٩٩.

قوله تعالى:

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

في هذه الآية دلالة واضحة على بطلان مذهب المخبرة في تجويزهم تكليف الله العبد ما لا يطيقه؛ لأنه صريح بأنه لا يكلفهم إلا ما يطيقونه، لأن الوسع هو ما يتسع به قدرة الإنسان وهو فوق المجهود واستفراغ القدرة. يقول القائل: ليس هذا في وسعي أي لا أقدر عليه وإن قدرتي لا تتسع لذلك. ومن قال: معناه لا يكلف الله نفساً إلا ما يحل لها من قولهم: لا يسعك هذا أي لا يحل لك أن تفعله كان ذلك خطأ، لأن رجلاً لو قال لعبده: أنا لا أمرك إلا بما أطلقت لك أن تفعله كان ذلك خطأ وعباً لأن نفس أمره اطلاق، وكأنه قال: أنا لا أطلق لك إلا ما أطلق، ولا أمرك إلا بما أمرك.

وقوله: «لها ما كسبت» معناه لها ثواب ما كسبت من الطاعات وعليها جزاء ما كسبت من المعاصي والقبائح. ويجوز أيضاً أن يسمى الثواب والعقاب كسباً من حيث حصل بكسبه.

وقوله: «لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا» إنما جاز الرغبة إليه تعالى في ذلك وإن علمنا أنه لا يؤاخذ بذلك، ولم يجوز أن يقول: لا تجر علينا لأمرين،

أحدهما: أن قوله: لا تجر علينا يدل على تسخط الداعي، وليس كذلك «لا تؤاخذنا إن نسينا» لأن الانسان قد يتعرض للنسيان، فيقع منه الفعل الذي فيه جناية على النفس، ويحسن الاعتذار بالنسيان، فيجري الدعاء مجرى الاعتذار، إذا قال العبد لسيده: لا تؤاخذني بكذا فإني نسيت، فلحسن الاعتذار حسن الدعاء به. والثاني: «إن نسينا» بمعنى تركنا لشبهة دخلت علينا.

والنسيان بمعنى الترك معروف، نحو قوله: «نسوا الله فنسيهم»^(١) أي تركوا عبادته، فترك ثوابهم. وقال الجبائي: معناه ما تركناه خطأ في التأويل واعتقدنا صحته لشبهة وهو فاسد. فأما لا تجر علينا فلا يقال إلا لمن اعتيد منه الجور ولا يجوز أن يؤاخذ أحد أحداً بما نسيه عند أكثر أهل العدل إلا ما يحكى عن جعفر بن ميسر من أن الله تعالى يؤاخذ الانبياء بما يفعلونه من الصفائر على وجه السهو والنسيان لعظم اقدارهم، وقال: كان يجوز أن يؤاخذ الله العبد بما يفعله ناسياً أو ساهياً ولكن تفضل بالعفو في قوله: «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها» ذكر ذلك البلخي وهذا غلط؛ لأنه كما لم يجر تكليف فعله ولا تركه لم يجر أن يؤاخذ به، ولا يشبه ذلك المتولد الذي لا يصح تكليفه بعد وجود سببه. لأنه يجوز أن يتعمده بأن يتعمد سببه، وليس كذلك ما يفعله على جهة السهو والنسيان.

وقوله: «ولا تحمل علينا إصراً» قيل في معنى الاصر قولان:

أحدهما: لا تحمل علينا عهداً فنعجز عن القيام به، ذهب إليه ابن عباس وقتادة ومجاهد^(٢).

(١) التوبة: ٦٧.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٤٢، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٣٩.

الثاني: قال الربيع ومالك: معناه لا تحمل علينا ثقلاً^(١)، والاصر في اللغة الثقل قال النابغة:

يامانع الضيم إن يغشى سراتهم والحامل الاصر منهم بعد ما غرقوا^(٢)
وكلما عطفك على شيء فهو إصر من عهد أو رحم وجمعه إصار، تقول:
أصره يأصره إصراً والاسم الأصر، قال الحطيئة:

عطفوا عليّ بغير صرة فقد عظم الاواصر^(٣)
وقال النابغة:

يابن الحواضن والحاضنات أينقض إصرك حالاً فحالاً^(٤)
أي عهدك . والايصر حبيل قصير يشد به أسفل الخباء الى وتد لأنه يعطف به، والآصرة صلة الرحم للعطف بها، والماصر حبل على طريق أو نهر تحبس به السفن أو السابلة لتؤخذ منهم العشور، وكلاً أصر أي يحبس من ينتهي إليه لكثرتة، والاصار كساء يحتش فيه الحشيش. وأصل الباب العطف، فالاصر: الثقل لأنه يعطف حامله بثقله عليه .

وقوله: «لا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به» قيل فيه قولان:

أحدهما: ما يثقل علينا من نحو ما كلف بني إسرائيل من قتل أنفسهم وتيه أربعين سنة وغير ذلك، كما يقول القائل: لا أطيع أنظر إلى فلان ولا أسمع كلامه .

الثاني: ما لا طاقة لنا به من العذاب في دار الدنيا .

(١) أخرج عنها الطبري في تفسيره: ج ٣ ص ١٠٥.

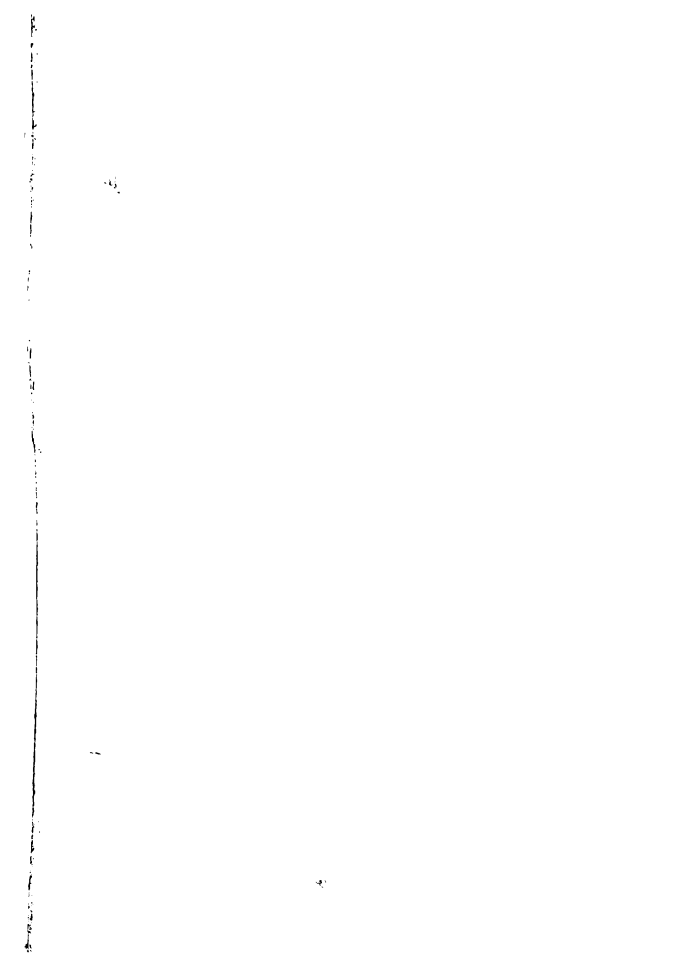
(٢) تفسير القرطبي: ج ٣ ص ٤٣٢.

(٣) ديوانه: ص ٣٧.

(٤) لم نعره عليه.

وقوله: «أنت مولانا» معناه أنت ولينا أي أولى بالتصرف فينا، وقال الحسن: هذا على وجه التعليم للدعاء ومعناه قولوا: ربنا لا تؤاخذنا. والثاني: أنه على وجه الحكاية أي يقولون ربنا .
والفرق بين أخطأ وخطىء: إن أخطأ قد يكون على وجه الاثم وغير الاثم، فأما خطىء فاثم لا غير، قال الشاعر:
والناس يلحون الأمير إذا هم خطئوا الصواب ولا يُلام المرشد^(١)

(١) البيت لعبيدة بن الأبرص الاسدي، انظر ديوانه: ٥٨، مع تفاوت.



فهارس الكتاب

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس أسماء المعصومين عليهم السلام

فهرس الأعلام

فهرس الأشعار

فهرس الأرجاز

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات

البقرة (٢)

٢	هدى للمتقين	١٢١، ٢٩٨، ٣٧٠، ٤٠٥
١٦	اشتروا الضلالة	٣٩٦
١٩	حذر الموت	٢٨١
٢٩	ثم استوى الى السماء فسواهن ...	١١٦
٣٩	الذين كفروا وكذبوا بآياتنا	٥١٤
٤٤	اتامرون الناس بالبر وتنسون ...	٤٧٠
٦٥	كونوا قرده خاسئين	٤٦٩
٩٨	من كان عدواً لله وملائكته ...	٣٦٥
١٥٣	إن الله مع الصابرين	٩٣
١٦١	أولئك عليهم لعنة الله والملائكة	١٠٤
١٧١	صم بكم عمي فهم لا يعقلون	٥٤٠
١٧٥	اشتروا الضلالة	٣٩٦
١٧٧	ولكن البر من آمن بالله	٢٢٥

٣٢٠	١٧٨	فمن عفي له من أخيه شيء
٢٤٤	١٨٤ و ١٨٥	فعدة من أيام أخر
٢٢٧	١٩٣	وقاتلوهم حتى لا يتكون فتنة
٢٣٤	١٩٤	فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
٢٠٢	١٩٦	فمن كان منكم مريضاً أو به أذى ...
٣٥٢	١٩٧	الحج أشهر معلومات
٢٦٨	٢١٢	يرزق من يشاء بغير حساب
٤٥٨	٢٢٣	فأتوا حرثكم أنى شئتم
٤٨٨	٢٢٩	إلا أن يخافا ألا يقيما ...
١٧٣	٢٣٢	إذا طلقتم النساء فبلغن ...
١٥	٢٣٣	أن تسترضعوا أولادكم فلا ...
١٦	٢٣٥	ولا تعزموا عقدة النكاح
٣٢٢	٢٣٩	فان خفتم فرجالاً أو ركباناً
٣٨٠	٢٤٠	والذين يتوفون منكم ويذرون ...
١٠١	٢٤٥	من ذا الذي يقرض الله قرضاً ...
٤١٢	٢٤٧	وزاده بسطة في العلم والجسم
١٧	٢٦٤	كمثل صفوان عليه تراب
٢٩٠	٢٧٥	فمن جاءه موعظة من ربه
٥٠٨	٢٧٨	يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ...
٥٠٨	٢٧٩	فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب ...
٣٧٥	٢٨٢	ولا يضار كاتب

آل عمران (٣)

٢٩١	١٤	زُين للناس حب الشهوات ...

١٩	إن الدين عند الله الاسلام	٨، ١٨، ٣٣، ٢٣٣
٢١	ويقتلون النبيين بغير حق	١٥٦
٢١	فبشرهم بعذاب أليم	٢٠٦
٣٥	ما في بطني محرراً	١٧٢
٣٧	أنسى لك هذا قالت هو من عند الله	٣٣١
٤٧	ولم يمسنني بشر	٣٩٢
٦٥	وما انزلت التوراة والانجيل ...	٤١
٨٥	ومن يبتغ غير الإسلام ...	٨
٩٧	ولله على الناس حج البيت	٥٠٢، ٢٤٢
١١٨	لا يألونكم خبالاً	٣٤٢
١٢٠	وان تصبروا وتتقوا	٣٧٩
١٢١	مقاعد للقتال	٥
١٢٣	ولقد نصركم الله بيدرو وانتم ...	٢٠٠
١٢٥	وان تصبروا وتتقوا	٣٧٩
١٤٧	وما كان قولهم	١٧٠
١٦٩	بل أحياء عند ربهم يرزقون	٨٨
١٧٣	الذين قال لهم الناس	٢٦١
١٧٥	إنما ذلكم الشيطان يخوف ...	٣٥٨
١٧٥	فلا تخافوهم وخافون	٣٦٠
١٧٩	ما كان الله لينذر المؤمنين	٢٧٦
١٨١	لقد سمع الله قول الذين قالوا ...	٤١٢
١٨٦	وان تصبروا وتتقوا	٣٧٩

النساء (٤)

٤	فان طبن لكم عن شيء منه نفساً	١٥
١٠	إنما يأكلون في بطونهم ناراً	١٥٦
١١	من بعد وصية يوصي بها	١٩
١٩	ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ...	٣٦٢
٢٠	وان اردتم استبدال زوج ...	٣٦٢
٢٠	أتأخذونه بهتانا وإثماً ...	٤٥٣
٢٥	ومن لم يستطع منكم طولاً	٣٢٥
٢٩	ولا تقتلوا انفسكم	٢٢١
٤٣	فتمموا صعيداً طيباً	٤٨٧، ١٣٥
٧٧	كفوا أيديكم واقيموا الصلاة ...	٢٢٨
٨٠	فما ارسلناك عليهم حفيظاً	٣٩٦
٨١	ويقولون طاعة	٨٩
١١٠	من يعمل سوءاً	٣٥١
١٣٦	يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ...	٢٨٤
١٥٧	ما لهم به من علم إلا اتباع ...	٧٩
١٧١	إنما الله آله واحد	١٥٠
١٧٦	يبين الله لكم أن تضلوا	١٠٠

المائدة (٥)

٢	وإذا حللتم فاصطادوا	٣٢٩
٣	وما ذبح على النصب	٢٦٧، ١٩٨، ٥٣

٦	فتيمموا صعيداً طيباً	١٣٥، ٤٨٧
٩	وعد الله الذين آمنوا وعملوا ...	٢١
١٠	الذين كفروا وكذبوا بآياتنا	٥١٤
٢٠	وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم ...	٤٥١
٤٢	إن الله يحب المقسطين	٥٢٩
٤٥	النفس بالنفس	١٧٥
٥٤	من يرتدّ منكم	٣٧٥
٦٤	وقالت اليهود يد الله مغلولة ...	٤٢
٩٠	والأنصاب والأزلام	٢٦٧
٩٥	فجزاء مثل ما قتل من النعم	٣٤٥
١١٧	وكنتم عليهم شهداء ما دمت فيهم	٥٨

الانعام (٦)

٢٧	ولو ترى إذ وقفوا على النار	١٢٨
٣٠	ولو ترى إذ وقفوا على ربهم	١٢٨
٧٥	وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات ...	٢٠٣
٧٨ و ٧٩	يا قوم إني بريء مما تشركون ...	١٨
٩٣	والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا ...	٥٤٠، ٢١، ٥
٩٥	يخرج الحي من الميت	١٥١
١٠٤	قد جاءكم بصائر	٢٩٠
١٢٢	أو من كان ميتاً فأحييناه	٨٨
١٦٤	ولا تزر وازرة وزر أخرى	٢٦

الاعراف (٧)

١٥٧	فلنستلن الذين ارسل اليهم ...	٦
٣١٨	قل إنما حرّم ربي الفواحش ...	٣٣
٥٢٨	قالوا ضلّوا عنا	٣٧
٢١	فأذن مؤذن بينهم أن ...	٤٤
٢٠٠	ونادى أصحاب الجنة	٤٤
١٢٨	ونادى أصحاب النار أصحاب ...	٥٠
١٧٣	والى عاد أخاهم هودا	٦٥
٣٢٠	حتى عفوا	٩٥
٢٥١	والعاقبة للمتقين	١٢٨
٤٥٧	وما كانوا يعرشون	١٣٧
٢٢٥	فتم ميقات ربه	١٤٢
٤٦٨	رب أرني أنظر إليك	١٤٣
١٠٠	أن تقولوا يوم القيامة	١٧٢
١١١	ولكنه أدخل الى الأرض	١٧٦
٤٩٨	ومن يظلل الله فلا هادي ...	١٨٦

الانفال (٨)

٣٥٨	تخافون أن يتخطفكم الناس	٢٦
١٢٨	ولو ترى إذ يتوفى الذين ...	٥٠
٢٣٠	فإما تتقنهم في الحرب	٥٧
٣٧٨، ٩٨	وإن جنحوا للسلم فاجنح ...	٦١

التوبة (٩)

٢٢٧	٥	فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
٢٠٠	٢٥	لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ...
٥٤٣	٦٧	نسوا الله فنسيهم
١٢١	٧٩	فيسخرون منهم سخر الله منهم

يونس (١٠)

٢١	١٠	وآخر دعواهم ان الحمد لله
٢٠٤	١٢	دعانا لجنبه أو قاعداً ...
١٤١	٢٢	حتى اذا كنتم في الفلك وجرين
٤٧٥	٢٤	كأن لم تغن بالامس
١٤٠	٥١	أئنم اذا ما وقع
٥١١	٥٧	قد جاءكم موعظة من ربكم
٤٣٥	٩٩	ولو شاء ربك لآمن من ...

هود (١١)

١١٧	٣٧	واصنع الفلك بأعيننا
١٧٣	٥٠	والى عاد أخاهم هودا
٢٩٠	٦٧	وأخذ الذين ظلموا الصيحة

يوسف (١٢)

١٠٥	٤	والشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين

٢٢٢	فأدلى دلوه	١٩
٥٢٤، ٢٨١، ٢٦٩	وشروه بثمان بخس دراهم معدودة	٢٠
٢٥	واذكر بعد أمة	٤٥
٤٨٤	فيه يغاث الناس وفيه يعصرون	٤٩
٢٣٣	ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك	٧٦
٣٠	واسأل القرية	٨٢
١١٩	أشكو بثي وحزني الى الله	٨٦
١٤٠	أفلم يسيروا في الأرض	١٠٩

الرعد (١٣)

١٥٠	إنما أنت منذر	٧
٢٥١	له معقبات	١١
٥	والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم	٢٤ و ٢٣
٢٥٢، ٥٥	ولا معقب لحكمه	٤١

إبراهيم (١٤)

٤٢٧	يثبت الله الذين آمنوا بالقول ...	٢٧
٢٩٠	بدّلوا نعمة الله كفرًا وأحلّوا ...	٢٨

الحجر (١٥)

٢٢٤	الى يوم الوقت المعلوم	٣٨
٤٤٥	ربّ بما اغويتني	٣٩

النحل (١٦)

٣٦٦	٦	حين تريحون وحين تسرحون
٣٧٠	٣٠	ماذا انزل ربكم قالوا خيراً
١٢٨	٧٧	وما أمر الساعة إلاّ كلمح البصر...
٢٩٠	٨٣	يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها...
١٢٧	٨٥	واذا رأى الذين ظلموا العذاب...
٥١٤	٨٨	الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله
١٣٨	٩٠	وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى
٢٥	١٢٠	إن إبراهيم كان أمة قانتاً
٢٣٤	١٢٦	وإن عاقبتكم فعاقبوا

الاسراء (١٧)

٢٦٣	٤	وقضينا الى بني إسرائيل
٤٣٧	٥	فجاسوا خلال الديار
٢٤٤	٨	وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً
٤٦٥	١٣	وكل إنسان ألزمناه طائره في...
٢٦	١٥	ولا تزر وازرة وزر أخرى
١٧٥	٣٣	ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا...

الكهف (١٨)

٤١١	١٧	تقرضهم ذات الشمال
٣١٦	٣٢	واضرب لهم مثلاً

٢٣٤	٣٣	ولم تظلم منه شيئاً
٢٦٨	٤٠	ويرسل عليها حُسباناً من السماء
٢٦٥	٩٦	آتوني أفرغ عليه قطراً

مريم (١٩)

٤١٥	٦ و ٥	فهب لي من لدنك ولياً يرثني

طه (٢٠)

٥٠	٧٧	في البحر ييساً

الأنبياء (٢١)

١١٨	٣٢	وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً
١١٧	٣٣	كل في فلك يسبحون
٨	١١٢	ربّ احكم بالحق

الحجّ (٢٢)

٣١٠	٢٥	إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل ...
٩	٣٤	ولكل أمة جعلنا منسكاً
٥٣٣	٤١	الذين إن مكناهم ...
١٤٠	٤٦	أفلم يسيروا في الأرض

المؤمنون (٢٣)

٤٦١	١٤	ثم أنشأناه خلقاً آخر

٣٤٣	٢٥	فَتَرَبَّصُوا بِهِ حَتَّى حِينٍ
١٥٧	١٠٧ و ١٠٨	رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ قَالَ ...
١٢١	١١٠	فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيَا
١٥٦	١١٧	وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ...

النور (٢٤)

٥١٤	٤	وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا ...
٣٤٥	٦	فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ
٣٤٢	٢٢	وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ
٥١	٢٤	يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ ...
٥٢٦	٣٢	وَانْكَحُوا الْإِيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ ...
٤٣٧	٤٣	فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ
٣٥٨	٥٠	أَمْ يَخَافُونَ أَنِ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ
٤	٦٠	وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ ...

الفرقان (٢٥)

١٦٣	٢٠	وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا ...
٢٩٣	٢٤	أَصْحَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا
٥١٤	٦٨ و ٦٩	وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ

النمل (٢٧)

١٣٢	٤	زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ
٥٥	١٠	وَلَمْ يَعْقِبْ

٥٦ فما كان جواب قومه ١٧٠

القصص (٢٨)

٤٤٣	٤	إن فرعون علا في الأرض
٣٥٩	٧	فاذا خفت عليه فالقيه في اليم
٤٢٦	١٠	وأصبح فؤاد أم موسى فارغا
٥٥	٣١	ولم يعقّب
٤٤٥	٦٣	أغويناهم كما غوينا تبرأنا إليك
٣٨٦	٦٩	وربك يعلم ما تكنّ صدورهم وما يعلنون
٨١	٧٧	كما أحسن الله إليك

العنكبوت (٢٩)

١٧٠	٢٩ و ٢٤	فما كان جواب قومه
٨٦	٤٥	إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر

الروم (٣٠)

٧٧	٤	من قبل ومن بعد
٣٥٨	٢٨	تخافونهم كخيفتكم أنفسكم
٣٥٩	٣٩	وما آتيتم من زكاة تريدون ...
٤٣٧	٤٨	فترى الودق يخرج من خلاله

لقمان (٣١)

٢٨٧	٣٢	موج كالظلل

السجدة (٣٢)

٢٢	الم تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين أم ...	٣- ١
٤٣٥	ولو شئنا لآتينا كل نفس ...	١٣

الأحزاب (٣٣)

٧٣	يا أيها النبي اتق الله ولا تطع ...	١
٤١١	يضعف لها العذاب ضعفين	٣٠
١٢٧	ومن يقنت منكنّ لله ورسوله وتعمل ...	٣١
٢٢٩	ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع ...	٤٨
٣٥٥	فما لكم عليهن من عدة تعتدونها	٤٩

سبأ (٣٤)

١٢٨	ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم	٣١
١٢٨	ولو ترى إذ فرغوا فلا فوت	٥١

فاطر (٣٥)

٢٦	ولا تزر وازرة وزر أخرى	١٨

يس (٣٦)

٢٩٨	إنما تنذر من اتبع الذكر	١١
٢٦٠	وإن كلّ لما جميع لدينا محضرون	٣٢
١١٧	كل في فلك يسبحون	٤٠

١١٧	في الفلك المشحون	٤١
١٩	فلا يستطيعون توصية	٥٠
٢٧٧	الى ربهم ينسلون	٥١
٤٠٠	فمنها ركوبهم	٧٢

الصافات (٣٧)

٣٨٦	كانهن بيض مكنون	٤٩
٤٧١	طلعها كأنه رؤوس الشياطين	٦٥
٥٤١	إني ذاهب الى ربي سيهدين	٩٩
٣٥٣	أتدعون بعلاً	١٢٥

ص (٣٨)

١٠	فليرتقوا في الأسباب	١٠
١٣	وعزّني في الخطاب	٢٣
١٢٤	أحببت حبّ الخير عن ذكر ربي	٣٢
٢٢٤	الى يوم الوقت المعلوم	٨١

الزمر (٣٩)

٢٦	ولا تزر وازرة وزر أخرى	٧
١٥١	إنك ميت وانهم ميتون	٣٠
٦٨	لئن أشركت ليحبطن عملك	٦٥
٥١	وجيء بالنبيين والشهداء	٦٩

المؤمن (٤٠)

١٧	اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم ...	٢٦
١٩	خاتمة الاعين	٢١٤
٢٠	يقضي بالحق	٣١٦
٥١	يوم يقوم الاشهاد	٥١
٧٤	قالوا ضلّوا عنا	٥٢٨
٨٢	افلم يسيروا في الأرض	١٤٠

فصلت (٤١)

١١	اثتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا ...	٤٦٩
١٢	فقضاهنّ سبع سموات في يومين	٢٦٢
١٧	وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا	٤٥٤، ٢٩٨
٢٦	والغوا فيه	٣٣٩

الشورى (٤٢)

٢٣	قل لا أسألكم عليه أجراً إلّا ...	١٦٨
٤٠	وجزآء سيئة سيئة مثلها	٢٣٤
٤٨	فما ارسلناك اليهم حفيظاً	٣٩٦

الزخرف (٤٣)

٤٤	وإنه لذكر لك	٨٤
٥٧	إذا قومك منه يصدّون	٣١١

(٤٥) الجاثية

١٧٠	ما كان حجتهم إلا أن قالوا	٢٥

(٤٦) الاحقاف

٣٤٧	فاصبر كما صبر أولو العزم	٣٥

(٤٧) محمد

٥١٤	الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله ...	١
١٤٠	أفلم يسيروا في الأرض	١٠
٣٠٥	فهل عسيتم	٢٢

(٤٩) الحجرات

٣٤٣	حتى تفيء الى أمر الله	٩
٥٢٩	إن الله يحب المقسطين	٩
١٧٢	فاصلحوا بين أخويكم	١٠
٢٢١	ولا تلمزوا أنفسكم	١١
٤٧٣	يمنون عليك أن أسلموا قل ...	١٧

ق (٥٠)

٤	عن اليمين وعن الشمال قعيد	١٧

(٥١) الذاريات

١٢٢	وفي عاد إذ أرسلنا عليهم الريح ...	٤١

الطور (٥٢)

٣٠ نترَبِّصُ بها ريب المنون ٣٤٣

النجم (٥٣)

٦ ذو مرّة فاستوى ٣٥٦

القمر (٥٤)

٦ يدع الداع ٣١٦

٢٠ كأنهم أعجاز نخل منقعر ٤٨٢

الرحمن (٥٥)

٥ الشمس والقمر بحسبان ٢٦٨

٣١ سنفرغ لكم أيها الثقلان ٤٢٦

٧٤ لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جانّ ٣٩٢

الواقعة (٥٦)

٢ ليس لوقعتها كاذبة ٥٢١

٣٠ وظلّ ممدود ٣٤٤

٣٤ وفرش مرفوعة ٣

٣٧ عرُباً أتراباً ٤٧٧

الحديد (٥٧)

٨ وما لكم لا تؤمنون بالله ٤١٥

المجادلة (٥٨)

٣ و ٤ من قبل أن يتماسا ٣٩٢

الحشر (٥٩)

٢ فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ٢٨٧

١٧ فكان عاقبتهما ١٧٠

المتحنة (٦٠)

٨ إن الله يحب المقسطين ٥٢٩

١٠ ولا جناح عليكم ٩٩

الصف (٦١)

٦ ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ١٢

الجمعة (٦٢)

١٠ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ٣٣٠

المنافقون (٦٣)

١٠ فأصدق وأكن ٤٩٨

الطلاق (٦٥)

١ يا أيها النبي إذا طلقتم ٣٢٠، ١٢٧، ٧٣

١ إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ١٣٨

٤	وأولات الاحمال أجلهن أن ...	٣٥٥
٦	فان أرضعن لكم فآتوهن أجورهن	٣٧٢
٧	من بين الصلب والترائب	٤٧٧
١٢	خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن	٢٧٦، ١١٦

الملك (٦٧)

٢٠	إن الكافرون إلا في غرور	٥١

القلم (٦٨)

١٤	أن كان ذا مال وبنين	٢١

الحاقة (٦٩)

٧	كأنهم أعجاز نخل خاوية	٤٨٢

نوح (٧١)

١	إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه ...	٢٠
١٣	مالكم لا ترجون الله وقاراً	٣١٤
١٧	والله انبتكم من الأرض نباتاً	٤٧١

الجنّ (٧٢)

١٥	وأما القاسطون فكانوا لجهنم ...	٥٣٠

المزمل (٧٣)

١٦	فأخذناه أخذاً ويبلاً	٤٧٧

المدثر (٧٤)

١٩٥	والصبح اذا أسفر	٣٤
٤١٥	فما لهم عن التذكرة معرضين	٤٩

القيامة (٧٥)

٥٢١، ٤٩٠	تظنّ أن يفعل بها فاقرة	٢٥

المرسلات (٧٧)

٢٢٥	وإذا الرسل أقتت	١١
٣٤٥	ألم نجعل الأرض كفاتاً أحياء	٢٦ و ٢٥
١١٠	ولا يؤذن لهم فيعتذرون	٣٦

النبأ (٧٨)

٢٧٩	والأرض مهاداً	٦
٢١٤	وجعلنا الليل لباساً	١٠
٤٨٤	وأنزلنا من المعصرات ماءً ثجاجاً	١٤
٢٦٨	عطاءً حساباً	٣٦

النازعات (٧٩)

٤١	أنتم أشد خلقاً أم السماء	٢٧
٤٤٥، ٣٩٤	فإنّ الجنة هي المأوى	٤١
٣٧٠، ٢٩٨، ١٢١	إنما أنت منذر من يخشاها	٤٥

عبس (٨٠)

١٩٥	بأيدي سفرة	١٥
١٦٠	قتل الانسان ما أكفره	١٧
٤٦٢	ثم إذا شاء أنشره	٢٢
١٩٥	وجوه يومئذ مسفرة	٣٨

المطففين (٨٣)

٢٩٢	إن الذين أجرموا كانوا من الذين ...	٢٩
٢٩٢	فالיום الذين آمنوا من الكفار ...	٣٤

البروج (٨٥)

٣٠٧	قتل اصحاب الأخدود النار ...	٥ و ٤

الفجر (٨٩)

٢١١	وتمود الذين جابوا الصخر بالواد	٩
٧٧	إن ربك لبالمرصاد	١٤

البلد (٩٠)

٤٧٧	مسكيننا ذا متربة	١٦

الليل (٩٢)

٥٥	لا يصلها إلاّ الاشقى الذي كذب وتولى	١٦ و ١٥

التين (٩٥)

٦ فلهم أجر غير ممنون ٤٧٣

القارعة (١٠١)

٤ كالفراش المبثوث ١١٩

العصر (١٠٣)

١ و ٢ والعصر إن الانسان لفي خسر ٤٨٤

الفيل (١٠٥)

٥ فجعلهم كعصفٍ مأكول ٣٥

فهرس الأحاديث

النبي ﷺ:

- ١٦٧ إجعلها في قرابتك
٢٩ أحب الأديان الى الله الحنفية ...
٣٦١ إن أظهرت الصدقة فحسن وان ...
١١ أنا دعوة أبي إبراهيم وبشارة ...
٣٥٧ أو تسريح باحسان
٥٠٧ تحريم التفاضل في ستة أشياء ...
٥٣٩ تُجوز لهذه الأمة عن نسيانها ...
١٦٨ جهد المقلّ على ذي القرابة الكاشع
٣٥١ دعي الصلاة أيام أقرائك
٢٤ ردّوا عليّ أبي يعني العباس عمه ...
١٩٤ الصائم في السفر كالْمفطر في الحضر
٥٠٧ فيها مثلاً بمثل يداً بيد من زاد ...
٥٣٧ لا يغلق الرهن
١٠٢ من سئل عن علم يعلمه، فكتمه ألجم يوم ...

- ٣٦٧ من طلق لاعباً أو أعتق لاعباً ...
 ٤٧٤ المنان بما يعطي لا يكلمه الله ...
 ٤٩٩ نعماً بالمال الصالح للرجل الصالح ...

الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام:

- ٤١٩ السكينة التي كانت فيه ريح هفافة ...
 ١٨٢ لا إنما قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وليس لك كثير مال ...
 ٢٦٨ معناه إنه يحاسب الخلق دفعة كما يرزقهم دفعة
 ٤٣٠ يدفع الله بالبر عن الفاجر الهلاك

الإمام محمد بن علي الباقر «أبو جعفر» عليه السلام:

- ٧ إسماعيل أوّل من شق لسانه بالعربية ...
 ٥٢٠ الى أن يبلغ خبره الامام فيقضي عنه
 ٦٣ إنّ ذلك في الفرض
 ٧ إنّ الله تعالى وضع تحت العرش أربع ...
 ٦٤ أتته لما حول أتى رجل من ...
 ٤٢٠ التابوت هو الذي وضعت أم موسى فيه ...
 ٦ قد كان آدم عليه السلام بناء ثم عفي أثره ...
 ١٦٨ قرابة النبي عليه السلام
 ٩٩ كان ذلك في عمرة القضاء
 ٢٩٥ كانوا قبل نوح أمّة واحدة على ...
 ٥٠٩ من أدرك الإسلام وتاب مما كان عمله ...
 ٥٠٢ نزلت في اصحاب الصفة

نزلت في عليّ عليه السلام حين بات في فراش ... ٢٨٠
يعني أن يأتي الأمر من وجهه أي ... ٢٢٦

الإمام جعفر بن محمد الصادق «أبو عبد الله» عليه السلام :

أنّ آدم نزل على الصفا وحواء ... ١٠١
إنّ ذلك في الفرض ٦٣
إنّ مثل الذين كفروا في دعائك اياهم ... ١٤٣
إنّما شدّد في تحريم الربا لئلا يمتنع ... ٥١١
ذلك في الشيخ الكبير يطعم لكل يوم ... ١٩٥
علم الله أنه سيكون في هذه الأمّة ... ٢٢١
قد كان آدم عليه السلام بناه ثم عفي أثره ... ٦
قراة النبي عليه السلام ١٦٨
كان ذلك في عمرة القضاء ... ٩٩
لو أن رجلاً أنفق ما في يديه ... ٢٤٠
هو الرجل يكتسب المال ولا يعمل ... ١٣٢

فهرس أسماء المعصومين

جبريل عليه السلام : ٤٢٨، ٤٣٤، ٥٢١.

آدم عليه السلام : ٦، ٧، ١٠٤، ٢٥٩، ٢٧٧، ٢٨٥.

نوح عليه السلام : ٢٩٥، ٢٩٨.

إبراهيم عليه السلام : ٣، ٦، ٧، ١١، ١٤، ١٧، ٢٠، ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٨، ٤٣، ٤٤، ٦٠، ٦٤، ٢٥٩، ٢٦١، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٨، ٤٧٠، ٥٤١.

إسحاق عليه السلام : ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٣١.

إسماعيل عليه السلام : ٦، ٧، ٢٤، ٢٧، ٣١، ٢٤٨.

يعقوب عليه السلام : ٢٠، ٢٤، ٢٧، ٣١، ٣٢.

يوسف عليه السلام : ٣٢، ٣٣.

داود عليه السلام : ٤٢٩، ٤٣٠.

سليمان عليه السلام : ٣٣.

يوشع بن نون عليه السلام : ٤١٤، ٤١٩.

عيسى عليه السلام : ١١، ٢٦، ٢٨، ٣١، ٣٣، ٢٩٥، ٤٣٤.

موسى عليه السلام : ٢٦، ٢٨، ٢٨٩، ٤٢٠، ٤٣٤، ٤٦٨.

محمد بن عبد الله - رسول الله - النبي ﷺ : ١١، ١٢، ١٧، ٢٤، ٢٩، ٣٢، ٣٣.

٣٥، ٣٨، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦٢، ٦٥، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧١، ٧٣، ٨٨، ٩٠، ٩١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٥، ١٠٩، ١٢٧، ١٢٩، ١٤١، ١٥٥، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٢، ١٦٧، ١٦٨، ١٨١، ١٨٢، ١٩٢، ١٩٤، ٢٠٠، ٢٠٩، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٦، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٧٥، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٩٣، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣١٢، ٣١٥، ٣٢٠، ٣٢٦، ٣٥١، ٣٥٧، ٣٦١، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٠، ٤١٣، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٧٤، ٤٩٩، ٥٠٧، ٥١٢، ٥١٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٩.

الإمام علي عليه السلام : ١٧٠، ١٧٦، ١٨٢، ٢٠١، ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٥٩، ٢٦٨، ٢٨٠، ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٤٩، ٣٦١، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٤، ٣٩٧، ٤٠٠، ٤١٩، ٤٣٠، ٤٦٠، ٤٨٦، ٥٠٤، ٥٠٥.

الإمام الحسن عليه السلام : ٣٢.

الإمام الحسين عليه السلام : ٣٢.

الإمام علي بن الحسين عليه السلام : ٢٤٢.

الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام «أبو جعفر» عليه السلام : ٦، ٧، ٦٣، ٦٤، ٩٩، ١٣٢، ١٤٣، ١٥٢، ١٥٣، ١٦٨، ١٧٤، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٢، ١٩٣، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٦، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٨٠، ٢٨٦، ٣١٩، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٥٧، ٣٦٣، ٣٧٥، ٣٨٩، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤١٤، ٤٢٠، ٤٣٠، ٤٤١، ٤٥٦، ٤٦٨، ٥٠٢، ٥٠٥، ٥٠٩، ٥١٦، ٥١٩، ٥٢٠.

الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام «أبو عبد الله» عليه السلام : ٦، ٦٣، ٩٩، ١٠١، ١٥٣، ١٦٠، ١٦٨، ١٧٤، ١٨٧، ١٩٥، ٢٠٠، ٢١٢، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٤٠، ٢٥٨، ٢٧٢، ٣١٩، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٥٧، ٣٦٠، ٣٧٥، ٣٨٩، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤١٩، ٤٤١، ٤٥٢، ٤٥٦، ٤٦٤، ٤٦٨، ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٨٦، ٤٩٠، ٤٩٢، ٤٩٧، ٥٠٥، ٥١١، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢٩.

الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام : ١٤٨.

فهرس الأعلام

أبان : ٤٢٨ .

إبراهيم : ٢٤٧، ٢٥٢، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٥٢، ٣٦١، ٣٧٧، ٣٨٦، ٣٩٤، ٤٠٠، ٥١٩ .

إبراهيم النخعي : ١٨٢، ٢٤٢، ٤٩٢ .

ابن أبي ديان : ٣٨٢ .

ابن أبي ليلى : ١٩٢ .

ابن أبي نجيح : ٤٢، ٨٢ .

ابن أحمر : ٦١ .

ابن الاخشاد : ٥٢، ٥٤، ٨٧، ٢١٠، ٢٩٧، ٣١٥، ٥٠٠، ٥٠٨ .

ابن إسحاق : ٣٢، ٣٥٦، ٤٦٤، ٤٦٥ .

ابن الاعرابي : ١٢٢ .

ابن تغلب : ١٥ .

ابن جحش الحضرمي : ٣١٠ .

ابن جريج : ١٢، ١٥٩، ٢٨٥، ٣٥٧، ٣٨٧، ٤٣٦، ٤٤٠، ٤٦٥، ٤٦٨، ٥١٥ .

ابن الحضرمي : ٣١٣ .

ابن الحنفية : ٣٣٠، ٥٠٠.

ابن حي : ٢٠٦.

ابن دريد : ٩، ٢٩، ٣٢، ١٨٧، ١٩٨، ٢١٦، ٢١٧.

ابن ذكوان : ٣٨٨.

ابن الزبير : ٢٤٩.

ابن زيد : ١٢، ١٥، ٣٥، ٣٦، ٣٩، ٤٣، ٥١، ٥٦، ٥٨، ٦٠، ٦١، ٦٩، ٧٢، ٧٤.

٧٥، ١٠٥، ١٢٣، ١٣٠، ١٣٢، ١٤٣، ١٥١، ١٥٣، ١٥٩، ١٧٤، ١٧٧، ١٧٩، ٢٠٤.

٢١٧، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٤٠، ٣٧٨، ٣٨٦، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٧، ٤١٠، ٤١١.

٤١٧، ٤٤٤، ٤٥٦، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٧٢، ٤٧٩، ٤٨٦، ٤٩٢، ٥٠٢، ٥٢٥، ٥٣١.

ابن السراج : ١٦.

ابن سيرين : ٢٥٣، ٣١٧، ٣٤٣، ٣٩٤.

ابن شهاب : ١٩٦، ٢٥٢، ٢٥٣، ٣٤٥، ٣٧٨، ٣٨١.

ابن صغير المازني : ٣٣٩.

ابن سوريا : ١٠٢.

ابن العاص : ٤٩٩.

ابن عاصم : ١١٤.

ابن عامر : ١٩، ٤٠، ٤٩، ٥٦، ٧٤، ١١٤، ١٢٣، ١٤٩، ١٦٤، ١٨٥، ١٩١، ١٩٧.

٢٨٦، ٤١٠، ٤٥٥، ٤٧٨، ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٠١.

ابن عباس : ٥، ٦، ١٢، ٢٠، ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣٥، ٣٩، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٥٠، ٥٦، ٥٨.

٦٠، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٧٠، ٧٤، ٨٠، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٤، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٦، ١٤١.

١٤٣، ١٤٦، ١٥٩، ١٦٥، ١٧٤، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠١، ٢٠٤.

٢١٧، ٢٢١، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٦، ٢٤٨.

٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٩، ٢٧٢، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٣.

٢٩٤، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣١٣، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٨،
 ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٦، ٣٧٣، ٣٧٨،
 ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٩، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٧، ٤٠٨،
 ٤١٧، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣٤، ٤٤١، ٤٤٤، ٤٥٦، ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٧١، ٤٨٠،
 ٤٨٢، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٢، ٤٩٦، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٨، ٥١٧، ٥١٩، ٥٢٠،
 ٥٢١، ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣١، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٤٣.

ابن عبدة الهذلي : ٦١.

ابن فليح : ٢٢٣.

ابن قتيبة : ٢٨.

ابن كثير : ١١، ٤٩، ١١٤، ١٤٩، ١٨٥، ٢٢٣، ٢٥٢، ٣٧١، ٤٠١، ٤١٠، ٤٢١،
 ٤٣٦، ٤٧٨، ٤٩٥، ٥٢٣، ٥٣٥.

ابن مرج : ١٣٤.

ابن مسعود : ١٠٤، ١٦٦، ١٦٨، ١٨٢، ٢١٣، ٢٤٢، ٢٤٦، ٢٤٨، ٢٥٤، ٢٥٥،
 ٢٧١، ٣١٧، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٧٣، ٣٩٨، ٤٩٠، ٤٩٢، ٥٣١.

أبو بكر : ٤٠، ٧٤، ١٣٤، ١٩٨، ٣٨٨، ٤٠١، ٤٥٥، ٤٩٥، ٤٩٦.

أبو ثور : ٥٢٦.

أبو الجارود : ٢٢٦.

أبو جعفر : ٥٩، ١٢٣، ٣٥٥، ٣٧١، ٣٨٨.

أبو جهل : ٢٩٣.

أبو الجوزاء : ١٧٧.

أبو حاتم : ٢٩.

أبو حذيفة : ٣٩٤، ٤٠٢، ٤٥١.

أبو حنيفة : ١٠٠، ١٧٦، ٢٠٥، ٢٠٨، ٢١٨، ٣٧٦، ٣٨٩، ٤٠٤، ٤٩١.

- أبو داود : ٢١٥ .
 أبو الدرداء : ٣٦٧ .
 أبو ذر الغفاري : ٢٤٩ ، ٢٨٠ ، ٥٠٥ .
 أبو ذؤيب « الهذلي » : ٣١٤ .
 أبو زيد : ١٢١ ، ٣٩١ .
 أبو سعيد الخدري : ٢٤٨ ، ٣٩١ ، ٥٢٣ .
 أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ١٩٤ .
 أبو صالح : ٤٧٩ .
 أبو العالية : ٣٦ ، ٦١ ، ١٠٨ ، ١١٠ ، ٣٨٩ ، ٤٠٤ ، ٤٤٦ .
 أبو عبيد : ٣٣٦ ، ٤٩٩ .
 أبو عبيدة : ١٥ ، ٢٤ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ١٢٤ ، ١٤٥ ، ١٦٠ ، ٢١٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٨٢ ، ٣١١ ، ٣٥٨ ، ٣٨٢ ، ٥٣٥ .
 أبو علي الجبائي : ٦ ، ٩ ، ١٢ ، ٣٧ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٥٨ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٨٢ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٩١ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٣٠ ، ١٣٢ ، ١٣٦ ، ١٤١ ، ١٤٣ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٧٩ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ٢١٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٣٩ ، ٢٤١ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، ٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٢٩١ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٣٠٧ ، ٣١١ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣٢٣ ، ٣٢٦ ، ٣٣٥ ، ٣٤٥ ، ٣٦٠ ، ٣٦٣ ، ٣٧٣ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ ، ٣٨٨ ، ٣٩٠ ، ٣٩٥ ، ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، ٤١٧ ، ٤٢٩ ، ٤٥١ ، ٤٥٨ ، ٤٧٠ ، ٤٧٢ ، ٤٧٥ ، ٤٧٩ ، ٤٨٥ ، ٤٩٣ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٥٠٣ ، ٥٠٨ ، ٥٢٠ ، ٥٢٤ ، ٥٤٣ .
 أبو علي الفارسي : ١٢٦ ، ١٢٨ ، ٣٠٨ ، ٣١٠ ، ٣٥٨ ، ٣٦٧ ، ٣٩٦ ، ٥٢٧ ، ٥٣٢ .
 أبو عمر : ١١٤ ، ١٣٤ ، ٢٢٣ ، ٢٥٢ ، ٤٩٥ .
 أبو عمرو : ٩ ، ١٥١ ، ١٨٥ ، ٢٤٥ ، ٣١٧ ، ٣٣٢ ، ٤٠٩ ، ٤٢١ ، ٤٣٦ ، ٤٧٩ ، ٤٩٧ .

٤٩٩، ٥٢١، ٥٢٣، ٥٣٥، ٥٣٦.

أبو عمرو بن العلاء : ٣٥٠.

أبو القاسم : ٤٩٧.

أبو قلابة : ٧.

أبو قيس بن صرمة : ٢١٩، ٢٢٠.

أبو مجلز : ٣٨٦.

أبو مسعود : ٣٨١.

أبو مسلم : ١٦، ٤٩١.

أبو موسى الأشعري : ٣٦٧.

أبو وائل : ٣٦٣.

أبو الهذيل : ٥٠٨.

أبو هريرة : ١٠٢، ١٩٣، ٣٨١.

أبو يوسف : ٣٧٦.

أبي بن كعب : ٢٩٨، ٥١٩.

أحمد : ٣٧٧.

أحمد بن يحيى : ٥٣٣.

الاخفش : ١٤، ٨٠، ٨٧، ٢٨٢، ٢٩٦، ٣٥٠، ٣٨١، ٣٩١، ٤١٥.

الاخنس بن شريق : ٢٧٣، ٢٧٨.

أرميا : ٤٥٦.

الازهري : ٢٧٣، ٢٧٧، ٤٤٦، ٤٩١، ٥٣٥.

إسحاق : ٣٧٧.

اشر : ٣٢.

الأصمعي : ٢٩، ١٢٠، ١٢٢، ٢٢٣، ٣٥٠.

الاعشىٰ «بنى ثعلبة» : ٢٥، ٧٢، ٨٥، ٩٥، ٢٢٣، ٢٣٣، ٢٧٥، ٣٠٧، ٣٢٤، ٣٤٢، ٤٤٧، ٤٧٩.

الاعشىٰ «يعقوب بن محمد أبو يوسف» : ٤٩٥.
الاعمش : ٢١٥.

امرو القيس : ٣٣٦، ٤٧٠، ٥٠٤.

أمية بن أبي الصلت : ٤١٠.

أنس بن مالك : ١٢، ٤٨، ١٠٠، ٢٦٣، ٢٤٨.

الانصاري : ٥٧.

الاوزاعي : ٢٠٦، ٢٠٧، ٥٠٥.

اوس بن حجر : ٣٦٨.

البتي : ٥٢٦.

البراء بن عازب : ٤٦، ٤٨، ٢٢٥، ٢٣٨، ٤٢٣، ٤٨٦، ٤٨٨.

البرجمي : ١٣٤، ٤٩٥، ٤٩٦.

البزنطي : ٢٠٨.

البرزي : ١٣٤.

بكر بن عبد الله : ٣٦٢.

البلخي : ٢٠، ٣٦، ٤٢، ٤٧، ٥٧، ٦٧، ٨٨، ١٠٢، ١٠٥، ١٣٢، ١٤١، ١٤٣، ١٤٨.

٢٣٩، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٨٣، ٢٩٧، ٣٠٧، ٣٢٣، ٣٧٧، ٣٩٣، ٤٠٤، ٤١٨، ٤٢٤، ٤٣٠.

٤٣٦، ٤٥١، ٤٩٠، ٥٠٠، ٥٠٣، ٥١٢، ٥١٧، ٥٤٣.

بنيامين : ٣٢.

تفتالي : ٣٢.

توبة : ٤٦٦.

ثابت : ٣٥٧.

تعلب : ٣١، ٥٥.

الثوري : ٣١، ٣٧٣، ٣٧٤.

جابر بن زيد : ١٩٣.

جابر بن عبد الله : ٢٢٦، ٢٤٨، ٢٦٠، ٣٣٣، ٣٦٨، ٣٩٧.

جاز : ٣٢.

جالوت : ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢.

جرير : ٥٨، ٤١٥.

جعفر بن مبشر : ٦٣، ١٧٣.

جعفر بن ميسر : ٥٤٣.

جندب بن عبد الله : ٣١٣.

الحارث بن حلزة : ٢٩٦.

حبيب : ٥١٦.

حذيفة : ٢١٥، ٢٨٣، ٣٢٤.

حسان بن ثابت : ٢٦٩، ٢٩٣.

الحسن البصري : ٦، ١٢، ١٨، ٣٠، ٣١، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٣، ٤٦، ٥٦، ٦٤.

٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٨٢، ٨٧، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٨، ١٤٣، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٦.

١٥٧، ١٥٩، ١٦١، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، ١٨١، ١٨٢، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠.

١٩٥، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٥، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢١، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٦.

٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٦٠.

٢٦٣، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٩١، ٢٩٤، ٣٠٣، ٣٠٧.

٣١٠، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٣.

٣٣٤، ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٢، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٦، ٣٦٧.

٣٧٦، ٣٧٧، ٣٨١، ٣٨٦، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩٤، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤.

٤٠٧، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٧، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٥، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٤،
 ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤١، ٤٤٤، ٤٥١، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٧٥، ٤٧٩، ٤٨٠،
 ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٨، ٥١٩، ٥٢٣، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٤٥.

حسن بن صالح: ٢٠٧.

الحسين بن علي المغربي: ١٠، ٣٩٧، ٤٩١، ٥٢٨.

حطائط بن جعفر: ١٠.

الخطيئة: ٤، ١٦٠، ٣٨٧، ٥٤٤.

حفص: ٤٩، ١٦٤، ١٨٥، ٣٢٦، ٤٩٥، ٤٩٦.

حماد: ٣٤٦، ٣٩٤.

حمزة: ٥٩، ٩٦، ١٣٤، ١٦٤، ٢٢٣، ٢٢٩، ٢٨٧، ٣٥٥، ٣٦٠، ٣٨٨، ٤٠٩،

٤٥٥، ٤٦٣، ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٠١، ٥١٧، ٥٢٣، ٥٤٠.

حواء: ٢٥٩.

خالد بن الوليد: ٥١٦.

الخضر: ٤٥٦.

خلف: ١٣٤، ٣٨٨، ٤٥٥، ٤٩٦، ٥٤٠.

الخليل: ١٣٦، ١٧٥، ٣٧٧، ٣٥٩، ٣٦٤، ٣٦٩، ٤٨٧، ٥١٦.

الخنساء: ١٦٥.

دان: ٣٢.

داود: ٢٠٨.

داود بن أبي عاصم: ٥٨.

دريد بن الصمة: ٤٢٤.

ذو الرمة: ١٦٧.

رؤبة: ٣٨٧، ٤٧٨.

الرئيسي : ١٣٤ .

الريبع : ١٧، ٢٣، ٣٢، ٣٥، ٤٢، ٤٤، ٤٨، ٥٠، ٥٦، ٥٨، ٦١، ٧٠، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٨٠، ٨١، ٩١، ١٠٢، ١٠٤، ١٠٨، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٢، ١٤٣، ١٥١، ١٥٣، ١٥٦، ١٦٥، ١٧٤، ١٧٧، ١٩٠، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٦٠، ٢٨٣، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٦١، ٣٨٩، ٤١٤، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣٤، ٤٥٠، ٤٥٦، ٤٦٥، ٤٧٠، ٤٨٠، ٤٩٢، ٥٠٣، ٥١٧، ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٨، ٥٤٤ .

ربيعة : ٥١٦ .

رجاء بن حيوة : ٣٦١ .

الرماني : ٤٧، ٥٤، ٧١، ٨٠، ٨٧، ٩١، ١٠١، ١٠٤، ١٠٥، ١١٢، ١٣٧، ١٤٣، ١٥٠، ١٥٣، ١٥٨، ١٦٧، ١٨٤، ٢٩٦، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٣٩، ٣٧٥، ٣٧٩، ٣٩٨، ٤٠٣، ٤١٦، ٤٧٥، ٤٨٢، ٤٨٥، ٤٩١، ٥٠٢، ٥٠٥، ٥٢٤، ٥٢٧ .

روبييل : ٣٢ .

روح : ٥٩ .

رويس : ٤٠ .

الرياشي : ٢٨ .

الزجاج : ٤، ٩، ١٥، ١٦، ٢٠، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٦٠، ٦٢، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٥، ٧٨، ٨٢، ٩٥، ١٠٣، ١١٠، ١٤٣، ١٥٠، ١٥٣، ١٦٠، ١٦١، ١٦٩، ١٧٠، ١٨٣، ١٩٢، ٢٠٤، ٢٢٤، ٢٣٦، ٢٤٣، ٢٥٠، ٢٥٩، ٢٦٩، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨٢، ٢٨٩، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٦، ٣٢١، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٧، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٥٠، ٣٥٦، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٧٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٨، ٤١١، ٤١٤، ٤١٨، ٤٢٩، ٤٥٨، ٤٦٠، ٤٦٣، ٤٨٠، ٤٨٨، ٤٩٣، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٣٦، ٥٤١ .

الزهري : ١٨٢، ١٩٤، ٢٥١، ٣٦١، ٤٠٤ .

زهير بن أبي سلمى : ٥٠، ١٦٨، ٥٢٩ .

زيد بن أسلم: ٢٠٤، ٢٣٩، ٣٣٢، ٣٣٩.

زيد بن تابورة: ١٠٢.

زيد بن ثابت: ٣٤٩، ٣٩٧.

سالم: ٣٤٩.

سليم: ٤٦٦.

السدي: ٦، ٨، ١٢، ٣٢، ٣٦، ٤٧، ٥٨، ٦٢، ٦٩، ٧٤، ٧٥، ١٠٢، ١٠٨، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٦، ١٥٩، ١٦٢، ١٧٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٦، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٩٩، ٣٠٣، ٣١٩، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٦٣، ٣٦٨، ٣٧٦، ٣٧٨، ٤٠٣، ٤١٤، ٤١٧، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٤٠، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٦٨، ٤٧٠، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٩٢، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٩، ٥١٥، ٥٢١، ٥٢٤، ٥٢٦.

سعيد بن جبير: ٨٣، ١٥٣، ١٩٣، ١٩٩، ٢٤١، ٢٤٢، ٣٢٤، ٣٣٨، ٣٨٦، ٤٠٤، ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٨.

سعيد بن المسيب: ٢٤٨، ٣٠٤، ٣٢٨، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٨، ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٤.

سعيد بن المنذر: ٥٨.

سفيان: ٢٠٤، ٣٧٧، ٣٧٨، ٤٩٦.

سفيان بن عيينة: ٥٢٦، ٥٢٨.

السكوني: ٣٩١.

السلماني: ٢٠١.

سيبويه: ٦٦، ٣٣٧، ٣٤٧، ٣٥٩، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٩٨، ٥٢٧.

الشافعي: ١٠٠، ١٧٦، ١٩٥، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢١٨، ٢١٩، ٢٤١.

٢٤٢، ٣٢٧، ٣٤٥.

شداد : ٣٨٢ .

شريح : ٣٢٨ ، ٣٩٤ ، ٥١٩ ، ٥٢٦ .

الشعبي : ٩٩ ، ١٦٦ ، ١٧٤ ، ١٩٠ ، ١٩٦ ، ٢٤٠ ، ٢٤٢ ، ٢٥٢ ، ٣٣٨ ، ٣٤٣ ، ٣٦٠ .

٣٦١ ، ٣٨٦ ، ٣٨٩ ، ٣٩٥ ، ٤٧٩ ، ٥٢٣ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ، ٥٣٠ .

شمعون : ٣٢ ، ٤١٤ .

شمويل : ٤١٤ .

شهر بن حوشب : ٣٢٤ .

صهيب بن سنان : ٢٨٠ .

الضحاك : ١٨١ ، ١٨٨ ، ٢١٧ ، ٢٣٥ ، ٢٣٨ ، ٢٦١ ، ٢٧٧ ، ٢٨٣ ، ٢٩٤ ، ٣٣٠ .

٣٣١ ، ٣٣٩ ، ٣٥٣ ، ٣٦٠ ، ٣٦٣ ، ٣٧٤ ، ٣٩٠ ، ٤٠٠ ، ٤٠٥ ، ٤٠٧ ، ٤٤٤ ، ٤٥٦ ، ٤٦٤ .

٤٦٨ ، ٤٧١ ، ٤٧٤ ، ٤٨٠ ، ٤٩٢ ، ٥١٩ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٥٣٠ .

طالوت : ٤٣١ .

طاووس : ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٧ ، ١٨٩ ، ٢٤١ ، ٢٥٢ ، ٣٢٩ ، ٣٣٤ ، ٣٣٨ ، ٥٣١ .

الطبري : ٧ ، ٤٠ ، ١٤٣ ، ١٥٠ ، ١٨٠ ، ١٨٤ ، ١٨٧ ، ١٩٤ ، ٢٠١ ، ٢٨٣ ، ٢٩٩ .

٣٥٤ ، ٤٢٩ ، ٤٤٢ ، ٤٦٩ ، ٥٠٩ ، ٥٢٥ ، ٥٢٩ ، ٥٣٠ .

طرفة : ٤٩١ .

الطرماح بن حكيم : ٢١٧ ، ٤٨٨ .

طلحة : ٢٥٩ .

عائشة : ١٠٠ ، ٢٤٤ ، ٢٥٠ ، ٢٦٠ ، ٣٢٨ ، ٣٣٥ ، ٣٣٨ ، ٣٤٩ ، ٣٥٢ ، ٣٧٣ .

عاد : ٤٩ .

عاصم : ٤٩ ، ٧٤ ، ١٨٥ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ، ٣١٦ ، ٤٠١ ، ٤٠٩ ، ٤٢٨ ، ٤٧٨ ، ٥٠١ .

٥١٧ ، ٥٢٣ ، ٥٣٨ .

عامر : ٣٨٥ ، ٥٢٩ ، ٥٣٨ .

- العباس «عم النبي»: ٥١٦، ٢٤.
- العباس بن مرداس: ٤٤٩.
- عبد بن عمير الليثي: ٦.
- عبد الرحمن بن عوف: ١٩٣.
- عبد الله: ٣٦٠، ٢٥٣، ١٣٢.
- عبد الله بن جحش: ٣١٣، ٣٠٩.
- عبد الله بن سلام: ٧١.
- عبد الله بن سوريا الأعور: ٢٧.
- عبد الله بن عمر: ٧، ١٩٣، ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٨، ٣٣٢، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٢، ٣٦١، ٣٧٣، ٣٩٧.
- عبد الملك بن حميد: ١٩٣.
- عبد يأليل: ٥١٦.
- عبيدة السلماني: ٢٠١، ٢٠٨، ٢٣٨، ٤٨٥.
- العجاج: ١٩٤، ٢١٣، ٢٥٤، ٣٤١، ٤٤١.
- عدي بن الرقاع: ٤٤٠.
- عروة بن الزبير: ١٩٣، ١٩٤، ٣١٣، ٣٥٦، ٣٦٠.
- عزيز: ٤٥٦، ٤٦٠.
- عطا: ٦، ٩، ٦٤، ٩١، ١٠٠، ١٢٩، ١٤٧، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٦، ٢٢٥، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٤، ٣٠٤، ٣١١، ٣١٣، ٣١٩، ٣٣٠، ٣٦١، ٤٠٤، ٤٢٠، ٤٦٦، ٥٢٠، ٥٢٤، ٥٢٩، ٥٣٠.
- عطية: ٣٦، ٥٢١.
- عكرمة: ١٠٤، ٢٤٠، ٢٤٧، ٢٨٠، ٥١٥.
- علقمة: ٢٤٧، ٣٤٤، ٣٩٤، ٤٨٥.

علي بن الحسين المرتضى الموسوي : ٥٤ .

عمر بن الخطاب : ٥٤ ، ١٩٣ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٣٧٦ ، ٣٨١ ، ٤٤٦ ، ٥٢٠ .

عمر بن شبة : ٢٨٠ .

عمر بن طلحة : ٣٢٤ .

عمر بن عبد العزيز : ٢٢٧ ، ٢٣٢ .

عمرو بن دينار : ٦ .

عمرو بن الحضرمي : ٣٠٩ .

عمرو بن شاس الاسدي : ٢٣٤ .

عمرو بن عبيد : ٥٨ ، ١٨٢ ، ٢٤٢ .

عمرو بن عمير : ٥١٦ .

عمرو بن كلثوم : ٣٥٠ .

عنتر : ٣٨٢ .

عوف بن الاعرابي : ٨ .

الفراء : ١٥ ، ٢٤ ، ٣٦ ، ٧٤ ، ٧٩ ، ٨٢ ، ٩٥ ، ١٠٤ ، ١٢٦ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٥٠ ،

١٦٠ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٨٨ ، ١٩٢ ، ٢٠٣ ، ٢٤٣ ، ٢٦٩ ، ٢٧٢ ، ٢٨٩ ، ٢٩٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩ ،

٣١٠ ، ٣٢١ ، ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥٨ ، ٣٦١ ، ٣٦٤ ، ٣٦٩ ، ٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٤٠٣ ،

٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤٢٥ ، ٤٦٧ ، ٤٨٢ ، ٥٠٣ ، ٥٢٧ ، ٥٣٥ ، ٥٤١ .

الفرزدق : ٢١٨ ، ٤١٥ .

القاسم بن محمد : ٢٥٣ ، ٣٨٥ .

قالون : ٢٢٣ .

قيصة بن ذؤيب : ٣٧٦ ، ٣٩٧ .

قتادة : ٩ ، ١٢ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٨ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٠ ،

٦١ ، ٦٣ ، ٧٠ ، ٧٤ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٧ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٨ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ،

١٣٦، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٦، ١٥١، ١٥٣، ١٥٩، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٤، ١٧٧، ١٨٧،
 ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠٩، ٢١٥، ٢١٧، ٢٢١، ٢٢٥، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٤١،
 ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٦٥، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٣، ٢٩٤،
 ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٤، ٣١١، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٤،
 ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٦، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣،
 ٤١٤، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣٤، ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٤٨، ٤٥٠، ٤٥٦، ٤٦٤،
 ٤٦٥، ٤٦٨، ٤٨٠، ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٩٢، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٢، ٥٠٨، ٥١٧، ٥٢٨، ٥٣٠،
 ٥٤٣.

قطرب : ٨٠، ٢٩٢.

قعب بن أم صاحب : ٥٣٦.

قهاب : ٣٢.

الكسائي : ٢١، ٥٩، ٩٥، ٩٦، ١٤٩، ١٦٠، ٢٢٣، ٢٢٩، ٢٤٣، ٢٥٩، ٢٨٢،
 ٢٨٧، ٣٣٧، ٣٥٠، ٣٥٩، ٣٦٤، ٣٦٩، ٣٧٩، ٣٨٢، ٣٨٨، ٤٠١، ٤٠٩، ٤٥٥، ٤٧٧،
 ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٣٥، ٥٤٠.

كعب : ٤٩١، ٥٢٣.

كعب الأحبار : ٧١.

كعب أسيد : ١٠٢.

كعب الاشرف : ١٠٢.

كعب بن زهير : ٣٣٥.

كعب بن سعد الغنوي : ٢١٢.

كعب بن عجرة : ٢٤٦، ٢٤٧.

الكميث بن زيد : ٩٧، ٣٣١.

لاوي : ٣٢.

المازني : ٨٦.

مالك بن أنس : ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٥١، ٢٦٩، ٣٦٣، ٥٤٤.

المبرد «أبو العباس» : ١٥، ٧٥، ٧٩، ٨٠، ٩٦، ١٦٠، ١٩٨، ٢١٢، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٥٠، ٢٥٩، ٣١٠، ٣٣٦، ٣٤٣، ٣٨١، ٣٨٢، ٤١٦، ٤٦٧، ٤٧٧، ٤٩٣، ٥٣٨، متمم : ١٦٦.

مجاهد : ٦، ٣٠، ٣٦، ٣٩، ٤٢، ٥٠، ٥٦، ٦٠، ٦١، ٧٠، ٧٤، ٧٥، ٨٢، ٨٧، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٤، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٦، ١٤٣، ١٥١، ١٥٢، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٥، ١٦٧، ١٧٤، ١٩٠، ٢٠١، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٨٣، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٦، ٣٧٨، ٣٨٦، ٣٩٤، ٣٩٨، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤١٩، ٤٣٠، ٤٣٤، ٤٤٠، ٤٤٦، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٩٢، ٥٠١، ٥٠٣، ٥٠٨، ٥٢٠، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٩، ٥٣١، ٥٣٧، ٥٤٣.

محمد : ٣٧٦.

محمد بن بحر «أبو مسلم» : ١٨٠.

محمد بن علي : ٧٤.

محمد بن المنكدر : ٣٣٢.

المحرز بن أبي هريرة : ١٩٣.

مروان : ٨٠.

المزني : ٢٠٨.

مسروق : ٢٤٢، ٣٣٩، ٣٤٤، ٥١٦.

مطعم بن جبير : ٢٢٠.

- معاذ بن جبل : ٤٨، ١٩٤ .
 معقل بن يسار : ٣٦٧ .
 المعلم العبدى : ٤٦٦ .
 مكحول : ٢٥١، ٣٠٤ .
 منقذ بن ظريف بن خدعان : ٢٨٠ .
 النابغة الجعدي : ١٧١، ٢١٤، ٤٦٢ .
 النابغة الذبياني : ٢٥، ٧٩، ١٦٥، ١٨٩، ٣١٨، ٣٩٤، ٥٤٤ .
 نافع : ٤٩، ٨١، ١١٤، ١٢٣، ١٣٤، ١٤٩، ١٦٤، ١٨٥، ١٩١، ١٩٧، ٢٩٩، ٣٣٢،
 ٤٠١، ٤٠٩، ٤١٣، ٤٢١، ٤٢٨، ٤٧٩ .
 النظام : ٣٦٣ .
 نعيم بن مسعود الأشجعي : ٢٦١ .
 نمرود بن كنعان : ٤٥٠ .
 النوري : ١٠٠ .
 النهرواني : ١٢٣ .
 واصل : ٥٨، ١٥٧، ١٨٢، ٢٤٢ .
 واقد التميمي : ٣١٣ .
 ورش : ٤٩٥ .
 الولي : ١٣٤ .
 الوليد بن المغيرة : ٥١٦ .
 وهب بن منبه : ١٤، ١٧، ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٩، ٤٥٦ .
 هارون : ٤٢٠ .
 هالك بن عمر : ٢٣٩ .
 هبيرة : ١٦٤ .

يحيى: ٢٢٣.

يزيد بن أبي حبيب: ٤٩٧.

يشجر: ٣٢.

يعقوب: ١٢٣، ٤٥٥، ٤٩٢، ٤٩٤، ٤٩٥، ٥٤٠.

يوسف بن الحكم: ١٩٣.

يونس: ١٥، ٤٩٣.

يهوذا: ٣٢.

فهرس الاشعار

الصفحة	الشاعر	القافية	صدر البيت

[الألف]

٤٨٠		بدا	إذا

[الهمزة]

٢٠٣		هباء	بادت

٢٩٣	حسان	الفداء	

٢٠٣		المفراء	ومشجع

١٥١		الأحياء	ليس

[الباء]

٥٤١		ومسحبًا	ومن

٥٤١		كبكبا	وتدفن

٦١	ابن أحمر	الحقبا	تعدوا

٢٨٦		أغضبا	أبني
٣٣١	الكميت بن زيد	ريبُ	أنى
٤٩١		هيوْبُ	أخي
٣٥١		يؤوبُ	رجا
٩٨	الكميت بن زيد	نتقربُ	نقتلهم
٤٤٩	الغنوي	ذنوبُ	فأن
٤٤١		تنوبُ	تحف
٢٣٨		يعاتبُ	ولقد
٢١٢	كعب بن سعد الغنوي	مجيْبُ	وداع
٤٩١		نشِبُ	امرتك
٣٩٤	النابعة الذبياني	عوازِبُ	لهم
٧٩	النابعة الذبياني	الكتائبُ	لا عيب
٣٥٨ ، ٢٨٨		غائبى	أتانى

[الحاء]

٤١٦	تبوحا	فبيح
٣٥٠	الرياحُ	شنت
٤٦٦	الدوالح	وفروع
٤٦٤	راح	الستم
٤٦٠	الجوائح	ليست

[الدال]

٤٩٤	أشدا	هم

٤٩١	أبو حيرة الراحل	الزادا	قد
٣٢٤	الاعشى	تأبدا	ولا تقربنَّ
٤٢٣		بردا	
١٠	حطائط بن جعفر	مخلدا	أريني
٩		فاعبدا	وذا
٥٤٥		المرشد	والناس
٤١٤		أسد	نحن
٤٦٧		بخلود	يقولون
٤٦٧		وجدودي	تعرب
٤٩١	طرفة	المتشدد	
٤٩٧		لا نعقد	فان
٤٢٤	دريد بن الصمة	المسرود	فقلت
٢١		بنجد	إني
٢١		الهند	
٢٧٤		اللد	ثم
٩٨		كالمغاريد	يحج

[الراء]

١١		انعصر	
٥٤٤	الحطيثة	الاواصر	عطفوا
٣٨٣		تجارا	أقامت
١١٥	أبو داود	أنارا	فلما
٥٠٤	امرؤ القيس	جرجرا	على

٩٨		المزعفرا	واشهد
١٦٥	الخنساء	وأدبارُ	ترتع
٣٨٢	شدّاد	ولا تعارُ	فمن
١٨٨		الخدُرُ	اعمى
١٨٨		وقرُ	ويصم
١٨٧		لزورُ	هم
٦١	ابن عبيدة الهذلي	محسورُ	ان
٤٩٩	العباس بن مرداس	الصدورُ	فقلنا
٤٥٣		قدروا	شمس
١٦		القدورُ	نغالي
١٢٥		الاميرِ	فلسْتُ
١١٧		بالنهرِ	لولا
٣٣٩	ابن صغير المازني	الطائرِ	باكرتم
٣٤٢	الاعشى	الساحرِ	إني
١٠		اشهرِ	فلا
٤٩٨		كاسرِ	كانه
٥٣٥		الدنانيرِ	
٣٩١		لا يدري	ألا

[السين]

٢١٤	النايقة الجعدي	لباسا	إذا
٨٢		المخلصِ	أعلاقة
٤	الحطيثة	الكاسي	دع

[الضاد]

.....	الحائض		٣٥٠
لم	بالاغماض	الطرماح بن حكيم	٤٨٨

[الطاء]

الاسباط	٣١

[العين]

لعمرى	فأوجعا	متمم	١٦٦
وقد	قطعا		٦١
فبات	صريع	الطرماح	٢١٧
حتى	يفرع	أبو ذؤيب	٩٧
.....	سميع		١٤٦
حلفت	طائع	النابعة الذبياني	٢٩٤، ٢٥
أو ياسر	محلّع	النابعة	٣١٨
ويحرم	القصاص	الحطينة	٣٨٧

[الفاء]

نحن	مختلف		٣٨٢
نطيع	رؤوفاً	الانصاري	٥٧
ترى	عُكِّفَ	الفرزدق	٢١٨

[القاف]

مالي	مخلوق	٤٤١

١٦٧	ذو الرمة	محلّق	وردت
٥٤٤	النابعة	غرقوا	يا مانع
٤٨٧		الزحاليق	يمعته

[الكاف]

٣٥١	الاعشى	عزائكا	وفي
٣٥١	الاعشى	نسائكا	مورثه
٤٨٧	خفاف	مالكا	
٥٣٥		مالكا	فلما

[اللام]

٥٠٦		ولا جمل	وما صرمتك
٤١٠		الجميل	وإذا
٤٦٢	النابعة الجعدي	سربالا	فالحمد
٥٤٤	النابعة	فحالا	يابن
٢٢	الأخطل	خيالا	كذبتك
١٤٧	الأخطل	ضلالا	فانعق
٣٦٩	أوس بن حجر	أعضلا	ولكنه
٣٦٩	أوس بن حجر	مقبلا	وليس
١٣١	الأخطل	مجالا	ولقد
١٤٢	أبي الاسود الدؤلي	قليلا	فالفيته
١٧١	النابعة الجعدي	فعلا	يا بنت
٤٧٩	الاعشى	هطل	ما روضة

١٦٠	الحطيئة	قليل	قلت
٣٣٥	كعب بن زهير	مجهول	من
١٣٥	عبدة بن الطيب	تحليل	تحفي
٤٧٨		معزل	ولست
٥٣٥		الحامل	نخاف
٤٧١	امرؤ القيس	أغوال	
٣٨٧		أمثالي	ألأزعمت
٢٣٤	عمرو بن شاس الأسدي	بالنعل	جزينا
٢٣٣	الاعشى	وصيال	هو
٢٣٣		بمأسل	كدينك
١٦٥، ١٤٤	النابعة الذبياني	عاقل	وقد
١٥٠		مثلي	
٢٥٨	امرؤ القيس	عال	تنورتها
٣٣٦	امرؤ القيس	وأوصالي	فقلت
٣١٤	أبو ذؤيب	عواسل	إذا
٨٥		تقاتل	هم
١٧١		الذيول	كتب

[الميم]

٩٥	الاعشى	وارتسم	
٤٤٦	الاعشى	منفصم	ومبسمها
٢٥	الاعشى	الأمم	وانّ
١٥٤		التماثم	لا يمنعك

١٥٤		كالأشائم	إن
٥٨	جرير	الرحيم	يرى
٢٦٩	حسان	دما	لنا
٣٧	أمية بن أبي الصلت	عزما	في صبغة
٤٤٥		لائما	
٣٨٢		يتندّما	لعلّي
١٨٩	النابغة الذبياني	اللجّما	خيل
٣٨١		تكرما	وأغفر
٤٦٦	المعلم العبدى	زنيّم	وجاءت
٥٢٩	زهير	يسأّم	سثمت
٢٢٢		عظيم	لاتنه
٨٠		سحّم	إلا
٨٠		رسم	وأرى
٣٠٨	الاعشى	سائّم	لقد
٤٤٠	عدي بن الرقاع	بنائِم	وسنان
٥٢٥		النواسم	مشين
٤٦٥	الفرزدق	بدائِم	يقول
١٧٨		أقوام	أبلغ
١٤٥		الرجم	كانت
٣٣٤		اللوائِم	
٣٢٠		كوم	ولكنا
٢٥٠		شمام	ثلاث
٢٩٧		الرجم	كانت

٥٠	زهير	بمعظم	هم
١٦٩		للجم	وإذا
١٦٩		المزدحم	الى
١٦٨	زهير بن أبي سلمى	فتنظم	فتنتج

[النون]

٧٢	الاعشى	ارجحن	تدرّ
٨٥	الاعشى	أنكرن	ومن
٥٣٦	قعب بن أم صاحب	الرهن	بانت
٣٤٢		مقسمينا	كفينا
٤١٦		تحينا	
٤١٠	أمية بن أبي الصلت	دانا	كل
٤١٠	أمية بن أبي الصلت	عريانا	لا تخلطن
١٨		سبعينا	بات
٣٥٠	عمرو بن كلثوم	جنيئا	ذراعي
٢٩٦	الحارث بن حلزة		آذنتنا
٢٣٣		وديني	تقول
٧٩		مروان	ما بالمدينة
١٨٨		يليني	وما أدري
١٨٨		يأتليني	هل
٢٨٨		الخيرزان	أتاني
١٠٤	الشماخ	اللعين	ذعرت

[الهاء]

٤٨٣، ١١٧	وراءها	ملكته
٣٩١	أريدها	وما صبّ
٤١٤	سديدها	وقالت
٤٦٧	تصورها	وما يقبل
٤٦٦	يصورها	فأدنت
٣٤٢	ناتله	
٣٨٤	طارقه	أيا
١٤٥	تجهيره	إن
٣٥٩، ٣٥٨	حرمه	
٢٨١	هامه	وشريت
٢٥٨	عروقهها	إذا
٣٥٨	أذوقها	ولا تدفنتني
٢٧٥	لها	وسعى
٣٤٣	حليلها	تربص
٢٩٧	ما تجره	إنّ

[الياء]

٣٤	ناها	
١١	لبقيا	قالت

فهرس الأرجاز

الصفحة	الشاعر	القافية
١٩٤	العجاج	الزبرجا
٥٣٣		الاحد
٥٣٣		معتدي
٤٤١	العجاج	وابلسا
٣٨٧	رؤبة	عشقي
٤٣٩	أمية بن أبي الصلت	يقوم
٤٤٠	أمية بن أبي الصلت	عظيم
٤٣٩	أمية بن أبي الصلت	الجحيم
٣٤١، ٢٥٤، ٢١٣	العجاج	التكلم
٣٢٥		التأمي
٤٥٧		خوائه
٤٧٨	رؤبة	الأجله
٢٩		برجله
٢٩		كمثله

فهرس الموضوعات

٤	في معنى القواعد
٦	هل كانت للبيت قواعد قبل ابراهيم عليه السلام ؟
٩	معنى النسك
٢١	علّة مجيء «لا تموتن» على وجه النهي
٢٦	الفرق بين الخلو والفراغ
٢٦	بطلان قول المجبرة بأخذ الأبناء بذنوب الآباء
٢٨	التناقض في اليهودية والنصرانية
٣٠	قول المفسرين في معنى الحنيفية
٣٢	أسامي الأسباط الاثني عشر
٣٣	هل كانوا أنبياء ؟
٣٦	في تفسير «صبغة الله» وقول الجبائي في ذلك
٤٤	سبب تكرار قوله: «تلك أمة قد خلت»
٤٦	اختلاف الأقوال في الذين عابوا المسلمين بالانصراف عن القبلة وسبب عيبتهم
٤٨	هل التوجه الى بيت المقدس كان فرضاً أم تخيراً ؟
٥٠	معنى «أمة وسطاً»

- ٥١ اختلاف الأقوال في أي شيء يشهدون على الناس
- ٥٢ استدلال العلماء على حجّة الإجماع
- ٥٥ في تفسير «معن ينقلب على عقبيه» ومعنى العقب
- ٥٨ استدلال البعض بأن أفعال الجوارح من الإيمان، وقول المرجئة في ذلك
- ٦٠ سبب حبّ النبي ﷺ التوجّه الى الكعبة
- ٦١ في معنى الشطر
- ٧٦ سبب تكرار قوله: «فولّ وجهك شطر المسجد الحرام»
- ٨٥ وجه الاستعانة بالصبر والصلاة
- ٨٧ هل الشهداء أحياء على الحقيقة؟ وقول الجبائي في ذلك
- ٨٩ الفرق بين «بل» و «لكن»
- ٩٦ في معنى الصفا والمروة
- ٩٩ الفرق بين الطاعة والتطوّع
- ١٠١ الفرق بين التطوّع والفرض
- ١٠٦ قبول التوبة واجب أم لا ؟
- ١١١ الفرق بين الخلود والدوام
- ١١١ الفرق بين العذاب والايلام
- ١١٢ أوجه وصفه تعالى بأنّه واحد
- ١٢١ أنواع الرياح ومهبّ كلّ منها
- ١٢٤ في معنى المحبّة والارادة والعلاقة بينهما
- ١٣٣ الفرق بين الحسرة والارادة
- ١٣٥ أقسام الطيّب
- ١٣٩ الاستدلال على بطلان القياس والاجتهاد، وقول الشيخ فيه
- ١٤٢ القول في فساد التقليد

- ١٥١ الفرق بين الميت والميت
- ١٥٢ الفرق بين الاضطرار والالقاء
- ١٧٥ اختلاف الأقوال في قتل الحرّ بالعبد والوالد والوالدة بالولد
- ١٨٢ كيفية اخراج الوصية من التركة
- ١٨٥ بطلان قول من قال: إنَّ الطفل يعذب بكفر أبويه
- ١٨٩ الصوم لغةً وشرعاً
- ١٩٣ وجوب الافطار على المسافر والمريض واختلاف العلماء فيه
- ٢٠٥ مسائل في أحكام الصوم
- ٢٠٨ السفر والمرض اللذان يوجبان الافطار
- ٢١٠ الدعاء والاجابة على الاستفسارات الواردة في شأنه
- ٢١٥ في تفسير قوله: «الخيض الأبيض من الخيض الأسود»
- ٢١٨ أحكام الاعتكاف
- ٢٤١ مناسك الحجّ
- ٢٤٢ العمرة لغةً وشرعاً
- ٢٤٣ الفرق بين الاحصار والحصر
- ٢٤٤ معنى الهدى واشتقاقه
- ٢٤٨ أقوال المفسرين في حجّ التمتع
- ٢٦٢ الفرق بين غفور وغافر
- ٢٦٥ الفرق بين القول والكلام
- ٢٧٧ في معنى الحرث والنسل
- ٢٧٩ علّة تسمية مهاد لجهنّم
- ٢٨٩ الآيات البيّنات التي أتت لبني اسرائيل
- الاستدلال على فساد قول المجبرة من أنه ليس لله على الكافر نعمة ٢٩٠ - ٤٣١

- ٢٩١ قولان في معنى تزيين الحياة الدنيا
- ٢٩٨ الفرق بين هدى المؤمنين الى الايمان وبين أنعم عليهم بالايمان
- ٣٠١ معنى قول الرسول والمؤمنين: «متى نصر الله»
- ٣٠٢ الفرق بين «لم» و «لما»
- ٣٠٣ عدم جواز اعطاء الزكاة للوالدين وكل من تلزمه نفقته
- ٣٠٥ سبب اكراه المؤمنين الجهاد وهو طاعة الله
- ٣١٤ حرمان المصر على الكبيرة من رحمة الله
- ٣١٧ معنى الخمر والميسر لغةً وشرعاً
- ٣٢٣ الاستدلال على بطلان قول المجبرة في البذل وتكليف ما لا يطاق
- ٣٢٧ صفة الحيض وأقله
- ٣٢٨ الاستحاضة وحكمها
- ٣٢٩ الفرق بين طهرت وطهرت
- ٣٣١ معنى الحرث
- ٣٣٨ اختلاف العلماء في يمين اللغو
- ٣٤٠ أقسام الأيمان
- ٣٤٣ الفرق بين الفيء والظل
- ٣٥٧ التسريح لغةً وشرعاً
- ٣٦٢ الاستدلال على أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد لا يقع
- ٣٧٧ معنى الفصال
- ٣٨١ الذي يجب على المعتدة في عدة الوفاة اجتنابه
- ٣٨٥ الفرق بين التعريض والكناية
- ٣٨٦ الفرق بين الأكنان والكن
- ٣٨٧ السر لغةً

- ٣٩٢ الاستدلال على صحة العقد بلا مهر
- ٣٩٧ اختلاف العلماء في المقصود من الصلاة الوسطى
- ٤٠٠ كيفية صلاة الخوف من العدو
- ٤٠٩ الفرق بين سميع وسامع
- ٤١٢ معنى القبض والبسط
- ٤٢٣ معنى العُرفة والعُرْفَة
- ٤٢٨ الفرق بين النصر واللفظ
- ٤٢٩ سبب قتل داود جالوت
- ٤٣٠ اختلاف المفسرين في قوله: «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض»
- ٤٣٤ الفرق بين الابتداء بالفضيلة وبين المحاباة
- ٤٤٢ الوجه في خلق الكرسي
- ٤٥١ هل يجوز أن يؤتي الله الكافر الملك؟
- ٤٦٠ كيف علم بأنّ عزيراً مات مائة سنة؟
- ٤٦٣ سبب سؤال ابراهيم أن يريه الله كيف يحيي الموتى
- ٤٦٨ الفرق بين الجزء والسهم
- ٤٧٠ وجه التمثيل في السنبلة ذات المائة حبة
- ٤٨٢ الفرق بين المودة والمحبة
- ٤٨٣ الفرق بين الكبير والكثير
- ٤٨٦ استدلال بعض الفقهاء على أنّ الرقبة الكافرة لا تجزي في الكفارة
- ٤٩٠ الفرق بين الوعد والوعيد
- ٤٩٢ في معنى الحكمة
- ٤٩٦ قول الفارسي في (نعمًا)
- ٤٩٦ الفرق بين الصدقة والزكاة

- ٤٩٦ اختلاف الأقوال في الصدقة التي إخفاؤها أفضل
 ٥٠٧ الربا لغةً وشرعاً
 ٥٠٩ الفرق بين البيع والربا
 ٥١١ علّة تحريم الربا
 ٥١٢ بأي شيء يحق الله الربا ويربي الصدقات ؟
 ٥١٩ هل الإنظار واجب في كل دين ؟
 ٥٢٠ الاعسار الذي يجب فيه الإنظار
 ٥٤٢ بطلان مذهب المجبرة في التكليف بما لا يطاق
 ٥٤٥ الفرق بين أخطأ وخطيء
 ٥٤٧ الفهارس